

الصحيح لمسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

مع شرح الإمام محيي الدين النووي رحمه الله

٦٣١ - ٦٧٦ هـ

وبالحاشية المتداولة للشيخ أبي الحسن السندي رحمه الله

١١٣٨ هـ

مع التعليقات المقتبسة من تلمذة فتح الملهم

للشيخ المفتي محمد تقي العثماني حفظه الله

المجلد السابع

كتاب فضائل الصحابة - كتاب البر والصلة والآداب - كتاب القدر - كتاب العلم

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - كتاب الرقاق - كتاب التوبة

كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - كتاب صفة القيامة والجنة والنار - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

كتاب الفتن وأشرط الساعة - كتاب الزهد والرقائق - كتاب التفسير

طبعة جديدة مصححة ملونة

مكتبة المشيخ

كراتشي - باكستان



الصحيح لمسلم

للإمام الكبير الحافظ الحجة أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمته الله
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

مع شرحه الكامل المسمى بـ "المنهاج" المعروف بشرح النووي
للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الحازمي النووي رحمته الله
٦٣١ - ٦٧٦ هـ

وبالحاشية المتداولة بين الدارسين للإمام أبي الحسن السندي رحمته الله
١١٣٨ هـ

مع التعليقات - على المواضيع الخلافية بين أهل العلم -
للشيخ المفتي محمد تقي العثماني حفظه الله

المجلد السابع

كتاب فضائل الصحابة رحمهم الله - كتاب البر والصلة والآداب - كتاب القدر - كتاب العلم
كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - كتاب الرقاق - كتاب التوبة - كتاب صفات المنافقين
وأحكامهم - كتاب صفة القيامة والجنة والنار - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها
كتاب الفتن وأشرط الساعة - كتاب الزهد والرفاق - كتاب التفسير

قام بتحقيقه وتصحيح أخطائه جماعة من العلماء البارعين في علم الحديث
وقابلوا نصوص الكتاب بالنسخ المعتمدة
طبعة جديدة مصححة ملونة



مكتبة البشاري
مكة المكرمة
مكة المكرمة

السعر: مجموع سبع مجلدات
=1200 روبية

اسم الكتاب : الصحيح لمسلم (المجلد السابع)
تأليف : الحافظ الحجة أبو الحسين مسلم بن
الحجاج القشيري النيسابوري رحمته
الطبعة الأولى : ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩ء
الطبعة الجديدة : ١٤٣٢هـ / ٢٠١١ء
عدد الصفحات : ٧٠٠

مكتبة البشرا

للطباعة والنشر والتوزيع

AL-BUSHRA PUBLISHERS

Choudhri Mohammad Ali Charitable
Trust (Regd.)

Z-3, Overseas Bungalows Gulistan-e-Jouhar,
Karachi- Pakistan

الهاتف: +92-21-34541739, +92-21-37740738

الفاكس: +92-21-34023113

الموقع على الإنترنت: www.maktaba-tul-bushra.com.pk

www.ibnabbasaisha.edu.pk

البريد الإلكتروني: al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من

مكتبة البشرا، كراتشي، باكستان +92-321-2196170

مكتبة الحرمين، اردو بازار، لاهور. +92-321-4399313

المصباح، ١٦- اردو بازار، لاهور. +92-42-7124656, 7223210

بك ليند، سني بلازه كالج روڈ، راولپنڈی. +92-51-5773341, 5557926

دار الإخلاص، نزد قصه خوانی بازار، پشاور. +92-91-2567539

مكتبة رشيدية، سرکي روڈ، کوئٹہ. +92-333-7825484

وأيضاً يوجد عند جميع المكتبات المشهورة

[٤٨ - كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم][١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه]

٦١٦٤ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمِيهِ،

[٤٨ - كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم][١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه]

أقوال أهل العلم في تفضيل بعض الصحابة على بعض، ومذهب أهل السنة: قال الإمام أبو عبد الله المازري: اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض، فقالت طائفة: لا نفاضل، بل نمسك عن ذلك، وقال الجمهور بالتفضيل، ثم اختلفوا، فقال أهل السنة: أفضلهم أبو بكر الصديق، وقال الخطابية: أفضلهم عمر بن الخطاب، وقالت الراوندية: أفضلهم العباس، وقالت الشيعة: علي، واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، قال جمهورهم: ثم عثمان ثم علي، وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم علي على عثمان، والصحيح المشهور تقدم عثمان، قال أبو منصور البغدادي: أصحابنا مجتمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة على الترتيب المذكور، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر ثم أحد، ثم بيعة الرضوان، وممن له مزية أهل العقبتين من الأنصار، وكذلك السابقون الأولون، وهم من صلى إلى القبلتين في قول ابن المسيب وطائفة، وفي قول الشعبي أهل بيعة الرضوان، وفي قول عطاء ومحمد بن كعب أهل بدر.

قال القاضي عياض: وذهبت طائفة منهم ابن عبد البر إلى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي صلوات الله عليه أفضل ممن بقي بعده، وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول، واختلف العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا؟ وهل هو في الظاهر والباطن أم في الظاهر خاصة؟ وممن قال بالقطع أبو الحسن الأشعري، قال: وهم في الفضل على ترتيبهم في الإمامة، وممن قال بأنه اجتهادي ظني أبو بكر الباقلاني، وذكر ابن الباقلاني اختلاف العلماء في أن التفضيل هل هو في الظاهر أم في الباطن جميعاً؟ وكذلك اختلفوا في عائشة وخديجة أيتهما أفضل، وفي عائشة وفاطمة رضي الله عنهما.

الكلام في خلافة عثمان وقتله: وأما عثمان رضي الله عنه، فخلافته صحيحة بالإجماع، وقتل مظلوماً، وقتلته فسقة؛ لأن موجبات القتل مضبوطة، ولم يجر منه رضي الله عنه ما يقتضيه، ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة، وإنما قتله همج ورعاع =

فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِأَنْتَيْنِ، اللَّهُ تَالِثُهُمَا".

٦١٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ

أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: "عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، ...

= من غوغاء القبائل، وسفلة الأطراف والأرذال، تحزبوا وقصدوه من مصر، فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم، فحاصروه حتى قتلوه رضي الله عنهم.

الكلام في خلافة علي رضي الله عنه، والحروب التي وقعت بينه وبين معاوية رضي الله عنه: وأما علي رضي الله عنه، فخلافته صحيحة بالإجماع، وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره. وأما معاوية رضي الله عنه، فهو من العدول الفضلاء والصحابة النجباء رضي الله عنهم. وأما الحروب التي جرت، فكانت لكل طائفة شبهة، اعتقدت تصويب أنفسها بسببها، وكلهم عدول رضي الله عنهم، ومتأولون في حروبهم وغيرها، ولم يخرج شيء من ذلك أحداً منهم عن العدالة؛ لأنهم مجتهدون، اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد، كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم. واعلم أن سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مشتبهة، فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم، وصاروا ثلاثة أقسام: قسم ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأن مخالفه باغ، فوجب عليهم نصرته، وقاتل الباغي عليه، فيما اعتقدوه، ففعلوا ذلك، ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

وقسم عكس هؤلاء، ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته، وقاتل الباغي عليه. وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها، ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين، فاعتزلوا الفريقين، وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم، حتى يظهر أنه مستحق لذلك، ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين، وأن الحق معه، لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه، فكلهم معذورون رضي الله عنهم؛ ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهادتهم، ورواياتهم، وكمال عدالتهم رضي الله عنهم أجمعين.

قوله صلى الله عليه وسلم: "يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِأَنْتَيْنِ، اللَّهُ تَالِثُهُمَا" معناه: ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (النحل: ١٢٨)، وفيه: بيان عظيم توكل النبي صلى الله عليه وسلم حتى في هذا المقام، وفيه: فضيلة لأبي بكر رضي الله عنه، وهي من أجل مناقبه، والفضيلة من أوجه منها هذا اللفظ، ومنها: بذله نفسه، ومفارقتة أهله وماله ورياسته في طاعة الله تعالى ورسوله، وملازمة النبي صلى الله عليه وسلم ومعاودة الناس فيه، ومنها: جعله نفسه وقاية عنه وغير ذلك.

قوله صلى الله عليه وسلم: "عبد خيره الله بين أن يؤتیه زهرة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده، فبكى أبو بكر، وبكى، وقال: فدیناک بآبائنا وأمھاتنا" هكذا هو في جميع النسخ "فبكى أبو بكر وبكى": معناه: بكى كثيراً، ثم بكى، والمراد =

وَبَكِي، * فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ".

= بزهره الدنيا: نعيمها وأعراضها وحدودها، وشبهها بزهره الروض، وقوله: "فدينك" دليل لجواز التفدية، وقد سبق بيانه مرات، وكان أبو بكر ﷺ علم أن النبي ﷺ هو العبد المخير، فبكي حزناً على فراقه، وانقطاع الوحي وغيره من الخير دائماً، وإنما قال ﷺ: "أن عبداً"، وأهمه لينظر فهم أهل المعرفة، ونباهة أصحاب الحذق.

بيان معنى "المن" في هذا الحديث، ومعنى "الخلّة": قوله ﷺ: "إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ، فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ" قال العلماء: معناه: أكثرهم جوداً وسماحة لنا بنفسه وماله، وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنعة؛ لأنه أذى مبطل للثواب؛ ولأن المنّة لله ولرسوله ﷺ في قبول ذلك وفي غيره.

قوله ﷺ: "وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ" وفي رواية: "لكن أخي وصاحبي، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً"، قال القاضي: قيل أصل الخلّة: الافتقار والانقطاع، فخليل الله: المنقطع إليه، وقيل: لقصره حاجته على الله تعالى، وقيل: الخلّة: الاختصاص، وقيل: الاصطفاء، وسمي إبراهيم خليلاً؛ لأنه والى في الله تعالى وعادى فيه، وقيل: سمي به؛ لأنه تخلق بخلال حسنة، وأخلاق كريمة، وخلّة الله تعالى له نصره، وجعله إماماً لمن بعده. وقال ابن فورك: الخلّة: صفاء المودة بتخلل الأسرار، وقيل: أصلها المحبة، ومعناه: الإسعاف والألطف، وقيل: الخليل: من لا يتسع قلبه لغير خليله، ومعنى الحديث: أن حبّ الله تعالى لم يبق في قلبه موضعاً لغيره.

الأقوال في الخلّة والمحبة ورفع الوهم: قال القاضي: وجاء في أحاديث أنه ﷺ قال: "ألا وأنا حبيب الله"، فاختلف المتكلمون هل المحبة أرفع من الخلّة أم الخلّة أرفع أم هما سواء؟ فقالت طائفة: هما بمعنى، فلا يكون الحبيب إلا خليلاً، ولا يكون الخليل إلا حبيباً، وقيل: الحبيب أرفع؛ لأنها صفة نبينا ﷺ، وقيل: الخليل أرفع، وقد ثبت خلّة نبينا ﷺ لله تعالى بهذا الحديث، ونفى أن يكون له خليل غيره، وأثبت محبته لخديجة وعائشة وأبيها وأسامة وأبيه وفاطمة وابنيها وغيرهم، ومحبة الله تعالى لعبده تمكينه من طاعته، وعصمته وتوفيقه، وتيسير ألطافه وهدايته، وإفاضة رحمته عليه، هذه مبادئها. وأما غايتها: فكشف الحجب عن قلبه حتى يراه ببصيرته، فيكون كما =

* قوله: "فبكي أبو بكر وبكى" الثاني يحتمل التشديد والتخفيف، وعلى الأول كان الناس لشدة بكائه ترحموا عليه فبكوا، وعلى الثاني، فهو بمعنى، وزاد في البكاء واستمر عليه ونحو ذلك، والمقصود التأكيد، والله تعالى أعلم.

٦١٦٦ - (٣) **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه النَّاسَ يَوْمًا بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٦١٦٧ - (٤) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه أَنَّهُ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَحِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا".

٦١٦٨ - (٥) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه أَنَّهُ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ".

٦١٦٩ - (٦) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا".

٦١٧٠ - (٧) **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ

= قال في الحديث الصحيح: "فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره" إلى آخره، هذا كلام القاضي. وأما قول أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم: سمعت خليلي صلوات الله عليه، فلا يخالف هذا؛ لأن الصحابي يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي صلوات الله عليه.

شرح الكلمات: قوله صلوات الله عليه: "لا تُبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةَ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ" الخوخة: بفتح الخاء، وهي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين ونحوه، وفيه: فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه. وفيه: أن المساجد تصان عن تطرق الناس إليها في خوخات ونحوها إلا من أبوابها إلا لحاجة مهمة.

الأرضِ خَلِيلاً، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ."

٦١٧١ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: "أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، إِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ."

٦١٧٢ - (٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: "عَائِشَةُ"، قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: "أَبُوهَا"، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "عُمَرُ"، فَعَدَّ رِجَالًا.

قوله صلوات الله وسلامته عليه: "أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خِلِّهِ" هما بكسر الخاء، فأما الأول، فكسره متفق عليه، وهو الخل بمعنى الخليل، وأما قوله: "من خِلِّهِ"، فكسر الخاء عند جميع الرواة في جميع النسخ، وكذا نقله القاضي عن جميعهم، قال: والصواب الأوجه فتحها، قال: والخُلَّةُ والخَلُّ والخلال والمخاللة والخلالة والخلوة: الإخاء والصدقة أي برئت إليه من صداقته المقتضية المخاللة، هذا كلام القاضي، والكسر صحيح كما جاءت به الروايات أي أبرأ إليه من مخالتي إياه. وذكر ابن الأثير أنه روي بكسر الخاء وفتحها، وأنها بمعنى الخلة بالضم التي هي الصداقة.

تاريخ غزوة ذات السلاسل ومؤتة وفوائد الحديث: قوله: "بعثه على جيش ذات السلاسل" هو بفتح السين الأولى وكسر الثانية، وهو ماء لبني جذام بناحية الشام، ومنهم من قال: هو بضم السين الأولى، وكذا ذكره ابن الأثير في "نهاية الغريب"، وأظنه استنبطه من كلام الجوهري في "الصَّحاح"، ولا دلالة فيه، والمشهور والمعروف فتحها، وكانت هذه الغزوة في جمادى الأخرى سنة ثمان من الهجرة، وكانت مؤتة قبلها في جمادى الأولى من سنة ثمان أيضاً، قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: كانت ذات السلاسل بعد مؤتة فيما ذكره أهل المغازي إلا ابن إسحاق، فقال: قبلها.

قوله: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "عُمَرُ"، فَعَدَّ رِجَالًا" هذا تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم. وفيه دلالة بينة لأهل السنة في تفضيل أبي بكر ثم عمر على جميع الصحابة.

٦١٧٣ - (١٠) **وَحَدَّثَنِي** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسَأَلْتُ: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا.

٦١٧٤ - (١١) **حَدَّثَنِي** عَبَّادُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ أَبِي: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ، قَالَ: "فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ".

٦١٧٥ - (١٢) **وَحَدَّثَنِي** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مُوسَى.

٦١٧٦ - (١٣) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ:

قوله: "سألت عائشة من كان رسول الله ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ، قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ، قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا" يعني وقفت على أبي عبيدة، هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم عمر للخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنص من النبي ﷺ على خلافته صريحاً، بل أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له، وتقديمه لفضيلته، ولو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً، ولذا حافظ النص ما معه، ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولاً، ولم يكن هناك نص، ثم اتفقوا على أبي بكر، واستقر الأمر.

الرد على أهل التشيع: وأما ما تدعيه الشيعة من النص على عليٍّ والوصية إليه، فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين، والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن عليٍّ، وأول من كذبهم عليٌّ ﷺ بقوله: ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة (الحديث)، ولو كان عنده نص لذكره، ولم ينقل أنه ذكره في يوم من الأيام، ولا أن أحداً ذكره له، والله أعلم.

وأما قوله ﷺ في الحديث الذي بعد هذا للمرأة حين قالت: يا رسول الله أرأيت إن جئت فلم أجِدْكَ "قال: فإن لم تجدني فأني أبا بكر" فليس فيه نص على خلافته، وأمر بها، بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله تعالى به، والله أعلم.

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: "ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنًّا، وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ".

٦١٧٧ - (١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

٦١٧٨ - (١٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ

قوله ﷺ لعائشة: "ادعي لي أباك: أبا بكر وأخاك، حتى أكتب كتاباً، فإنني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل: أنا أولى" ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر" هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة "أنا ولا" بتخفيف "أنا ولا" أي يقول: أنا أحق وليس كما يقول، بل يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وفي بعضها "أنا أولى" أي أنا أحق بالخلافة، قال القاضي: هذه الرواية أجودها، ورواه بعضهم "أنا ولي" بتخفيف النون وكسر اللام أي أنا أحق، والخلافة لي، وعن بعضهم "أنا ولاه" أي أنا الذي ولاه النبي ﷺ، وبعضهم "أني ولاه" بتشديد النون أي كيف ولاه، في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وإخبار منه ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد وفاته، وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره، وفيه إشارة إلى أنه سيقع نزاع، ووقع كل ذلك، وأما طلبه لأخيها مع أبي بكر، فالمراد أنه يكتب الكتاب، ووقع في رواية البخاري: "لقد هممت أن أوجه إلى أبي بكر وابنه، وأعهد"، ولبعض رواة البخاري "وآتيه" بألف ممدودة ومثناة فوق ومثناة تحت من الإتيان، قال القاضي: وصوبه بعضهم وليس كما صوب، بل الصواب ابنه بالباء الموحدة والنون، وهو أخو عائشة، وتوضحه رواية مسلم "أخاك؟" ولأن إتيان النبي ﷺ كان متعذراً أو متعسراً، وقد عجز عن حضور الجماعة، واستخلف الصديق ليصلي بالناس، واستأذن أزواجه أن يمرض في بيت عائشة، والله أعلم.

قوله ﷺ: "من أصبح منكم اليوم صائماً؟ قال أبو بكر: أنا"، إلى قوله ﷺ: "ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة" قال القاضي: معناه: دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة على قبيح الأعمال، وإلا فمجرد الإيمان يقتضي دخول الجنة بفضل الله تعالى.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، التَّفْتَتُ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ". فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعْجَبًا وَفَزَعًا، أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ".

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟" فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ".

٦١٧٩ - (١٦) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذَّنْبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ.

٦١٨٠ - (١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا: "فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ"، وَمَا هُمَا ثُمَّ.

فوائد الحديث وشرح كلمة "يوم السبع": قوله ﷺ في كلام البقرة وكلام الذئب، وتعجب الناس من ذلك: "فإن أومن به وأبو بكر وعمر وما هما ثم" قال العلماء: إنما قال ذلك ثقة بهما؛ لعلمه بصدق إيمانهما وقوة يقينهما، وكمال معرفتهما لعظيم سلطان الله وكمال قدرته، ففيه: فضيلة ظاهرة لأبي بكر وعمر، وفيه: جواز كرامات الأولياء، وخرق العوائد، وهو مذهب أهل الحق، وسبقت المسألة.

قوله: "قال الذئب: من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري" روى "السبع" بضم الباء وإسكانها، والأكثر على الضم، قال القاضي: الرواية بالضم، وقال بعض أهل اللغة: هي ساكنة، وجعله اسماً للموضع الذي عنده المحشر يوم القيامة أي من لها يوم القيامة، وأنكر بعض أهل اللغة أن يكون هذا اسماً ليوم القيامة، وقال بعض أهل اللغة: يقال: سبغت الأسد: إذا دعوته، فالمعنى على هذا: من لها يوم الفزع ويوم القيامة يوم الفزع، ويحتمل أن يكون المراد: من لها يوم الإهمال من أسبغت الرجل: أهملته، وقال بعضهم: يوم السبع بالإسكان: عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبيهم، فيأكل الذئب غنمهم.

٦١٨١ - (١٨) **وحدَّثنا محمد بن المثنى وأبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:**
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ
ابْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

= وقال الداودي: يوم السبع أي يوم يطردك عنها السبع، وبقيت أنا فيها لا راعي لها غيري لفرارك منه، فأفعل فيها ما أشاء، هذا كلام القاضي. وقال ابن الأعرابي: هو بالإسكان أي يوم القيامة، أو يوم الذعر، وأنكر عليه آخرون هذا لقوله: يوم لا راعي لها غيري، ويوم القيامة لا يكون الذئب راعيها، ولا له بها تعلق، والأصح ما قاله آخرون، وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفتن، حين تتركها الناس هماً لا راعي لها نوبة للسباع، فجعل السبع لها راعياً أي منفرداً بها، وتكون بضم الباء، والله أعلم.

[٢ - باب من فضائل عمر رضي الله عنه]

٦١٨٢ - (١) **حدَّثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ، وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنَّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه يَقُولُ: "جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ". فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو - أَوْ لِأُظَنَّ - أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

٦١٨٣ - (٢) **وحدَّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ

فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٦١٨٤ - (٣) **حدَّثنا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمْ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

٢ - باب من فضائل عمر رضي الله عنه

شرح الكلمات وفوائد الحديث: قوله: **فتكنفه الناس** أي أحاطوا به، والسرير هنا: النعش.

قوله: **فلم يرعني إلا برجل** هو بفتح الباء وضم الراء، ومعناه: لم يفجأني إلا ذلك، وقوله: **برجل**، هكذا هو في النسخ **"برجل"** بالباء أي لم يفجأني الأمر أو الحال إلا برجل، وفي هذا الحديث: فضيلة أبي بكر وعمر وشهادة عليّ لهما، وحسن ثنائه عليهما، وصدق ما كان يظنه بعمر قبل وفاته رضي الله عنهما.

وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ". قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الدِّينَ".

٦١٨٥ - (٤) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيْتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ". قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْعِلْمَ".

٦١٨٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ: كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٦١٨٧ - (٦) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَتَزَعَّ

قوله ﷺ في رؤيا المنام: "ومرَّ عمر وعليه قميص يجره" قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله! قال: "الدين".

بيان وجه تعبير القميص بالدين، واللبن بالعلم، وشرح الغريب: وفي الرواية الأخرى: "رأيت قدحا أتيت به، فيه لبن فشربت منه، حتى إنني لأرى الرّي يخرج من أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب". قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: "العلم" قال أهل العبارة: القميص في النوم معناه الدين، وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدى به. وأما تفسير اللبن بالعلم، فلاشترأكهما في كثرة النفع، وفي أنهما سبب الصّلاح، فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم، وقوت للأبدان بعد ذلك، والعلم سبب لصّلاح الآخرة والدنيا.

قوله ﷺ: "رأيتني على قلب عليها دلْوٌ، فتزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة، فتزع بها ذنونا أو دنوبين، وهي تزعه، والله يغفر له ضعف، ثم استحالت عربدا، فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقريا من الناس ينزع بزغ عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعض" أما القلب: فهي البئر غير المطوية، والدلو يذكر ويؤنث، والذنوب بفتح الذال: الدلو المملوءة، والغرب بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء، وهي: الدلو العظيمة، والتزع: الاستقاء، والضعف: بضم الضاد وفتحها لغتان مشهورتان، الضم أفصح، ومعنى استحالت: صارت وتحولت من الصغر إلى الكبر، وأما العبقرية، فهو السيد، وقيل: الذي ليس فوقه شيء، ومعنى "ضرب الناس بعطن": أي أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح.

بها ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه - والله يغفر له - ضعف، ثم استحالت غرباً، فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرياً من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب، حتى ضرب الناس بعطن".

٦١٨٨ - (٧) وحديثي عبد الملك بن شعيب بن الليث: حدثني أبي عن جدي: حدثني

عقيل بن خالد، ح وحدثنا عمرو الناقد والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد: حدثنا أبي عن صالح بإسناد يونس نحو حديثه.

٦١٨٩ - (٨) حديثي الحلواني وعبد بن حميد قالاً: حدثنا يعقوب: حدثنا أبي عن

صالح قال: قال الأعرج وغيره: إن أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: "رأيت ابن أبي قحافة ينزع" بنحو حديث الزهري.

٦١٩٠ - (٩) حديثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب: حدثنا عمي: عبد الله بن وهب:

أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا يونس، مولى أبي هريرة، حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: "بينما أنا نائم أريت أني أنزع على حوضي أسقي الناس، فجاءني أبو بكر فأخذ

قال العلماء: هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر ﷺ في خلافتهما، وحسن سيرتهما، وظهور آثارهما، وانتفاع الناس بهما، وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن بركته وآثار صحبته، فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر، فقام به أكمل قيام، وقرر قواعد الإسلام، ومهد أمورهم، وأوضح أصوله وفروعه، ودخل الناس في دين الله أفواجا، وأنزل الله تعالى: **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** (المائدة: ٣)، ثم توفي ﷺ، فخلفه أبو بكر ﷺ سنتين وأشهرًا، وهو المراد بقوله ﷺ: "ذنوباً أو ذنوبين" وهذا شك من الراوي، والمراد ذنوبان، كما صرح به في الرواية الأخرى، وحصل في خلافته قتال أهل الردة، وقطع دابرهم، واتساع الإسلام، ثم توفي، فخلفه عمر ﷺ، فاتسع الإسلام في زمنه، وتقرر فهم من أحكامه ما لم يقع مثله، فعبر بالقلب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاتهم، وشبه أميرهم بالمستقى لهم، وسقيه هو قيامه بمصالحهم، وتدبير أمورهم.

مطلب قوله ﷺ: **"وفي نزعه ضعف والله يغفر له"** وأما قوله ﷺ في أبي بكر ﷺ: **"وفي نزعه ضعف"** فليس فيه حط من فضيلة أبي بكر، ولا إثبات فضيلة لعمر عليه، وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لظوفها، واتساع الإسلام وبلاده والأموال وغيرها من الغنائم والفتوحات، ومصر الأمصار ودون الدواوين.

وأما قوله ﷺ: **"والله يغفر له"** فليس فيه تنقيص له، ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم، ونعمت الدعامة، وقد سبق في الحديث في صحيح مسلم أنها كلمة كان المسلمون يقولونها: **افعل كذا، والله يغفر لك**. قال العلماء: وفي كل هذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر، وصحة ولايتهما، وبيان صفتها، =

الدَّلْوَ مِنْ يَدَي لِيُرَوِّحَنِي، فَتَزَعَّ دَلْوَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ أَرَ نَزْعَ رَجُلٍ قَطَّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ، وَالْحَوْضُ مَلَانٌ يَتَفَجَّرُ".

٦١٩١ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أُرَيْتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلْبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَزَعَّ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، فَتَزَعَّ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ. ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَاسْتَقَى، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ، وَضَرَبُوا الْعَطَنَ".

٦١٩٢ - (١١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

= وانتفاع المسلمين بها.

فائدة الحديث وشرح الغريب: قوله ﷺ: **فجاء أبو بكر**، فأخذ مني من يدي ليروي قال العلماء: فيه إشارة إلى نيابة أبي بكر عنه، وخلافته بعده، وراحته **عنه** بوفاته من نصب الدنيا ومشاقها، كما قال **عنه**: "مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ" الحديث، "والدنيا سجنُ المؤمن"، "ولا كرب على أهلك بعد اليوم".

قوله **عنه**: "فلم أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ" أما "يفري" فبفتح الياء وإسكان الفاء وكسر الراء، وأما "فريه" فروي بوجهين: أحدهما: "فريه" بإسكان الراء وتخفيف الياء، والثانية: كسر الراء وتشديد الياء، وهما لغتان صحيحتان، وأنكر الخليل التشديد، وقال: هو غلط، اتفقوا على أن معناه: لم أَرَ سَيِّدًا يَعْمَلُ عَمَلَهُ، وَيَقْطَعُ قِطْعَهُ، وَأَصْلُ الْفَرِيِّ بِالْإِسْكَانِ الْقِطْعُ، يُقَالُ: فَرَيْتُ الشَّيْءَ أَفْرِيَهُ فَرِيًّا: قَطَعْتَهُ لِلْإِصْلَاحِ، فَهُوَ مَفْرِيٌّ وَفَرِيٌّ وَأَفْرِيْتَهُ: إِذَا شَقَقْتَهُ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: تَرَكَتَهُ يَفْرِي الْفَرِي، إِذَا عَمِلَ الْعَمَلَ فَأَجَادَهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ حَسَّانَ: لَأَفْرِيْتَهُمْ فَرِي الْأَدَمِ، أَيِ أَقْطَعُهُمْ بِالْحِجَاءِ كَمَا يَقْطَعُ الْأَدَمِ.

قوله **عنه**: "حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْضُ" سبق تفسيره، قال القاضي: ظاهره أنه عائد إلى خلافة عمر خاصة، وقيل: يعود إلى خلافة أبي بكر وعمر جميعاً؛ لأن بنظرهما وتديرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الأمر، وضرب الناس بعطن؛ لأن أبا بكر قمع أهل الردة، وجمع شمل المسلمين والفهم، وابتدأ الفتوح، ومهد الأمور، وتمت ثمرات ذلك، وتكاملت في زمن عمر بن الخطاب **عليه السلام**.

قوله **عليه السلام**: "كأني أنزع بدلو بكرة" هي بإسكان الكاف وفتحها.

قوله **عليه السلام**: "حتى روي الناس" هو بكسر الواو والمخففة أي أخذوا كفايتهم.

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ **رضي الله عنهما** بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٦١٩٣ - (١٢) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ". فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ؟

٦١٩٤ - (١٣) **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرٍ.

٦١٩٥ - (١٤) **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأَتْ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا".

قال أبو هريرة: فبكى عمر، ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ، ثم قال عمر: بأبي أنت يا رسول الله! أعليك أغار؟

٦١٩٦ - (١٥) **وَحَدَّثَنِي** عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦١٩٧ - (١٦) **حَدَّثَنَا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنُ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ

وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعْدًا قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ"، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ! أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ".

قوله: "عن صالح عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره أن أبا سعدة قال: استأذن عمر" هذا الحديث اجتمع فيه أربعة تابعيون، يروي بعضهم عن بعض، وهم: صالح وابن شهاب وعبد الحميد ومحمد، وقد رأى عبد الحميد بن عباس.

قوله: "وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن" قال العلماء: معنى يستكثرنه: يطلبن كثيراً من كلامه، وجوابه بخواتجهن وفتاويهن، وقوله: "عالية أصواتهن": قال القاضي: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ، ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها، لا أن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ.

معنى كون عمر **أفط وأغلظ**: قوله: "قن: أنت أغلظ وأفط من رسول الله ﷺ" اللفظ والغليظ بمعنى، وهو عبارة عن شدة الخلق، وخشونة الجانب، قال العلماء: وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ غليظ، قال القاضي: وقد يصح حملها على المفاضلة، وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين، كما قال تعالى: **جهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم** (التوبة: ٧٣)، وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمة الله تعالى، والله أعلم.

وفي هذا الحديث فضل لين الجانب، والجلم والرفق ما لم يفوت مقصوداً شرعياً. قال الله تعالى: **وأخفص جوارحك للمؤمنين** (الحجر: ٨٨)، وقال تعالى: **ولو كنت فظاً غليظ القلب لألفطوا من حولك** (آل عمران: ١٥٩)، وقال تعالى: **بالمؤمنين رءوف رحيم** (التوبة: ١٢٨).

قوله: "والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك الفج: الطريق الواسع، ويطلق أيضاً على المكان المنحرق بين الجبلين، وهذا الحديث محمول على ظاهره أن الشيطان متى رأى عمر سالكاً =

٦١٩٨ - (١٧) **حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ**: حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ.

٦١٩٩ - (١٨) **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحَ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمِّرْ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ".

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدِّثُونَ: مُلْهَمُونَ.

٦٢٠٠ - (١٩) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٢٠١ - (٢٠) **حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ**: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ

= فجأ هرب هيبة من عمر، وفارق ذلك الفج، وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئاً. قال القاضي: ويحتمل أنه ضرب مثلاً لبعث الشيطان وإغوائه منه، وأن عمر في جميع أمور سالك طريق السداد خلاف ما يأمر به الشيطان، والصحيح الأول.

الأقوال في تأويل كلمة "محدثون". وذكر موافقات عمر ربه: قوله: **عن ابن وهب**. عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة، عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يقول: **قد كان يكون في الأمم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم** قال ابن وهب: تفسير "محدثون" ملهمون. هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال: المشهور فيه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال: بلغني أن رسول الله ﷺ، وأخرجه البخاري من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة، واختلف تفسير العلماء للمراد بـ "محدثون"، فقال ابن وهب: ملهمون، وقيل: مصيبون، وإذا ظنوا، فكأنهم حدثوا بشيء، فظنوا، وقيل: تكلمهم الملائكة، وجاء في رواية: "متكلمون"، وقال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم، وفيه: إثبات كرامات الأولياء.

**** قال في تكملة فتح الملهم**: وهذه التفاسير كلها متفقة على أن المحدث ليس نبياً، وأن ما يحدث به لا يسمى وحياً، فلا يكون حجة في الشرع. فبطل ما تأول القادياني في هذا الحديث وما تدرج به إلى دعوى النبوة، والعياذ بالله العظيم. (تكملة فتح الملهم: ٨٩/٥)

أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ.

٦٢٠٢ - (٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ (التوبة: ١٨)، وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ"، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (التوبة: ٨٤).

قوله: "قال عمر: وافقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر" هذا من أجل مناقب عمر وفضائله ﷺ، وهو مطابق للحديث قبله، ولهذا عقبه مسلم به، وجاء في هذه الرواية: "وافقت ربي في ثلاث"، وفسرها بهذه الثلاث، وجاء في رواية أخرى في الصحيح: اجتمع نساء رسول الله ﷺ في الغيرة، فقلت: "عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن"، فنزلت الآية بذلك، وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المنافقين ونزول الآية بذلك، وجاءت موافقته في تحريم الخمر، فهذه ست، وليس في لفظه ما ينفي زيادة الموافقة، والله أعلم.

قوله: "لما توفي عبد الله بن أبي سلول" هكذا صوابه أن يكتب "ابن سلول" بالألف ويعرب بإعراب عبد الله، فإنه وصف ثان له؛ لأنه عبد الله بن أبي، وهو عبد الله ابن سلول أيضاً، فـ"أبي" أبوه، وسلول أمه، فنسب إلى أبويه جميعاً ووصف بهما. وقد سبق بيان هذا، ونظائره في "كتاب الإيمان" في حديث المقداد حين قتل من أظهر الشهادة، وأوضحنا هناك وجوهها.

قوله: "إن النبي ﷺ أعطاه قميصه ليكفن فيه أباه المنافق" قيل: إنما أعطاه قميصه وكفنه فيه تطيباً لقلب ابنه، فإنه كان صحابياً صالحاً، وقد سأل ذلك، فأجابه إليه، وقيل: مكافأة لعبد الله المنافق الميت؛ لأنه كان ألبس العباس حين أسر يوم بدر قميصاً، وفي هذا الحديث: بيان عظيم مكارم أخلاق النبي ﷺ، فقد علم ما كان من هذا المنافق من الإيذاء، وقابله بالحسنى، فألبسه قميصاً كفناً، وصلى عليه، واستغفر له، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى

٦٢٠٣ - (٢٢) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَزَادَ: قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

= **حَلَقَ عَصَمًا** (القلم: ٤)، وفيه: تحريم الصلاة والدعاء له بالمنغفرة، والقيام على قبره للدعاء.

[٣ - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه]

٦٢٠٤ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنِي يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِي، كَاشِفاً عَنْ فَخْدِيهِ أَوْ سَاقِيهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَوَى ثِيَابِهِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ، فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ، فَقَالَ: "أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ".

٣ - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه

قولها: "كان رسول الله ﷺ مضطجعا في بيته، كاشفاً عن فخديه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال" إلى آخره.

عدم صحة الاحتجاج بهذا الحديث للمالكية: هذا الحديث مما يحتاج به المالكية وغيرهم ممن يقول: ليست الفخذ عورة، ولا حجة فيه؛ لأنه مشكوك في المكشوف، هل هو الساقان أم الفخذان، فلا يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ.

فائدة الحديث: وفي هذا الحديث: جواز تدلل العالم والفاضل بحضرة من يدلُّ عليه من فضلاء أصحابه، واستحباب ترك ذلك إذا حضر غريب أو صاحب يستحي منه.

اختلاف النسخ وضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباليه". هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "تهتش" بالتاء بعد الهاء، وفي بعض النسخ الطارئة بحذفها، وكذا ذكره القاضي، وعلى هذا، فالهاء مفتوحة، يقال: هَشَّ يَهْشُ كَشَمَ يَشْمُ، وأما الهشُّ الذي هو خبط الورق من الشجر، فيقال منه: هَشَّ يَهْشُ بضمها، قال الله تعالى: ﴿وَأَهْشُ بِهَا﴾ (طه: ١٨)، قال أهل اللغة: الهشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء، ومعنى: "لم تباليه" لم تكترث به وتحتفل لدخوله.

قوله ﷺ: "ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة" هكذا هو في الرواية "أستحي" بياء واحدة في كل واحدة منهما، قال أهل اللغة: يقال استحي يستحي بياءين، واستحي ويستحي بياء واحدة، لغتان، الأولى أفصح وأشهر، =

٦٢٠٥ - (٢) **حدثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ **عليه السلام** وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **عليه السلام** وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَابِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: "اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ"، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَمْ أُرَكَ فَرَعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ **عليهما السلام**، كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **عليه السلام**: "إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ".

٦٢٠٦ - (٣) **حدثنا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **عليه السلام**، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

٤٦٠٧ - (٤) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ **عليه السلام** فِي حَائِطٍ

= وما جاء القرآن.

منقبة عثمان **عليه السلام**: وفيه فضيلة ظاهرة لعثمان، وجلالته عند الملائكة، وأن الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة. قوله: "لابس مِرْطَ عَائِشَةَ" هو بكسر الميم. وهو كساء من صوف، وقال الخليل: كساء من صوف أو كتان أو غيره، وقال ابن الأعرابي وأبو زيد: هو الإزار.

قولها: "ما لي لم أُرَكَ فَرَعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ" أي اهتممت هما، واحتفلت بدخولهما، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "فرعت" بالراء والعين المهملة، وكذا حكاه القاضي عن رواية الأكثرين، قال: وضبطه بعضهم "فرغت" بالراء والغين المعجمة، وهو قريب من معنى الأول.

قوله: "عن عثمان بن غياث": هو بالغين المعجمة والشاء المثناة. قوله: "في حائط" هو البستان.

مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكِيٌ يَرَكُزُ بَعُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ"، قَالَ: فَذَهَبَتْ، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، قَالَ: فَفَتَحَتْ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبْرًا، أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانَ.

٦٢٠٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

٦٢٠٩ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينِ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لِأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ، وَجَّهَ هَهُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ،

قوله: "يركز بعود" هو بضم الكاف أي يضرب بأسفله ليثبتته في الأرض.

قوله: "استفتح رجل، فقال: افتح وبشره بالجنة" وفي رواية: "أمرني أن أحفظ الباب" وفي رواية: "لأكونن بواب رسول الله ﷺ" يحتمل أنه أمره أن يكون بواباً في جميع ذلك المجلس ليبشر هؤلاء المذكورين بالجنة رضي الله عنهم، ويحتمل أنه أمره بحفظ الباب أولاً إلى أن يقضي حاجته ويتوضأ؛ لأنها حالة يستتر فيها، ثم حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه.

فوائد الحديث: وفيه: فضيلة هؤلاء الثلاثة، وأنهم من أهل الجنة، وفضيلة لأبي موسى، وفيه: جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمنت عليه فتنة الإعجاب ونحوه، وفيه: معجزة ظاهرة للنبي ﷺ لإخباره بقصة عثمان والبلوى، وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان والهدى.

قوله: "والله المستعان" فيه استحبابه عند مثل هذا الحال.

ضبط الألفاظ: قوله: "فخرج وجه ههنا"، المشهور في الرواية "وجه" بتشديد الجيم، وضبطه بعضهم بإسكانها، وحكى القاضي الوجيهين، ونقل الأول عن الجمهور، ورجح الثاني لوجود "خرج": أي قصد هذه الجهة.

حَتَّى دَخَلَ بئرِ أَرِيْسٍ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، وَتَوَضَّأَ، فَقَمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بئرِ أَرِيْسٍ، وَتَوَسَّطَ قَفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبئرِ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: "اِئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبئرِ، كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: "اِئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أِذْنٌ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ، عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبئرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "اِئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ"، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قَالَ: فَدَخَلَ، فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلَى، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ.

قوله: "جلس على بئر أريس وتوسط قفها" أما "أريس" فبفتح الهمزة مصروف، وأما "القف": فبضم القاف، وهو حافة البئر، وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

قوله: "على رسلك" بكسر الراء وفتحها لغتان الكسر أشهر، ومعناه تمهل وتأن. قوله: "في أبي بكر وعمر" أي أنهما دليا أرجلهما في البئر كما دلأهما النبي ﷺ فيها: هذا فعلا؛ للموافقة؛ وليكون أبلغ في بقاء النبي ﷺ على حالته وراحته، بخلاف ما إذا لم يفعلاه، فرما استحيى منهما فرفعهما.

صحة لغة "دليت": وفي هذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقول: دلّيت الدلو في البئر، ودلّيت رجلي وغيرها =

قَالَ شَرِيكٌ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

٦٢١٠ - (٧) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا - وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدِ نَاحِيَةِ الْمَقْصُورَةِ - قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ، فَتَبِعْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا، فَجَلَسَ فِي الْقُفِّ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

٦٢١١ - (٨) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا، وَأَنْفَرَدَ عُثْمَانُ.

= فيه كما يقال: أدليت، قال الله تعالى: ﴿فَأَذَلِّيْ دَلُوهُ﴾ (يوسف: ١٩)، ومنهم من منع الأول، وهذا الحديث يرد عليه. قوله: "فجلس وجاهتهم" بكسر الواو وضمها أي قبالتهم.

قوله: "قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم" يعني أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد، وعثمان في مكان بائن عنهم، وهذا من باب الفراسة الصادقة.

[٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه]

٦٢١٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ -: حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: "أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي".

٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

يوسف بن ماجشون من هو؟ قوله: "عن يوسف بن ماجشون". وفي بعض النسخ "يوسف الماجشون" بحذف لفظه "ابن"، وكلاهما صحيح، وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن أبي سلمة، واسم أبي سلمة: دينار، والماجشون: لقب يعقوب، وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه، وهو بكسر الجيم وضم الشين المعجمة، وهو لفظ فارسي، ومعناه الأحمر الأبيض المورّد، سُمِّي يعقوب بذلك لِحُمْرَةِ وَجْهِهِ وَبِيَاضِهِ. قوله ﷺ لِعَلِيِّ: "أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي".

الرد على الإمامية والروافض في خلافة بلا فصل لعلي رضي الله عنه: قال القاضي: هذا الحديث مما تعلق به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقاً لعلي، وأنه وصي له بها، قال: ثم اختلف هؤلاء، فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره، وزاد بعضهم فكفر علياً؛ لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم، وهؤلاء أسخف مذهباً، وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر، وقال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول، فقد أبطل نقل الشريعة وهدم الإسلام، وأما من عدا هؤلاء الغلاة، فإنهم لا يسلكون هذا المسلك.

فأما الإمامية وبعض المعتزلة، فيقولون: هم مخطئون في تقديم غيره لا كفار، وبعض المعتزلة لا يقول بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم، وهذا الحديث لا حجة فيه لأحد منهم، بل فيه إثبات فضيلة لعلي، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله، وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده؛ لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك، ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى، بل توفي في حياة موسى، وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة، على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص.

قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة، والله أعلم. قال العلماء: وفي هذا الحديث دليل على أن عيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل في آخر الزمان نزل حكماً من حكّام هذه الأمة، يحكم بشريعة نبينا محمد ﷺ ولا ينزل =

قال سعيد: فأحبت أن أشفه بها سعداً، فلقيت سعداً، فحدثته بما حدثني عامر، فقال: أنا سمعته، فقلت: أنت سمعته؟ فوضع إصبعه على أذنيه، فقال: نعم! وإلا. فاستكتنا.

٦٢١٣ - (٢) **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة**: حدثنا غندر عن شعبة، ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن الحكم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص قال: خلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله! تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ غير أنه لا نبي بعدي".

٦٢١٤ - (٣) **حدثنا عبيد الله بن معاذ**: حدثنا أبي: حدثنا شعبة في هذا الإسناد.

٦٢١٥ - (٤) **حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد** - وتقارباً في اللفظ - قالوا: حدثنا حاتم وهو ابن إسماعيل عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ، فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر

= نبياً، وقد سبقت الأحاديث المصرحة بما ذكرناه في "كتاب الإيمان".

قوله: "فوضع إصبعه على أذنيه، فقال: نعم! وإلا. فاستكتنا" هو بتشديد الكاف أي صمتاً.

قوله: "إن معاوية قال لسعد بن أبي وقاص: ما منعك أن تسب أبا تراب؟"

تأويلات قول معاوية: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأويلها، قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله، فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعداً بسبه، وإنما سأله عن السبب المانع له من السب كأنه يقول: هل امتنعت تورعاً أو خوفاً أو غير ذلك، فإن كان تورعاً وإجلالاً له عن السب، فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك، فله جواب آخر، ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبون، فلم يسب معهم، وعجز عن الإنكار وأنكر عليهم، فسأله هذا السؤال. قالوا: ويحتمل تأويلاً آخر أن معناه: ما منعك =

* قوله: "قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟" هذا الكلام صريح في أنه أمره بالسب لا أنه سأله عن سبب ترك سبه، نعم لعل مراده بالسب تخطيته وخوه مما يجوز بالنسبة إلى أهل الاجتهاد لا اللعن وغيره، وسببه ما جرى بينهما، وذلك يصير سبباً لبعض الكدورات المفضية إلى مثل هذا على مقتضى طباع البشرية وهم كانوا بشراً والله يغفر لنا ولهم، والله تعالى أعلم.

النعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له، خلفه في بعض مغازيه، فقال له علي: يا رسول الله! خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبوة بعدي"، وسمعه يقول يوم خيبر: "لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله"، قال: فتطاولنا لها، فقال: "ادعوا لي علياً"، فأتي به أرمد، فبصق في عينه ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية. **فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم** (آل عمران: ٦١) دعوا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: "اللهم هؤلاء أهلي".

٦٢١٦ - (٥) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة**: حدثنا غندر عن شعبة، ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، سمعت إبراهيم بن سعد عن سعد، عن النبي ﷺ أنه قال لعلي: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى".

٦٢١٧ - (٦) **حدثنا قتيبة بن سعيد**: حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: يوم خيبر: "لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه". قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن ادعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، فأعطاه

= أن تخطئه في رأيه واجتهاده، وتظهر للناس حُسن رأينا واجتهادنا، وأنه أخطأ. **
قوله: "تساورت لها" هو بالسین المهملة وبالواو ثم الراء، ومعناه: تطاولت لها كما صرح في الرواية الأخرى أي =

** **قال في تكملة فتح الملهم**: قال العبد الضعيف عفا الله عنه: إن كلمة السب أصبحت اليوم تستعمل بمعنى الشتم والإقذاع في الكلام، ولكنه كان ربما يستعمل في القرون الأولى بمعنى الملامة والتخطئة، وقد مر في صحيح مسلم (في كتاب الفضائل، باب معجزات النبي ﷺ) أن رسول الله ﷺ منع رفقة من الشرب من عين تبوك قبل أن يصل إليها النبي ﷺ، ثم سبقه رجلان إليها: "فسأهما رسول الله ﷺ: هل مستما من مائها شيئاً؟ قالوا: نعم! فسيهما النبي ﷺ، وظاهر أن السب ههنا ليس بمعنى الإقذاع في الكلام، وإنما هو بمعنى الملامة والتخطئة. فكذاك يحمل قول معاوية عليه السلام على هذا. (تكملة فتح الملهم: ١٠٣/٥)

إِيَّاهَا، وَقَالَ: "امْشِرْ، وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ"، قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: "قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ".

٦٢١٨ - (٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ هَذَا - : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= حرصت عليها، أي أظهرت وجهي وتصديت لذلك ليتذكرني.

قوله: "فما أحست الإمارة إلا يومئذ" إنما كانت محبته لها لما دلت عليه الإمارة من محبته لله ورسوله، ومحبتهما له، والفتح على يديه.

قوله: "امشِرْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟"

الاحتمالات في الالتفات: هذا الالتفات يحتمل وجهين: أحدهما: أنه على ظاهره أي لا تلتفت بعينيك لا يمينا ولا شمالاً بل امض على جهة قصدك. والثاني: أن المراد الحث على الإقدام والمبادرة إلى ذلك، وحمله على علي عليه السلام على ظاهره، ولم يلتفت بعينه حين احتاج، وفي هذا حمل أمره عليه السلام على ظاهره، وقيل: يُحتمل أن المراد: لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتح الله عليك.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث معجزات ظاهرات لرسول الله ﷺ قولية وفعلية. فالقولية: إعلامه بأن الله تعالى يفتح على يديه، فكان كذلك، والفعلية: بصاقه في عينه، وكان أرمداً، فبرأ من ساعته، وفيه: فضائل ظاهرة لعلي عليه السلام وبيان شجاعته، وحسن مراعاته لأمر رسول الله ﷺ، وحبه الله ورسوله وحبهما إياد.

قوله: "قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ" وفي الرواية الأخرى: "ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَام".

حكم الدعاء إلى الإسلام قبل القتال: هذا الحديث فيه الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، وقد قال بإيجابه طائفة على الإطلاق، ومذهبنا ومذهب آخرين أنهم إن كانوا ممن لم تبلغهم دعوة الإسلام وجب إنذارهم قبل القتال، وإلا فلا يجب لكن يستحب، وقد سبقت المسألة مبسوطاً في أول الجهاد، وليس في هذا ذكر الجزية وقبولها إذا بذلوها، ولعله كان قبل نزول آية الجزية، وفيه دليل على قبول الإسلام، سواء كان في حال القتال أم في غيره، وحسابه على الله تعالى، معناه: أنا ننكف عنه في الظاهر، وأما بينه وبين الله تعالى فإن كان صادقاً مؤمناً بقلبه نفعه ذلك في الآخرة، ونجا من النار، كما نفعه في الدنيا وإلا فلا ينفعه، بل يكون منافقاً من أهل النار. وفيه أنه يشترط في صحة الإسلام النطق بالشهادتين، فإن كان أحرص أو في معناه كفته الإشارة إليهما، والله أعلم.

عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: "لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: "أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟" فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: "انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ".

٦٢١٩ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيَّ، فَلِحَقَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّأْيَةِ غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ"، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّأْيَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٦٢٢٠ - (٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -: حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: **فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا** هكذا هو في معظم النسخ والروايات "يدوكون" بضم الدال المهملة وبالواو أي يخوضون ويتحدثون في ذلك، وفي بعض النسخ "يذكرون" بإسكان الدال المعجمة وبالراء.

قوله ﷺ: **فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ** هي الإبل الحمراء وهي أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه، وقد سبق بيان أن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام، وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها لو تصورت، وفي هذا الحديث: بيان فضيلة العلم، والدعاء إلى الهدى وسن السنن الحسنة.

وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ، قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقَيْتَ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقَيْتَ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثْنَا، يَا زَيْدُ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي، وَقَدَّمَ عِنْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُمْ فَأَقْبَلُوا، وَمَا لَآ، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ"، فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي". فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ! أَلَيْسَ نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِمَّنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمَّ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ!

٦٢٢١ - (١٠) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ** بْنُ الرَّيَّانِ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

قوله: **مَاءٍ يُدْعَى خُمًّا**، **بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ** هو بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم، وهو اسم لغیضة على ثلاثة أميال من الحسنة عندها غدير مشهور، يضاف إلى الغیضة، فيقال: غدير خم. قوله: **وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ**، **فَلَا تَكَلِّفُونِيهِ** قال العلماء: سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعَظَمَتِهِمَا وَكَبِيرِ شَأْنِهِمَا، وَقِيلَ: لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا.

قوله: **وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِمَّنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ** هو بضم الحاء وتخفيف الراء، والمراد بالصدقة: الزكاة، وهي حرام عندنا على بني هاشم وبني المطلب، وقال مالك: بنو هاشم فقط، وقيل: بنو قصي، وقيل: قريش كلها. قوله في الرواية الأخرى: **السَّاءُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ**، **وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِمَّنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ** قال في الرواية الأخرى: **فَلَمَّا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نَسَاؤُهُ؟** قَالَ: لَا هَذَا دَلِيلٌ لِإِبْطَالِ قَوْلِ مَنْ قَالَ: هُمْ قَرِيشٌ كُلُّهَا، فَقَدْ كَانَ فِي نَسَائِهِ قَرِشِيَّاتٌ، وَهِيَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمُّ سَلْمَةَ وَسُودَةُ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

٦٢٢٢ - (١١) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: "كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنْ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ".

٦٢٢٣ - (١٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ:** حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ"، وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نَسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ".

٦٢٢٤ - (١٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قَالَ: فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا، قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِذَا أَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التَّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ:

= وأما قوله في الرواية الأخرى: "فقلنا: من أهل بيته نساؤه؟ قال: لا".

التوفيق بين الروایتين: فهاتان الروایتان ظاهرهما التناقض، والمعروف في معظم الروایات في غير مسلم أنه قال: نساؤه لسن من أهل بيته، فتتأول الرواية الأولى على أن المراد أئمن من أهل بيته الذين يساكنونه ويعوهم، وأمر باحترامهم وإكرامهم وسماهم ثقلاً، ووعظ في حقوقهم وذكره. فنساؤه داخلات في هذا كله، ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة، وقد أشار إلى هذا في الرواية الأولى بقوله: "نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة" فانفتحت الروایتان.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كتاب الله هو حبل الله".

معنى حبل الله: قيل: المراد بحبل الله: عهده، وقيل: السبب الموصل إلى رضاه ورحمته، وقيل: هو نور الذي يهدي به. قوله: "المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر" أي القطعة منه.

أَخْبَرَنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لَمْ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: "أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟" فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه لِإِنْسَانٍ: "انظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟" فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: "قُمْ أَبَا التَّرَابِ! قُمْ أَبَا التَّرَابِ!".

قولها: **فخرج ولم يقل علي** هو بفتح الياء وكسر القاف من القيلولة، وهي النوم نصف النهار.
فوالد الحديث: وفيه: جواز النوم في المسجد، واستحباب مُلاطفة الغضبان وممازحته، والمشي إليه لاسترضائه.

[٥ - باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه]

٦٢٢٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، قَالَتْ: وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ هَذَا؟" قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ.

٦٢٢٦ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: "لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ"، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: "مَنْ هَذَا؟" قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا جَاءَ بِكَ؟" قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟

[٥ - باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه]

صَطَّ لَفْظَةً "أَرَقَ": قَوْلُهَا: "أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ" هُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ أَي سَهَرَ وَ لَمْ يَأْتِهِ نَوْمٌ، وَالْأَرَقُ: السَّهَرُ، وَيُقَالُ: أَرَقْنِي الْأَمْرَ بِالتَّشْدِيدِ تَأْرِيقًا أَي أَسْهَرْنِي، وَرَجُلٌ أَرَقٌ عَلَى وَزْنِ فَرَحٍ. قَوْلُهُ ﷺ: "لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا يَحْرُسُنِي".

فِي حَدِيثِ: فِيهِ جَوَازُ الْإِحْتِرَاسِ مِنَ الْعَدُوِّ، وَالْأَخْذُ بِالْحَزْمِ، وَتَرَكَ الْإِهْمَالَ فِي مَوْضِعِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِحْتِيَاطِ. تَرَكَ الْإِحْتِرَاسَ بَعْدَ نَزْوِلِ الْآيَةِ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ قَبْلَ نَزْوِلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا بَعْضُكُم مِّنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧) لِأَنَّهُ تَرَكَ الْإِحْتِرَاسَ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَأَمْرُ أَصْحَابِهِ بِالْإِنْصِرَافِ عَنْ حِرَاسَتِهِ، وَقَدْ صَرَّحَ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ كَانَ فِي أَوَّلِ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَرْبَعِ عَشْرَةِ يَوْمًا. شَرْحُ الْغَرِيبِ: قَوْلُهَا: "حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ" هُوَ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَهُوَ صَوْتُ النَّائِمِ الْمُرْتَفِعِ.

قَوْلُهَا: "سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ" أَي صَوْتَ سِلَاحٍ صَدَمَ بَعْضُهُ بَعْضًا.

٦٢٢٧- (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.**

٦٢٢٨- (٤) **حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ، يَوْمَ أُحُدٍ: "ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي".**

٦٢٢٩- (٥) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَنْ وَكَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.**

٦٢٣٠- (٦) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.**

٦٢٣١- (٧) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.**

٦٢٣٢- (٨) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ،**

قوله: **سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.** وفي رواية عن سعد قال: **جمع لي رسول الله ﷺ أبوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ، فقال: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.** **الصحيح جواز التفدية:** فيه جواز التفدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري **رضي الله عنهما**، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه، والصحيح الجواز مطلقاً؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلامٌ وألطف وإعلام بمحبته له ومنزلته، وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقاً. **تأويل قول علي رضي الله عنه:** وأما قوله: **"ما جمع أبوَيْهِ لغير سعد"** وذكر بعد أنه جمعها للزبير، وقد جاء جمعها لغيرهما أيضاً، فيحمل قول علي رضي الله عنه على نفي علم نفسه أي لا أعلمه جمعها إلا لسعد بن أبي وقاص، وهو سعد بن مالك، وفيه فضيلة الرمي والحث عليه، والدعاء لمن فعل خيراً.

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبْوِيَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي"، قَالَ: فَزَعَتُ لَهُ بِسَنَمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبَتْ جَنْبَهُ فَسَقَطَ، فَأَنْكَشَفَتْ عَوْرَتَهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى نَظَرَتْ إِلَى نَوَاجِذِهِ.

٦٢٣٣ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: فَحَلَفْتُ أُمَّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا.

قَالَ: مَكَّنْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ: فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي﴾ (العنكبوت: ٨) وَفِيهَا: ﴿وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ (لقمان: ١٥)

قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذَتْهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ، فَقُلْتُ: نَفَلَنِي هَذَا السَّيْفَ، فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ، فَقَالَ: "رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ"، فَأَنْطَلَقْتُ، حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ لَأَمْتِنِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ، قَالَ: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: "رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ"، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ (الأنفال: ١).

قوله: "كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين" أي أثنى عليهم، وعمل فيهم نحو عمل النار.

قوله: "زعت له بسنم ليس فيه نصل، فأصبت جنبه، فسقط، وأنكشفت عورته، فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرت إلى نواجذه".

معنى الألفاظ واختلاف النسخ: فقوله: "نزعت له بسنم" أي رميته بسنم ليس فيه زج. وقوله: "فأصبت جنبه" بالجيم والنون، هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "جنبه" بجاء مهملة وباء موحدة مشددة ثم مثناة فوق أي حبة قلبه. وقوله: "فضحك" أي فرحاً بقتله عدوه لا لانكشافه. وقوله: "نواجذه" بالذال المعجمة أي أنيابه، وقيل: أضراسه، وسبق بيانه مرات.

قال: ومَرَضْتُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبِي، قُلْتُ: فَالنَّصْفَ، قَالَ: فَأَبِي، قُلْتُ: فَالثُّلُثَ، قَالَ: فَسَكَتَ، فَكَانَ بَعْدُ، الثُّلُثُ جَائِزاً. قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ خَمِراً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ: الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ، قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَذُكِرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيِي الرَّأْسِ، فَضَرَبَنِي بِهِ، فَجَرَحَ بَأَنْفِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْخَمْرِ:

﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ (المائدة: ٩٠)

٦٢٣٤ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أُنزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا

قوله: "حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا: حدثنا شعبة، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع، ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق الحنظلي عن محمد بن بشر عن مسعر، ح وحدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن مسعر كلهم عن سعد بن إبراهيم قال أبو مسعود الدمشقي وأبو علي الغساني وغيرهما".

تصويب سماع وكيع من مسعر: هكذا رواه مسلم، قالوا: وأسقط من روايته سفيان الثوري بين وكيع ومسعر؛ لأن أبا بكر بن أبي شيبة إنما رواه في مسنده والمغازي وغيره موضع عن وكيع عن الثوري عن مسعر؛ وادعى بعضهم أن وكيعاً لم يدرك مسعراً، وهذا خطأ ظاهر، فقد ذكر ابن أبي حاتم وغيره وكيعاً فيمن روى عن مسعر؛ ولأن وكيعاً أدرك نحو ست وعشرين سنة من حياة مسعر مع أنهما كوفيان.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين والبخاري وغيرهما: توفي مسعر سنة خمس وخمسين ومائة. وقال أحمد بن حنبل وغيره: ولد وكيع سنة تسع وعشرين ومائة، فلا يمتنع أن يكون وكيع سمع هذا الحديث من مسعر، وكون ابن أبي شيبة رواه عن وكيع عن الثوري عن مسعر لا يلزم منه منع سماعه من مسعر كما قدمناه في نظائره، والله أعلم.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: **أردت أن ألقى في القبط** هو بفتح القاف والباء الموحدة والضاد المعجمة:

الموضع الذي يجمع فيه الغنائم، وقد سبق شرح أكثر هذا الحديث مفرقاً، والحش: بفتح الحاء وضمها البستان.

أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوهَا فَاهَا بِعَصَا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ، وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

٦٢٣٥ - (١١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ: فِي نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ (الأنعام: ٥٢).

قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُدْنِي هَؤُلَاءِ. ٦٢٣٦ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِؤُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هَذَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٥٢).

٦٢٣٧ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ مِنْ حَدِيثِهِمَا.

قوله: ﴿شَجَرُوهَا فَاهَا بِعَصَا﴾ أي فتحوه، ثم صبوا فيها الطعام، وإنما شجروها بالعصا لئلا تطبقه، فيمتنع وصول الطعام جوفها، وهكذا صوابه بالشين المعجمة والجيم والراء، وهكذا في جميع النسخ. قال القاضي: ويروى "شحوها فاهها" بالحاء المهملة وحذف الراء، ومعناه قريب من الأول أي أوسعوه وفتحوه، والشحو: التوسعة، ودابة شحو: واسعة الخطو، ويقال: أوجره ووجره لغتان، الأولى أفصح وأشهر.

قوله: "ضرب أنفه ففزره" هو بزاي ثم راء يعني شقه "وكان أنفه مفزوراً" أي مشقوقاً. قوله: "عن أبي عثمان قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ في بعض تلك الأيام" إلى قوله: "غير طلحة وسعد عن حديثهما معناه: وهما حدثاني بذلك، والله أعلم.

[٦ - باب من فضائل طلحة والزبير]

٦٢٣٨ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزَّبِيرِ".

٦٢٣٩ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٦٢٤٠ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهِرٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطْمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ، وَأُطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ، فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسِيهِ فِي السَّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

٦ - باب من فضائل طلحة والزبير

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فالنَدَبُ الرَّجْعُ أي دعاهم للجهاد، وحرصهم عليه، فأجابه الزبير.

قوله: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزَّبِيرِ قال القاضي: اختلف في ضبطه، ف ضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني كمضرحي، وضبطه أكثرهم بكسرهما، والحواري: الناصر، وقيل: الخاصة.

قوله: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطْمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ، إِلَى آخِرِهِ، الْأُطْمُ: بضم الهمزة والطاء الحصن، وجمعه أطام كعنق وأعناق، قال القاضي: ويقال في الجمع أيضا: إطام بكسر الهمزة والقصر كإكام وإكام. وقوله: كَانَ يُطَاطِئُ: هو يهزأ آخره، ومعناه: يخفض لي ظهره.

صححة سماع الصبي متى حصل له التمييز: وفي هذا الحديث دليل لحصول ضبط الصبي وتمييزه، وهو ابن أربع سنين، فإن ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة، وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح، فيكون له في وقت ضبطه لهذه القضية دون أربع سنين، وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين أنه لا يصح سماع الصبي حتى =

قال: وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبي، فقال: ورأيتني يا بني؟ قلت: نعم! قال: أما والله لقد جمع لي رسول الله ﷺ يومئذ أبويه، فقال: "فذاك أبي وأمي".

٦٢٤١ - (٤) **وحدثنا أبو كريب**: حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: لما كان يوم الخندق كنت أنا وعمر بن أبي سلمة في الأطم الذي فيه النسوة، يعني نسوة النبي ﷺ، وساق الحديث بمعنى حديث ابن مسهر، في هذا الإسناد، ولم يذكر عبد الله بن عروة في الحديث، ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه، عن ابن الزبير.

٦٢٤٢ - (٥) **وحدثنا قتيبة بن سعيد**: حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان على حراء، هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ: "اهدأ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد".

= يبلغ خمس سنين، والصواب صحته متى حصل التمييز، وإن كان ابن أربع أو دونها، وفيه: منقبة لابن الزبير؛ لجودة ضبطه لهذه القضية مفصلة في هذا السن، والله أعلم.

قوله: "إن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعلي وعثمان وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ: "اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد" هكذا وقع في معظم النسخ بتقديم علي عليه السلام، وفي بعضها بتقديم عثمان علي عليه السلام، كما وقع في الرواية الثانية باتفاق النسخ. وقوله: "اهدأ" بهمز آخره أي اسكن، وحراء بكسر الحاء وبالمد، هذا هو الصواب، وقد سبق بيانه واضحاً في "كتاب الإيمان"، وأن الصحيح أنه مذكر ممدود مصروف.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ منها: إخباره أن هؤلاء شهداء، وماتوا كلهم غير النبي ﷺ وأبي بكر شهداء، فإن عمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير قتلوا ظلماً شهداء، فقتل الثلاثة مشهور، وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة منصرفاً تاركاً للقتال، وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركاً للقتال، فأصابه سهم، فقتله، وقد ثبت أن من قتل ظلماً فهو شهيد، والمراد شهداء في أحكام الآخرة، وعظيم ثواب الشهداء، وأما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم، وفيه: بيان فضيلة هؤلاء، وفيه: إثبات التمييز في الحجاز، وجواز التزكية والثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف عليه فتنة بإعجاب ونحوه، وأما ذكر سعد بن أبي وقاص في الشهداء في الرواية الثانية، فقال القاضي: إنما سمي شهيداً؛ لأنه مشهود له بالجنة.

٦٢٤٣ - (٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ جِرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اسْكُنْ جِرَاءً! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ"، وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ.

٦٢٤٤ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

٦٢٤٥ - (٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزَّبِيرَ.

٦٢٤٦ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

[٧ - باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح]

٦٢٤٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ: أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ".

٦٢٤٨ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: "هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ".

٦٢٤٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: "لَأُبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، حَقَّ أَمِينٍ"، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ: فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

٦٢٥٠ - (٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٧ - باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح

الإعراب الأوضح في "أيتها": قوله ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ" قَالَ الْقَاضِي: هُوَ بِالرَّفْعِ عَلَى النَّدَاءِ، قَالَ: وَالْإِعْرَابُ الْأَوْضَحُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الْإِحْتِصَاصِ، حَكَى سَيِّوِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا أَيْتُهَا الْعَصَابَةُ، وَأَمَّا الْأَمِينُ، فَهُوَ الثِّقَةُ الْمَرْضِي، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْأَمَانَةُ مَشْرُوكَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، لَكِنِ النَّبِيُّ ﷺ خَصَّ بَعْضَهُمْ بِصِفَاتٍ غَلِبَتْ عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا بِهَا أَحْصَى.

قوله: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ أَي تَطَلَّعُوا إِلَى الْوَلَايَةِ، وَرَغَبُوا فِيهَا جَرِّصًا عَلَى أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَمِينُ الْمَوْعُودُ فِي الْحَدِيثِ، لَا جَرِّصًا عَلَى الْوَلَايَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٨ - باب فضائل الحسن والحسين]

٦٢٥١ - (١) **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ**: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ".

٦٢٥٢ - (٢) **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ**: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ انصَرَفَ، حَتَّى أَتَى خِباءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: "أَتَمَّ لُكْعُ؟ أَتَمَّ لُكْعُ؟" يَعْنِي حَسَنًا، فَظَنْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحَبَّسَهُ أُمُّهُ لِأَن تَغَسَّلَهُ وَتَلْبَسَهُ سِخَابًا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى اعْتَنَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ".

[٨ - باب فضائل الحسن والحسين]

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ" فيه حث على حبه، وبيان لفضيلته.

قوله: "فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ انصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِباءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: "أَتَمَّ لُكْعُ؟ أَتَمَّ لُكْعُ؟" يعنى حسناً، فظننا أنه إنما تحبسهُ أمه لأن تغسله وتلبسه سخاباً".

ضبط الألفاظ ومعناها: أما قوله: "طائفة من النهار"، فالمراد قطعة منه، و"قَيْنِقَاعَ" بضم النون وفتحها وكسرها، سبق مرات، و"لُكْعُ" المراد به هنا الصغير، و"خِباءَ فَاطِمَةَ" بكسر الخاء المعجمة وبالمد أي بيتها، و"السَّخَابُ" بكسر السين والمهملة وبالخاء المعجمة جمعه سَخَبٌ، وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب، يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري، وقيل: هو خيط فيه خرز سمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من السَّخَبِ بفتح السين والحاء، يقال: الصَّخَبُ بالصاد، وهو اختلاط الأصوات.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: جواز إلباس الصبيان القلائد والسخب ونحوها من الزينة، واستحباب تنظيفهم، لاسيما عند لقائهم أهل الفضل، واستحباب النظافة مطلقاً.

قوله: "جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ" فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمة له ولطفاً، واستحباب التواضع مع الأطفال وغيرهم.

استحباب معانقة الرجل للرجل القادم: واختلف العلماء في معانقة الرجل للرجل القادم من سفر، فكرهها مالك =

٦٢٥٣ - (٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ".

٦٢٥٤ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا - غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا الْحَسْنَ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ".

٦٢٥٥ - (٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّؤْمِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ، حَتَّى أُدْخِلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ.

= وقال: هي بدعة، واستحبها سفيان وغيره، وهو الصحيح الذي عليه الأكثرون والمحققون، وتناظر مالك وسفيان في المسألة، فاحتج سفيان بأنه ﷺ فعل ذلك يجعفر حين قدم، فقال مالك: هو خاص به، فقال سفيان: ما يخصه بغير دليل، فسكت مالك، قال القاضي عياض: وسكوت مالك دليل لتسليمه قول سفيان وموافقته، وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص.

قوله: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ" العاتق: ما بين المنكب والعنق. وفيه: ملاطفة الصبيان ورحمتهم ومماستهم، وأن رطوبات وجهه ونحوها ظاهرة حتى تتحقق نجاستها، ولم ينقل عن السلف التحفظ منها، ولا يخلون منها غالباً.

قوله: "لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ" هذا قُدَامُهُ، وهذا حنيفة فيه دليل لجواز ركوب ثلاثة على دابة إذا كانت مطيقة، وهذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة، وحكى القاضي عن بعضهم منع ذلك مطلقاً وهو فاسد.

[٩ - باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ]

٦٢٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
 - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ:
 قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
 فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ، فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ:
 ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣).

٩ - باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ

شرح الغريب: قوله: **وعليه مِرْطٌ مَرْحَلٌ** هو بالحاء المهملة، ونقل القاضي أنه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحاء ول بعضهم بالجيم، والمرحل بالحاء هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل، وبالجيم عليه صور المراحل، وهي القدور، وأما المِرْطُ، فبكسر الميم، وهو كساء جمعه مروط، وسبق بيانه مرات. قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾**، قيل: هو الشك، وقيل العذاب، وقيل الإثم، قال الأزهري: الرجس اسم لكل مستقدر من عمل.

[١٠ - باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد]

٦٢٥٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (الأحزاب: ٥).
 قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يُونُسَ الدَّوَيْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٢٥٨ - (٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ.

٦٢٥٩ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنْ تَطَعُنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ".

١٠ - باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد

إبطال الرسم الجاهلي: قوله: "ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد، حتى نزل في القرآن: ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ" قال العلماء: كان النبي ﷺ قد تبني زيدا، ودعاه ابنه، وكانت العرب تفعل ذلك، يتبنى الرجل مولاه أو غيره، فيكون ابناً له، يوارثه وينتسب إليه، حتى نزلت الآية، فرجع كل إنسان إلى نسبه إلا من لم يكن له نسب معروف، فيضاف إلى مواليه كما قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَلْعَمُوا أَسْمَاءَهُمْ فَاخْوَنُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ﴾ (الأحزاب: ٥).

قوله ﷺ: "وإن كان لخليقاً للإمارة" أي حقيقاً بها.

فوائد الحديث: فيه: جواز إمارة العتيق، وجواز تقديمه على العرب، وجواز تولية الصغير على الكبار، فقد كان أسامة صغيراً جداً، توفي النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة، وقيل: عشرين، وجواز تولية المفضول على الفاضل =

٦٢٦٠ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: "إِنْ تَطَعْنَا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لِأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَوْصِيكُمْ بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ".

= للمصلحة، وفي هذه الأحاديث فضائل ظاهرة لزيد ولأسامة، ويقال: طعن في الإمارة والعرض والنسب ونحوها يطعن بالفتح، وطعن بالرَّمح وإصبعه وغيرها يطعن بالضم، هذا هو المشهور، وقيل: لغتان فيهما، والإمارة بكسر الهمزة: الولاية وكذلك الإمارة، والله أعلم.

[١١ - باب فضائل عبد الله بن جعفر]

٦٢٦١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ: أَتَدْرِكُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ! فَحَمَلْنَا، وَتَرَكَكَ.

٦٢٦٢ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَإِسْنَادِهِ.

٦٢٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَلَي دَابَّةٍ.

٦٢٦٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ: حَدَّثَنِي مُورِقٌ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِنَا، قَالَ: فَتُلَقِّي بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٢٦٥ - (٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

[١١ - باب فضائل عبد الله بن جعفر]

قوله: "قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير: أتدرك إذا تلقينا رسول الله ﷺ وأنا وأبنا عباس، فحملنا وتركك". الرد على القاضي: معناه: قال ابن جعفر: فحملنا وتركك، وتوضحه الروايات بعده، وقد توهم القاضي عياض أن القائل: فحملنا هو ابن الزبير، وجعله خلطاً في رواية مسلم، وليس كما قال، بل صوابه ما ذكرناه، وأن القائل "فحملنا وتركك" ابن جعفر.

- قوله: "كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته".
فوائد الحديث: هذه سنة مستحبة أن يتلقى الصبيان المسافر، وأن يركبهم وأن يردفهم ويلطفهم، والله أعلم.

[١٢ - باب فضائل خديجة أم المؤمنين]

٦٢٦٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ".

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

٦٢٦٧ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَمِلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرِيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".

[١٢ - باب فضائل خديجة أم المؤمنين]

قوله ﷺ: "خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ" أَرَادَ وَكَيْعٌ بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ تَفْسِيرَ الضَّمِيرِ فِي نِسَائِهَا، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ جَمِيعَ نِسَاءِ الْأَرْضِ أَيْ كُلِّ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ النِّسَاءِ. الْقَوْلُ الْأَظْهَرُ فِي قَوْلِهِ: "خَيْرُ نِسَائِهَا": وَالْأَظْهَرُ أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا خَيْرُ نِسَاءِ الْأَرْضِ فِي عَصْرِهَا، وَأَمَّا التَّفْضِيلُ بَيْنَهُمَا، فَمَسْكُوتٌ عَنْهُ، قَالَ الْقَاضِي: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ أَكْثَرًا مِنْ خَيْرِ نِسَاءِ الْأَرْضِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ. قَوْلُهُ ﷺ: "كَمِلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرِيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ" يُقَالُ: كَمَلَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا ثَلَاثَ لُغَاتٍ مَشْهُورَاتٍ، الْكَسْرُ ضَعِيفٌ.

عَدَمُ صِحَّةِ قَوْلِهِ مِنْ يَقُولُ بِنُورَةَ النِّسَاءِ: قَالَ الْقَاضِي: هَذَا الْحَدِيثُ يَسْتَدَلُّ بِهِ مَنْ يَقُولُ بِنُورَةَ النِّسَاءِ، وَبِنُورَةَ آسِيَةَ =

قَوْلُهُ: "فَمِنْ بَيْنَ مَنْ نَسَبَ إِلَى خَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ وَعَائِشَةَ وَغَيْرَهُنَّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَلَعَلَّ الْمُرَادَ مِنَ الْكَمَالِ الْوَصُولَ إِلَى مَرْتَبَةٍ مِنْهُ، فَلَا يَشْكَلُ الْكَلَامُ بِأَمِّ مُوسَى ﷺ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ."

٦٢٦٨ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْكَ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.
قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمَنِّي.

= ومريم، والجمهور على أنهما ليستا نبيتين، بل هما صديقتان ووليتان من أولياء الله تعالى، ولفظة "الكمال" تطلق على تمام الشيء وتناهيه في بابه، والمراد هنا التناهي في جميع الفضائل وخصال البرِّ والتقوى، قال القاضي: فإن قلنا: هما نبيتان، فلا شك أن غيرهما لا يلحق بهما، وإن قلنا: وليتان لم يمتنع أن يشاركهما من هذه الأمة غيرهما، هذا كلام القاضي، وهذا الذي نقله من القول بنبوتهما غريب ضعيف، وقد نقل جماعة الإجماع على عدمها، والله أعلم. تشبه **فضل عائشة بالثريد**: قوله **ﷺ**: **وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى نِسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ** قال العلماء: معناه: أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثرید ما لا لحم فيه أفضل من مرقه، والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعه والالتذاذ به، وتيسر تناوله وتمكُن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك، فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة، وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية؛ لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة.

قوله: "عن أبي هريرة قال: أتى جبريل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله هذه خديجة قد أتتك معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك، فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ".
حجية مراسيل الصحابة **ﷺ**: هذا الحديث من مراسيل الصحابة، وهو حجة عند الجماهير كما سبق، وخالف فيه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني؛ لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة، فهو محمول على أنه سمعه من النبي ﷺ أو من صحابي، ولم يذكر أبو هريرة هنا سماعه من النبي ﷺ.

شرح الغريب: وقوله أولاً: "قد أتتك": معناه: توجهت إليك، وقوله: "فإذا هي أتتك"، أي وصلتك، فاقرأ عليها السلام أي سلم عليها، وهذه فضائل ظاهرة لخديجة **ﷺ**، وقوله: "ببيت من قصب": قال جمهور العلماء: المراد به قصب اللؤلؤ الجوف كالقصر المنيف، وقيل: قصب من ذهب منظوم بالجواهر، قال أهل اللغة: القصب من الجواهر ما استطال منه في تجويف، قالوا: ويقال لكل مجوف قصب، وقد جاء في الحديث مفسراً بيت من لؤلؤة محياة، وفسروه بمجوفة، قال الخطابي وغيره: المراد بالبيت هنا القصر، وأما "الصخب": فبفتح الصاد والخاء، وهو الصوت المختلط المرتفع، والنصب المشقة والتعب، ويقال فيه: "نُصِبَ" بضم النون وإسكان الصاد وبفتحهما لغتان حكاهما القاضي وغيره كالحزن والحزن، والفتح أشهر وأفصح، وبه جاء القرآن، وقد "نصب الرجل" بفتح =

٦٢٦٩ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشْرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ! بَشْرَهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

٦٢٧٠ - (٥) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:** أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٢٧١ - (٦) **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

٦٢٧٢ - (٧) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ:** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلِيَّ امْرَأَةٌ مَا غَرَّتْ عَلِيَّ خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ؛ لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا.

٦٢٧٣ - (٨) **حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ:** حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلِيَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلِيَّ خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: "أُرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ"، قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حَبَّهَا".

٦٢٧٤ - (٩) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ:** حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

= النون وكسر الصاد إذا أعيأ.

قوله: **عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: هَلَكْتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ** تعني قبل أن يدخل بها، لا قبل العقد، وإنما كان قبل العقد بنحو سنة ونصف. قوله: **"يُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا"** أي صدائقها جمع خليلة، وهي الصديقة. قوله **ﷺ: "رَزَقْتُ حَبَّهَا"** فيه إشارة إلى أن حبها فضيلة حصلت.

٦٢٧٥- (١٠) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا غَرَّتُ عَلَى خَدِيجَةَ؛ لِكثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطًّا.

٦٢٧٦- (١١) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

٦٢٧٧- (١٢) **حَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاخَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ! هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ"، فَعَرَّتْ، فَقُلْتُ: وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشَّدَقِينَ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.

قولها: "فارتاخ لذلك" أي هس لمحيثها وسر بها؛ لتذكره بها خديجة وأيامها.

المستفاد من الحديث: وفي هذا كله دليل لحسن العهد، وحفظ الودِّ ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته، وإكرام أهل ذلك الصاحب.

قولها: **عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين** معناه عجوز كبيرة جداً حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان، إنما بقي فيه حمرة لثاتها.

لما إذا لم تزجر عائشة؟ قال القاضي: قال المصري وغيره من العلماء: الغيرة مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك؛ ولهذا لم تزجر عائشة عنها، قال القاضي: وعندي أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها، وأول شببتها، ولعلها لم تكن بلغت حينئذ.

[١٣ - باب في فضائل عائشة أم المؤمنين]

٦٢٧٨ - (١) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ - : حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ؟ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يُمِضُهُ."

٦٢٧٩ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعاً عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٦٢٨٠ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ"

[١٣ - باب في فضائل عائشة أم المؤمنين]

قوله ﷺ: "جاءني بك الملك في سرقة من حرير" هي بفتح السين المهملة والراء، وهي الشقق البيض من الحرير، قاله أبو عبيد وغيره.

شرح قوله ﷺ: "إن يك من عند الله يمضه": قوله ﷺ: "فأقول: إن يك من عند الله يمضه" قال القاضي: إن كانت هذه الرواية قبل النبوة، وقبل تخلص أحلامه ﷺ من الأضغاث، فمعناها: إن كانت رؤيا حق، وإن كانت بعد النبوة، فلها ثلاثة معان: أحدها: أن المراد: إن تكن الرؤيا على وجهها، وظاهرها لا تحتاج إلى تعبير وتفسير، فسيمضه الله تعالى وينجزه، فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها، أم تحتاج إلى تعبير وصرف على ظاهرها. الثاني: أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله، فالشك أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة. الثالث: أنه لم يشك ولكن أخبر على التحقيق، وأتى بصورة الشك، كما قال: أنت أم أم سالم؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف، وسماه بعضهم مزج الشك باليقين.

قوله ﷺ لعائشة: "إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبي" إلى قولها: "يا رسول الله ما أهرج إلا اسمك". جواب عن مغاضبة عائشة للنبي ﷺ: قال القاضي مغاضبة عائشة للنبي ﷺ هي مما سبق من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثير من الأحكام كما سبق؛ لعدم انفكاكهن منها، حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة: يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة، قال: واحتج بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: "ما =

غَضَبِي"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبَّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي، قُلْتُ: لَا، وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ"، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ! وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

٦٢٨١ - (٤) **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: لَا، وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٦٢٨٢ - (٥) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي،

= تَدْرِي الْغِيَاءُ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ"، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْحَرَجِ مَا فِيهِ؛ لِأَنَّ الْغَضَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهَجْرَهُ كَبِيرَةٌ عَظِيمَةٌ؛ وَلِهَذَا قَالَتْ: "لَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ"، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَلْبَهَا وَحُبَّهَا كَمَا كَانَ، وَإِنَّمَا الْغِيْرَةُ فِي النِّسَاءِ لِفَرْطِ الْحُبِّ.

الاسم غير المسمى الاختلاف في كون: قال القاضي: واستدل بعضهم بهذا أن الاسم غير المسمى في المخلوقين، وأما في حق الله تعالى فالاسم هو المسمى، قال القاضي: وهذا كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسألة لغةً ولا نظراً، ولا شك عند القائلين بأن الاسم هو المسمى من أهل السنة وجماهير أئمة اللغة، أو مخالفهم من المعتزلة، أن الاسم قد يقع أحياناً، والمراد به: التسمية، حيث كان في خالق أو مخلوق، ففي حق الخالق تسمية المخلوق له باسمه، وفعل المخلوق ذلك بعباراته المخلوقة، وأما أسماءه سبحانه وتعالى التي سَمَّى بِهَا نَفْسَهُ فَقَدِيمَةٌ، كَمَا أَنَّ ذَاتَهُ وَصْفَاتَهُ قَدِيمَةٌ، وَكَذَلِكَ لَا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ لَفْظَةَ الْاسْمِ إِذَا تَكَلَّمَ بِهَا الْمَخْلُوقُ، فَتِلْكَ اللَّفْظَةُ وَالْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ الْمَقْطَعَةُ الْمَنْفَعَةُ مِنْهَا الْاسْمُ أَهْمًا غَيْرَ الذَّاتِ بَلْ هِيَ التَّسْمِيَةُ، وَإِنَّمَا الْاسْمُ الَّذِي هُوَ الذَّاتُ مَا يَفْهَمُ مِنْهُ مِنْ خَالِقٍ وَمَخْلُوقٍ، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي.

مذاهب العلماء في جواز اللعب بالصور: قوله: **عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** قال القاضي: فيه جواز اللعب بهن، قال: وهن مخصوصات من الصور المنهي عنها لهذا الحديث، ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن، قال: وقد أجاز العلماء بيعهن وشراءهن، وروي عن مالك كراهة شرائهن، وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها، وتنزيه ذوي المروءات عن تولي بيع ذلك لا كراهة اللعب، قال: ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن، وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور، هذا كلام القاضي.

شرح الغريب: قولها: **وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي**، فكأن ينتمعن من رسول الله ﷺ فكان يسر بهن إلى معنى "ينتمعن": يتغيبن حياء منه وهيبه، وقد يدخلن في بيت ونحوه، وهو قريب من الأول، و"يسر بهن": بتشديد الراء أي يرسلهن، وهذا من لطفه ﷺ وحسن معاشرته.

فَكُنْ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ.

٦٢٨٣ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهُنَّ اللَّعْبُ.

٦٢٨٤ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ

كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٢٨٥ - (٨) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ

عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ

ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَتْ: أُرْسِلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ

مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أُرْسِلْنِي إِلَيْكَ، يَسْأَلُنَكَ

الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِنَةٌ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ بِنْتِ! أَلَسْتَ تُحِبِّينَ

مَا أَحَبُّ؟" فَقَالَتْ: بَلَى قَالَ: "فَأَجِبِي هَذِهِ". قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا تُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَوْلِي لَهُ:

عدم إيجاب المساواة في محبة القلب: قولها: "يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة" معناه: يسألنك التسوية بينهن في

محبة القلب، وكان ﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه، وأما محبة القلب، فكان يحب عائشة أكثر منهن،

وأجمع المسلمون على أن محبتهم لا تكليف فيها، ولا يلزمه التسوية فيها؛ لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه

وتعالى، وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال. وقد اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أنه ﷺ هل كان يلزمه القسم

بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من إظهار وحرمان، فالمراد

بالحديث: طلب المساواة في محبة القلب، لا العدل في الأفعال، فإنه كان حاصلاً قطعاً؛ ولهذا كان يطاف به ﷺ

في مرضه عليهن، حتى ضعف فاستأذنه في أن يمرض في بيت عائشة فأذن له.

إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لَا أَكَلَّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطَّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَثَقَى اللَّهُ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تُصَدِّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، * قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ:

شرح الغريب: قولها: "يناشدك" أي يسألك.

قولها: "هي التي تساميني" أي تعادلني وتضاهيني في الحظوة والمنزلة الرفيعة، مأخوذ من السمو، وهو الارتفاع. قولها: "ما عدا سورة من حد كانت فيها تُسرِعُ منها الفَيْئَةُ" هكذا هو في معظم النسخ "سورة من حد" بفتح الحاء بلا هاء، وفي بعضها "من حِدَّةٍ" بكسر الحاء وبالهاء، وقولها: "سورة" هي بسين مهملة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم راء ثم تاء، والسورة: الثوران وعجلة الغضب، وأما "الحدة"، فهي شدة الخلق وثورانه، ومعنى الكلام: أنها كاملة الأوصاف، إلا أن فيها شدة خلق، وسرعة غضب تسرع منها.

"الفَيْئَةُ" بفتح الفاء وبالهمز، وهي الرجوع أي إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً ولا تصر عليه، وقد صحف صاحب "التحرير" في هذا الحديث تصحيفاً قبيحاً جداً، فقال: "ما عدا سودة" بالبدال، وجعلها سودة بنت زمعة، وهذا من الغلط الفاحش، نبهت عليه؛ لئلا يغتر به.

قولها: "ثم وقعت بي، فاستطالت علي، وأنا أرقب رسول الله ﷺ، وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها، فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصر، فلما وقعت بها لم أنشِبها حين أنحيت عليها" أما "أنحيت"، فبالنون =

* قوله: "يسألك العدل في ابنة أبي قحافة" الظاهر من سوق مسلم هذا الحديث بعد حديث أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة أنه حمل العدل على التسوية في إهداء الناس الهدايا بأن يأمرهم النبي ﷺ بذلك وبترك التقييد بيوم عائشة وهو الأقرب، وأما حمله على التسوية في المحبة، فذاك بعيد؛ إذ ليس ذلك في اختيار أحد حتى يكلف به ويُسأل عنه، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: "إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ".

٦٢٨٦ - (٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَدَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا أَنْ أَنْحَتَهَا غَلْبَةً.

٦٢٨٧ - (١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: "أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟" اسْتَبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي.

٦٢٨٨ - (١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ".

٦٢٨٩ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمُ

= المهملة أي قصدتها واعتمدتها بالمعارضة، وفي بعض النسخ "حتى" بدل "حين" وكلاهما صحيح، ورجح القاضي "حين" بالنون، ومعنى "لم أنشئها": لم أمهلها. وفي الرواية الثانية: "لم أنشئها أن أنشئها عليه" بالعين المهملة وبالياء، وفي بعض النسخ بالعين المعجمة، و"أنحنتها" بالثاء المثناة والحاء المعجمة أي قمعتها وقهرتها. وقولها أولاً: "ثم وقعت بي": أي استطالت علي ونالت مني بالوقعة في. اعلم أنه ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة ولا أشار بعينه ولا غيرها، بل لا يحل اعتقاد ذلك، فإنه ﷺ تحرم عليه خائنة الأعين، وإنما فيه أنها انتصرت لنفسها، فلم ينهها.

وأما قوله ﷺ: "بها ابنة أبي بكر"، فمعناه: الإشارة إلى كمال فهمها، وحسن نظرها، والله أعلم. قولها: "قبضه الله بين سحري ونحري" السحر: بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء، وهي الرثة، وما تعلق بها، قال القاضي: وقيل: إنما هو "شجري" بالشين المعجمة والجيم، وشبك هذا القائل أصابعه، وأوماً إلى أنها ضمته إلى نحرها مشبكة يديها عليه، والصواب المعروف هو الأول.

قوله: "فما كان يومي قبضه الله" أي يومها الأصيل بحساب الدور والقسم، وإلا فقد كان صار جميع الأيام في بيتها.

عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٢٩٠ - (١٣) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ، يَقُولُ: **«مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا»** (النساء: ٦٩).
قَالَتْ: فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حِينِيذٍ.

٦٢٩١ - (١٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْنَادِ مِثْلَهُ.
٦٢٩٢ - (١٥) **حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ**: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ صَاحِحٌ، "إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّى يُرَى مَقْعَدُهُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ". قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَسُهُ عَلَى فِخْدِي، غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى".
قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا.

قولها: "وأخذته بحة" هي بضم الباء الموحدة وتشديد الحاء، وهي غلظ في الصوت.

قوله ﷺ: "اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق" وفي رواية. "الرفيق الأعلى".

المراد بالرفيق الأعلى عند الجمهور: الصحيح الذي عليه الجمهور أن المراد بالرفيق الأعلى: الأنبياء الساكنون أعلى عليين، ولفظة "رفيق" تطلق على الواحد والجمع، قال الله تعالى: **«وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا»** (النساء: ٦٩)، وقيل: هو الله تعالى، يقال: الله رفيق بعباده من الرفق والرأفة، فهو فعيل بمعنى فاعل، وأنكر الأزهرى هذا القول، وقيل: أراد مرتفق الجنة.

قولها: "فأشخص بصره إلى السماء" هو بفتح الحاء أي رفعه إلى السماء ولم يطرف.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدَّثُنَا بِهِ، وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ: "إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ".
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَوْلُهُ: "اللَّهُمَّ مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى".

٦٢٩٣ - (١٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ - قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ. فَخَرَجْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بِعِيرِي وَأَرْكَبُ بِعِيرِكَ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ قَالَتْ: بَلَى فَرَكَبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ، وَرَكَبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا، حَتَّى نَزَلُوا، فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَغَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ، وَتَقُولُ:

قَوْلُهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ أَي خَرَجَتْ الْقُرْعَةُ لهُمَا.
أَحْكَامُ الْقُرْعَةِ: فِيهِ صِحَّةُ الْإِقْرَاعِ فِي الْقَسْمِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ، وَفِي الْأَمْوَالِ، وَفِي الْعِتْقِ وَخَوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ مِمَّا فِي مَعْنَى هَذَا، وَيَأْتِيَاتُ الْقُرْعَةُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ وَجَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ: وَفِيهِ: أَنْ مَنْ أَرَادَ سَفْرًا يَبْعُضُ نِسَائِهِ أَقْرَعَ بَيْنَهُنَّ كَذَلِكَ، وَهَذَا الْإِقْرَاعُ عِنْدَنَا وَاجِبٌ فِي حَقِّ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ، فَفِي وَجُوبِ الْقَسْمِ فِي حَقِّهِ خِلَافٌ قَدِمْنَا مَرَاتٍ، فَمَنْ قَالَ بِوَجُوبِ الْقَسْمِ يَجْعَلُ إِقْرَاعَهُ وَاجِبًا، وَمَنْ لَمْ يُوْجِبْهُ يَقُولُ: إِقْرَاعُهُ ﷺ مِنْ حَسَنِ عَشْرَتِهِ وَمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ.

قَوْلُهَا: إِنِّي حَفْصَةَ وَتِلْكَ لِعَائِشَةَ أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بِعِيرِي وَأَرْكَبُ بِعِيرِكَ قَالَ الْقَاضِي: قَالَ الْمُهَلَّبِيُّ: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَسْمَ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِ ﷺ، فَلِهَذَا تَحِيلَتْ حَفْصَةُ عَلَى عَائِشَةَ بِمَا فَعَلَتْ، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى حَفْصَةَ، وَهَذَا الَّذِي ادَّعَاهُ لَيْسَ بِبَلَاغٍ، فَإِنَّ الْقَائِلَ بِأَنَّ الْقَسْمَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ لَا يَمْنَعُ حَدِيثَ الْأُخْرَى فِي غَيْرِ وَقْتِ عِمَادِ الْقَسْمِ، قَالَ أَصْحَابُنَا: يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ فِي غَيْرِ وَقْتِ عِمَادِ الْقَسْمِ إِلَى غَيْرِ صَاحِبَةِ النَّوْبَةِ، فَيَأْخُذُ الْمَتَاعَ أَوْ يَضَعُهُ أَوْ يَخُودُ مِنَ الْخَاجَاتِ، وَلَهُ أَنْ يَقْبَلَهَا وَيَلْمَسَهَا مِنْ غَيْرِ إِطَالَةٍ، وَعِمَادُ الْقَسْمِ فِي حَقِّ الْمَسَافِرِ هُوَ وَقْتُ النَّزُولِ، فَحَالَةُ السَّيْرِ لَيْسَتْ مِنْهُ، سِوَاهُ كَانَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا.

يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تُلْدَغُنِي، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

٦٢٩٤ - (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".

٦٢٩٥ - (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٦٢٩٦ - (١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

٦٢٩٧ - (٢٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُطَّلِبِيُّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا.

٦٢٩٨ - (٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قولها: "جعلت رَحْمَتِي عَلَيْهَا مِنَ الْإِذْحَارِ وَقَوْلُهَا: "إِلَى آخِرِهِ: هَذَا الَّذِي فَعَلْتَهُ وَقَالَتْ حَمَلَهَا عَلَيْهَا فَرَطَ الْغَيْرَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَبَقَ أَنْ أَمَرَ الْغَيْرَةَ مَعْفُو عَنْهُ.

قوله ﷺ: "لِعَائِشَةَ ﷺ: "إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ﷻ فِيهِ فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِعَائِشَةَ ﷺ، وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ بَعْثِ السَّلَامِ، وَيَجِبُ عَلَى الرَّسُولِ تَبْلِيغُهُ، وَفِيهِ: بَعْثُ الْأَجْنِبِيِّ السَّلَامِ إِلَى الْأَجْنِبِيَّةِ الصَّالِحَةِ إِذَا لَمْ يَخَفْ تَرْتِبَ مَفْسَدَةٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَبْلُغُهُ السَّلَامَ يَرُدُّ عَلَيْهِ، قَالَ أَصْحَابُنَا: وَهَذَا الرَّدُّ وَاجِبٌ عَلَى الْفَوْرِ، وَكَذَا لَوْ بَلَّغَهُ سَلَامٌ فِي وَرَقَةٍ مِنْ غَائِبٍ لَزِمَهُ أَنْ يَرُدَّ السَّلَامَ عَلَيْهِ بِاللَّفْظِ عَلَى الْفَوْرِ إِذَا قَرَأَهُ، وَفِيهِ: أَنَّهُ يَسْتَحِبُّ فِي الرَّدِّ أَنْ يَقُولَ: وَعَلَيْكَ أَوْ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ بِالْوَاوِ، فَلَوْ قَالَ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ أَوْ عَلَيْكُمْ أَجْرَادُ عَلَى =

٦٢٩٩ - (٢٢) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"يَا عَائِشُ! هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ": قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.
قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى.

= الصحيح، وكان تاركاً للأفضل، وقال بعض أصحابنا: لا يجزئه، وسبقت مسائل السلام في بابه مستوفاة،
ومعنى: "يقرأ عليك السلام": يسلم عليك.
قوله ﷺ: "يا عائش" دليل لجواز الترخيم، ويجوز فتح الشين وضمها.

[١٤ - باب ذكر حديث أم زرع]

٦٣٠٠ - (١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا.

قَالَتْ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ، فَيُنْتَقَلُ.

١٤ - باب ذكر حديث أم زرع

قوله: **أحمد بن حنبل** بالجيم والنون، قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه "المبهمات": لا أعلم أحداً سمى النسوة المذكورات في حديث أم زرع إلا من الطريق الذي أذكره، وهو غريب جداً، فذكره.

أسماء النسوة المذكورات في حديث أم زرع: وفيه أن الثانية اسمها: عمرة بنت عمرو، واسم الثالثة: حنى بنت نعب، والرابعة: مهدي بنت أبي مرزومة، والخامسة: كبشة، والسادسة: هند، والسابعة: حنى بنت علقمة، والثامنة: بنت أوس بن عبد، والعاشرة: كبشة بنت الأرقم، والحادية عشر: أم زرع بنت أكهل بن ساعد.

قولها: **جلس إحدى عشرة امرأة** هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "جلسن" بزيادة نون، وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع: منها: حديث يتعاقبون فيكم ملائكة، وإحدى عشرة، وتسع عشرة، وما بينهما يجوز فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها، والإسكان أفصح وأشهر.

قولها: **روحى لحم جمل، غث على رأس جبل وعر، لا سهل، فيرتقى، ولا سمين، فينتقل** قال أبو عبيد وسائر أهل الغريب والشرح.

شرح الغريب وضبط الألفاظ: المراد بالغث المهزول. وقولها: "على رأس جبل وعر" أي صعب الوصول إليه، فالمعنى: أنه قليل الخير من أوجه، منها: كونه كالحم الجمل لا كالحم الضأن، ومنها: أنه مع ذلك غث مهزول رديء، ومنها: أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة، هكذا فسره الجمهور. وقال الخطابي: قولها: "على رأس جبل" أي يترفع ويتكبر، ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيراً أي أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء =

قوله: **لا سهل، فيرتقى، ولا سمين، فينتقل** قلت: مقتضى العطف والمقابلة أن يكون قولها: "لا سهل ولا سمين"، صفة لشيء واحد إما الجبل أو اللحم، لكن المعنى لا يساعد إلا جعل "لا سهل" صفة الجبل، و"لا سمين" صفة اللحم، ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة، فالوجه أن يحمل قولها: "لا سهل" على أنه صفة للحم باعتبار المكان والمحل، والنسبة مجازية، و"لا سمين" صفة للجبل باعتبار الحال، فالنسبة مجازية، فافهم، والله تعالى أعلم.

قَالَتِ الثَّانِيَّةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَيْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أُذْرَهُ، إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرُ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ.
 قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْتَقُ، إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقَ، وَإِنْ أَسْكُتَ أُعَلِّقُ.
 قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ، لَا حَرَّ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ.
 قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدٌ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ.

= الخلق. قالوا: وقولها: "ولا سمين فينتقل" أي تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه، بل يتركوه رغبة عنه لردائه. قال الخطابي: ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها، يقال: أنقلت الشيء بمعنى نقلته، وروى في غير هذه الرواية: "ولا سمين فينتقى" أي يستخرج نقيه، والنقي بكسر النون وإسكان القاف هو المخ، يقال: نقوت العظم ونقيته وانتقيته إذا استخرجت نقيه.

قولها: **قالت الثانية: زوجي لا أبت خيرته، إني أخاف أن لا أذره، إن أذكره أذكر عجره وبجره** فقولها: "لا أبتُ خيرته" أي لا أنشره وأشيعه، "إني أخاف أن لا أذره": فيه تأويلان: أحدهما: لابن السكيت وغيره أن الهاء عائدة على خيرته، فالمعنى أن خيرته طويل، إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتة. والثانية: أن الهاء عائدة على الزوج، وتكون "لا" زائدة كما في قوله تعالى: **ما معك ألا تسجد** (الأعراف: ١٢)، ومعناه: إني أخاف أن يطلقني، فأذره، وأما "عجره وبجره"، فالمراد بهما عيوبه. وقال الخطابي وغيره: أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة، قالوا: وأصل العجر أن يتعقد العصب أو العروق، حتى تراها ناتئة من الجسد، والبجر نحوها إلا أنها في البطن خاصة، واحدهما بجرة، ومنه قيل: رجل أبجر إذا كان ناتي السرة عظيمها، ويقال أيضاً: رجل أبجر إذا كان عظيم البطن، وامرأة بجراء والجمع بجر. وقال الهروي: قال ابن الأعرابي: العجرة نفخة في الظهر، فإن كانت في السرة، فهي بجرة.

قولها: **قالت الثالثة: زوجي العشتق، إن أنطق أطلق، وإن أسكت أعلق** فالعشتق: بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف، وهو الطويل، ومعناه: ليس فيه أكثر من طول بلا نفع، فإن ذكرت عيوبه طلقني، وإن سكت عنها، علقني، فتركتني لا عزباء ولا مزوجة.

قالت الرابعة: **زوجي كليل تهامة، لا حرّ ولا قرّ ولا مخافة ولا سامة** هذا مدح بليغ، ومعناه ليس فيه أذى، بل هو راحة ولذاذة عيش كليل تهامة، لذيد معتدل، ليس فيه حرّ ولا برد مفرط، ولا أخاف له غائلة؛ لكرم أخلاقه، ولا يسأمني ويمل صحبتي.

قالت الخامسة: **زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد** هذا أيضاً مدح بليغ، فقولها: "فهد" بفتح الفاء وكسر الهاء، تصفه: إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقي، =

قوله: **إن لا أذره** أي لا أترك الخير بل أذكره بتمامه، فيفضي ذلك إلى التطويل الممل، وهذا منها بيان لحال الزوج بالإجمال، وكان التعاقد كان على ما يعم الإجمال والتفصيل، فلا يرد أن هذا مخالف لمقتضى التعاقد.

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفًّا، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفًّا، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ* لِيَعْلَمَ الْبَثُّ.

قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءَ أَوْ عَيَايَاءَ طَبَاقَاءَ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ.

= وشبهته بالفهد لكثرة نومه، يقال: أنوم من فهد، وهو معنى قولها: ولا يسأل عما عهد، أي لا يسأل عما كان عهدته في البيت من ماله ومتاعه، "وإذا خرج أسد" بفتح الهمزة وكسر السين، وهو وصف له بالشجاعة، ومعناه: إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد، يقال: أسد واستأسد.

قال القاضي: وقال ابن أبي أويس: معنى "فهد": إذا دخل البيت وثب على وثوب الفهد فكأنها تريد ضربها والمبادرة بجماعها، والصحيح المشهور التفسير الأول.

قالت السادسة: "زوجي إن أكل لفًّا، وإن شرب اشْتَفًّا، وإن اضطجع التَّفًّا ولا يُولِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثُّ" قال العلماء: "اللف" في الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه، حتى لا يبقى منها شيئاً، والاشتفاف في الشرب: أن يستوعب جميع ما في الإناء، مأخوذ من الشفافة بضم الشين، وهي ما بقي في الإناء من الشراب، فإذا شرها قيل: اشتفها وتشافها.

القول المختار في معنى قولها: "ولا يُولِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثُّ": وقولها: "ولا يُولِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثُّ": قال أبو عبيد: أحسبه كان يجسدها عيب أو داء كنت به؛ لأن البث الحزن، فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك، فيشق عليها، فوصفته بالمروءة وكرم الخلق. وقال الهروي: قال ابن الأعرابي: هذا ذم له أرادت، وإن اضطجع ورقد التَّفُّ في ثيابه في ناحية، ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته، قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها. وقال آخرون: أرادت أنه لا يفتقد أموري ومصالحني.

قال ابن الأنباري: رد ابن قتيبة على أبي عبيد تأويله لهذا الحرف، وقال: كيف تمدحه بهذا وقد ذمته في صدر الكلام! قال ابن الأنباري: ولا رد على أبي عبيد؛ لأن النسوة تعاقدن أن لا يكتمن شيئاً من أخبار أزواجهن، فمنهن من كانت أوصاف زوجها كلها حسنة فوصفتها، ومنهن من كانت أوصاف زوجها قبيحة فذكرتها، ومنهن من كانت أوصافه فيها حسن وقبيح فذكرتهما، وإلى قول ابن الأعرابي وابن قتيبة ذهب الخطابي وغيره، واختاره القاضي عياض.

قالت السابعة: "زوجي غَيَايَاءَ أَوْ عَيَايَاءَ طَبَاقَاءَ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ" هكذا وقع في هذه الرواية "غَيَايَاءَ" بالغين المعجمة أو "عَيَايَاءَ" بالمهملة، وفي أكثر الروايات بالمعجمة، وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة، وقالوا: الصواب المهمل، وهو الذي لا يلقح، وقيل: هو العين الذي تعينه مباضعة النساء ويعجز عنها. =

* قوله: "ولا يُولِّجُ الْكَفَّ" أي إلي ليعلم البث أي المرأة المبتوثة المفروشة عنده، فالمطلوب ذم الزوج بأنه لا يدري عن أهله لا في الأكل ولا في الشرب ولا حالة النوم، والله تعالى أعلم.

قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْبٍ.

قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي.

= وقال القاضي وغيره: "غيايا" بالمعجمة صحيح، وهو مأخوذ من الغياية وهي الظلمة، وكل ما أظل الشخص، ومعناه لا يهتدي إلى مسلك، أو أنها وصفته بثقل الروح، وأنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه، أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أمور، أو يكون غيايا من الغي، وهو الاتهامك في الشر أو من الغي الذي هو الخيبة، قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ (مريم: ٥٩).

وأما "طباقاء"، فمعناه المطبقة عليه أمور، وقيل: الذي يعجز عن الكلام، فتطبق شفتاه، وقيل: هو العبي الأحمق القدم.

وقولها: "شجك أي جرحك في الرأس، فالشجاج جراحات الرأس، والجراح فيه وفي الجسد، وقولها: "فلك"، الفل: الكسر والضرب ومعناه: أنها معه بين شج رأس وضرب وكسر عضو أو جمع بينهما، وقيل: المراد بالفل هنا الخصومة. وقولها: "كل داء له داء" أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه.

قالت الثامنة: "روحي الريح ربح زرب والمس مس أرب" الزرب: نوع من الطيب معروف، قيل: أرادت طيب ربح جسده، وقيل: طيب ثيابه في الناس، وقيل: لين خلقه وحسن عشرته، "والمس مس أرب" صريح في لين الجانب وكرم الخلق.

قالت التاسعة: "روحي رفيع العماد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من النادي" هكذا هو في النسخ "النادي" بالياء، وهو الفصيح في العربية، لكن المشهور في الرواية حذفها ليتم السجع.

الأقوال في معنى "رفيع العماد" و"عظيم الرماد": قال العلماء: معنى "رفيع العماد" وصفه بالشرف وسناء الذكر، وأصل العماد: عماد البيت، وجمعه عمد، وهي العيدان التي تعمد بها البيوت أي بيته في الحسب رفيع في قومه، وقيل: إن بيته الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه، وهكذا بيوت الأجواد. وقولها: "طويل النجاد" بكسر النون: تصفه بطول القامة، والنجاد حمائل السيف، فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه، والعرب تمدح بذلك.

قولها: "عظيم الرماد": تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز، فيكثر وقوده، فيكثر رماده، وقيل: لأن ناره لا تطفأ بالليل لتهتدي بها الضيفان، والأجواد يعظمون النيران في ظلام الليل، ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض، ويرفعون الأقباس على الأيدي لتهتدي بها الضيفان.

وقولها: "قريب البيت من النادي": قال أهل اللغة: النادي والناد والندی والمنتدى: مجلس القوم، وصفته بالكرم والسودد؛ لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته؛ لأن الضيفان يقصدون النادي؛ ولأن أصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب النادي، واللثام يتباعدون من النادي.

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكُ! مَالِكٌ خَيْرٌ مِّنْ ذَلِكَ* لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتٌ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ.

قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ، فَمَا أَبُو زَرَعٍ! أَنَسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِيٍّ، وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضُدِيٍّ، وَبَجْحَنِيٍّ، فَبَجَحَتُ إِلَى نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةَ بِشِقِّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ

قالت العاشرة: "زوجي مالك، فما مالك! مالك خير من ذلك، له إبل كثيرات المبارك، قليلات المسارح، إذا سمعن صوت الميزهر أيقن أنهن هوالك".

الأقوال في تفسير "كثيرات المبارك": معناه أن له إبلاً كثيراً، فهي بركة بفنائها لا يوجهها تسرح إلا قليلاً قدر الضرورة، ومعظم أوقاتها تكون بركة بفنائها، فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة، فيقربهم من ألبانها ولحومها، و"الميزهر": بكسر الميم، العود الذي يضرب، أرادت أن زوجها عود إبلة، إذا نزل به الضيفان نحر لهم منها، وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب، فإذا سمعت الإبل صوت الميزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان، وأنهن منحورات هوالك، هذا تفسير أبي عبيد والجمهور، وقيل: مَبَارِكُهَا كثيرة لكثرة ما ينحر منها للأضياف، قال هؤلاء: ولو كانت كما قال الأولون لماتت هزلاً، وهذا ليس بلازم، فإنها تسرح وقتاً تأخذ فيه حاجتها، ثم تترك بالفناء، وقيل: كثيرات المبارك أي مباركها في الحقوق والعطايا والحملات والضيافان كثيرة ومراعيها قليلة؛ لأنها تصرف في هذه الوجوه، قاله ابن السكيت.

تصويب "المزهر" بكسر الميم: قال القاضي عياض: وقال أبو سعيد النيسابوري: إنما هو إذا سمعن صوت المزهر بضم الميم، وهو موقد النار للأضياف، قال: ولم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الميم الذي هو العود إلا من خالط الحضرة، قال القاضي: وهذا خطأ منه؛ لأنه لم يروه أحد بضم الميم؛ ولأن المزهر بكسر الميم مشهور في أشعار العرب؛ ولأنه لا يسلم له أن هؤلاء النسوة من غير الحاضرة، فقد جاء في رواية أنهن من قرية من قرى اليمن.

قالت الحادية عشرة: وفي بعض النسخ: الحادي عشرة، وفي بعضها: الحادية عشر، والصحيح الأول.

شرح الغريب: قولها: "أنس من حلي أذني" هو بتشديد الياء من "أذني" على التثنية، والحلي بضم الحاء وكسرهما لغتان مشهورتان، والنوس بالنون والسين المهملة: الحركة من كل شيء متدل، يقال منه: ناس ينوس نوساً وأناسه غيره أناسة، ومعناه: حلاني قرطة وشنوفاً، فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها.

قولها: "وملأ من شحم عضدي" وقال العلماء: معناه: أسمني، وملأ بدني شحماً، ولم ترد اختصاص العضدين، لكن إذا سمنا سمن غيرهما.

قولها: "وبجحتني، فبجحت إلى نفسي" هو بتشديد جيم "بجحتني": "فبجحت" بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان =

* قوله: "مالك خير من ذلك" أي خير مما يمدح به.

وَدَائِسٍ وَمُنْقٍ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ، فَلَا أُقْبِحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ، فَأَتَقَنَّحُ، أُمَّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمَّ
أَبِي زَرْعٍ!.....

= أفصحهما الكسر، قال الجوهري: الفتح ضعيفة، ومعناه: فرحني، وفرحت. وقال ابن الأنباري: وعظمني، فعظمت عند نفسي، يقال: فلان يتبجح بكذا أي يتعظم ويفتخر.

قولها: **وَحَدَلِي فِي أَحْسَنِ عَيْبَةٍ شَقِيَّةٍ، فَجَعَلِي فِي أَهْلِ صِهْيَلٍ، وَأَطِيطُ وَدَائِسٍ وَمُنْقٍ** أما قولها: "في غنيمة"، فبضم الغين: تصغير الغنم، أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وإبل؛ لأن الصهيل أصوات الخيل، والأطيط أصوات الإبل وحنينها، والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم، وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل. "الشق" بفتح الشين عند أهل اللغة وبكسرهما عند المحدثين، والراجح الكسر.

وأما قولها "بشق"، فهو بكسر الشين وفتحها، والمعروف في روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث كسرهما، والمعروف عند أهل اللغة فتحها، قال أبو عبيد: هو بالفتح، والمحدثون يكسرونه، قال: وهو موضع. وقال الهروي: الصواب الفتح. قال ابن الأنباري: هو بالكسر والفتح، وهو موضع. وقال ابن أبي أويس وابن حبيب: يعني بشق جبل لقتلهم وقلة غنمهم، وشق الجبل: ناحيته. وقال القبيني: وينطقونه بشق بالكسر أي بشظف من العيش وجهد. قال القاضي عياض: هذا عندي أرجح، واختاره أيضاً غيره، فحصل فيه ثلاثة أقوال. وقولها: "ودائس": هو الذي يدوس الزرع في بيده، قال الهروي وغيره: يقال: داس الطعام وداسته، وقيل: الدائس: الأبدك.

الصحيح عند الجمهور "منق" بفتح النون: قولها: "ومنق"، هو بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف، ومنهم من يكسر النون، والصحيح المشهور فتحها، قال أبو عبيد: هو بفتحها، قال: والمحدثون يكسرونها ولا أدري ما معناه. قال القاضي: روايتنا فيه بالفتح، ثم ذكر قول أبي عبيد قال: وقاله ابن أبي أويس بالكسر، وهو من النقيق، وهو أصوات المواشي. تصفه بكثرة أمواله، ويكون منق من أنق إذا صار ذا نقيق أو دخل في النقيق، والصحيح عند الجمهور فتحها، والمراد به الذي ينقي الطعام أي يخرج منه بيته وقشوره، وهذا أجود من قول الهروي: هو الذي ينقيه بالغربال، والمقصود أنه صاحب زرع ويدوسه وينقيه.

قولها: **فَعِنْدَهُ أَقُولُ، فَلَا أُقْبِحُ، وَأَرْقُدُ، فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ، فَأَتَقَنَّحُ** معناه: لا يقبح قولِي: فيرد، بل يقبل مني، ومعنى أتصَّبَحُ: أنام الصبحة، وهي بعد الصباح أي أنها مكثفة بمن يخدمها، فتنام.

الأقوال في ضبط "أتقنح": وقولها: فاتقنح هو بالنون بعد القاف، هكذا هو في جميع النسخ بالنون، قال القاضي: لم نروه في صحيح البخاري ومسلم إلا بالنون. وقال البخاري: قال بعضهم: فاتقنح بالميم، قال: وهو أصح. وقال أبو عبيد: هو بالميم، قال: وبعض الناس يرويه بالنون، ولا أدري ما هذا. وقال آخرون: النون والميم صحيحتان، فأيهما معناه: أروى حتى أدع الشراب من شدة الري، ومنه: قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الري. قال أبو عبيد: ولا أراها قالت هذه إلا لعزة الماء عندهم، ومن قاله بالنون، فمعناه أقطع المشرب وأتمهل فيه، وقيل: هو الشرب بعد الري. قال أهل اللغة: قنحت الإبل إذا تكارحت وتقنحته أيضاً.

عُكُومُهَا رَدَّاحٌ، وَيَيْتُهَا فَسَاحٌ، ابْنُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ! مَضَّجَعَهُ كَمَسَلٌ شَطْبَةٌ وَيُشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي ذَرَعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي ذَرَعٍ! طَوَّعُ أَبِيهَا، وَطَوَّعَ أُمَّهَا، وَمِلاءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي ذَرَعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي ذَرَعٍ! لَا تُبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيثًا، وَلَا تُنَقِّتْ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا،

قولها: **عُكُومُهَا رَدَّاحٌ** قال أبو عبيد وغيره: العُكُوم: الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة، واحدها عكم بكسر العين، ورَدَّاح أي عظام كبيرة، ومنه قيل للمرأة رداح: إذا كانت عظيمة الأكفال.

جواب عن "أن الجمع لا يجوز وصفه بالمفرد": فإن قيل: رَدَّاحٌ مفردة فكيف وصف بها العكوم، والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد. قال القاضي: جوابه أنه أراد كل عكم منها رداح، أو يكون رداح هنا مصدراً كالذهاب. قولها: **ويَيْتُهَا فَسَاحٌ** بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة أي واسع، والفسيح مثله، هكذا فسرهُ الجمهور، قال القاضي: ويحتمل أنها أرادت كثرة الخير والنعمة.

قولها: **مَضَّجَعَهُ كَمَسَلٌ شَطْبَةٌ** المسلٌ بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام، و"شطوبة" بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدة ثم هاء، وهي ما شطب من جريد النَّخْلِ أي شق، وهي السَّعْفَةُ؛ لأن الجريدة تشقق منها قضبان رفاق، مرادها أنه مُهَفِّهٌ خفيف اللحم كالشطوبة، وهو مما يمدح به الرجل، والمسَلٌ هنا مصدر بمعنى المسلول أي ما سلَّ من قشره. وقال ابن الأعرابي وغيره: أرادت بقولها: "كمسلٌ شطوبة" أنه كالسيف سلَّ من غمده.

قولها: **ويُشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ** الذراع مؤنثة وقد تذكر، و"الجفرة" بفتح الجيم وهي الأنثى من أولاد المعز، وقيل: من الضَّان، وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها، والذكر جفر؛ لأنه جفر جنباه أي عظما. قال القاضي: قال أبو عبيد وغيره: الجفرة من أولاد المعز. وقال ابن الأنباري وابن دُرَيْدٍ: من أولاد الضَّان، والمراد أنه قليل الأكل، والعرب تمدح به.

قولها: **طَوَّعُ أَبِيهَا وَطَوَّعَ أُمَّهَا** أي مطيعة لهما منقادة لأمرهما. قولها: **ومِلاءُ كِسَائِهَا** أي ممتلئة الجسم سمينة. وقالت في الرواية الأخرى: **صِفْرُ رَدَائِهَا** بكسر الصاد، والصفير: الخالي، قال الهروي: أي ضامرة البطن، والرِّدَاءُ ينتهي إلى البطن، وقال غيره: معناه أنها خفيفة أعلى البدن، وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله، وهو موضع الكساء، ويؤيد هذا أنه جاء في رواية "وملاء إزارها"، قال القاضي: والأولى أن المراد امتلاء منكبها، وقيام هديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها، فلا يمسها، فيصير خالياً بخلاف أسفلها.

قولها: **وغَيْظُ جَارَتِهَا** قالوا: المراد بجارتها ضَرَّتُهَا يغِيظُها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها. وفي الرواية الأخرى: **وعَقْرُ حَارَتِهَا**.

اختلاف في ضبط "عقر": هكذا هو في النسخ "عقر" بفتح العين وسكون القاف، قال القاضي: كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا، قال: وضبطه الجياني "عُبرٌ" بضم العين وإسكان الباء الموحدة، وكذا ذكره ابن الأعرابي، وكان الجياني أصلحه من كتاب الأنباري، وفسره الأنباري بوجهين: أحدهما: أنه من الاعتبار أي ترى من حُسْنِهَا =

وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمَخَّضُ، فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا
كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي، وَنَكَحَهَا، فَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا
رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ.....

- وَعَفَّتْهَا وَعَقَلَهَا مَا تَعْتَبِرُ بِهِ. والثاني: من العبرة، وهي البكاء أي ترى من ذلك ما يبكيها لغيظها وحسدها،
ومن رواه بالقاف، فمعناه: تغيظها فتصير كمعقور، وقيل: تدهشها من قولهم: عقر إذا دهش.

قولها: "لَا نَبْتَ حَدِيثًا تَنْبِيًّا" هو بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة أي لا تشيعه وتظهره بل تكتم سرنا وحديثنا
كله، وروى في غير مسلم "ننث": وهو بالنون، وهو قريب من الأول أي لا تظهره. قولها: "وَلَا تَقْتِ مِرْمَا
تَنْبِيًّا" الميرة: الطعام المجلوب، ومعناه: لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به، ومعناه: وصفها بالأمانة. قولها: "وَلَا
تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا" هو بالعين المهملة أي لا تترك الكُنَاسَةَ والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر، بل هي مصلحة للبيت
مُعْتَنِيَةٌ بتنظيفه، وقيل معناه: لا نخوننا في طعامنا، فتخبؤه في زوايا البيت كأعشاش الطير، وروى في غير مسلم
"تغشيشًا" بالعين المعجمة من الغش، قيل: في الطعام، وقيل: من النيمة أي لا تتحدث بنيمة.

قولها: "وَالْأَوْطَابُ تُمَخَّضُ" هو جمع وَطْبٍ بفتح الواو وإسكان الطاء، وهو جمع قليل النظير، وفي رواية في غير
مسلم: "وَالْوِطَابُ"، وهو الجمع الأصلي، وهي سقية اللبن التي يُمَخَّضُ فيها. وقال أبو عبيد: هو جمع وَطْبَةٍ.

ترجيح المراد بالرُمَانَتَيْنِ ثدياها: قولها: "يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ" قال أبو عبيد: معناه أنها ذات كفلٍ
عظيم، فإذا استلقت على قفاها نأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجري فيها الرُّمَانُ، قال القاضي:
قال بعضهم: المراد بالرُمَانَتَيْنِ هنا ثدياها، ومعناه: أن لها نهدين حسنين صغيرين كالرمانتين، قال القاضي: هذا
أرجح، لاسيما وقد روي من تحت صدرها، ومن تحت درعها؛ ولأن العادة لم تجر برمي الصبيان الرمان تحت
ظهور أمهاتهم، ولا جرت العادة أيضاً باستلقاء النساء كذلك، حتى يشاهده منهن الرجال.

قولها: "فَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا" أما الأول: فبالسين المهملة على المشهور، وحكى القاضي عن ابن
السكيت أنه حكى فيه المهملة والمعجمة. وأما الثاني: فبالشين المعجمة بلا خلاف، فالأول معناه سيِّداً شريفاً،
وقيل: سخياً. والثاني: هو الفرس الذي يستشري في سيره أي يلح ويمضي بلا فتور ولا انكسار، وقال ابن
السكيت: هو الفرس الفائق الخيار.

تغليط قول من أن الخط منبت الرماح: قولها: "وَأَحَدٌ حَطِيًّا" هو بفتح الحاء وكسرهما والفتح أشهر، ولم يذكر
الأكثر غيره، ومن حكى فيه المهملة والمعجمة. وأما الثاني: فبالشين المعجمة بلا خلاف، فالأول معناه سيِّداً شريفاً،
الخط قرية من سيف البحر أي ساحله عند عمان والبحرين. قال أبو الفتح: قيل لها: الخط؛ لأنها على ساحل
البحر، والساحل يقال له: الخط؛ لأنه فاصل بين الماء والتراب، وسميت الرماح خطية؛ لأنها تحمل إلى هذا
الموضع، وتثقف فيه، قال القاضي: ولا يصح قول من قال: أن الخط منبت الرماح.

خَطِيًّا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نِعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، قَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكَ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ * أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ".

٦٣٠١ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَّيَاءُ طَبَاقَاءُ، وَلَمْ يَشُكَّ، وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا، وَخَيْرُ نِسَائِهَا، وَعَقْرُ جَارَتِهَا. وَقَالَ: وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا.

قولها: "وأراح علي نعمًا ثريًا" أي أتى بها إلى مراحها بضم الميم، هو موضع مبيتها، والنعم: الإبل والبقر والغنم. **النعم مختصة بالإبل عند الأكثر:** ويحتمل أن المراد هنا بعضها وهي الإبل، وادعى القاضي عياض أن أكثر أهل اللغة على أن النعم مختصة بالإبل، "والثري" بالمثلثة وتشديد الياء: الكثير من المال وغيره، ومنه الثروة في المال، وهي كثرته. قولها: "وأعطاني من كل رائحة زوجًا" فقولها: "من كل رائحة" أي مما يروح من الإبل والبقر والغنم والعبيد. وقولها: "زوجًا" أي اثنين، ويحتمل أنها أرادت صنفًا، والزوج يقع على الصنف، ومنه قوله تعالى: **﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾** (الواقعة: ٧) قولها في الرواية الثانية: "وأعطاني من كل ذابحة زوجًا": هكذا هو في جميع النسخ "ذابحة" بالذال المعجمة وبالباء الموحدة أي من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها، وهي فاعلة بمعنى مفعولة. قوله: "ميري أهلك" بكسر الميم من الميرة أي أعطيتهم وأفضلي عليهم وصليتهم.

قولها في الرواية الثانية: **﴿وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا﴾** فقولها: "تنقث" بفتح التاء وإسكان النون وضم القاف، وجاء قولها "تنقيثًا" مصدرًا على غير المصدر، وهو جائز كقوله تعالى: **﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾** (آل عمران: ٣٧) ومراده أن هذه الرواية وقعت بالتخفيف كما ضبطناه، وفي الرواية السابقة "تنقث" بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة، وكلاهما صحيح. قوله **﴿لَعَائِشَةَ﴾**: "كنت لك كأبي زرع لأم زرع" قال العلماء: هو تطيب لنفسها، وإيضاح لحسن عشرته إياها، ومعناه: أنا لك كأبي زرع، و"كان" زائدة أو للدوام كقوله تعالى: **﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** (النساء: ٩٦) أي كان فيما مضى، وهو باق كذلك، والله أعلم.

فوائد حديث أم زرع: قال العلماء في حديث أم زرع هذا فوائد: منها: استحباب حسن المعاشرة للأهل، وجواز =

* قوله: "فلو جمعت كل شيء" على صيغة التكلم والخطاب بالفتح، أي أيها المخاطب المعلوم، أو بالكسر أي أيها المخاطبة؛ لأن الكلام كان مع النساء، ويحتمل أن الصيغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول، والتأنيث لما في كل شيء من الكثرة، وقولها: "ما بلغ" أي كان الفضل للمتقدم، والله تعالى أعلم.

= الإخبار عن الأمم الخالية، وأن المشبه بالشيء لا يلزم كونه مثله في كل شيء. ومنها: أن كنايات الطلاق لا يقع بها طلاق إلا بالنية؛ لأن النبي ﷺ قال لعائشة: "كنت لك كأبي زرعٍ لأم زرعٍ"، ومن جملة أفعال أبي زرعٍ أنه طلق امرأته أم زرعٍ كما سبق، ولم يقع على النبي ﷺ طلاق بتشبيهه؛ لكونه لم ينو الطلاق.

حقيقة الغيبة المحرمة: قال المازري: قال بعضهم: وفيه أن هؤلاء النسوة ذكر بعضهن أزواجهن بما يكره، ولم يكن ذلك غيبة؛ لكونهم لا يعرفون بأعيانهم أو أسمائهم، وإنما الغيبة المحرمة أن يذكر إنساناً بعينه أو جماعة بأعيانهم. قال المازري: وإنما يحتاج إلى هذا الاعتذار لو كان النبي ﷺ سمع امرأة تغتاب زوجها وهو مجهول، فأقر على ذلك، وأما هذه القضية، وإنما حكمتها عائشة عن نسوة مجهولات غائبات، لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكرهه وهو معروف عند السامعين، كان غيبة محرمة، فإن كان مجهولاً لا يعرف بعد البحث، فهذا لا حرج فيه عند بعضهم، كما قدّمنا، ويجعله كمن قال في العالم: من يشرب أو يسرق.

قال المازري: وفيما قاله هذا القائل احتمال، قال القاضي عياض: صدق القائل المذكور، فإنه إذا كان مجهولاً عند السامع ومن يبلغه الحديث عنه، لم يكن غيبة؛ لأنه لا يتأذى إلا بتعيينه، قال: وقد قال إبراهيم: لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه، أو ينبه عليه بما يفهم به عنه، وهؤلاء النسوة مجهولات الأعيان والأزواج، لم يثبت لهنَّ إسلام، فيحكم فيهن بالغيبة لو تعيّن فكيف مع الجهالة، والله أعلم.

[١٥ - باب فضائل فاطمة بنت النبي]

٦٣٠٢ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ - قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكَحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيْبُنِي مَا رَأَيْتُهَا، وَيُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا".

٦٣٠٣ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرَ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا".

٦٣٠٤ - (٣) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ

[١٥ - باب فضائل فاطمة بنت النبي]

شرح الغريب: أما "البضعة" فبفتح الباء لا يجوز غيره، وهي قطعة اللحم، وكذلك المضغة بضم الميم. وأما "يريبيني" فبفتح الياء، قال إبراهيم الحربي: الريب ما رابك من شيء خفت عقباه. وقال الفراء: راب وأراب بمعنى. وقال أبو زيد: رابني الأمر: تيقنت منه الريبة، وأرابني: شككتني وأوهمني، وحكي عن أبي زيد أيضاً وغيره كقول الفراء.

تحريم إيذاء النبي ﷺ: قال العلماء: في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي ﷺ بكل حال، وعلى كل وجه، إن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حي، وهذا بخلاف غيره، قالوا: وقد أعلم ﷺ بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلني بقوله ﷺ: "كنت أحرم حلالاً" ولكن فهمي عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين: إحداهما: أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة، فيتأذى حينئذ النبي ﷺ، فيهلك من أذاه، فنهي عن ذلك؛ لكمال شفقتة على عليّ وعلى فاطمة. والثانية: خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة.

وقيل: ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل الله أنهما لا يجتمعان، كما قال أنس بن النضر: والله لا تكسر ثنية الربيع، ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما، ويكون معنى لا أحرم حلالاً أي لا أقول شيئاً يخالف حكم الله، فإذا أحل شيئاً لم أحرمه، وإذا حرمه لم أحلله، ولم أسكت عن تحريمه؛ لأن سكوتي تحليل له، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله.

كثير: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّوْلِيُّ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، لَقِيَهِ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لَا. قَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَأَيْمُ اللَّهِ! لَئِنْ أُعْطِيتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي. إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلِيَّ فَاطِمَةَ. فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: "إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا".

قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَتْنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، فَأَحْسَنَ، قَالَ: "حَدَّثَنِي فَصْدَقْنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا".

٦٣٠٥ - (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتْ النَّبِيَّ، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ.

قَالَ الْمَسُورُ: فَقَامَ النَّبِيُّ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصْدَقْنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا، وَإِنَّهَا وَاللَّهِ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا". قَالَ: فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ.

٦٣٠٦ - (٥) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: "ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ" هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله. مصداق الصهر: والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة، وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته، والمصاهرة مقاربة بين الأجنب والمتباعدين.

٦٣٠٧ - (٦) **حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ**: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَتِ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحِكْتَ؟ قَالَتْ: سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَتِ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ مَنْ يَتَّبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ.

٦٣٠٨ - (٧) **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ**، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ تَمْشِي، مَا تُحْطِي مِشْيَتَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَبَ بِهَا، فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي"، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ، فَنَعَمْ! أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرَنِي: "أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ،

معجزتان للرسول ﷺ: قولها: **"فأخبرني أني أول من يلحق به من أهله فضحكت"** هذه معجزة ظاهرة له ﷺ، بل معجزتان، فأخبر ببقائها بعده، وبأنها أول أهله لحاقاً به، ووقع كذلك، وضحكت سروراً بسرعة لحاقها، وفيه إشارتهم الآخرة، وسرورهم بالانتقال إليها، والخلاص من الدنيا.

قولها: **"فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين"** هكذا وقع في هذه الرواية، وذكر المرتين شك من بعض الرواة، والصواب حذفها كما في باقي الروايات.

قوله ﷺ: **"لا أرى الأجل إلا قد اقترب، فاتق الله واصبري، فإنه نعم السلف أنا لك"**.

ضبط الألفاظ ومعناها: أرى بضم الهمزة أي أظن، والسلف: المتقدم. ومعناه: أنا متقدم قدامك فتردين علي، وفي هذه الرواية "أما ترضي"، هكذا هو في النسخ "ترضي"، وهو لغة، والمشهور "ترضين".

واصبري، فإنه نعم السلف أنا لك". قالت: فبكيتُ بكائي الذي رأيت، فلما رأى جزعي سارني الثانية، فقال: "يا فاطمة أما ترضي أن تكوني سيّدة نساء المؤمنين، أو سيّدة نساء هذه الأمة؟" قالت: فضحكتُ ضحكي الذي رأيت.

٦٣٠٩ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي"، فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتُ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتُ: أَخْصَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: "أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ عَامٍ مَرَّةً. وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ". فَبَكَيتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي، فَقَالَ: "أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟" فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

[١٦ - باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين]

٦٣١٠ - (١) **حدثني** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا عَنْ عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوْلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتُهُ.

قَالَ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ **عليه السلام** أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ - قَالَ -: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيَّ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** لَأُمِّ سَلَمَةَ: "مَنْ هَذَا؟" أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ - قَالَ -: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ! مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** يُخْبِرُ بِخَبْرِ جِبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[١٦ - باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين]

وجه تشبه السوق بالمعركة: قوله في السوق: "إِذَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ" قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: المَعْرَكَةُ: بفتح الراء موضع القتال لمعركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها، ومصارعتهم، فشبه السوق وفعل الشيطان بأهلها، ونيله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل، كالغشِّ والخداع والأيمان الخائنة والعقود الفاسدة والنحش والبيع على بيع أخيه، والشراء على شرائه، والسوم على سومه، وبخس المكيال والميزان.

قوله: "وَمَا نَصَبُ رَأْيَتُهُ" إشارة إلى ثبوته هناك، واجتماع أعوانه إليه للتحرش بين الناس، وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها، فهي موضعه وموضع أعوانه.

وجه تسمية السوق: والسوق تؤنث وتذكر، سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم.

قوله: "إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَأَتْ جِبْرِيلَ فِي صُورَةِ دِحْيَةٍ" هو بفتح الدال وكسرهما.

فوائد الحديث: وفيه: منقبة لأم سلمة **عليها السلام**، وفيه: جواز رؤية البشر الملائكة، ووقوع ذلك، ويرونهم على صورة الأدميين؛ لأنهم لا يقدرُونَ على رؤيتهم على صورهم، وكان النبي **صلى الله عليه وسلم** يرى جبريل على صورة دحية غالباً، وراه مرتين على صورته الأصلية.

قولها: "جِبْرِيلُ" هكذا هو في نسخ بلادنا، وكذا نقله القاضي عن بعض الرواة والنسخ، وعن بعضهم يخبر خبر جبريل، قال: وهو الصواب، وقد وقع في البخاري على الصواب، والله أعلم.

[١٧ - باب من فضائل زينب، أم المؤمنين]

٦٣١١ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ: أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي، أَطْوَلُكُمْ يَدًا". قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا. قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتُصَدِّقُ.

١٧ - باب من فضائل زينب، أم المؤمنين

قولها: "قال رسول الله ﷺ أسرعكم خفاقاً بي أطولكم يداً، فكان يتطاولن أيهن أطول يداً، فقلت: فكانت أطولنا يداً زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق".

معنى الحديث ومنقبة لزينب: معنى الحديث: أهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية، وهي الجارحة، فكن يدرعن أيديهن بقصبه، فكانت سودة أطولهن جارحةً، وكانت زينب أطولهن يداً في الصدقة، وفعل الخير، فماتت زينب أولهن، فعلموا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود. قال أهل اللغة: يقال: فلان طویل اليد وطویل الباع، إذا كان سمحاً جواداً، وضده قصير اليد والباع، وجد الأنامل، وفيه معجزة باهرة لرسول الله ﷺ، ومنقبة ظاهرة لزينب، ووقع هذا الحديث في "كتاب الزكاة" من البخاري بلفظ متعقد يوهم أن أسرعهن لحاقاً سودة، وهذا الوهم باطل بالإجماع.



[١٨ - باب من فضائل أم أيمن]

٦٣١٢ - (١) **حدثنا** أبو كريب بن أحمد بن العلاء، **حدثنا** أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس، قال: انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن، فانطلقت معه، فناولته إناء فيه شراب، قال: فلا أدري أصادفته صائماً أو لم يرده، فجعلت تصخب عليه وتذمر عليه.

٦٣١٣ - (٢) **حدثنا** زهير بن حرب: أخبرني عمرو بن عاصم الكلابي: **حدثنا** سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس قال: قال أبو بكر **رضي** بعد وفاة رسول الله ﷺ: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها، كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهينا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك؟ ما عند الله خير لرسوله ﷺ، فقالت: ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتُهما على البكاء، فجعلتا يبكيان معها.

[١٨ - باب من فضائل أم أيمن]

قوله: "انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن، فناولته إناء فيه شراب، فلا أدري أصادفته صائماً أو لم يرده، فجعلت تصخب عليه وتذمر عليه".

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله "تصخب" أي تصيح وترفع صوتها إنكاراً لإمساكه عن شرب الشراب، وقوله "تذمر"، وهي بفتح التاء وإسكان الدال المعجمة وضم الميم، ويقال: تذمر بفتح التاء والذال والميم أي تذمر وتكلم بالغضب، يقال: ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب، وإذا تكلم بالغضب.

فقه الحديث: ومعنى الحديث: أن النبي ﷺ ردَّ الشراب عليها إماماً لصيام، وإما لغيره فغضبت، وتكلمت بالإنكار والغضب، وكانت تدل عليه **رضي**؛ لكونها حضنته وربته **رضي**، وجاء في الحديث: "أم أيمن أمي بعد أمي"، وفيه أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذي يحضره المضيف إذا كان له عذر من صوم أو غيره مما هو مقرر في كتب الفقه.

قوله: "قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر **رضي**: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها".

فوائد الحديث: فيه زيارة الصالحين وفضلها، وزيارة الصالح لمن هو دونه، وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره، ولأهل ود صديقه، وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة، وسماع كلامها، واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعبادة ونحوهما، والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه، والله أعلم.

[١٩ - باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال]

- ٦٣١٤ - (١) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أُمَّ سَلِيمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: "إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي".
- ٦٣١٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ".
- ٦٣١٦ - (٣) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخِشَةَ أُمَامِي، فَإِذَا بِلَالٌ".

[١٩ - باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال]

- قوله: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا عَلَى أُمَّ سَلِيمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: "إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي".
- فقه الحديث:** قد قدمنا في "كتاب الجهاد" عند ذكر أم حرام أخت أم سليم، أنهما كانتا خالتي رسول الله ﷺ محرمين، إماماً من الرضاع، وإماماً من النسب، فتحل له الخلوة بهما، وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه. قال العلماء: ففيه جواز دخول المحرم على محرمه، وفيه: إشارة إلى منع دخول الرجل إلى الأجنبية وإن كان صالحاً، وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة في تحريم الخلوة بالأجنبية، قال العلماء: أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبية. فيه: بيان ما كان عليه ﷺ من الرحمة والتواضع، وملاطفة الضعفاء، وفيه: صحة الاستثناء من الاستثناء، وقد رتب عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والإقرار، ومثله في القرآن: **وَأَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ نُحَيْمٍ ۖ إِلَّا بِالْأُنثَىٰ ۖ إِذْ سَأَلُوا عَنْ خَيْرٍ لَّهَا لَمَّحُوهَ أَعْجَمِيَّةً ۖ إِلَّا أَمْرًا تُهْمًا** (الحجر: ٥٨ - ٦٠).
- قوله ﷺ: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ".

ضبط الألفاظ ومنقبة أم سليم: أما الخشفة، فبخاء مفتوحة ثم شين ساكنة معجمتين، وهي حركة المشي وصوته، ويقال أيضاً بفتح الشين، "والغميصاء" بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة، ويقال لها: الرُميصاء أيضاً، ويقال بالسين، قال ابن عبد البر: أم سليم هي الرميصاء والغميصاء، والمشهور فيه الغين، وأختها أم حرام =

= الرميضاء، ومعناها متقارب، والرمص والغمص قذى يابس وغير يابس يكون في أطراف العين، وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم.

قوله: "سمعت حشيشة أمامي، وبدا بلال" هي صوت المشي اليابس إذا حك بعضه بعضاً.

[٢٠ - باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري]

٦٣١٧ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَتَصَنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِي، فَطَلَّبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَيْسَ أَنَّهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ، قَالَ: فَعَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي، فَاذْهَبِي حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرُهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمْ"، قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضْرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَسِبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبِّ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسِبْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ، فَاذْهَبْنَا، قَالَ: وَضْرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدْتُ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ! لَا يُرْضِعُهُ

٢٠ - باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري

قوله: **في حديث أم سليم مع زوجها أبي طلحة حين مات ابنهما** هذا الحديث سبق شرحه في "كتاب الأدب"، وضررها لمثل العارية دليل لكمال علمها وفضلها، وعظم إيمانها وطمانينتها، قالوا: وهذا الغلام الذي توفي هو أبو عمير، صاحب النغير، وغابر ليلتكما أي ماضيها، وقوله: لا يطرُقها طرُوقاً أي لا يدخلها في الليل. قوله: **"فصم بها المخاض"** هو الطلق ووجع الولادة، وفيه: استحابة دعاء النبي ﷺ فحملت بعبد الله بن أبي طلحة في تلك الليلة، وجاء من ولده عشرة رجال علماء أخصيار.

فوائد الحديث: وفيه: كرامة ظاهرة لأبي طلحة، وفضائل لأم سليم، وفيه: تخنيك المولود، وأنه يحمل إلى صالح ليحنكه، وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله، وكرامة الطرُوق للقادم من سفر، إذا لم يعلم =

أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ، فَاِنطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: "لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟" قُلْتُ: نَعَمْ! فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ، قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "انظروا إلى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِّ"، قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاءَهُ عَبْدَ اللَّهِ.

٦٣١٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

=أهله بقدمه قبل ذلك، وفيه: جواز وسم الحيوان؛ لتمييز؛ وليعرف، فيردها من وجدها، وفيه: تواضع النبي ﷺ ووسمه بيده.

[٢١ - باب من فضائل بلال]

٦٣١٩ - (١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: "يَا بِلَالُ! حَدَّثَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ". قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طَهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ.

[٢١ - باب من فضائل بلال]

قوله: "لا تطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله أن أصلي" معناه: قدر الله لي، وفيه: فضيلة الصلاة عقب الوضوء، وأنها سنة، وأنها تباح في أوقات النهي عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها، وبعد صلاة الصبح والعصر؛ لأنها ذات سبب، وهذا مذهبنا، والله أعلم.

[٢٢ - باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه]

٦٣٢٠ - (١) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ - قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ (المائدة: ٩٣) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ".

٦٣٢١ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينًا وَمَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ.

٦٣٢٢ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٦٣٢٣ - (٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

[٢٢ - باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه]

قوله: "لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ (المائدة: ٩٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ" معناه أن ابن مسعود منهم.

قوله: "فَكُنَّا حِينًا وَمَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ." شرح الغريب وجواز إطلاق الجمع على الاثنين: أما قوله: "كُنَّا" فمعناه: مكثنا. وقوله: "حِينًا" أي زماناً. قال الشافعي وأصحابه ومحققو أهل العلم وغيرهم: الحين يقع على القطعة من الدهر طال أم قصرت. وقوله: "مَا نُرَى" بضم النون أي ما نظن. وقوله: "كثرة" بفتح الكاف على الفصيح المشهور، وبه جاء القرآن، وحكى الجوهري وغيره كسرهما. وقوله: "دخولهم ولزومهم" جمعتهما وهما اثنان هو وأمه؛ لأن الاثنين يجوز جمعتهما بالاتفاق، لكن الجمهور يقولون: أقل الجمع ثلاثة، فجمع الاثنين مجاز، وقالت طائفة: أقله اثنان فجمعتهما حقيقة.

عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنَ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا.

٦٣٢٤ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتْرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ ذَلِكَ، إِنْ كَانَ لِيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا، وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا.

٦٣٢٥ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا لَيْنُ قُلْتُ ذَلِكَ، لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا، وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا.

٦٣٢٦ - (٧) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ قُطَيْبَةَ أَتَمَّ وَأَكْثَرُ.

٦٣٢٧ - (٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَغْلَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ (آل عمران: ١٦١).

قوله: "عن ابن مسعود قال: ﴿وَمَنْ يَغْلَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ (آل عمران: ١٦١).

مصحف ابن مسعود ﷺ كان يخالف مصحف الجمهور: ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ" إلى آخره، =

قوله: "إن قلت ذلك إن كان ليؤذن له" إلخ: لفظ قلت يحتمل الخطاب والتكلم وجزاء الشرط محذوف أي فهو قريب أو غير بعيد أو نحو ذلك وقوله "إن كان" بتخفيف "إن" المشددة أي إن الشأن كان إلخ تعليل للجزاء، وكان الكلام في فضله باعتبار علم الكتاب، فلا إشكال بعثمان وعلي ونحوهما ﷺ، والله تعالى أعلم.

ثُمَّ قَالَ: عَلِيٌّ قِرَاءَةٌ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ.

قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعِيبُهُ.

٦٣٢٨ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

= فيه محذوف، وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية، معناه: أن ابن مسعود كان مُصَحِّفَهُ يَخَالِفُ مَصْحَفَ الْجُمْهُورِ، وَكَانَتْ مَصَاحِفُ أَصْحَابِهِ كَمَصْحَفِهِ، فَانْكَرَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَأَمْرُوهُ بَتَرَكَ مَصْحَفَهُ، وَبِمُوَافَقَةِ مَصْحَفِ الْجُمْهُورِ، وَطَلَبُوا مَصْحَفَهُ أَنْ يَحْرِقُوهُ كَمَا فَعَلُوا بغيره، فَامْتَنَعَ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: غَلُّوا مَصَاحِفَكُمْ أَيِ اكْتُمُوهَا، وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْنِي فِإِذَا غَلَّلْتُمُوهَا جِئْتُمْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَفَى لَكُمْ بِذَلِكَ شَرَفًا، ثُمَّ قَالَ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ: وَمَنْ هُوَ الَّذِي تَأْمُرُونِي أَنْ آخِذَ بِقِرَاءَتِهِ وَأَتَرَكَ مَصْحَفِي الَّذِي أَخَذْتَهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
قوله: **وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ**، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعِيبُهُ.

اللغات في "الحلق": الحلق: بفتح الحاء واللام، ويقال بكسر الحاء وفتح اللام قال القاضي: وقالها الحربي بفتح الحاء وإسكان اللام وهو جمع حَلْقَةٍ بِإِسْكَانِ اللَّامِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ فَتَحَهَا أَيْضًا، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ فَتْحَهَا ضَعِيفٌ، فَعَلَى قَوْلِ الْحَرْبِيِّ هُوَ كَتَمَرٌ وَتَمْرَةٌ.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة. وأما النهي عن تزكية النفس، فإنما هو لمن زكَّاهَا وَمَدَحَهَا لغير حاجة، بل للفخر والإعجاب، وقد كثرت تزكية النفس من الأمثال عند الحاجة، كدفع شر عنه بذلك، أو تحصيل مصلحة للناس، أو ترغيب في أخذ العلم عنه أو نحو ذلك، فمن المصلحة قول يوسف عليه السلام: **أَخَعْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ** (يوسف: ٥٥)، ومن دفع الشر قول عثمان رضي الله عنه في وقت حصاره: أنه جهز جيش العسرة، وحفر بئر رومة. ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا، وقول سهل بن سعد: ما بقي أحد أعلم بذلك مني، وقول غيره: على الخبير سقطت وأشباهه. وفيه: استحباب الرحلة في طلب العلم، والذهاب إلى الفضلاء حيث كانوا.

٦٣٢٩ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ".**

٦٣٣٠ - (١١) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ". وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ قَوْلَهُ: يَقُولُهُ.**

٦٣٣١ - (١٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَرِيبٍ: أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ.**

- **الفضل الجزني لابن مسعود** : وفيه: أن الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود أنه أعلمهم، والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرح به، فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم بالسنة، ولا يلزم من ذلك أيضاً أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى، فقد يكون واحد أعلم من آخر بباب من العلم أو بنوع، والآخر أعلم من حيث الجملة، وقد يكون واحد أعلم من آخر، وذاك أفضل عند الله بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك، ولا شك أن الخلفاء الراشدين الأربعة كل منهم أفضل من ابن مسعود. **أسباب أخذ القرآن من الأربعة**: قوله **ﷺ: "خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ"** وذكر منهم ابن مسعود، قال العلماء: سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه، وأتقن لأدائه، وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم؛ أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه **ﷺ** مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض؛ أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم، أو أنه **ﷺ** أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته **ﷺ** من تقدم هؤلاء الأربعة، وتمكنهم وأهم أقعد من غيرهم في ذلك، فليؤخذ عنهم.

٦٣٣٢ - (١٣) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ، وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ.

٦٣٣٣ - (١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أزالُ أُحِبُّهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اسْتَقْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ".

٦٣٣٤ - (١٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: بَدَأَ بِهَذَيْنِ، لَا أُدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.

[٢٣ - باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار]

٦٣٣٥ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو زَيْدٍ.
قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

[٢٣ - باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار]

قوله: جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة، كلهم من الأنصار: معاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد.

دفع إيراد الملاحظة على تواتر القرآن: قال المازري: هذا الحديث مما يتعلق به بعض الملاحظة في تواتر القرآن، وجوابه من وجهين: أحدهما: أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه، فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة، وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم ينفهم، ولو نفاهم كان المراد نفي علمه، ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي ﷺ، وذكر منهم المازري خمسة عشر صحابياً، وثبت في الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن، وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبي ﷺ، فهؤلاء الذين قتلوا من جامعة يومئذ، فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقي بالمدينة أو بمكة أو غيرها، ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعليٌّ ونحوهم من كبار الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم في الخير، وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات، وكيف نظن هذا بهم ونحن نرى أهل عصرنا حفظه منهم في كل بلدة ألوف مع بعد رغبتهم في الخير عن درجة الصحابة، مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكام مقررة يعتمدونها في سفرهم وحضرهم إلا القرآن، وما سمعوه من النبي ﷺ، فكيف نظن بهم إهماله! فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورون.

الجواب الثاني: أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة لم يقدح في تواتره، فإن أجزاءه حفظ كل جزء منها خلائق لا يحصون، يحصل التواتر ببعضهم، وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه، بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر، صارت الجملة متواترة بلا شك، ولم يخالف في هذا مسلم ولا ملحد، وبالله التوفيق.

قوله: "قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال أحد عمومي".

ترجمة أبو زيد: أبو زيد هذا هو سعد بن عبيد بن النعمان الأوسي، من بني عمرو بن عوف بدرى يعرف بـ "سعد القاري"، استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة في أوّل خلافة عمر بن الخطاب ﷺ، قال ابن عبد البر: =

٦٣٣٦ - (٢) **حدثني أبو داود، سليمان بن معبد:** **حدثنا عمرو بن عاصم:** قال: قال **همام:** **حدثنا قتادة قال:** قلت **لأنس بن مالك:** **من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ؟** قال: **أربعة، كلهم من الأنصار:** **أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت ورجل من الأنصار، يكنى أبا زيد.**

٦٣٣٧ - (٣) **حدثنا هذاب بن خالد:** **حدثنا همام:** **حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال لأبي:** **"إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك"**، قال: **الله سماني لك؟** قال: **"الله سمك لي"**، قال: **فجعل أبي يني.**

٦٣٣٨ - (٤) **حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا:** **حدثنا محمد بن جعفر:** **حدثنا شعبة قال:** سمعت **قتادة** يحدث عن **أنس بن مالك**، قال: قال رسول الله ﷺ **لأبي بن كعب:** **"إن الله أمرني أن أقرأ عليك"** **﴿لم يكن الذين كفروا﴾** (البينة: ١)، قال: **وسماني؟** قال: **"نعم!"** قال: **فبكي.**

- هذا هو قول أهل الكوفة، وخالفهم غيرهم، فقالوا: هو قيس بن السكن الخزرجي من بني عدني بن النجار بدري، قال موسى بن عقبة: استشهد يوم جيش أبي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة أيضاً.

قوله **لأبي بن كعب:** **"إن الله أمرني أن أقرأ عليك"** **﴿لم يكن الذين كفروا﴾**، قال: **وسماني؟** قال: **نعم!** قال: **فبكي**، وفي رواية: **"فجعل يني"**.

منقبة عظيمة لأبي بن كعب ووجه بكانه: أما بكاؤه فبكاء شروير واستصغار لنفسه عن تأهيله فذه النعمة، وإعطائه هذه المنزلة، والنعمة فيها من وجهين: أحدهما: كونه منصوباً عليه بعينه، ولهذا قال: **وسماني، معناه:** نص علي بعيني، أو قال: اقرأ علي واحد من أصحابك، قال: بل سمك، فترأيت النعمة. والثاني: قراءة النبي ﷺ، فإنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس، وقيل: إنما بكى خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة.

سبب تخصيص سورة البينة، ووجوه القراءة على أبي بن كعب: وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة، فلأنها مع جازتها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة، وكان الحال يقتضي الاختصار، وأما الحكمة في أمره بالقراءة على أبي قال المازري والقاضي: هي أن يتعلم أبي الفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف، وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب، ألفه الشرع وقدره، بخلاف ما سواد من النغم المستعمل في غيره، ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس، فكانت القراءة عليه ليتعلم منه، وقيل: قرأ عليه؛ ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه؛ وليسن التواضع في أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها، وإن كانوا دونه =

٦٣٣٩ - (٥) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَمِثْلِهِ.

= في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك؛ ولينبه الناس على فضيلة أبي في ذلك، ويحثهم على الأخذ منه، وكان كذلك، فكان بعد النبي ﷺ رأساً وإماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به، والله أعلم.

[٢٤ - باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه]

٦٣٤٠ - (١) **حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ**: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَيْدِيهِمْ: "اهْتَزَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ".

٦٣٤١ - (٢) **حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيَّ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اهْتَزَّتْ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ".

٦٣٤٢ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ يَعْنِي سَعْدًا: "اهْتَزَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ".

٦٣٤٣ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

[٢٤ - باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه]

قوله رضي الله عنه: "اهتزاز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ".

أقوال العلماء في تأويل اهتزاز عرش الرحمن: اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش: تحركه فرحاً بقدوم روح سعد، وجعل الله تعالى في العرش تمييزاً حصل به هذا، ولا مانع منه كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْهَا لَمَّا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ (البقرة: ٧٤)، وهذا القول هو ظاهر الحديث، وهو المختار. وقال المازري: قال بعضهم: هو على حقيقته، وأن العرش تحرك لموته، قال: وهذا لا ينكر من جهة العقل؛ لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة والسكون، قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال: إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته. وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش، وهم حملته وغيرهم من الملائكة، فحذف المضاف، والمراد بالاهتزاز: الاستبشار والقبول، ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها. وقال الحربي: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته، والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء، فيقولون: أظلمت لموت فلان الأرض، وقامت له القيامة.

إبطال قول من أراد بالاهتزاز النعش: وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنائز، وهو النعش، وهذا القول باطل، يردده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم: اهتزاز عرش الرحمن، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل؛ لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم، والله أعلم.

شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً حَرِيرِيًّا، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: "أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنُ".

٦٣٤٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ حَرِيرِيٍّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

٦٣٤٥ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

٦٣٤٦ - (٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ سُندُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا".

ضبط الألفاظ والأسماء ومعناها: قوله: "فجعل أصحابه يلمسوها" هو بضم الميم وكسرها.

قوله: "لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها واللين": المناديل: جمع مندبل بكسر الميم في المفرد، وهو هذا الذي يحمل في اليد، قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما: هو مشتق من الندل، وهو النقل؛ لأنه ينقل من واحد إلى واحد، وقيل: من الندل، وهو الوسخ؛ لأنه يندل به، قال أهل العربية: يقال منه: تندلت بالمندبل، قال الجوهري: ويقال أيضاً: تمندلت، قال: وأنكر الكسائي قال: ويقال أيضاً: تمندلت.

منزلة سعد: وقال العلماء: هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد في الجنة، وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه؛ لأن المنديل أدنى الثياب؛ لأنه معد للوسخ والامتهان، فغيره أفضل، وفيه: إثبات الجنة لسعد. قوله في هذا الحديث: "أهديت لرسول الله ﷺ حلة حريرية" وفي الرواية الأخرى: "ثوب حريري" وفي الأخرى: "حلة" قال القاضي: رواية الحلة بالجيم والباء؛ لأنه كان ثوباً واحداً كما صرح به في الرواية الأخرى، والأكثر يقولون: الحلة لا تكون إلا ثوبين يعل أحدهما على الآخر، فلا يصح الحلة هنا، وأما من يقول: الحلة ثوب واحد جديد، قريب العهد بخله من طيه فيصح، وقد جاء في كتب السير أنها كانت قباء.

٦٣٤٧ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَكِيدِرَ دُومَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ.

وأما قوله: "أهدى أكيدر دومة الجندل" فسبق بيان حال أكيدر، واختلافهم في إسلامه ونسبه، وأن "دومة" بفتح الدال وضمها، وذكرنا موضعها في "كتاب المغازي"، وسبق بيان أحكام الحرير في "كتاب اللباس"، والله أعلم.

[٢٥ - باب من فضائل أبي دجانة، سماك بن خرشة رضي الله عنه]

٦٣٤٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: "مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟" فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا. قَالَ: "فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟" قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ، أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ. قَالَ: فَأَخْذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ.

[٢٥ - باب من فضائل أبي دجانة، سماك بن خرشة رضي الله عنه]

الضبط وشرح الغريب: هو بضم الدال وتخفيف الجيم.

قوله: "أَحْجَمَ الْقَوْمُ" هو بجاء ثم جيم، هكذا هو في معظم نسخ بلادنا، وفي بعضها بتقدم الجيم على الحاء، وادعى القاضي عياض أن الرواية بتقدم الجيم، ولم يذكر غيره، قال: فهما لغتان، ومعناها: تأخروا وكفوا. قوله: "فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ" أي شق رؤوسهم.

[٢٦ - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر]

٦٣٤٩ - (١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعُمَرُ النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّى، وَقَدْ مِثَلَ بِهِ - قَالَ -: فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَتَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَتَنَهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَهُ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: "مَنْ هَذِهِ؟" فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: "وَلِمَ تَبْكِي؟" فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفِعَ."

٦٣٥٠ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي، قَالَ: وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَبْكِيهِ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ."

٦٣٥١ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ.

[٢٦ - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر]

قوله: "جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّى وَقَدْ مِثَلَ بِهِ" المسجَّى: المغطى.

معنى المثلة: و"مثل" بضم الميم وكسر الهمزة المنخفضة، يقال: مثل بالقتيل والحيوان يمثله مثلاً، كقتل يقتل قتلاً إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره ونحو ذلك والإسم المثلة، فأما مثل بالتشديد، فهو للمبالغة، والرواية هنا بالتخفيف. قوله ﷺ: "فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفِعَ."

إظلال الملائكة بالأجنحة من الكرامة: قال القاضي: يعتمد أن ذلك لتراحمهم عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه، وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عليه إكراماً له وفرحاً به، أو أظلوده من حر الشمس لئلا يتغير ريحه أو جسمه. قوله: "فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفِعَ" معناه: سواء بكى عليه أم لا، فما زالت الملائكة تظله أي فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره، فلا ينبغي البكاء على مثل هذا، وفي هذا تسلية لها.

٦٣٥٢ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ:** حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ: أَخْبَرَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ
أُحُدٍ مُجَدَّعًا، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

قوله: "عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر".

تصويب سند محمد بن المنكدر: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، قال القاضي: ووقع في نسخة ابن ماهان: عن
محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد بن المنكدر، قال الجياني: والتصواب الأول، وهو الذي ذكره
أبو السعود الدمشقي.

قوله: "جاء بأبي مجدعا" أي مقطوع الأنف والأذنين، قال الخليل: الجدع: قطع الأنف والأذن، والله أعلم.

[٢٧ - من فضائل جلييب رضي الله عنه]

٦٣٥٣ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغزَى لَهُ، فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: نَعَمْ! فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: نَعَمْ! فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيًّا، فَاطْلُبُوهُ"، فَطَلَبَ فِي الْقَتْلِ، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "قَتَلَ سَبْعَةَ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ". قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ، لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

[٢٧ - من فضائل جلييب رضي الله عنه]

هو بضم الجيم. قوله: "كان في مغزى له" أي في سفر غزوة.

فقه الحديث: وفي حديثه: أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه.

قوله **ﷺ**: "هذا مني وأنا منه" معناه: المبالغة في اتحاد طريقتيهما، واتفاقهما في طاعة الله تعالى.

[٢٨ - باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه]

٦٣٥٤ - (١) **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ ابْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُجِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمَّنَا، فَتَزَلْنَا عَلَى خَالِ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالُنَا، فَتَنَا عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ، فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَأَتَى الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُنَيْسًا، فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا.

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي، أُصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ، حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ.

[٢٨ - باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه]

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: قوله: "فتنا علينا الذي قيل له" هو بنون ثم مثلثة أي أشاعه وأفشاه. قوله: "فقرَّبْنَا صِرْمَتَنَا" هي بكسر الصاد، وهي القطعة من الإبل، وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم. قوله: "فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَأَتَى الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُنَيْسًا، فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا" قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا: المنافرة المفاخرة والمحاكمة، فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر، ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفراً، وكانت هذه المفاخرة في الشعر؟ أيهما أشعر كما بينه في الرواية الأخرى. وقوله: "فَنَافَرَ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا" معناه: تراهن هو وآخر أيهما أفضل، وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك، فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين، فتحاكمان إلى الكاهن، فحكم بأن أنيساً أفضل، وهو معنى قوله: "فخَيَّرَ أُنَيْسًا" أي جعله الخيار والأفضل.

قوله: "حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ" هو بكسر الخاء المعجمة، وتخفيف الفاء وبالمد، وهو الكساء، وجمعه أخفية ككساء وأكسية. قال القاضي: ورواه بعضهم عن ابن مهران "جفاء" بجيم مضمومة، وهو غناء السيل، والصواب المعروف وهو الأول.

فقال أنيس: إن لي حاجة بمكة فاكفني، فانطلق أنيس حتى أتى مكة، فرأى علياً، ثم جاء فقالت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك، يزعم أن الله أرسله، قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون: شاعرٌ كاهنٌ ساحرٌ، وكان أنيسٌ أحد الشعراء.

قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرء الشعير، فما يلتئم على لسان أحدٍ بعدي أنه شعيرٌ، والله إنه لصادقٌ، وإنهم لكاذبون.

قال: قلت: فاكفني حتى أذهب فأنظر، قال: فأتيت مكة، فتضعفت رجلاً منهم، فقالت: أين هذا الذي تدعونه الصابي؟ فأشار إلي، فقال: الصابي! فمال عليّ أهل الوادي بكل مدرّة وعظم، حتى خررت مغشياً علي، قال: فارتفعت حين ارتفعت، كأني نصبٌ أحمر، قال: فأتيت زمزم، فغسلت عني الدماء: وشربت من مائها، ولقد لبثت، يا ابن أخي! ثلاثين، بين ليلةٍ ويومٍ، ما كان لي طعامٌ إلا ماء زمزم، فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما وجدت على كبدي سخفةً جوع.

قال: فبينما أهل مكة في ليلة قمراء إضحيان، إذ ضرب عليّ أسمختهم، فما يطوف بالبيت

قوله: "فراث علي" أي أبطأ. قوله: "أقرء الشعير" أي طرقة وأنواعه، وهي بالقاف والراء وبالمد.

قوله: "أتيت مكة، فتضعفت رجلاً منهم" يعني نظرت إلى أضعفهم، فسألته؛ لأن الضعيف مأمون الغائلة غالباً، وفي رواية ابن ماهان "فتضيفت" بالياء، وأنكرها القاضي وغيره، قالوا: لا وجه له هنا.

قوله: "كأني نصب أحمر" يعني من كثرة الدماء التي سألت مني بضرهم، والنصب: الصم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده، فيحمر بالدم، وهو بضم الصاد وإسكانها، وجمعه أنصاب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبَحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ (المائدة: ٣).

قوله: "حتى تكسرت عكن بطني" يعني انثنت لكثرة السمن وانطوت.

قوله: "وما وجدت على كبدي سخفة جوع" هي بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء المعجمة، وهي رقة الجوع وضعفه وهزاه.

قوله: "فبينما أهل مكة في ليلة قمراء إضحيان، إذ ضرب عليّ أسمختهم، فما يطوف بالبيت أحد، وامرأتين منهم تدعوان إسافاً ونائلة" أما قوله: "قمراء"، فمعناه مقمرة طالع قمرها، "والإضحيان" بكسر الهمزة والحاء وإسكان الضاد المعجمة بينهما وهي المضيفة، ويقال: ليلة أضحيان وأضحيانة وضحياء ويوم ضحيان، وقوله: "علي أسمختهم"، هكذا هو في جميع النسخ، وهو جمع سماخ، وهو الخرق الذي في الأذن يفضي إلى الرأس يقال: سماخ =

أَحَدٌ، وَأَمْرَاتَيْنِ مِنْهُنَّ تَدْعَوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً، قَالَ: فَأَتْنَا عَلِيَّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكَحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا، قَالَ: فَأَتْنَا عَلِيَّ، فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشَبَةِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي، فَأَنْطَلَقْتَا تَوَلُّوَانِ وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا هَابِطَانِ، قَالَ: "مَا لَكُمَا؟" قَالَتَا: الصَّابِيُّ بَيْنَ الْكُعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قَالَ: "مَا قَالَ لَكُمَا؟" قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمَلُّهُنَّ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ - قَالَ أَبُو ذَرٍّ - فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ "وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ". ثُمَّ قَالَ: "مَنْ أَنْتَ؟" قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ، قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى

= بالصاد، وسماخ بالسين، لصاد أفصح وأشهر، والمراد بأصاحتهم هنا أدانهم، أي ناموا، قال الله تعالى: **﴿فَضَرْنَا عَلَى آذَانِهِمْ﴾** (الكهف: ١١) أي أمانهم.

قوله: **«وَأَمْرَاتَيْنِ»** هكذا هو في معظم النسخ نائيا، وفي بعضها **«وَأَمْرَاتَانِ»** بالألف، والأول منصوب بفعل محذوف، أي ورأيت امرأتين.

قوله: **«فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا»** أي ما انتهتا عن قولهما بل دامتا عليه، ووقع في أكثر النسخ: **«فَمَا تَنَاهَتَا عَلَى قَوْلِهِمَا»**، وهو صحيح أيضا، وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولهما. قوله: **«فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي»** الهن والهنه بتخفيف نونهما هو كناية عن كل شيء، وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر، فقال لهما، ومثل الخشبة بالفرج، وأراد بذلك سب إساف ونائلة، وغيظ الكفار بذلك.

قوله: **«فَأَنْطَلَقْتَا تَوَلُّوَانِ وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا»** التولية: الدعاء بالويل، والأنفار جمع نفر أو نفر، وهو الذي ينفر عند الاستغاثة، ورواد بعضهم **«أنصارنا»**، وهو بمعناه، وتقديره: لو كان هنا أحد من أنصارنا لانتصر لنا.

قوله: **«كَلِمَةً تَمَلُّهُنَّ»** أي عظيمة لا شيء أفصح منها كالشيء الذي يملأ الشيء، ولا يسع غيره، وقيل: معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها، كأنها تسد فم حاكيتها وتملؤه لاستعضامها.

قوله: **«فَكُنْتُ أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»** هكذا هو في جميع النسخ **«وعليك»** من غير ذكر السلام.

جواز رد السلام بـ«عليك» فقط: وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا قال في رد السلام: **«وعليك»**، يجزئه؛ لأن العطف يقتضي كونه جوابا، والمشهور من أحواله **«وعليك»** وأحوال السلف رد السلام بكلماته، فيقول: **«وعليكم السلام ورحمة الله، أو ورحمته وبركاته»**، وسبق إيضاحه في بابه.

جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ. وَكَانَ أَعْلَمَ بِي مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: "مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟" قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: "فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟" قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: "إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعْمٌ".

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَاَنْطَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا، ثُمَّ غَبِرْتُ مَا غَبِرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ وَجَّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ، لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ". فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَأَتَيْنَا أُمَّنًا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يَوْمَهُمْ إِيمَاءُ بْنُ رَحِصَةَ الْغِفَارِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمَ

قوله: "فقدعني صاحبه" أي كفني يقال: قدعه وأقدعه: إذا كفه ومنعه، وهو بدال مهملة.

قوله ﷺ في زمزم: "إنها طعام طعم" هو بضم الطاء وإسكان العين أي تشبع شاربها كما يشبعه الطعام.

قوله: "غبرت ما غبرت" أي بقيت ما بقيت. قوله ﷺ: "إنه قد وجهت لي أرض" أي أريت جنتها.

قوله ﷺ: "لا أراها إلا يثرب".

منع تسمية المدينة بـ"يثرب": ضبطه "أراها" بضم الهمزة وفتحها، وهذا كان قبل تسمية المدينة "طابة وطيبة"،

وقد جاء بعد ذلك حديث في النبي عن تسميتها "يثرب" أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ.

قوله: "ما بي رغبة عن دينكما" أي لا أكرهه بل أدخل فيه.

قوله: "فاحتملنا" يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا وسرنا.

قوله: "إيماء بن رحضة الغفاري" قوله: "إيماء" ممدود والهمزة في أوله مكسورة على المشهور، وحكى القاضي

فتحها أيضا، وأشار إلى ترجيحها، وليس براجح، و"رحضة" براء وحاء مهملة وضاد معجمة مفتوحات.

نصفهم الباقي، وجاءت أسلم، فقالوا: يا رسول الله! إخواننا، نسلم على الذي أسلموا عليه. فأسلموا، فقال رسول الله ﷺ: "غفار غفر الله لها، وأسلم سلمها الله".

٦٣٥٥ - (٢) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: أخبرنا النضر بن شميل: حدثنا سليمان بن المغيرة: حدثنا حميد بن هلال بهذا الإسناد، وزاد بعد قوله قلت فاكفني حتى أذهب فأنظر قال: نعم! وكن على حذر من أهل مكة، فإنهم قد شنفوا له وتجهموا.

٦٣٥٦ - (٣) **حدثنا** محمد بن المثنى العنزي: حدثني ابن أبي عدي قال: أئبنا ابن عون عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، قال: قال أبو ذر: يا ابن أخي! صليت سنتين قبل مبعث النبي ﷺ، قال: قلت: فأين كنت توجه؟ قال: حيث وجهني الله، واقتصر الحديث بنحو حديث سليمان بن المغيرة. وقال في الحديث: فتنافرا إلى رجل من الكهان، قال فلم يزل أخي، أنيس يمدحه حتى غلبه، قال فأخذنا صرمتة، فضممناها إلى صرمتنا، وقال أيضا في حديثه: قال: فجاء النبي ﷺ، فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام، قال: فأتيته، فإني لأول الناس حياه بتحية الإسلام، قال: قلت: السلام عليك يا رسول الله! قال "وعليك السلام، من أنت". وفي حديثه أيضا: فقال: "منذ كم أنت ههنا؟" قال: قلت: منذ خمس عشرة، وفيه: فقال أبو بكر: أتحنفي بضيفته الليلة.

٦٣٥٧ - (٤) **وحدثني** إبراهيم بن محمد بن عرعر السامي ومحمد بن حاتم - وتقاربا

قوله: "شنفوا له وتجهموا" هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء أي أبغضوه، ويقال: رجل شنف مثل حذر أي شاني مبغض. وقوله: "تجهموا" أي قابلوه بوجوه غليظة كريهة.

قوله: "فأين كنت توجه" هو بفتح التاء والجيم، وفي بعض النسخ "توجه" بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح. قوله: "فتنافرا إلى رجل من الكهان" أي تحاكما إليه.

قوله: "أتحنفي بضيفته" أي خصني بها وأكرمني بذلك، قال أهل اللغة: التحفة بإسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الإنسان، والفعل منه أتحنفه.

قوله: "إبراهيم بن محمد بن عرعر السامي" هو بالسین المهملة، منسوب إلى أسامة بن لؤي، وعرعره بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة.

فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَيَّ هَذَا الْوَادِي، فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ اثْنِي، فَاَنْطَلَقَ الْآخِرُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَاماً مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ، فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَذْرَكَهُ يَعْني اللَّيْلَ، فَاضْطَجَعَ، فَرَأَاهُ عَلِيٌّ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ احْتَمَلَ قُرْبَيْتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ،

قوله: "فانطلق الآخر حتى قدم مكة" هكذا هو في أكثر النسخ، وفي بعضها "الأخ" بدل الآخر، وهو هو، فكلاهما صحيح.

قوله: "ما شفيتني فيما أردت" كذا في جميع نسخ مسلم "فيما" بالفاء، وفي رواية البخاري "مما" بالميم، وهو أجود أي ما بلغتني غرضي، وأزلت عني هم كشف هذا الأمر. قوله: "وحمل شنة" هي بفتح الشين، وهي القرية البالية. قوله: "فراه علي، فعرف أنه غريب، فلما رآه تبعه".

اختلاف النسخ: كذا هو في جميع نسخ مسلم "تبعه"، وفي رواية البخاري "أتبعه"، قال القاضي: هي أحسن وأشبه بمساق الكلام، وتكون بإسكان التاء أي قال له: اتبعني.

قوله: "احتمل قريته" بضم القاف على التصغير، وفي بعض النسخ "قربته" بالتكبير، وهي الشنة المذكورة قبله.

قوله: "حتى قدم مكة، فأتى المسجد، فالتمس النبي ﷺ ولا يعرفه" إلخ، لا يخفى أن هذه الرواية في قضية أبي ذر غير موافقة للرواية السابقة في قضيتها، ويمكن أن يقال في التوفيق: لعله ما تسر له في تلك الليلة سماع القرآن وتحقيق أمور الإيمان كما ينبغي، فبعد رجوعه من بين أبي بكر تلك الليلة أراد أن يدخل على النبي ﷺ فهاراً لتحقيق ذلك الأمر، وما سبقه معرفة بيته ﷺ ليدخل عليه، ولعله نسي بيت أبي بكر ﷺ أيضاً كما هو حال بعض الغرباء، فقد يشتهه على البعض بيوت البلدة التي ما عهدوها، فبقي متحيراً في ذلك ملتمساً لبيته ﷺ وهو لا يعرف البيت، ولعل هذا هو محل قوله: "فالتمس النبي ﷺ"، أي طلب أن يدخل عليه ﷺ فهاراً لتحقيق مطلوبه، ولا يعرفه أي لا يعرف بيته، وكره أن يسأل عنه أي لما سبق له في السؤال أولاً، فعلم منه أن السؤال عنه لا يفيد للمطلوب بل يؤدي إلى الهلاك بلا فائدة، ولعل ما سبق في الرواية السابقة من قول أبي ذر: "ثم غيرت ما غيرت" إشارة إلى هذه الأيام التي هي أيام التماس الدخول عليه لتحقيق المطلوب، والله تعالى أعلم.

فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَى النَّبِيَّ صلوات الله وسلامته عليه، حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ. فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا آن لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنَّ أُعْطِيتُنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَتْنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلْتُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ، فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلْتُ. فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه، وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه: "ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي". فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَثَارَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تَجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا، وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضْرَبُوهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ.

قوله: "ما أني للرجل" وفي بعض النسخ "أن"، وهما لغتان أي ما حان، وفي بعض النسخ "أما" بزيادة ألف الاستفهام، وهي مرادة في الرواية الأولى، ولكن حذف وهو جائز. قوله: "فانطلق يقفوه" أي يتبعه.
قوله: "لأصرخن بها بين ظهراينهم" هو بضم الراء من لأصرخن أي لأرفعن صوتي بها، وقوله: "بين ظهراينهم" وهو بفتح النون، ويقال: بين ظهريهم.

[٢٩ - باب من فضائل جرير بن عبد الله ﷺ]

٦٣٥٨ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بِيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحْكَ.

٦٣٥٩ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: "اللَّهُمَّ تَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا".

٦٣٦٠ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ،

[٢٩ - باب من فضائل جرير بن عبد الله ﷺ]

قوله: "ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رأيت إلا ضحك".

فضيلة ظاهرة لجرير ﷺ: معناه: ما منعي الدخول عليه في وقت من الأوقات، ومعنى ضحك: تبسم كما صرح به في الرواية الثانية، وفعل ذلك إكراماً ولطفاً وبشاشة، ففيه: استحباب هذا اللطف للوارد، وفيه: فضيلة ظاهرة لجرير. **ذو الخلصة هي الكعبة اليمانية:** قوله: "ذو الخلصة" بفتح الخاء المعجمة واللام، هذا هو المشهور، وحكى القاضي أيضاً ضم الخاء مع فتح اللام، وحكى أيضاً فتح الخاء وسكون اللام، وهو بيت في اليمن، كان فيه أصنام يعبدونها. قوله: "وكان يقال له: الكعبة اليمانية والكعبة الشامية" وفي بعض النسخ: "الكعبة اليمانية والكعبة الشامية" بغير واو، هذا اللفظ فيه إيهام، والمراد أن ذو الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية، وكانت الكعبة الكريمة التي بمكة =

قوله: "كان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية" أي يقال لأجل وجود هذا البيت الاسمان على الكعبتين: إحداهما: على تلك الكعبة، والثاني: على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما في الإطلاق، وقوله: "أنت مريحي من ذي الخلصة والكعبة اليمانية والشامية" أي ومن هذين الاسمين الحاصلين لأجل وجود ذي الخلصة، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ"، فَفَرَّتْ
إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ:
فَدَعَا لَنَا وَالْأَحْمَسَ.

٦٣٦١ - (٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا جَرِيرُ أَلَا
تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ"، بَيْتٍ لِحِثْمٍ كَانَ يُدْعَى: كَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَفَرَّتْ فِي خَمْسِينَ
وَمِائَةِ فَارِسٍ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي
صَدْرِي، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ تَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا".

قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُشْرَهُ، يُكْنَى
أَبَا أَرْطَاةَ مَنَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبٌ، فَبَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

= تسمى الكعبة الشامية، ففرقوا بينهما للتمييز، هذا هو المراد، فيتأول اللفظ عليه، وتقديره: يقال له الكعبة
اليمانية، ويقال للتي بمكة: الشامية، وأما من رواه الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بحذف الواو، فمعناه كأن يقال
هذان اللفظان أحدهما لموضع، والآخر للآخر.

رد على القاضي وتأويل قوله "الشامية": وأما قوله: "هل أنت مريحى من ذي الخلصة والكعبة اليمانية
والشامية" فقال القاضي عياض: ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة، والصواب حذفه، وقد ذكره البخاري
بهذا الإسناد، وليس فيه هذه الزيادة والوهم، هذا كلام القاضي وليس بجيد، بل يمكن تأويل هذا اللفظ، ويكون
التقدير: هل أنت مريحى من قولهم: الكعبة اليمانية والشامية، ووجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية.
قوله: "ففرت" أي خرجت للقتال.

قوله: "تدعى كعبة اليمانية" هكذا هو في جميع النسخ، وهو من إضافة الموصوف إلى صفتهم، وأجازة الكوفيين،
وقدر البصريون فيه حذفاً أي كعبة الجهة اليمانية، واليمانية بتخفيف الياء على المشهور، وحكى تشديدها،
وسبق إيضاحه في "كتاب الحج".

قوله: "كأنها حمل أجرب" قال القاضي: معناه: مطلي بالقطران لما به من الجرب، فصار أسود لذلك، يعني
صارت سوداء من إحراقها.

المستفاد من الحديث واختلاف النسخ: وفيه: النكايه بآثار الباطل والمبالغة في إزالته، وفي هذا الحديث، استحباب =

٦٣٦٢ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي،
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي
 الْفَزَارِيَّ؛ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُتِبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
 وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ: فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ، أَبُو أَرْطَاةَ، حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ.

= إرسال البشير بالفتوح ونحوها.

قوله: "فجاء بشير جرير أبو أرتاة حصين بن ربيعة" هكذا هو في بعض النسخ "حصين" بالصاد، وفي أكثرها
 "حسين" بالسين، وذكر القاضي الوجهين، قال: والصدّاب الصاد، وهو الموجود في نسخة ابن مهران.

[٣٠ - باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما]

٦٣٦٣ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ: "مَنْ وَضَعَ هَذَا؟" فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: قَالُوا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قُلْتُ: ابْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ".

٣٠ - باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

قوله: "حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر".
الكلام حول أبي بكر بن النضر واسمه: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أبو بكر بن النضر"، وكذا نقله القاضي عن جمهور روافد صحيح مسلم. وفي نسخة العُدْرِي "أبو بكر بن أبي النضر"، قال: وكلاهما صحيح، هو أبو بكر ابن النضر بن أبي النضر هاشم بن القاسم، سماه الحاكم أحمد، وسماه الكلابادي حسدا، هذا ما ذكره القاضي ممن قال اسمه أحمد: عبد الله بن أحمد الدورقي. وقال السراج: سأنته عن اسمه، فقال: اسمي كنييتي، وهذا هو الأشهر. ولم يذكر الحاكم أو أحمد في كتابه "الكنى" غيره، والمشهور فيه أبو بكر بن أبي النضر.
 قوله ﷺ في ابن عباس: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ".

فوائد الحديث: فيه فضيلة الفقه، واستحباب الدعاء بظهر الغيب، واستحباب الدعاء لمن عمل عملا خيرا مع الإنسان، وفيه: إجابة دعاء النبي ﷺ له، فكان من الفقه بالمحل الأعلى.

[٣١ - باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]

٦٣٦٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً إِسْتَبْرَقِي، وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا".

٦٣٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا، قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَاهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزْبًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبُئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ. فَقَصَّتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ".

[٣١ - باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]

قوله: "قطعة إستبرق" هو ما غلظ من الديباج. قوله ﷺ: "أرى عبد الله رجلاً صالحاً" هو بفتح همزة "أرى" أي أعلمه وأعتقده صالحاً، والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد. قوله: "وكنتم أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ"

فقه الحديث وفضيلة صلاة الليل: فيه دليل للشافعي وأصحابه وموافقيهم أنه لا كراهة في النوم في المسجد.

قوله: "له قرنان كقرني البئر" هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف، وهي الحديدية التي في جانب البكرة. قاله ابن دريد، وقال الخليل: هما ما يُبنى حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور، وهي الحديدية التي تدور عليها البكرة. قوله: "لم ترع" أي لا روع عليك ولا ضرر.


قوله ﷺ: "نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل" فيه فضيلة صلاة الليل.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

٦٣٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ، حَتَنُ

الْفَرِّيَابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُنْتُ

أَبِيْتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِي، فَذَكَرَ عَنِ

النَّبِيِّ  بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

قوله: "أخبرنا موسى بن خالد بن فريابي" "الختن" بفتح الخاء المعجمة والمنشأة فوق أي زوج ابنته، والفريابي

بكسر الفاء، ويقال له: "الفريابي"، و"الفريابي" ثلاثة أوجه مشهورة منسوب إلى فرياب، مدينة معروفة.

[٣٢ - باب من فضائل أنس بن مالك،]

٦٣٦٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ".

٦٣٦٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٦٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦٣٧٠ - (٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَوِّدِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ".

٦٣٧١ - (٥) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَزْرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَنَسٌ، ابْنِي، أَتَيْتَكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ".

[٣٢ - باب من فضائل أنس بن مالك،]

قوله ﷺ في دعائه لأنس بن مالك: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ" وذكر في الرواية الأخرى: "كثر ماله وولده". هذا من أعلام نبوته ﷺ في إجابة دعائه.

فوائد الحديث: وفيه: فضائل لأنس، وفيه دليل لمن يفضل الغني على الفقير، ومن قال بتفضيل الفقير أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبي ﷺ بأن يبارك له فيه، ومتى بُورِكَ فيه لم يكن فيه فتنة، ولم يحصل بسببه ضررٌ ولا تقصير في حق ولا غير ذلك من الآفات التي تتطرق إلى سائر الأغنياء بخلاف غيره، وفيه: هذا الأدب البديع، وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا، ينبغي أن يضمَّ إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة ونحوهما، وكان أنس =

قال أنس: فوالله! إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون علي نحو المائة اليوم.
 ٦٣٧٢ - (٦) حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا جعفر يعني ابن سليمان عن الجعد، أبي عثمان
 قال: حدثنا أنس بن مالك قال: مر رسول الله ﷺ، فسمعت أمي، أم سليم صوته، فقالت:
 بأبي وأمي يا رسول الله أنيس، فدعا لي رسول الله ﷺ ثلاث دعوات، قد رأيت منها اثنتين
 في الدنيا، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة.

٦٣٧٣ - (٧) حدثنا أبو بكر بن نافع: حدثنا بهز: حدثنا حماد: أخبرنا ثابت عن أنس،
 قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان - قال - : فسلم علينا، فبعثني إلى
 حاجة، فأبطأت على أمي، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة،
 قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدثن بسر رسول الله ﷺ أحداً.

قال أنس: والله! لو حدثت به أحداً لحدثك، يا ثابت!

٦٣٧٤ - (٨) حدثنا حجاج بن الشاعر: حدثنا عارم بن الفضل: حدثنا معتمر بن
 سليمان قال: سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك قال: أسر إلي نبي الله ﷺ سرًا، فما
 أخبرت به أحداً بعد، ولقد سألتني عنه أم سليم، فما أخبرتها به.

= وولده رحمة وخيراً ونفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله ﷺ.

قوله: "إن ولدي وولد ولدي ليتعادون علي نحو المائة اليوم" معناه: ويبلغ عددهم نحو المائة، وثبت في صحيح
 البخاري عن أنس أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين، والله أعلم.

[٣٣ - باب من فضائل عبد الله بن سلام]

٦٣٧٥ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.*

٦٣٧٦ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ.....

[٣٣ - باب من فضائل عبد الله بن سلام]

قوله: "عن سعد بن أبي وقاصٍ أنه قال: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحي يمشي أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام".

التوفيق بين الروايات: قد ثبت أن النبي ﷺ قال: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة" إلى آخر العشرة، وثبت أنه ﷺ أخبر بأن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، وأن عكاشة منهم، وثابت بن قيس وغيرهم، وليس هذا مخالفاً لقول سعدٍ، فإن سعداً قال: ما سمعته، ولم ينف أصل الإخبار بالجنة لغيره، ولو نفاه كان الإثبات مقدماً عليه.

قوله: "عن قيس بن عباد" بضم العين وتخفيف الباء. قوله: "فصلى ركعتين فيها ثم خرج".

اختلاف النسخ وترجيح رواية البخاري: وفي بعض النسخ: "فصلى ركعتين فيهما ثم خرج" وفي بعضها: "فصلى ركعتين ثم خرج" هذه الأخيرة ظاهرة، وأما إثبات "فيها أو فيهما"، فهو الموجود لمعظم رواة مسلم، وفيه نقص وتماه ما ثبت في البخاري: "ركعتين يتجوز فيهما".

قوله: "ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحي يمشي أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام" يحتمل أن الحصر بالنظر إلى خصوص اللفظ، وهو لفظ "أنه في الجنة"، أو بالنظر إلى خصوص الحالة وهي حالة المشي، أو بالنظر إليهما، والحاصل أن لفظه "أنه في الجنة حالة المشي" لا يمكن إلا في حقه، ويحتمل أن الحصر بالنظر إلى السماع وهو الذي اختاره النووي، والله تعالى أعلم.

مَنْزَلَهُ، وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَتَهَا وَخُضْرَتَهَا وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ - فَقَالَ بَشَابِي مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعُمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ.

فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنِّهَا لَفِي يَدِي. فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ". قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

٦٣٧٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ، فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَانَ عَمُوداً وَوَضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فَتُصِبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي

قوله: "ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم".

تأويل قول عبد الله بن سلام: هذا إنكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له بالجنة، فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خير سعد بن أبي وقاصٍ بأن ابن سلام من أهل الجنة، ولم يسمع هو، ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً وإشارةً للخمول وكرهه للشهرة.

شرح الغريب: قوله: **فجاءني منصف** هو بكسر الميم وفتح الصاد.

قال القاضي: ويقال بفتح الميم أيضاً، وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف، وهو صحيح، قالوا: هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة.

قوله: **فرقيت** هو بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة، وحكي فتحها، قال القاضي: وقد جاء بالروايتين في مسلم و"الموطأ" وغيرهما في غير هذا الموضع.

أَسْفَلَهَا مِنْصَفٌ، وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ، فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى".

٦٣٧٨ - (٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ * قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ، قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لِأَتْبِعَنَّهُ فَلَأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ، قَالَ: فَتَبِعْتُهُ، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجْتُكَ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا، فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأُحَدِّثُكَ مِنْهُمْ قَالُوا ذَلِكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍّ عَنْ شِمَالِي، قَالَ: فَأَخَذْتُ لِأَخُذَ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا، فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ: فَإِذَا جَوَادٌّ مِنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَهُنَا، فَأَتَى بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ، قَالَ: فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي قَالَ: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي،

قوله: "فإذا أنا بجوادٍ عن شمالي" الجواد جمع جادة، وهي الطريق البينة المسلوكة، والمشهور فيها جواد بتشديد الدال، قال القاضي عياض: وقد تخفف، قاله صاحب "العين".

قوله: "وإذا جوادٌ منهجٌ عن يميني" أي طرق واضحة بينة مستقيمة، والمنهج: الطريق المستقيم، ومنهج الأمر وأنهج: إذا وضح، وطريق منهج ومنهاج ومنهج أي بين واضح.

قوله: "فزلزل بي" هو بالزاء والجيم أي رمى بي، والله أعلم.

* قوله: "وفيها شيخٌ حسن الهيئة" إلخ، لعله دخل في المجلس بعد الفراغ من الصلاة، ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله في المجلس، وبهذا يحصل التوفيق بين الروايتين، والله تعالى أعلم.

فَزَجَلَ بِي، قَالَ: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْعُمُودَ، فَخَرَّ، قَالَ: وَبَقِيْتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: "أَمَّا الطَّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ، فَهِيَ طَّرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ وَأَمَّا الطَّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ، فَهِيَ طَّرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ، فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَّا الْعُمُودُ، فَهُوَ عُمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرُوءُ، فَهِيَ عُرُوءُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ".

[٣٤ - باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه]

٦٣٧٩ - (١) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ عَمْرُو -: **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ، وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ أَسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ! أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ"، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ!

٦٣٨٠ - (٢) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ يَا أبا هُرَيْرَةَ! أَسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٣٨١ - (٣) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أبا هُرَيْرَةَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يا حَسَّانُ! أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ! أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ"، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ!

٦٣٨٢ - (٤) **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ: **حَدَّثَنَا** أَبِي: **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: اهْجُؤْهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ.

[٣٤ - باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه]

ترجمة حسان بن ثابت رضي الله عنه: هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري، عاش هو وآباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة، وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام. قوله: "إنَّ حَسَّانَ أَنْشَدَ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ بِإِذْنِ النَّبِيِّ ﷺ".

حكم إنشاد الشعر: فيه: جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً، واستحبابه إذا كان في مباح الإسلام وأهله، أو في هجاء الكفار، والتحرير على قتالهم أو تحقيرهم ونحو ذلك، وهكذا كان شعر حسان، وفيه: استحباب الدعاء لمن قال شعراً من هذا النوع، وفيه: جواز الانتصار من الكفار، ويجوز أيضاً من غيرهم بشرطه، =

٦٣٨٣ - (٥) **حَدَّثَنِي** زهير بن حرب: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بن نافع: حَدَّثَنَا غندر، ح وَحَدَّثَنَا بن بشار: حَدَّثَنَا محمد بن جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُم عن شعبة بهذا الإسنادِ مثله.

٦٣٨٤ - (٦) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بن أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عن هِشَامِ عَنِ أَبِيهِ: أن حَسَّانَ بنَ ثَابِتٍ كان مِّنْ كَثْرِ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَبَّيْتُهُ، فَقَالَتْ: يا ابنِ أُخْتِي! دَعُهُ، فَإِنَّهُ كان يَنافِحُ عن رسولِ اللهِ ﷺ.

٦٣٨٥ - (٧) **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عن هِشَامِ بهذا الإسنادِ.

٦٣٨٦ - (٨) **حَدَّثَنِي** بشر بن خالد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي بنَ جَعْفَرٍ، عن شُعْبَةَ عن سُلَيْمَانَ عن أبي الضُّحَى، عن مَسْرُوقٍ قال: دَخَلْتُ على عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتِ لَه، فَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ
وَتُصْبِحُ غَرْتِي من لُحُومِ الغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَه عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِنِينَ لَه يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللهُ **«وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ»** (النور: ١١)، فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ من العَمَى إِنَّهُ كان يَنافِحُ أو يُهاجِي عن رسولِ اللهِ ﷺ.

٦٣٨٧ - (٩) **حَدَّثَنَا** ابنُ المُنْثَنِيِّ حَدَّثَنَا بنُ أَبِي عَدِيٍّ عن شُعْبَةَ في هَذَا الإسنادِ، وقال: قالت: كان يذُبُّ عن رسولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ: حَصَانُ رَزَانٌ.

= وروح القدس: جبريل عليه السلام.

قوله: **ينافح عن رسول الله ﷺ** أي يدافع ويناضل. قوله: شعرا يشبب بأبيات له، فقال:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ
وَتُصْبِحُ غَرْتِي من لُحُومِ الغَوَافِلِ

شرح الغريب: أما قوله: "يشبب"، فمعناه يتغزل كذا فسره في "المشارك"، و"حصان" بفتح الحاء أي محصنة عفيفة، ورزان: كاملة العقل، ورجل رزين. وقوله: "ما تزن" أي ماتتهم، يقال: زنته وازنته: إذا ظننت به خيراً أو شراً، و"غرثي" بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء وبالمثلثة أي جائعة، ورجل غرثان وامرأة غرثي معناه: لا تغتاب الناس؛ لأنها لو اغتابتهم شبت من لحومهم.

٦٣٨٨ - (١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذِنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لِأَسْلَمْنَاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَّانُ: وَإِنْ سَنَامَ الْمُجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدِكَ الْعَبْدُ

قصيدته هذه.

٦٣٨٩ - (١١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ النَّبِيِّ **رضي الله عنه** فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ، وَقَالَ -بَدَلَ الْخَمِيرِ-: الْعَجِينِ.

قوله: "يا رسول الله ائذن لي في أبي سفيان" قال: كيف بقرابتي منهم قال: والذي أكرمك لأسلمتك منهم كما تُسلُّ الشعرة من الخمير، فقال حسان:

وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد

تكملة الشعر: وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم، وبذكرة تتم الفائدة، وقوله [الطويل]: هو ومن ولدت أبناء زهرة منهم

كراماً ولَمْ يَقْرَبْ عَجَائِزِكَ الْمَجْدِ.

مصدق بنت مخزوم وأبي سفيان وغيرها: المراد ببنت مخزوم: فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزبير وأبي طالب، ومراده بأبي سفيان هذا المذكور المهجو: أبو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ **رضي الله عنه**، وَكَانَ يُوْذِي النَّبِيَّ **رضي الله عنه** وَالْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ. وَقَوْلُهُ: "وَلَدَتْ أَبْنَاءَ زَهْرَةَ مِنْهُمْ" مَرَادُهُ هَالَةُ بِنْتُ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ أُمُّ حَمْزَةَ وَصَفِيَةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَوَالِدِكَ الْعَبْدُ، فَهُوَ سَبُّ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ أُمَّ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَالِدُ أَبِي سُفْيَانَ هَذَا، هِيَ سَمِيَّةُ بِنْتُ مَوْهَبٍ، وَمَوْهَبٌ غَلَامٌ لِبَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ، وَكَذَا أُمُّ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَهُوَ مَرَادُهُ بِقَوْلِهِ: "وَلَمْ يَقْرَبْ عَجَائِزِكَ الْمَجْدِ".

التشبيه البليغ: قوله: "لأسلمتك منهم كما تُسلُّ الشعرة من الخمير" المراد بالخمير هو العجين، كما قال في الرواية الأخرى، ومعناه: لأتلفظن في تخلص نسبك من هجوه، بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو كما أن الشعرة إذا سُلت من العجين لا يبقى منها شيء فيه، بخلاف ما لو سُلت من شيء صلب، فإنها ربما انقطعت، فبقيت منها فيه بقية.

٦٣٩٠ - (١٢) **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ:** حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِ النَّبْلِ فَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي رَوَاحَةَ، فَقَالَ: اهْجُوهُمْ، فَهَجَاهُمْ، فَلَمْ يُرْضَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ أَذْلَعَ لِسَانَهُ، فَجَعَلَ يَحْرُكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِينَهُمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنِّي لِي فِيهِمْ نَسَبًا، حَتَّى يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي، فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ لَخِصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَسَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، قَالَتْ عَائِشَةُ:

قوله ﷺ: **اهجوا قريشا**، فإنه الأسد عليها من رشق النبل هو بفتح الراء، وهو الرمي بها، وأما الرشق بالكسر، فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة، و في بعض النسخ "رشق النبل".

وفوائد الحديث: وفيه: جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان، وأنه لا غيبة فيه، وأما أمره ﷺ بهجائهم، وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد، ولم يرض قول الأول والثاني، حتى أمر حسان، فالمقصود منه النكاية في الكفار، وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار، والإغلاظ عليهم، وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل، فكان مندوباً لذلك، مع ما فيه من كفا أذاهم وبيان نقصهم، والانتصار بهجائهم المسلمين، قال العلماء: ينبغي أن لا يبدأ المشركون بالسبِّ والهجاء مخافة من سبهم الإسلام وأهله، قال الله تعالى **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ** من ذون الله **فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ** (الأنعام: ١٠٨) ولتنزيه السنة المسلمين عن الفحش، إلا أن تدعو إلى ذلك ضرورة لا بدائهم به، فيكف أذاهم ونحوه كما فعل النبي ﷺ.

قوله: "قد آن لكم" أي حان لكم "آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه".

وجه تشبيه نفسه بالأسد ولسانه بذنب: قال العلماء: المراد بذنبه هنا لسانه، فشبهه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاط، وحينئذ يضرب بذنبه جنبيه، كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه، فجعل يحرکه، فشبه نفسه بالأسد، ولسانه بذنبه.

شرح الغريب: قوله: "تم أدلع لسانه" أي أخرجه عن الشفتين، يقال: دلع لسانه وأدلعه ودلع اللسان بنفسه.

قوله: "لأفرينهم بلساني فري الأدم" أي لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد.

قوله: **هجمهم حسان**، فتمنى وأمنى أي شفى المؤمنين، واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقتها، ونافع عن الإسلام والمسلمين.

فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "هَجَاهُمْ حَسَّانُ، فَشَفَى وَاشْتَفَى"، قَالَ حَسَّانُ:
 هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجِزَاءُ
 هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا رَسُولَ اللَّهِ شِيْمَتُهُ الْوَفَاءُ
 فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدِي وَعَرِضِي لِعَرَضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
 تَكَلْتُ بُنَيِّي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفِي كِدَاءُ
 يُبَارِينَ الْأَعْنَةَ مُضْعِدَاتٍ عَلَى أَكْتَفِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ

قوله: "هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا" وفي كثير من النسخ "حنيفاً" بدل "تقياً"، فالبر بفتح الباء: الواسع الخير، وهو مأخوذ من البر بكسر الباء، وهو الاتساع في الإحسان، وهو اسم جامع للخير، وقيل: البر هنا بمعنى المنتزه عن المأثم، وأما الحنيف، فقيل: هو المستقيم، والأصح أنه المائل إلى الخير، وقيل: الحنيف التابع لملة إبراهيم عليه السلام. قوله: "شيمته الوفاء" أي خلقه.

قوله: "فإن أبي ووالده وعرضي" لعرض محمد منكم وقاء.

الاختلاف في عرض الإنسان: هذا مما احتج به ابن قتيبة لمذهبه أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه؛ لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف، وقال غيره: عرض الرجل أموره كلها التي يحمد بها ويذم من نفسه وأسلافه، وكل ما لحقه نقص يعيبه، وأما قوله: "وقاء"، فبكسر الواو وبالمد، وهو ما وقيت به الشيء. "تكلت بُنَيِّي" معناه: تفككت فكدت و بُنَيِّي أي نفسي. قوله: "تثير النقع" أي ترفع الغبار وتبيحه.

قوله: "من كنف كداء" فبفتح النون أي جانبي "كداء" بفتح الكاف وبالمد هي ثنية على باب "مكة" سبق بيانها في "كتاب الحج"، وعلى هذه الرواية في هذا البيت أقوال مخالف لباقيها، وفي بعض النسخ "غايتها كداء"، وفي بعضها "موعدها كداء".

قوله: "يبارين الأعنة" ويروى "يبارعن الأعنة" قال القاضي: الأول هو رواية الأكثرين، ومعناه: إنها لصرامتها وقوة نفوسها تضاهي أعتتها بقوة جذبها لها، وهي منازعتها لها أيضاً، قال القاضي: ووقع في رواية ابن الخداء "يبارين الأسنة"، وهي الرماح، قال: فإن صحت هذه الرواية، فمعناها: إنها يضاهين قوامها واعتدالها.

قوله: "مضعدات" أي مقبلات إليكم، ومتوجهات، يقال: أصدع في الأرض، إذا ذهب فيها مبتدئاً، ولا يقال للراجع. قوله: "على أكتافها الأسل الظماء" أما "أكتافها"، فبالتاء المثناة فوق، و"الأسل" بفتح الحمزة والسين المهملة وبعدها لام، هذه رواية الجمهور، والأسل: الرماح، والظماء: الرقاق، فكأنها لقلّة مائها عطاش، وقيل: المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء، وفي بعض الروايات "الأسد الظماء" بالدال أي الرجال المشبهون للأسد العطاش إلى دمائكم.

تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطَّرَاتٍ تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ
 فَإِنْ أَعْرَضْتُمَا عَنَّا اعْتَمَرْنَا وَكَانَ الْفَتْحُ وَأَنْكَشَفَ الْغَطَاءُ
 وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ يُعْزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
 وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خِفَاءُ
 وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمْ الْأَنْصَارُ عَرَضْتُهَا لِلْقَاءِ
 لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
 فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
 وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِيْنَا وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

قوله: "تظلل جيادنا متمطرات" أي تظلل نحولنا مسرعات يسبق بعضها بعضاً.

قوله: "تلطمهن بالخمر النساء" أي تمسحن النساء بخمرهن بضم الحاء والميم جمع خمار، أي يزلن عنهن الغبار، وهذا لعزتها وكرامتها عندهم، وحكى القاضي أنه روى "بالخمر" بفتح الميم جمع خمر، وهو صحيح المعنى، لكن الأول هو المعروف، وهو الأبلغ في إكرامها. قوله: "وقال الله قد يسرت جنداً" أي هيأتهم وأرصدتهم.

قوله: "عرضتها للقاء" هو بضم العين أي مقصودها ومطلوبها.

قوله: "ليس له كفاء" أي مماثل ولا مقاوم، والله أعلم.

[٣٥ - باب من فضائل أبي هريرة]

٦٣٩١ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ، فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ"، فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمَّي خَشَفَ قَدَمِي، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاعْتَسَلْتُ وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا وَعَجِلْتُ عَنْ حِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْشِرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمَ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ"، فَمَا خَلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلَا يَرَانِي، إِلَّا أَحَبَّنِي.

٦٣٩٢ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

[٣٥ - باب من فضائل أبي هريرة]

قوله: "فصرْتُ إلى الباب فإذا هو مجاف" أي مغلق.

شرح الغريب وفوائد الحديث: قوله: "خشف قدمي" أي صوتهما في الأرض، وخضخضة الماء: صوت تحريكه، وفيه: استجابة دعاء رسول الله ﷺ على الفور بعين المسئول، وهو من أعلام نبوته ﷺ، واستحباب حمد الله عند حصول النعم.

يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا، أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَسْطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي"، فَسَطَّ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

٦٣٩٣ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مَعْنُ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "مَنْ يَسْطُ ثَوْبَهُ" إِلَى آخِرِهِ.

٦٣٩٤ - (٤) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّيْبِرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبَ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرِدِكُمْ.

٦٣٩٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

قوله: **أَكْت أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي** أي أأزعمه، وأقع بقوتي، ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها، ولا أزيد على قوتي، والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة، وليس هو من الخدمة بالأجرة.

قوله: **يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ**، والله الموعِدُ معناه: فيحاسبني إن تعمدت كذبا، ويحاسب من ظن بي السوء.

قوله: **يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ** هو بفتح الياء من "يَشْغَلُهُمْ"، وحكي ضمها، وهو غريب، و"الصَّفْقُ" هو كناية عن التبايع، وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض، والسُّوق مؤنثة ويذكر، سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم، وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ في بسط ثوب أبي هريرة.

قوله: **كُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي** معنى أسبَح: أصلي نافلة، وهي السبحة بضم السين، قيل: المراد هنا صلاة الضحى. قوله: **لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرِدِكُمْ** أي يكثره ويتابعه، والله أعلم.

[٣٦ - باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن أبي بلتعة]

٦٣٩٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَالزَّبِيرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: "اأْتُوا رَوْضَةَ حَاخٍ، فَإِنَّ فِيهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا"، فَأَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِينَ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَإِذَا فِيهِ: "مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

[٣٦ - باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن أبي بلتعة]

تصويب "حاخ": قوله: "روضه حاح" هي بخائين معجمتين، هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة في جميع الطوائف، وفي جميع الروايات والكتب، ووقع في البخاري من رواية أبي عوانة "حاج" بحاء مهملة والجيم، واتفق العلماء على أنه من غلط أبي عوانة، وإنما أشبهه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم، وهي موضع بين المدينة والشام على طريق الحجيج، وأما "روضه حاخ"، فبين مكة والمدينة بقرب المدينة، قال صاحب المطالع: وقال الصائدي: هي بقرب مكة، والصواب الأول.

قوله رضي الله عنه: "فإن بها ظعينة معها كتاب" الظعينة هنا: الجارية، وأصلها الهودج، وسميت بها الجارية؛ لأنها تكون فيه، واسم هذه الظعينة: سارة مولاة لعمران بن أبي صَيْفِيٍّ القرشي.

فوائد الحديث: وفي هذه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيه: هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم، سواء كان رجلاً أو امرأة، وفيه: هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان في الستر مفسدة، وإنما يندب الستر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة، وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى الستر، وفيه: أن الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبائر، لا يكفرون بذلك، وهذا الجنس كبيرة قطعاً؛ لأنه يتضمن إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم، وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾** (الأحزاب: ٥٧) الآية، وفيه: أنه لا يخذ العاصي، ولا يعزر إلا بإذن الإمام، وفيه: إشارة جلساء الإمام والحاكم بما يرونه كما أشار عمر بضرب عنق حاطب، ومذهب الشافعي وطائفة أن الجاسوس المسلم يعزر، ولا يجوز قتله. وقال بعض المالكية: يقتل إلا أن يتوب، وبعضهم: يقتل وإن تاب، وقال مالك: يجتهد فيه الإمام.

"يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟" قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ - قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمَا - وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "صَدَقَ"، فَقَالَ عُمَرُ: دَغْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلَ بَدْرٍ، فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ". فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ** (المتحنة: ١).

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرِ ذِكْرُ الْآيَةِ، وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ.

٦٣٩٧ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا مَرْثَدَ الْعَنْبُورِيِّ وَالزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُلَّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: "انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى**

قوله: **سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ** هو بفتح التاء أي تجري. قوله: "فأخرجته من عقاصيها" هو بكسر العين أي شعرها المصفور، وهو جمع عقيصه.

قوله ﷺ: "لعل الله ااطلع على أهل بدرٍ، فقال: ااعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم".

مغفرة أهل بدر يتعلق بالآخرة: قال العلماء: معناه: الغفران لهم في الآخرة، وإلا فإن توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه في الدنيا، ونقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحد، وأقامه عمر على بعضهم، قال: وضرب النبي ﷺ مستطحاً الحد وكان بدرياً.

قوله: "عن عليٍّ عليه السلام قال: بعثني رسول الله ﷺ وأبا مَرْثَدَ الْعَنْبُورِيِّ وَالزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَّامِ" وفي الرواية السابقة "المقداد" بدل "أبي مرثد"، ولا منافاة بل بعث الأربعة: علياً والزبير والمقداد وأبا مرثد.

قوله: "لعل الله ااطلع على أهل بدرٍ، فقال ااعملوا ما شئتم" إظهاراً لكمال الرضا عنهم، وأنه لا يتوقع منهم من الأعمال بحسب الأعم الأغلب إلا الخير، فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم، وعن صلاح حالهم وتوفيقهم غالباً على الخيرات، وليس المقصود به الإذن لهم في المعاصي كيف شاءوا، والله تعالى أعلم.

المُشْرِكِينَ"، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

٦٣٩٨ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ،

عَنْ أَبِي الزَّبَّيرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَذَبْتَ، لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ".

قوله: "يا رسول الله ليَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ".
فضيلة أهل بدر والحديبية والرد على المعتزلة: فيه: فضيلة أهل بدر والحديبية، وفضيلة حاطب لكونه منهم،
 وفيه: أن لفظة الكذب هي الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً، سواء كان الإخبار عن ماضٍ أو مستقبل، وخصته المعتزلة بالعمد، وهذا يرد عليهم، وسبقت المسألة في "كتاب الإيمان"، وقال بعض أهل اللغة: لا يستعمل الكذب إلا في الإخبار عن الماضي، بخلاف ما هو مستقبل، وهذا الحديث يرد عليه، والله أعلم.

[٣٧ - باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان]

٦٣٩٩ - (١) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: "لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا"، قَالَتْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: **وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا** (مريم: ٧١). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **لَنْ نُجِىَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنُنذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثْيًا**" (مريم: ٧٢).

[٣٧ - باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان]

قوله **لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ** من الذين بايعوا تحتيها قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً، كما صرح به في الحديث الذي قبله حديث حاطب، وإنما قال: "إِنْ شَاءَ اللَّهُ" للتبرك لا للشك. معنى "الصراط" والمراد بالورود عليه: وأما قول حفصة "بلى"، وانتهاز النبي ﷺ لها، فقالت: **وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا**، فقال النبي ﷺ: وقد قال: **لَنْ نُجِىَ الَّذِينَ اتَّقَوْا** فيه دليل للساطرة والاعتراض، والجواب على وجه الاسترشاد، وهو مقصود حفصة لا أنها أرادت رد مقالته، والصحيح أن المراد بالورود في الآية المرور على الصراط، وهو جسر منصوب على جهنم، فيقع فيها أهلها، وينجو الآخرون.

[٣٨ - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين]

٦٤٠٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّرُنِي، يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَبْشِرْ". فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ "أَبْشِرْ"، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا"، فَقَالَا: قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَتُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا" فَأَخَذَا الْقَدَحَ، فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَفْضِلَا لِأُمَّكُمَا مِمَّا فِي إِيْنَانِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

٦٤٠١ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ، أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثَبَتْهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ! مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى. فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي، تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَانِي وَلَّى عَنِّي ذَاهِبًا، فَاتَّبَعْتُهُ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَتَّبْتُ؟ فَكَفَّ، فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاحْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ،

[٣٨ - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين]

فوائد الحديث: في الحديث الأول: فضيلة ظاهرة لأبي موسى وبلال وأم سلمة ﷺ، وفيه: استحباب البشارة، واستحباب الازدحام فيما يتبرك به، وطلبه ممن هو معه والمشاركة فيه.

شرح الغريب: قوله: "فنزاهة الماء" هو بالنون والزاء أي ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع.

فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرُ لِي، قَالَ: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَلِيٍّ سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنِبِهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرُ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ"، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنْ النَّاسِ"، فَقُلْتُ: وَلِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَغْفِرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا".

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

قوله: **على سرير مرمل**، وهذه **فرائ** وقد **أثر رمال سرير النبي ﷺ** أما **"مرمل"** فيساكن الراء وفتح الميم، ورمال بكسر الراء وضمها، وهو الذي ينسج في وجهه بالسعف ونحوه، ويشد بشريط ونحوه، يقال منه: أرملته فهو مرمل، وحكى رملته فهو مرمول.

نصيب لفظه "ما": وأما قوله: **"وعليه فراش"** فكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم، فقال القابسي: الذي أحفظه في غير هذا السند **"عليه فراش"**، قال: وأظن لفظه **"ما"** سقطت لبعض الرواة، وتابعه القاضي عياض وغيره على أن لفظه **"ما"** ساقطة، وأن الصواب إثباتها، قالوا: وقد جاء في حديث عمر في تخيير النبي ﷺ أزواجه: **"على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه"**.

قوله: **"ثم رفع يديه ثم قال: اللهم اغفر لعبيد أبي عامر، حتى رأيت بياض إبطيه"** إلى آخره.

فائدة الحديث: فيه: استحباب الدعاء، واستحباب رفع اليدين فيه، وأن الحديث الذي رواه أنس "أنه لم يرفع يديه إلا في ثلاثة مواطن" محمول على أنه لم يرد، وإلا فقد ثبت الرفع في مواطن كثيرة فوق ثلاثين مؤطناً.

[٣٩ - باب من فضائل الأشعرين]

٦٤٠٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رِفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ".

٦٤٠٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي أُسَامَةَ - قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ -: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ، أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ،

[٣٩ - باب من فضائل الأشعرين]

قوله ﷺ: "إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رِفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ".
تصويب "يدخلون": أما قوله ﷺ: "يدخلون"، فبالدال من الدخول، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، ونقله القاضي عن جمهور الرواة في مسلم، وفي البخاري، قال: ووقع لبعض رواة الكتابين "يرحلون" بالراء والحاء المهملة من الرحيل، قال: واختار بعضهم هذه الرواية، قلت: والأولى صحيحة أو أصح، والمراد: يدخلون منازلهم إذا خرجوا لشغل، ثم رجعوا.

فوائد الحديث: وفيه: دليل لفضيلة الأشعرين، وفيه: أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء، والله أعلم. والرَّفْقَةُ: بضم الراء وكسرهما.
قوله ﷺ: "وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ" أي تنتظروهم، ومنه قوله تعالى: ﴿انظُرُونَا نَقْتِسِنَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ (الحديد: ١٣)، قال القاضي: واختلف شيوخنا في المراد بحكيم هنا، فقال أبو علي الجبائي: هو اسم علم لرجل، وقال أبو علي الصديقي: هو صفة من الحكمة.
قوله ﷺ: "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ" إلى آخره معنى "أرملوا" فني طعامهم، وفي هذا الحديث فضيلة الأشعرين، وفضيلة الإيثار والمواساة، وفضيلة خلط الأزواد في السفر، وفضيلة جمعها في شيء عند قتلها في الحضر ثم يقسم، وليس المراد بهذا القسمة المعروفة في كتب الفقه بشروطها، ومنعها في الربويات، واشتراط المواساة وغيرها، وإنما المراد هنا إباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود.

جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ".

وقوله عليه السلام: "فهم مني وأنا منهم" سبق تفسيره في باب "فضائل جلييب".

[٤٠ - باب من فضائل أبي سفيان بن حرب]

٦٤٠٤ - (١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثٌ أُعْطِيَنَّهُنَّ، قَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أَرْوَجُكَهَا، قَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: "نَعَمْ!"

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أُعْطَاهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: "نَعَمْ!"

٤٠ - باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه

ضبط البلد والاسم: قوله: "أحمد بن جعفر المعقري" هو بفتح الميم وإسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب إلى "معقر"، وهي ناحية من اليمن.

قوله: "حدثنا أبو زميل، قال: حدثني ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله ثلاث أعطينهن، قال: "نعم"، قال: عندي أحسن العرب وأجملهم أم حبيبة بنت أبي سفيان أروجكها، قال: نعم، قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك، قال: "نعم"، قال: وتؤمري حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: "نعم"، قال أبو زميل: ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ، ما أعطاه ذلك؛ لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال: "نعم" أما أبو زميل، فبضم الزاء وفتح الميم وإسكان الياء، واسمه سماك بن الوليد الخنفي اليمامي ثم الكوفي. وأما قوله: "أحسن العرب وأجملهم، فهو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجهاً، وأحسنه خلقاً، وقد سبق شرحه في فضائل النبي ﷺ، ومثله الحديث بعده في نساء قريش: "أحناء على ولد وأرعاه لزوج"، قال أبو حاتم السجستاني وغيره: أي وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم، لكن لا يتكلمون به إلا مفرداً، قال النحويون: معناه: وأجمل من هناك.

مشكل الحديث وحله: واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال: أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل، قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور: تزوجها سنة ست، وقيل: سنة سبع.

= قال القاضي عياض: واختلفوا أين تزوجها، فقيل: بالمدينة بعد قدومها من الحبشة، وقال الجمهور: بأرض الحبشة، قال: واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك، فقيل: عثمان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاصي بإذنها، وقيل: النجاشي؛ لأنه كان أمير الموضع وسلطانها، قال القاضي: والذي في مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريب جداً، وخبرها مع أبي سفيان حين ورد المدينة في حال كفره مشهور، ولم يزد القاضي على هذا.

وقال ابن حزم: هذا الحديث وهم من بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافر، وفي رواية عن ابن حزم أيضاً أنه قال: موضوع، قال: والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل، وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح هذا على ابن حزم، وبالغ في الشناعة عليه، قال: وهذا القول من جسارته، فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار، وإطلاق اللسان فيهم، قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث، وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما، وكان مستجاب الدعوة، قال: وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة؛ لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطيباً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه، وطالت صحبته، هذا كلام أبي عمرو، وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدد العقد، ولا قال لأبي سفيان: إنه يحتاج إلى تجديده، ففعله ﷺ أراد بقوله: "نعم" أن مقصودك يحصل، وإن لم يكن بحقيقة عقد، والله أعلم.

[٤١ - باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم]

٦٤٠٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخْوَانِي لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحَيْمٍ. - إِمَّا قَالَ بَضْعًا وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةٌ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، قَالَ: فَوَافَقَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ حَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ. ٦٤٠٦ - (٢) قَالَ: فَدَخَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِنْ قَدَمِ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ! فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ، وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ، يَا عُمَرُ! كَلَّا وَاللَّهِ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبَعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ،

[٤١ - باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم]

شرح الغريب: قوله: "أنا وأخواني لي أنا أصغرهما" هكذا هو في النسخ "أصغرهما"، والوجه "أصغر منهما".
قوله: "فأسهم لنا، أو قال: أعطانا منها" هذا الإعطاء محمول على أنه برضا الغانمين، وقد جاء في صحيح البخاري ما يؤيده، وفي رواية البيهقي التصريح بأن النبي ﷺ كلم المسلمين، فشركوهم في سهمانهم. قولها لعمر ﷺ: "كذبت" أي أخطأت، وقد استعملوا كذب بمعنى أخطأ.

قولها: "وكننا في دار البعداء البغضاء" قال العلماء: البعداء في الدين؛ لأنهم كفار إلا النجاشي، =

وَأَيْمُ اللَّهِ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُوذِي وَنَخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَوَاللَّهِ! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَالْأَصْحَابِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ، أَهْلُ السَّفِينَةِ! هِجْرَتَانِ".

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

= وكان يستخفي بإسلامه عن قومه ويوري لهم.

قولها: "يأتوني أرسالا" بفتح الهمزة أي أفواجا فوجاً بعد فوج، يقال: أورد إبله أرسالاً أي متقطعة متتابعة، وأوردها عراقاً، أي مجتمعة، والله أعلم.

[٤٢ - باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال]

٦٤٠٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرِوٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أْتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَخَذْتُ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَكِنَّ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ".

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ! أَغْضَبْتُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أُخِي!

[٤٢ - باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال]

قوله: "أَلْ أَبَا سُفْيَانَ أْتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ" ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله ما أخذها. ضبط الألفاظ وفوائد الحديث: ضبطوه بوجهين: أحدهما: بالقصر وفتح الحاء، والثاني: بالمد وكسرها، وكلاهما صحيح، وهذا الإتيان لأبي سفيان كان هو كافر في الهدنة بعد صلح الحديبية، وفي هذا الحديث: فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء، وفيه: مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين وإكرامهم وملاطفتهم. قوله: "يَا إِخْوَتَاهُ! أَغْضَبْتُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أُخِي" أما قولهم: "يَا أُخِي"، ف ضبطوه بضم الهمزة على التصغير، وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة، وفي بعض النسخ بفتحها، قال القاضي: قد روي عن أبي بكر أنه نهي عن مثل هذه الصيغة، وقال: قل: عافاك الله رحمك الله، لا تزدد، أي لا تقل قبل الدعاء: لا، فتصير صورته صورة نفي الدعاء، قال بعضهم: قل: لا، ويغفر لك الله.

[٤٣ - باب من فضائل الأنصار]

٦٤٠٨ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ -
قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ
مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ (آل عمران: ١٢٢) بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا
لَمْ تَنْزَلْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾.

٦٤٠٩ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ".

٦٤١٠ - (٣) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٤١١ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ
عَمَارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ
لِلْأَنْصَارِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: "وَالِدْرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ"، لَا أَشُكُّ فِيهِ.

٦٤١٢ - (٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ -
وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى
صَبِيانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَلًا، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ،

[٤٣ - باب من فضائل الأنصار]

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: ﴿مِنْكُمْ﴾ هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار.

قوله: ﴿فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَلًا﴾ هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية وفتح التاء المثناة وكسرها، كذا روي
بالوجهين وهما مشهوران، قال القاضي: جمهور الرواة بالفتح، قال: وصححه بعضهم، قال: ولبعضهم هنا، وفي
البخاري بالكسر، ومعناه: قائماً منتصباً، قال: وعند بعضهم "مقبلاً"، ولبخاري في "كتاب النكاح" ممتناً بتاء
مشاة فوق ونون من المنة أي متفضلاً عليهم، قال: واختار بعضهم هذا، وضبطه بعض المتقنين ممتناً بكسر التاء
وتخفيف النون أي قياماً طويلاً، قال القاضي: والمختار ما قدمناه عن الجمهور.

اللهم أنتم من أحب الناس إليّ" يعني الأنصار.

٦٤١٣ - (٦) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار، جميعاً عن غندر - قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر - حدثنا شعبة عن هشام بن زيد، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، قال: فخلأ بها رسول الله ﷺ، وقال: "والذي نفسي بيده إنكم لأحب الناس إليّ" ثلاث مرات.

٦٤١٤ - (٧) حدثني يحيى بن حبيب: حدثنا خالد بن الحارث، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالاً: حدثنا ابن إدريس، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد.

٦٤١٥ - (٨) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار - واللفظ لابن المثنى - قالاً: حدثنا محمد بن جعفر: أخبرنا شعبة، سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "إن الأنصار كرشى وعييتي، وإن الناس سيكثرون ويقلون، فاقبلوا من محسنيهم واعفوا عن مسيئتهم".

قوله: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فخلأ بها" هذه المرأة إما محرم له كأم سليم وأختها، وأما المراد بالخلوة أنها سأله سؤالا خفياً بحضوره ناس، ولم تكن خلوة مطلقة، وهي الخلوة المنهي عنها.

قوله ﷺ: "الأنصار كرشى وعييتي".

معنى الكرش والعيبة: قال العلماء: معناه: جماعتي وخاصتي الذين أثق بهم وأعتد بهم في أموري، قال الخطابي: ضرب مثلاً بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون به بقاؤه، "والعيبة" وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها، ضربها مثلاً؛ لأنهم أهل سره وخفي أحواله.

قوله ﷺ: "إن الناس سيكثرون ويقلون" أي ويقل الأنصار، وهذا من المعجزات.

قوله ﷺ: "فاقبلوا من محسنيهم، واعفوا عن مسيئتهم"، والمراد بذلك فيما سوى الحدود.

[٤٤ - باب في خير دور الأنصار]

٦٤١٦ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ". فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

٦٤١٧ - (٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٦٤١٨ - (٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** وَأَبْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ.

٦٤١٩ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ** وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ عَبَّادٍ - : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّادَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ"

[٤٤ - باب في خير دور الأنصار]

قوله ﷺ: "خير دور الأنصار أي خير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة، فتسمى تلك المحلة دار بني فلان، ولهذا جاء في كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار.

وجه فضيلة الأنصار: قال العلماء: وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه، وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوى، ولا يكون هذا غيبة.

قوله: "سمعتُ أبا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّادَةَ".

ضبط الألفاظ والروايات: أما "أسيد" فبضم الهمزة على المشهور، وحكى القاضي عن عبد الرحمن بن مهدي فتحها، وهو شاذ ضعيف، وخطيباً: بكسر الطاء اسم فاعل، وفي بعض النسخ "خطبنا" بفتحها فعل ماضٍ =

بني النجّار، ودارُ بني عبد الأشهل ودارُ بني الحارث بن الخزرج، ودارُ بني ساعدة. والله لو كنت مؤثراً بها أحداً لآثرتُ بها عشيرتي.

٦٤٢٠ - (٥) **حدّثنا يحيى بن يحيى التميمي**: أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد قال: شهد أبو سلمة لسمع أبا أسيد الأنصاري يشهد أن رسول الله ﷺ قال: "خيرُ دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كلِّ دور الأنصار خيرٌ".

قال أبو سلمة: قال أبو أسيد: أتهم أنا على رسول الله ﷺ؟ لو كنتُ كاذباً لبذأتُ بقومي بني ساعدة، وبلغ ذلك سعد بن عبادة، فوجد في نفسه، وقال: خُلفنا فكنا آخر الأربعة، أسرجوا لي حماري أتى رسول الله ﷺ، وكلمه ابنُ أخيه سهل، فقال: أتذهب لتردّ على رسول الله ﷺ؟ ورسولُ الله ﷺ أعلم، أوليس حسبك أن تكون رابع أربيع، فرجع، وقال: الله ورسوله أعلم، وأمر بحماره فحلّ عنه.

٦٤٢١ - (٦) **حدّثنا عمرو بن عليّ بن بحر**: حدّثني أبو داود: حدّثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير: حدّثني أبو سلمة أن أبا أسيد الأنصاري حدّثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "خيرُ الأنصار، أو خيرُ دور الأنصار" بمثل حديثهم في ذكر الدور، ولم يذكر قصة سعد بن عبادة **رضي الله عنه**.

٦٤٢٢ - (٧) **وحدّثني عمرو الناقد وعبد بن حميد** قالاً: حدّثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد: حدّثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب: قال: قال أبو سلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ، وهو في مجلسٍ عظيمٍ من المسلمين: "أحدتكم بخيرِ دور الأنصار؟" قالوا: نعم، يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ: "بنو عبد الأشهل"،

= قوله: "عبد ابن عتبة" بالمشناة فوق هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عامل عمه معاوية بن أبي سفيان على المدينة.
قوله: "خُلفنا" أي أخرنا، فجعلنا آخر الناس، وفي حديث جرير بن عبد الله وخدمته لأنس إكراماً للأنصار دليل لإكرام المحسن والمنتسب إليه، وإن كان أصغر سناً، وفيه: تواضع جرير وفضيلته، وإكرامه للنبي ﷺ وإحسانه إلى من انتسب إلى من أحسن إليه **رضي الله عنه**.

قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ "ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ"، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ
 الْخَزْرَجِ"، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ"، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 قَالَ: "ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ"، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغْضَبًا، فَقَالَ: أَنَحْنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ؟
 حِينَ سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ. فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ،
 أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّوَرِ الَّتِي سَمِيَ؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمَّ أَكْثَرَ
 مِمَّنْ سَمِيَ، فَأَنْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٤٥ - باب في حسن صحبة الأنصار]

٦٤٢٣ - (١) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنْ
 ابْنِ عَرْعَرَةَ - وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ - : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ
 عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي
 سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 شَيْئاً، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ.

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ:
 أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ.

[٤٦ - باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم]

٦٤٢٤ - (١) **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ".

٦٤٢٥ - (٢) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنْتِ قَوْمَكَ فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا".

٦٤٢٦ - (٣) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٤٢٧ - (٤) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ ابْنِ عُبَادَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ: ...

[٤٦ - باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم]

أحسن الكلام: قوله ﷺ: **وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ** قال العلماء: من المسألة وترك الحرب، قيل: هو دعاء، وقيل: خير، قال القاضي في "المشارك": هو من أحسن الكلام مأخوذ من سلمته إذا لم تر منه مكروهاً، فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم، فيكون سلمتها بمعنى: سلمها، وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أي قتله.

حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا".

٦٤٢٨ - (٥) **وَحَدَّثَنِي** حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقْلَهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ".

٦٤٢٩ - (٦) **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ: "اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ".

٦٤٣٠ - (٧) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ".

٦٤٣١ - (٨) **حَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ سَوَادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٦٤٣٢ - (٩) **وَحَدَّثَنِي** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ هُوَلَاءَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

ضبط الألفاظ وفائدة الحديث: قوله **اللهم** عن بني لحيان ورعلا، "لحيان" بكسر اللام وفتحها، وهم بطن من هذيل: "ورعل" بكسر الراء وإسكان العين المهملة، وفيه: جواز لعن الكفار جملة أو الطائفة منهم، بخلاف الواحد بعينه.

[٤٧ - باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وقيم ودوس وطيء]

٦٤٣٣ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِي دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ."

٦٤٣٤ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ."

٦٤٣٥ - (٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ.

٦٤٣٦ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: "أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ جُهَيْنَةَ - خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٍ وَغَطَفَانَ."

٦٤٣٧ - (٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ:

[٤٧ - باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وقيم ودوس وطيء]

قوله ﷺ: "الأنصار ومزينة وجهينة وأشجع ومن كان من بني عبد الله ومن دونه من دون الناس، والله ورسوله مولاهم أي وليهم والمتكفل بهم وبمصلحتهم، وهم مواليه أي ناصره والمختصون به.

المراد ببني عبد الله: قال القاضي: المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان، سماهم النبي ﷺ بني عبد الله، فسمتهم العرب بني محولة لتحويل اسم أبيهم.

قوله: "والحليفين أسد وغطفان" بالحاء المهملة من الحلف أي المتحالفين.

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغَفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُزَيْنَةٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهِينَةَ - أَوْ قَالَ: جُهِينَةَ - وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيٍّ وَغَطَفَانَ".

٦٤٣٨ - (٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهِينَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهِينَةَ وَمُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ".

٦٤٣٩ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ، وَأَحْسِبُ جُهِينَةَ - مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةَ وَأَحْسِبُ جُهِينَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، أَحَابُؤُا وَخَسِرُؤُا؟" فَقَالَ: نَعَمْ!، قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخَيْرُ مِنْهُمْ"، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَ.

٦٤٤٠ - (٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: "وَجُهِينَةَ"، وَلَمْ يَقُلْ: أَحْسِبُ.

"أخير وأشر" لغة قليلة الاستعمال: قوله ﷺ: "إنهم لأخبر منهم" هكذا هو في جميع النسخ "لأخير" وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل العربية ينكرونها، ويقولون: الصواب خير وشر، ولا يقال: أخير ولا أشر، ولا يقبل إنكارهم، فهي لغة قليلة الاستعمال، وأما تفضيل هذه القبائل فليسبقهم إلى الإسلام وآثارهم فيه.

الكلام في "الضبي": قوله: "حدثني سيّد بن تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي" قال القاضي: كذا وقع هنا، وضبة لا تجتمع في بني تميم، إنما ضبة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر، وفي قريش أيضاً ضبة بن الحارث ابن فهر، قال: وقد نسبه البخاري في "التاريخ" كما وقع في مسلم. =

٦٤٤١ - (٩) **حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ،**
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ
وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ".

٦٤٤٢ - (١٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ح**
وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٤٤٣ - (١١) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ:**
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ"، وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْ خَابُوا
وَخَسِرُوا، قَالَ: "فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: "أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ
وَغِفَارٌ".

٦٤٤٤ - (١٢) **حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ**
مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ
بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طِيءٍ، جِئْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٤٤٥ - (١٣) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،**
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ الطَّفِيلُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ
كَفَرَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتُ دَوْسٌ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ".

٦٤٤٦ - (١٤) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ**
أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

= قلت: وفي هذيل أيضاً ضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل، فيجوز أن يكون ضبيّاً بالحلف أو مجازاً لمقاربتة، فإن تميماً تجتمع هي وضبة قريباً.

قوله: **أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طِيءٍ** أي سركتم وأفرحتهم، وطيء باخمزة على المشهور، وحكى تركه وسبق بيانه، و"الملاحم" معارك القتال والتحامه.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ"، قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا"، قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ".

٦٤٤٧ - (١٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٤٤٨ - (١٦) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لَا أَزَالُ أَحِبُّهُمْ بَعْدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَا حِمٍ". وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ.

[٤٨ - باب خيار الناس]

٦٤٤٩ - (١) **حدثني** حرَملةُ بنُ يحيى: أخبرنا ابنُ وهبٍ: أخبرني يونسُ عن ابنِ شهابٍ: **حدثني** سعيدُ بنُ المسيَّبِ عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: "تجدون الناسَ معادنَ، فخيرُهم في الجاهليَّةِ خيارُهم في الإسلامِ إذا فقهوا، وتجدون من خيِّرِ الناسِ في هذا الأمرِ أكرههم له قبلَ أن يقعَ فيه، وتجدون من شرارِ الناسِ ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ".

٦٤٥٠ - (٢) **حدثني** زهيرُ بنُ حرَبٍ: **حدثنا** جريرٌ عن عُمارةَ، عن أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ، ح **وحدثنا** قتيبةُ بنُ سعيدٍ: **حدثنا** المغيرةُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ الحِزَامِيُّ عن أبي الزنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبي هريرةَ: قال: قال رسولُ الله ﷺ: "تجدون الناسَ معادنَ" بمثلِ حديثِ الزَّهْرِيِّ، غيرَ أن في حديثِ أبي زُرعةَ والأعرَجِ: "تجدون من خيِّرِ الناسِ في هذا الشَّانِ أشدهم له كراهيةً حتى يقعَ فيه".

٤٨ - باب خيار الناس

قوله **تجدون**: تجدون الناسَ معادنَ، فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إن فقهوا في فضائل يوسف **عليه السلام**.

شرح الغريب: وفقهوا: بضم القاف على المشهور، وحكى كسرهما أي صاروا فقهاء وعلماء، و"المعادن": الأصول، وإذا كانت الأصول شريفة كانت الفروع كذلك غالباً، والفضيلة في الإسلام بالتقوى، لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلاً.

قوله **تجدون من خير الناس في هذا الأمر أشدهم له كراهية حتى يقع فيه**.

معنى الحديث: قال القاضي: يحتمل أن المراد به الإسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو ابن العاص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مُسلمة الفتح وغيرهم ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة، لما دخل فيه أخلص وأحبه، وجاهد فيه حق جهاده. قال: ويحتمل أن المراد بالأمر في ذي الوجهين هنا الولايات؛ لأنه إذا أعطيتها من غير مسألة أعين عليها.

شفاعة ذو الوجهين: قوله **تجدون من شرار الناس في ذي الوجهين**: **تجدون** من شرار الناس في ذي الوجهين؛ لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتغويل على اطلاع على إسرار الطائفتين، وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، ويظهر لها أنه منها في خير أو شر، وهي مداينة محرمة.

[٤٩ - باب من فضائل نساء قريش]

٦٤٥١ - (١) **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنَ الْإِبِلِ - قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ - أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".

٦٤٥٢ - (٢) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ"، وَلَمْ يَقُلْ: يَتِيمٌ.

٦٤٥٣ - (٣) **حَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنَ الْإِبِلِ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ". قَالَ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَ كَبُ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطًّا.

٦٤٥٤ - (٤) **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

[٤٩ - باب من فضائل نساء قريش]

قوله ﷺ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنَ الْإِبِلِ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".
فوائد الحديث: فيه: فضيلة نساء قريش، وفضل هذه الخصال، وهي الحنوة على الأولاد، والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم، والقيام عليهم إذا كانوا يتامى، ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله، وحفظه والأمانة فيه، وحسن تديره في النفقة وغيرها، وصيانته ونحو ذلك، ومعنى قوله: "رَكْبِنَ الْإِبِلِ نِسَاءُ الْعَرَبِ"؛ ولهذا قال أبو هريرة في الحديث: "م تَرَ كَبُ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطًّا" والمقصود: أن نساء قريش خير نساء العرب، وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة، وأما الأفراد، فيدخل بها الخصوص، ومعنى "ذات يده" أي شأنه المضاف إليه.
المراد بـ "أحناه": ومعنى "أحناه" أشفقه، والحانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يتمهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت فليست بحانية، قال الهروي: وقد سبق في باب فضل أبي سفيان قريبا بيان "أحناه وأرعاه" وأن معناه: أحناهن، والله أعلم.

خَطَبَ أُمُّ هَانِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ" ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَحْنَاهُ عَلَيَّ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ".

٦٤٥٥ - (٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَيَّ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَيَّ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".

٦٤٥٦ - (٦) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا سِوَاءً.

[٥٠ - باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه]

٦٤٥٧ - (١) **حدثني** حجاجُ بنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

٦٤٥٨ - (٢) **حدثني** أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قِيلَ لَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَلَّغْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟" فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ.

٦٤٥٩ - (٣) **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

٦٤٦٠ - (٤) **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيَّمَا حِلْفٍ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً".

[٥٠ - باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه]

ذكر في الباب المؤاخاة والحلف، وحديث: **لا حلف في الإسلام** وحديث أنس: **أخى رسول الله ﷺ بين قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ بِالْمَدِينَةِ**.

نسخ الحلف وبقاء التناصر في الدين: قال القاضي: قال الطبري: لا يجوز الحلف اليوم فإن المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ؛ لقوله تعالى: **﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾** (الأنفال: ٧٥)، وقال الحسن: كان التوارث بالحلف، فنسخ بآية الموارث. قلت: أما ما يتعلق بالإرث، فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء، وأما المؤاخاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله تعالى، والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى، وإقامة الحق، فهذا باقٍ لم ينسخ، وهذا معنى قوله **﴿لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً﴾** في هذه الأحاديث: **﴿وَأَيَّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً﴾**.

وأما قوله **﴿لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ﴾** فالمراد به: حلف التوارث، والحلف على ما منع الشرع منه، والله أعلم.

[٥١ - باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة]

٦٤٦١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِيانَ، كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ - عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: "مَا زِلْتُمْ هَهُنَا؟" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ، قَالَ: "أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ"، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: "النَّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ".

[٥١ - باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة]

معنى الحديث ومعجزات النبي ﷺ: قوله ﷺ: "النَّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتْ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا يُوعَدُ" قال العلماء: "الأمنة" بفتح الهمزة والميم، والأمن والأمان بمعنى، ومعنى الحديث: أن النجوم ما دامت باقية فالسماوات باقية، فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت. وقوله ﷺ: "وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون" أي من الفتن والحروب، وارتداد من ارتد من الأعراب، واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أُنذِر به صريحاً، وقد وقع كل ذلك. قوله ﷺ: "وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه، وطلوع قرن الشيطان، وظهور الروم وغيرهم عليهم، وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك، وهذه كلها من معجزاته ﷺ.

[٥٢ - باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم]

٦٤٦٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِيِّ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فَيْكُم مَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فَيْكُم مَّنْ رَأَى مَن صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فَيْكُم مَّنْ رَأَى مَن صَحِبَ مَن صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ".

٦٤٦٣ - (٢) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فَيْكُم أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَن رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّلَاثُ، فَيُقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَن رَأَى مَن رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ، فَيُقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مَن رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ".

٦٤٦٤ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ

[٥٢ - باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم]

ضبط الألفاظ وفوائد الحديث: قوله ﷺ: "يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ" هو بقاء مكسورة ثم همزة أي جماعة، وحكى القاضي فيه بالياء مخففة بلا همز، ولغة أخرى فتح الفاء حكاها عن الخليل، والمشهور الأول، وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ، وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم، والبعث هنا: الجيش.
قوله: "عن عبدة السلماني" هو بفتح العين والسين وإسكان اللام، منسوب إلى بني سلمان.

أُمَّتِي الْقَرْنَ الَّذِينَ يُلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ يَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ" لَمْ يَذْكُرْ هُنَا الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ، "ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ".

٦٤٦٥ - (٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ:

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ "قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ".

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا - وَنَحْنُ غُلَمَانٌ - عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ.

٦٤٦٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦٤٦٧ - (٦) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ

عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ"، فَلَا أُدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: "ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ، تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ".

٦٤٦٨ - (٧) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ، ح وَحَدَّثَنِي

إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنَ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ

قوله: تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادة: أي إنهم كثرة كذبهم يرون أن الناس لا يقبلون شهادتهم، فيحتاجون لذلك إلى الحلف عند الشهادة حتى يرجون به الشهادة بين الناس، فتارة يقدمون الحلف على الشهادة، وتارة يؤخرونه عن الشهادة، والحاصل أن هذا الكلام كناية عن فشو الكذب بينهم، والله تعالى أعلم.

الثالث أم لا، قال: "ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا".

٦٤٦٩ - (٨) **حدثنا** محمد بن بشار: **حدثنا** محمد بن جعفر، ح **وحدثني** أبو بكر بن نافع: **حدثنا** غندر عن شعبة، ح **وحدثني** حجاج بن الشاعر: **حدثنا** أبو الوليد: **حدثنا** أبو عوانة كلاهما عن أبي بشر بهذا الإسناد مثله، غير أن في حديث شعبة: قال أبو هريرة: فلا أدري مرتين أو ثلاثة.

٦٤٧٠ - (٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار، جميعاً عن غندر - قال ابن المثنى: **حدثنا** محمد بن جعفر - : **حدثنا** شعبة قال: سمعت أبا جمره: **حدثني** زهدم ابن مضر بن قال: سمعت عمران بن حصين يحدث أن رسول الله ﷺ قال: "إن خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم". قال عمران: فلا أدري أقال رسول الله ﷺ بعد قرنيه، مرتين أو ثلاثة: "ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يتمنون، ويذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن".

وفي رواية **خير أمتي**: قوله ﷺ: "خيركم قرني" وفي رواية: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم" إلى آخره. اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ، والمراد أصحابه، وقد قدمنا أن الصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة، فهو من أصحابه، ورواية: "خير الناس" على عمومها، والمراد منه: جملة القرن، ولا يلزم منه تفضيل الصحابي على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما، بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملة.

الاختلاف في المراد بالقرن وقدره بالسنين: قال القاضي: واختلفوا في المراد بالقرن هنا، فقال المغيرة: قرنه: أصحابه، والذين يلونهم: أبناؤهم، والثالث: أبناء أبنائهم، وقال شهر: قرنه: ما بقيت عين رآته، والثاني: ما بقيت عين رأت من رآه ثم كذلك، وقال غير واحد: القرن: كل طبقة مقترنين في وقت، وقيل: هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدته أم قصرت، وذكر الحربي الاختلاف في قدره بالسنين من عشر سنين إلى مائة وعشرين، ثم =

قوله: "يشهدون قبل أن يستشهدوا" أي أن الناس لا يطلبون منهم الشهادة لعلمهم أنهم ليسوا بشهداء وهم يشهدون مع ذلك زوراً، والله تعالى أعلم. فهذا كناية عن شهادة الزور، وما ورد من مدح الشهود بهذا العنوان، فهو بمعنى أنهم يظهرون شهادتهم عند الطالب المتحير الذي نسي شهادتهم، فيتحير لذلك، والله تعالى أعلم.

= قال: وليس منه شيء واضح ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد، وقال الحسن وغيره: القرن: عشر سنين، وقتادة: سبعون، والنخعي: أربعون، وزرارة بن أبي أوفى: مائة وعشرون، وعبد الملك بن عمير: مائة، وقال ابن الأعرابي: هو الوقت. هذا آخر نقل القاضي، والصحيح أن قرنه: الصحابة، والثاني: التابعون، والثالث: تابعوهم.

معنى الحديث: قوله: **ثم يجيء قوم تسبق شهادتهم عليه ويخيه بشهادته** هذا ذم لمن يشهد ويخلف مع شهادته، واحتج به بعض المالكية في رد شهادة من حلف معها، وجمهور العلماء أنها لا ترد، ومعنى الحديث: أنه يجمع بين اليمين والشهادة، فتارة تسبق هذه وتارة هذه، وفي الرواية الأخرى: **ببذل شهادتهم** وهو بمعنى تسبق. قوله: **ببئسوا عن العبد والشهادات** أي الجمع بين اليمين والشهادة، وقيل: المراد النهي عن قوله: على عهد الله أو أشهد بالله.

قوله: **ثم تخلف من بعدهم خلوف** هكذا هو في معظم النسخ "يتخلف"، وفي بعضها "يخلف" بخذف التاء، وكلاهما صحيح أي يجيء بعدهم خلف بإسكان اللام، هكذا الرواية، والمراد: خلف سوء. الفرق بين الخلف بالفتح والإسكان: قال أهل اللغة: الخلف: ما صار عوضاً عن غيره، ويُستعمل فيمن خلف بخير أو بشر، لكن يقال في الخير بفتح اللام وإسكانها لغتان، الفتح أشهر وأجود، وفي الشر بإسكانها عند الجمهور، وحكي أيضاً فتحها.

قوله: **ببئس** **ثم يخلف قوم يشنون السمان يشهدون قبل أن يستشهدوا** وفي رواية: **ببئس قوم فيها السمن**، السمان بفتح السين: هي السمن.

السند المذموم: قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسمن هنا كثرة اللحم، ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتمحضوا سماناً، قالوا: والمذموم منه من يستكسبه، وأما من هو فيه خلقة، فلا يدخل في هذا، والمتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائداً على المعتاد، وقيل: المراد بالسمن هنا: أنهم يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره، وقيل: المراد جمعهم الأموال.

وقوله: **ببئس** **يشهدون قبل أن يستشهدوا** هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر: "خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها".

الجمع بين الحديثين ورد الأقوال الضعيفة: قال العلماء: الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادَرَ بالشهادة في حق الأدمي هو عالم بما قبل أن يسألها صاحبها، وأما المدح، فهو لمن كانت عنده شهادة الأدمي ولا يعلم بها صاحبها، فيخبره بما ليستشهد به عند القاضي إن أراد، ويلتحق به من كانت عنده شهادة حسبة، وهي الشهادة بحقوق الله تعالى، فيأتي القاضي ويشهد بها، وهذا ممدوح إلا إذا كانت الشهادة بحدٍّ، ورأى المصلحة في الستر، هذا الذي

٦٤٧١- (١٠) **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ**: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَبَّابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَّابَةَ: "يَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ". وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ: "يُوفُونَ" كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

٦٤٧٢- (١١) **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالَا**: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا

= ذكرناه من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا ومالك وجمهير العلماء، وهو الصواب، وقيل فيه أقوال ضعيفة منها: قول من قال بالذم مطلقاً ونابذ حديث المدح، ومنها: قول من حمله على شهادة الزور، ومنها: قول من حمله على الشهادة بالحدود، وكلها فاسدة، واحتجَّ عبد الله بن شبرمة بهذا الحديث لمذهبه في منعه الشهادة على الإقرار قبل أن يستشهد، ومذهبننا ومذهب الجمهور قبولها.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله **يَفُونَ** هكذا في أكثر النسخ "يُتَمَنُونَ" بتشديد النون، وفي بعضها "يُؤْتَمَنُونَ"، ومعناه: يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة، بخلاف من خان بحقير مرة واحدة، فإنه يصدق عليه أنه خان، ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

قوله **يَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ** هو بكسر الدال وضمها لغتان، وفي رواية "يفون"، وهما صحيحان، يقال: وفي وأوفى. **فقد الحديث**: وفيه: وجوب الوفاء بالنذر، وهو واجب بلا خلاف، وإن كان ابتداء النذر منهيّاً عنه كما سبق في بابه، وفي هذه الأحاديث دلائل للنبوة ومعجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فإن كل الأمور التي أخبر بها وقعت كما أخبر. قوله: **سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ** **حَدَّثَنِي مُضَرَّبُ بْنُ مِصْرَبٍ** أما أبو جمره، فبالجيم، وهو أبو جمره نصر بن عمران، سبق بيانه في "كتاب الإيمان" في حديث وفد عبد القيس، ثم في مواضع ولا خلاف أنه المراد هنا، وأما زهدم: فبزاء مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة، و"مضرب" بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة.

قال في تكملة فتح الملهم: والقياس أن يكون "يؤتمنون"، وقد وقع مثل ذلك في بعض النسخ. والظاهر أن إدغام الهمزة الأصلية في تاء الافتعال لغة جرت عليه بعض الأحاديث، كما في حديث عائشة: "كان يأمرني أن أتزر"، وفي حديث آخر: "أيكم يتجر على هذا؟".

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ "خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ". زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ: "وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَذْكَرَ الثَّالِثِ أَمْ لَا بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ: "وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ".

٦٤٧٣ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السَّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: "أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟" قَالَ: "الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ".

قوله: "عَنِ السَّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ" هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء، وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني، فقال: إنما روى البيهقي عن عروة عن عائشة، قال القاضي: قد صححوا روايته عن عائشة، وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة.

[٥٣ - باب قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"]

٦٤٧٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ * أَحَدٌ".

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

٦٤٧٥ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ

[٥٣ - باب قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"]

هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً، وفيها علم من أعلام النبوة.

استدلال من يقول نموت خضر والرد عليهم: والمراد: أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة، ومعنى نفس منفوسة أي مولودة. وفيه احتراز من الملائكة، وقد احتج بهذه الأحاديث من شد من المحدثين فقال: **الخضر** ميت، والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله، ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض، أو أنها عام مخصوص.

معنى "وهل": قوله: "وهل الناس" بفتح الهاء أي غلطوا، يقال: وهل بفتح الهاء يهل بكسرهما وهلاً كضرب يضرب ضرباً أي غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب، وأما وهلت بكسرهما، أهل بفتحها وهلاً كحذرت أهدر حذراً فمعناه: فزعت، والوهل بالفتح: الفرع. قوله: **سحرم ذلك القرن** أي ينقطع وينقضي.

قوله: "لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض" ولعل من علم بحياته كإبليس لم يكن تلك الساعة على ظهر الأرض، وعلى هذا، فالحديث لا ينافي حياة خضر لو فرضت، والله تعالى أعلم.

كَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

٦٤٧٦ - (٣) حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: "تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً".

٦٤٧٧ - (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

٦٤٧٨ - (٥) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: "مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ الْيَوْمَ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ".

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: نَقَصُ الْعُمُرِ.

٦٤٧٩ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ.

٦٤٨٠ - (٧) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةً، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ".

قوله: **ابن عبد الرحمن صاحب السقاية** هو معطوف على قول معتمر بن سليمان: سمعت أبي قال: حدثنا أبو نضرة، ثم قال بعد تمام الحديث: وعن عبد الرحمن، فالقائل: وعن عبد الرحمن هو سليمان والد معتمر، فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين: أبي نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلاهما عن جابر، والله أعلم.

٦٤٨١ - (٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ،
عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ."
فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَاكُرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ.

[٥٤ - باب تحريم سب الصحابة]

٦٤٨٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ".

٥٤ - باب تحريم سب الصحابة

قوله: "حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن العلاء عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا أصحابي".
تصويب رواية أبي سعيد: قال أبو علي الجياني: قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم، والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، لا عن أبي هريرة، وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب والناس، قال: وسئل الدارقطني عن إسناد هذا الحديث، فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي أمية عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة، واختلف على أبي عوانة عنه، فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش كذلك، ورواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة، فقاؤا: عن أبي هريرة وأبي سعيد، وكذا قال نصر بن علي عن أبي داود والخرشي عن الأعمش، والصواب من روايات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، ورواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد، والله أعلم.

تحريم سب الصحابة: واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات، سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون، كما أوضحناه في أول "فضائل الصحابة" من هذا الشرح، قال القاضي: وسب أحدكم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور: أنه يعزر ولا يقتل، وقال بعض المالكية: يقتل.

قوله ﷺ: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده! لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه".
اللغات في "النصيف" وسبب فضيلة الصحابة: قال أهل اللغة: النصيف: النصف، وفيه أربع لغات: نصف بكسر النون، ونصف بضمها، ونصف بفتحها، ونصيف بزيادة الياء، حكاهن القاضي عياض في "المشارك" عن الخطابي، ومعناه: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مُدًّا ولا نصف مد. قال القاضي: ويؤيد هذا ما قدمناه في أول باب "فضائل الصحابة" عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم، وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم؛ ولأن =

٦٤٨٣ - (٢) **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ".

٦٤٨٤ - (٣) **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكَيْعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

= إنفاقهم كان في نُصْرَتِهِ ﷺ وحمایته، وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم وسائر طاعتهم، وقد قال الله تعالى: **﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيكَ أَكْثَرَ دَرَجَةً﴾** (الحديد: ١٠) الآية، هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده.

الأصح أن الفضيلة لمن صحب النبي ﷺ ولو لحظة؟ وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل، ولا تنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتیه من يشاء. قال القاضي: ومن أصحاب الحديث من يقول: هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه، وأنفق وهاجر ونصر، لا لمن رآه مرة كوفود الأعراب، أو صحبه آخراً بعد الفتح وبعد إعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا أثر في الدين ومنفعة المسلمين، قال: والصحيح هو الأول، وعليه الأكثرون، والله أعلم.

[٥٥ - باب من فضائل أويس القرني]

٦٤٨٥ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُّوا إِلَى عُمَرَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرْنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: "إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللَّهَ، فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ".

٦٤٨٦ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ

[٥٥ - باب من فضائل أويس القرني]

قوله: **أويس بن حمر** هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة، ويقال: أسير بن عمرو، ويقال: يسر بضم الياء المثناة تحت، وفي قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ.

الكلام حول أويس القرني: وهو أويس بن عامر، كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور، وقال ابن ماكولا: ويقال: أويس بن عمرو، قالوا: وكنيته أبو عمرو، قال القائل: قتل بصغين، وهو القرني من بني قرن بفتح القاف والراء، وهي بطن من مراد، وهو قرن بن رذمان بن ناحبة بن مراد، وقال الكلبي: ومراد اسمه: جابر بن مالك بن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد، هذا الذي ذكرناه من كونه من بطن من مراد وإليه نسب، هو الصواب، ولا خلاف فيه، وفي "صحاح الجوهري": أنه منسوب إلى "قرن المنازل" الجبل المعروف بمقات الإحرام لأهل نجد، وهذا غلط فاحش، وسبق هناك التنبيه عليه لثلا يغتر به.

قوله: وفيهم رحل يسخر بأويس أي يحتقره ويستهزئ به، وهذا دليل على أنه يخفي حاله، ويكتتم السر الذي بينه وبين الله عز وجل، ولا يظهر منه شيء يدل لذلك، وهذه طريق العارفين، وخواص الأولياء.

قوله **يسر** منكم فاستغفر لكم. وفي الرواية الأخرى: **قال لعمر: قال استغفرت أن يستغفر لك وفعل.**

فوائد الحديث: هذه منقبة ظاهرة لأويس، وفيه: استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح، وإن

كان الطالب أفضل منهم.

بَيَاضٌ، فَمُرُوءٌ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ".

٦٤٨٧ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: مِنْ مُرَادٍ تَمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرِئْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، تَمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرِئَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَدٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ". فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِيهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكَتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ

= **الجمع بين الروایتين:** قوله **ﷺ**: "إن خير التابعين رجل يقال له: أويس إلى الحرة" هذا صريح في أنه خير التابعين، وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب، والجواب: أن مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها، لا في الخير عند الله تعالى، وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة أيضاً.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: **أمداد أهل اليمن** هم الجماعة الغزاة، الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزو، واحدهم: مدد.

قوله: **أكون في غبراء الناس أحب إلي** هو بفتح الغين المعجمة وبإسكان الموحدة وبالمد أي ضعافهم وضعاليكهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم، وهذا من إيثار الخمول وكنم حاله.

قوله: **رث البيت** هو بمعنى الرواية الأخرى "قليل المتاع"، والرثاءة والبذاعة بمعنى واحد وهو حقارة المتاع وضيق العيش، وفي حديثه: فضل بر الوالدين، وفضل العزلة، وإخفاء الأحوال.

ابن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه، إلا موضع درهم،
 له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل". فأتى
 أويساً، فقال: استغفر لي، قال: أنت أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي، قال: استغفر لي،
 قال: أنت أحدث عهداً بسفر صالح، فاستغفر لي، قال: لقيت عمر؟ قال: نعم! فاستغفر له،
 ففطن له الناس، فانطلق على وجهه.

قال أسير: وكسوته بردة، فكان كلما رآه إنسان قال: من أين لأويس هذه البردة؟

[٥٦ - باب وصية النبي صلوات الله عليه وآله بأهل مصر]

٦٤٨٨ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونَ ابْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: "إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا".

٦٤٨٩ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: "إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرًا، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، أَوْ قَالَ: "ذِمَّةً وَصِهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا". قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَرْحِبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا. قَالَ: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَبِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ، يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا.

[٥٦ - باب وصية النبي صلوات الله عليه وآله بأهل مصر]

قوله: "عن عبد الرحمن بن شماسة" بضم الشين المعجمة وفتحها.

قوله صلوات الله عليه وآله: "سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يَذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا" قال: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا" وفي رواية: "سَتَفْتَحُونَ مِصْرًا، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ، وَفِيهَا: فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا أَوْ قَالَ: ذِمَّةً وَصِهْرًا".

شرح الغريب وفوائد الحديث: قال العلماء: القيراط: جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة، فهي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم، فلكون هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصنهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم. وفيه: معجزات ظاهرة لرسول الله صلوات الله عليه وآله، منها: إخباره بأن الأمة تكون لهم قوة وشوكة بعده، بحيث يقهرون العجم والجبابرة. ومنها: أنهم يفتحون مصر. =

.....

= ومنها: تنازع الرجلين في وضع اللبنة، ووقع كل ذلك، والله الحمد، ومعنى يقتتلان: يختصمان كما صرح به في الرواية الثانية.

قوله: "عن أبي بصرة عن أبي ذر"، هو بالموحدة والصاد المهملة.

* * * *

[٥٧ - باب فضل أهل عمان]

٦٤٩٠ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ، جَابِرِ ابْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ".

٥٧ - باب فضل أهل عمان

تشديد الميم في "عمان" غلط، "عمان" في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم، وهي مدينة بالبحرين، وحكى القاضي أن منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني: "عمان البلقاء"، وهذا غلط، وفيه الشناء عليهم وفضلهم، والله أعلم.

* * * *

[٥٨ - باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرا]

٦٤٩١ - (١) **حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمِ الْعَمِّيُّ** : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيَّ :
 أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نُوفَلٍ ، رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقْبَةِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَجَعَلْتُ
 قُرَيْشًا تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ،
 أبا خُبَيْب ! السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أبا خُبَيْب ! السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أبا خُبَيْب ! أَمَا وَاللَّهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَكَ عَنْ
 هَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ ! إِنْ كُنْتُ
 مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا وَصُولا لِرَّحِمٍ ، أَمَا وَاللَّهِ ! لِأُمَّةٍ أَنْتَ أَشْرَهَا لِأُمَّةٍ خَيْرٍ .

[٥٨ - باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرا]

قوله: **أَلَيْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عَقْبَةِ الْمَدِينَةِ** ، **فَجَعَلْتُ قُرَيْشًا تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ** ، **حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ** .
قَوْلُهُ عَلَيْهِ . **السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا خُبَيْب** : قوله: "عقبة المدينة" هي عقبة بركة، و"أبو خبيب" بضم الخاء
 المعجمة كنية ابن الزبير، كني بابنه خبيب، وكان أكبر أولاده، وله ثلاث كنى ذكرها البخاري في "التاريخ"
 وآخرون: أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكر.

قَوْلُهُ الْحَدِيثُ : وفيه: استحباب السلام على الميت في قبره وغيره، وتكرير السلام ثلاثاً كما كرر ابن عمر،
 وفيه: الثناء على الميتى بجميل صفاتهم المعروفة، وفيه: منقبة لابن عمر لقوله بالحق في الملاء، وعدم اكرائته
 بالحجاج؛ لأنه يعلم أنه يبلغه مقامه عليه، وقوله وثناؤه عليه، فلم يمنعه ذلك أن يقول الحق، ويشهد لابن الزبير بما
 يعلمه فيه من الخير، وبطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله: إنه عدو الله وظالم ونحوه.
نَوْصِحَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَبَطْلَانُ قَوْلِ الْحَجَّاجِ : فأراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذي نسب إليه الحجاج،
 وأعلم الناس بحاسنه، وأنه ضد ما قاله الحجاج، ومذهب أهل الحق أن ابن الزبير كان مظلوماً، وأن الحجاج
 ورفقته كانوا خوارج عليه.

قوله: **مَا وَدَّعْتُ لِأُمَّةٍ أَسْرَهَا لِأُمَّةٍ خَيْرٍ** تعريض للحجاج وغيره ممن كان يزعم أنه أشر الناس بأنه إذا كان
 هو أشر الناس مع ما كان عليه من صالح الأعمال، فلا بد أن يكون الناس حينئذ على خير يكون مثله أشرهم،
 والمراد بقوله: "لأمة خير" أي خير عظيم على أن التنكير للتعظيم، فينبغي فهم أن ينظروا في أعمالهم حتى يعرفوا
 أن مثله أشرهم، والله تعالى أعلم. ثم رأيت القرظي قال: يعني أنهم قتلوه وصلبوه؛ لأنه شر الأمة في زعمهم مع ما
 كان عليه من الفضل والخير، فإذا لم يكن في تلك الأمة شر منه، فالأمة كلها أمة خير، وهذا الكلام يتضمن
 الإنكار عليهم فيما فعلوه به. قلت: ولا يخلو عن بحث؛ لأهم فعلوا ذلك للإمارة لا لما ذكر، فافهم.

ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ عَنْ جِدْعِهِ، فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ: لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لَا بُعْثَنَ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ، قَالَ: فَأَبَتْ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ! لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي، قَالَ: فَقَالَ: أُرُونِي سِبْتِي، فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَنِي صَنَعْتُ بَعْدَ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النَّطَاقِينَ، أَنَا، وَاللَّهِ! ذَاتُ النَّطَاقِينَ، أَمَا أَحَدُهُمَا، فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَا الْآخَرُ، فِنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: "أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا"، فَأَمَا الْكَذَابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَا الْمُبِيرُ، فَلَا إِحَالِكَ إِلَّا إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يَرَا جَعْلَهَا.

= قوله: "فقد كنت أملك عن هذا" أي عن المنازعة الطويلة. قوله في وصفه "وصولا لله رحم" قال القاضي: هو أصح من قول بعض الأخباريين ووصفه بالإمساك، وقد عده صاحب كتاب "الأحود" فيهم، وهو المعروف من أحواله. اختلاف النسخ وضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "والله لآمة أت شرها لمة حرة" هكذا هو في كثير من نسخنا "لأمة خير"، وكذا نقله القاضي عن جمهور رواد صحيح مسلم، وفي أكثر نسخ بلادنا "لأمة سوء"، ونقله القاضي عن رواية السمرقندي، قال: وهو خطأ وتصحيف. قوله: "ثم عند ابن عمر" أي انصرف. قوله: "يسحبك بقرونك" أي يجرك بصفائر شعرك.

قوله: "أروني سبتي" بكسر السين المهملة، وإسكان الموحدة وتشديد آخره، وهي النعل التي لا شعر عليها. قوله: "ثم انطلق يتوذف" هو بالواو والذال المعجمة والفاء. قال أبو عبيد: معناه: يسرع، وقال أبو عمر: معناه: يتبختر. قوله: "ذات النطاقين" هو بكسر النون، قال العلماء: النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء، وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل، تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لئلا تعثر في ذيلها. وجه تسمية "أسماء" بذات النطاقين: قيل: سميت أسماء ذات النطاقين؛ لأنها كانت تطارف نطاقاً فوق نطاق، والأصح أنها سميت بذلك؛ لأنها شقت نطاقها الواحد نصفين، فجعلت أحدهما نطاقاً صغيراً واكتفت به، والآخر لسفرة النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ كما صرحت به في هذا الحديث هنا وفي البخاري، ونلفظ البخاري أوضح من لفظ مسلم.

قوله للحجاج: "إن رسول الله ﷺ حدثنا أن في ثقف كذاباً ومبيراً، فأما الكذاب، فرأيناه، وأما المبير، فلا إخالك إلا إياه" أما "أخالك"، فبفتح الهضرة وكسرها وهو أشهر، ومعناه: أضحك، و"المبير" المهلك. =

.....

= مصداق الكذاب والمبين: وقولها في الكذاب: فرأيناها تعني به المختار ابن أبي عبيد الثقفي كان شديد الكذب، ومن أقبحه ادعى أن جبريل عليه السلام يأتيه، واتفق العلماء على أن المراد بالكذاب هنا المختار بن أبي عبيد، وبالمبير الحجاج بن يوسف، والله أعلم.

[٥٩ - باب فضل فارس]

٦٤٩٢ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ - أَوْ قَالَ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ - حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ".

٦٤٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: **إِنَّ آخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ** (الجمعة ٣)، قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: "لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ".

[٥٩ - باب فضل فارس]

فيه فضيلة ظاهرة لهم وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها.

[٦٠ - باب قوله ﷺ: "الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة"]

٦٤٩٤ - (١) حَسْبِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَجِدُونَ النَّاسَ كِإِبِلِ مِائَةِ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً".

٦٠ - باب قوله ﷺ: "الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة"

قال ابن قتيبة: الراحلة: النحبية المختارة من الإبل للركوب وغيره، فهي كاملة الأوصاف، فإذا كانت في إبل عرفت. **معنى الحديث وتغليب معنى القتيبة:** قال: ومعنى الحديث: أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب، بل هم أشباه كإبل المائة. وقال الأزهرى: الراحلة عند العرب: الجمل النحيب والناقة النحبية، قال: والهاء فيها للمبالغة كما يقال: رجل فهامة ونسابة، قال: والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط، بل معنى الحديث: أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها، والرغبة في الآخرة قليل جداً كقلة الراحلة في الإبل، هذا كلام الأزهرى، وهو أجود من كلام ابن قتيبة، وأجود منهما قول آخريين: إن معناه: أن المرضى الأحوال من الناس الكامل الأوصاف، قليل فيهم جداً كقلة الراحلة في الإبل قالوا: والراحلة هي البعير الكامل الأوصاف الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار، سميت راحلة؛ لأنها ترحل أي يجعل عليها الرحل، فهي فاعلة بمعنى مفعولة، كعيشة راضية أي مرضية ونظائره.

[٤٩ - كتاب البر والصلة والآداب]

[١ - باب برّ الوالدين، وأنهما أحق به]

٦٤٩٥ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: "أُمَّكَ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أُمَّكَ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَبُوكَ".

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صِحَابَتِي؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

٦٤٩٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ؟ قَالَ "أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ".

[٤٩ - كتاب البر والصلة والآداب]

[١ - باب برّ الوالدين، وأنهما أحق به]

قوله: "من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: "أُمَّكَ" إلى آخره الصحابة هنا بفتح الصاد بمعنى الصحبة، وفيه: الحث على بر الأقارب، وأن الأم أحقهم بذلك، ثم بعدها الأب، ثم الأقرب فالأقرب.

سبب تفصيل الأم على الأب: قال العلماء: وسبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه، وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حملها، ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك. ونقل الحارث المحاسبي إجماع العلماء على أن الأم تفضل في البر على الأب. وحكى القاضي عياض خلافاً في ذلك، فقال الجمهور بتفضيلها، وقال بعضهم: يكون برُّهما سواء، قال: ونسب بعضهم هذا إلى مالك، والصواب: الأول لصريح هذه الأحاديث في المعنى المذكور، والله أعلم. قال القاضي: وأجمعوا على أن الأم والأب أكد حرمة في البر ممن سواهما، قال: وتردد بعضهم بين الأجداد والأخوة لقوله ﷺ: "ثم أدناك أدناك".

المراتب في البر: قال أصحابنا: يستحب أن تقدم في البر الأم، ثم الأب، ثم الأولاد، ثم الأجداد والجدات ثم الأخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام، كالأعمام والعمات والأخوال والخالات، ويقدم الأقرب فالأقرب، ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما، ثم بذى الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم، ثم بالمصاهرة، ثم بالمولى من أعلى وأسفل، ثم الجار، ويقدم القريب البعيد الدار على =

٦٤٩٧ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ: فَقَالَ: "نَعَمْ! وَأَيُّكَ لَتُنْبَأَنَّ".

٦٤٩٨ - (٤) **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:** حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَرَّاشٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: مَنْ أَبْر؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٤٩٩ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: "أَحْيٍ وَالِدَاكَ؟" قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: "فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ".

٦٥٠٠ - (٦) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرَّوْخِ الْمَكِّيُّ.

=الجار، وكذا لو كان القريب في بلد آخر، قدم على الجار، الأجنبي، وأحقوا الزوج والزوجة بالمحارم، والله أعلم. وقوله **نعم! وأيُّك لسان** قد سبق الجواب مرّات عن مثل هذا، وأنه لا تراد به حقيقة القسم بل هي كلمة تجري على اللسان دعامة للكلام، وقيل غير ذلك.

قوله: "جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: أحْيٍ والدَاكَ؟ قال: نعم! قال: ففيهما فجاهد" وفي رواية: أبايعت عبي محرّرة والجهاد أبعي لأحر من الله تعالى، قال: فارجع إلى والدك، فأحسن صحبتهما" هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما، وأنه أكد من الجهاد.

الاستئذان وقت الجهاد: وفيه: حجة لما قاله العلماء: أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنها إذا كانا مسلمين، أو بإذن المسلم منهما، فلو كانا مشركين لم يشترط إذنها عند الشافعي ومن وافقه، وشرطه الثوري، هذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعين القتال، وإلا فحينئذ يجوز بغير إذن، وأجمع العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوقهما حرام من الكبائر، وسبق بيانه مبسوطاً في "كتاب الإيمان".

٦٥٠١ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٥٠٢ - (٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: "فَهَلْ مِنْكَ وَالِدٌ أَحَدٌ حَيٌّ؟" قَالَ: نَعَمْ! بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ "فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟" قَالَ: نَعَمْ! قَالَ "فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنِي صُحْبَتَهُمَا".

[٢ - باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها]

٦٥٠٣ - (١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ. قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! أَنَا أُمَّكَ، كَلِّمْنِي، فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! أُمِّي وَصَلَاتِي: فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! أَنَا أُمَّكَ، فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ هَذَا جُرَيْجٌ، وَهُوَ ابْنِي. وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ. قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ.

قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ، قَالَ: فَجَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَنَادَوْهُ، فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ،.....

[٢ - باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها]

وجوب إجابة الأم عند التطوع: فيه: قصة جُرَيْجٍ ﷺ وأنه آثر الصلاة على إجابتها، فدعت عليه، فاستجاب الله لها. قال العلماء: هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه إجابتها؛ لأنه كان في صلاة نفل، والاستمرار فيها تطوع لا واجب، وإجابة الأم وبرها واجب، وعقوقها حرام، وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجيبها ثم يعود لصلاته، فلعله خشى أنها تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها، وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه.

شرح الغريب: قولها: "فَلَا تَمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ" هي بضم الميم الأولى وكسر الثانية، أي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك، والواحدة: مؤمسة وتجمع على مياميس أيضاً.

قوله ﷺ: "وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ" الدَّيْرُ: كنيسة منقطعة عن العمارة، تنقطع فيها رُهْبَانُ النصارى لتعبدهم، وهو بمعنى الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى، وهي نحو المنارة، ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم.

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ، قَالُوا: نَبِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ.

٤٠٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ، فَتَذَاكِرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يَتِمُّلُ بِحُسْنِيهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لِأَفْتِنْتَهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ

= قوله **فحاوروا بنفوسهم** هو مهموز ممدود جمع فأس بالهمزة، وهي هذه المعروفة كرأس ورؤوس، و"المساحي" جمع مسحاة وهي كالمحرفة إلا أنها من حديد ذكره الجوهري.

وجه عدم ذكر الصبي المذكور في قصة أصحاب الأخدود: قوله **لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة** فذكرهم وليس فيهم الصبي الذي كان مع المرأة في حديث السّاحر والراهب، وقصة أصحاب الأخدود المذكور في آخر صحيح مسلم، وجوابه: أن ذلك الصبي لم يكن في المهدي بل كان أكبر من صاحب المهدي وإن كان صغيراً. قوله: **"بغياً يتمل بحسنها"** أي يضرب به المثل لإنفرادها به.

قوله: **"لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة"** ولعل الثلاثة كلهم كانوا في المهدي وقت الكلام، وشاهد يوسف ما كان في المهدي وقت التكلم، وكذا الصبي في قصة أصحاب الأخدود، أو المراد بقوله "في المهدي" أي في غير أوان الكلام، أو في حال الرضاع بطريق الكناية، وعلى هذا فلعل شاهد يوسف بلغ أوان الكلام في الجملة وإن لم يكن بلغ أوان ذلك الكلام الذي تكلم به وكذا غيره، والله تعالى أعلم.

فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيَّةِ، فَوَلَدَتْ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْتَصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ، فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ! مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي، قَالَ: فَأَقْبِلُوا عَلَيَّ جُرِيحٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبِي لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَاِرْهَةٍ وَشَارَةَ حَسَنَةٍ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ التَّدْيِيَّ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهِ، فَجَعَلَ يَرْضَعُ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةِ فِي فَمِهِ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا، قَالَ: وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ سَرَقْتَ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرِّضَاعَ، وَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهَنَّاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: حَلَقْتِي مَرَّةً رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأُمَةِ، وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ سَرَقْتَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، قَالَ إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلُ

سبب نسبة الولد إلى الزاني: قوله: **غلام من أولاد فلان الراعي** قد يقال: إن الزاني لا يلحقه الولد، وجوابه من وجهين: أحدهما: لعنه كان في شرعهم يلحقه. والثاني: المراد من ماء من أنت؟ وسماه أباً مجازاً. قوله **طعن**: "مرَّ رجلٌ على دابَّةٍ فارهة وشارة حسنة".

ضبط الألفاظ ومعناها: الفارهة بالفاء: الشبيطة الحادة القوية، وقد فرحت بضم الراء فراهة وفراهية، والشارة: الهيئة واللباس. قوله: "فجعل يمصها" بفتح الميم على اللغة المشهورة وحكي ضمها.

قوله **فهنَّاكَ تراجعا الحديث**: فمالت: حلقتي معنى تراجعا الحديث: أقبلت على الرضيع تحدته، وكانت أولاً لا تراه أهلاً للكلام، فلما تكرر منه الكلام علمت أنه أهل له، فسأته وراجعته، وسبق بيان "حلقتي" في "كتاب الحج". قوله في الجارية التي نسبوها إلى السرقة ولم تسرق: **اللهم اجعلي مني** أي اللهم اجعلي سالماً من المعاصي كما هي سالمة، وليس المراد مثلها في النسبة إلى باطل تكون منه برياً.

كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتِ وَلَمْ تَزْنِي وَسَرَقْتِ
وَلَمْ تَسْرِقِي، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

فوائد حديث جريج: وفي حديث جريج هذا فوائد كثيرة: منها: عظم برّ الوالدين، وتأكد حق الأم، وأن دعاءها مجاب، وأنه إذا تعارضت الأمور بدئ بأهمها، وأن الله تعالى يجعل لأوليائه مخرج عند ابتلائهم بالشدائد غالباً، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (الطلاق: ٢)، وقد يجري عليهم الشدائد بعض الأوقات زيادة في أحوالهم، وتهديباً لهم، فيكون لطفاً. ومنها: استحباب الوضوء للصلاة عند الدعاء بالمهمّات. ومنها: أن الوضوء كان معروفاً في شرع من قبلنا، فقد ثبت في هذا الحديث في كتاب البخاري: فتوضأ وصلى، وقد حكى القاضي عن بعضهم أنه زعم اختصاصه بهذه الأمة.

ومنها: إثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة، وفيه: أن كرامات الأولياء قد تقع باختيارهم وطلبهم، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا المتكلمين، ومنهم من قال: لا تقع باختيارهم وطلبهم. وفيه: أن الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع أنواعها، ومنعه بعضهم، وادعى أنها تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه، وهذا غلط من قائله، وإنكار للحس، بل الصواب جريانها بقلب الأعيان، وإحضار الشيء من العدم ونحوه.

٣ - باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة]

٦٥٠٥ - (١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ"، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ".

٦٥٠٦ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ"، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ".

٦٥٠٧ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَغِمَ أَنْفُهُ" ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣ - باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة

قوله ﷺ: "رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، فلم يدخل الجنة".

معنى الرغم وفضيلة الوالدين خدمة: قال أهل اللغة: معناه: ذل، وقيل: كره وخزي وهو بفتح الغين وكسرهما وهو الرُّغم بضم الراء وفتحها وكسرهما، وأصله: نضق أنفه بالرُّغام، وهو تراب مختلط برمل، وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه، وفيه: الحثُّ على بر الوالدين وعظم ثوابه، ومعناه: أن يرهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة، فمن قصر في ذلك، فاته دخول الجنة، وأرغم الله أنفه.

[٤ - باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما]

٦٥٠٨ - (١) **حدثني** أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرح: أخبرنا عبد الله بن وهب: أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبد الله، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير، فقال عبد الله: إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أبر البر صلة الولد أهل وداً أبيه".

٦٥٠٩ - (٢) **حدثني** أبو الطاهر: أخبرنا عبد الله بن وهب: أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: "أبر البر أن يصل الرجل وداً أبيه".

[٤ - باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما]

قوله: **إن أبا هذا كان وداً لعمر** قال القاضي: رويناه بضم الواو وكسرهما، أي صديقاً من أهل مودته وهي محبته. قوله **ﷺ**: "إن أبر البر صلة الولد أهل وداً أبيه" وفي رواية: "إن من أبر البر صلة الرجل أهل وداً أبيه بعد أن يولي الود هنا مضموم الواو.

فضل صلة أصدقاء الأب: وفي هذا: فضل صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم، وهو متضمن لبر الأب وإكرامه؛ لكونه بسببه، وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة، وقد سبقت الأحاديث في إكرامه **ﷺ** خلال خديجة **رضي الله عنها**.

قوله: **إن أبر البر صلة الولد أهل وداً أبيه** الظاهر أن المعنى أن أكمل البر وأعظمه أن يبر أباه بحيث يصل أهل وده تميماً لبره، وعلى هذا، فأبر البر لا يخلو عن تجريد، وإلا فلا يستقيم إضافة البر بل ينبغي إضافته إلى البار؛ إذ اسم التفضيل يضاف إلى جنسه، وقوله: "صلة الولد" إلخ كناية عن كونه يصلهم تميماً لبر الوالد، وإلا فبالاقتصار على بر أهل الود لا يحصل أفضل البر، ويحتمل أن يكون المراد أن تمام البر وكمالها أن يصل أهل وداً أبيه، فقوله: "أبر البر" كناية عن كماله وتمامه، وعلى الوجهين، فلعل الاقتصار على الوالد للتنبية بالأدنى على الأعلى؛ لأن بر الأم أكد؛ أو لأن وداً الأم قد يكون في غير محلها؛ لنقصان عقل النساء، فلا يكون وصل ذلك مؤكداً بخلاف الأب عادة، والله تعالى أعلم.

٦٥١٠ - (٣) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعاً عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ النَّهْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ جِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْجِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى! فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: أَشَدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ جِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ"، وَإِنْ أَبَادُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ.

قوله: كان له جمار يتروح عليه إذا مل ركوب الراحلة معناه: كان يستصحب جماراً ليستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير، والله أعلم.

[٥ - باب تفسير البر والإثم]

٦٥١١ - (١) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: "الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

٦٥١٢ - (٢) **حدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ، كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

٥ - باب تفسير البر والإثم

النَّوَاسِ كِلَابِيٌّ وَلَيْسَ بِأَنْصَارِيٍّ: قَوْلُهُ: "عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ"، هَكَذَا وَقَعَ فِي نَسْخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ "الْأَنْصَارِيُّ"، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبِيُّ: هَذَا وَهْمٌ، وَصَوَابُهُ الْكِلَابِيُّ فَإِنَّ النَّوَاسِ كِلَابِيٌّ مَشْهُورٌ، قَالَ الْمَازَرِيُّ وَالْقَاضِي عِيَاضُ: الْمَشْهُورُ أَنَّهُ كِلَابِيٌّ، وَلَعَنَهُ حَلِيفٌ لِلْأَنْصَارِ، قَالَا: وَهُوَ النَّوَاسِ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَرِظِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي كِلَابٍ، كَذَا نَسَبَهُ الْعَلَاءِيُّ عَنْ نَيْبِيِّ بْنِ مَعِينٍ، وَ"سَمْعَانُ" بَفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا. قَوْلُهُ ﷺ: "الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

معاني البر: قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة، وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق، ومعنى "حاك في صدرك" أي تحرك فيه وتردد، ولم ينشرح له الصدر، وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً.

سبب فرج المهاجرين بسؤال الغرباء الطارئين: قَوْلُهُ: "مَا مَنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ". كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، وَقَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ كَالزَّائِرِ مِنْ غَيْرِ نَقْلِهِ إِلَيْهَا مِنْ وَطَنِهِ لِاسْتِطَاعَتِهَا، وَمَا مَنَعَهُ مِنَ الْهَجْرَةِ وَهِيَ الْإِنْتِقَالُ مِنَ الْوَطَنِ وَاسْتِطَاعَتِ الْمَدِينَةِ إِلَّا الرِّغْبَةُ فِي سَوْأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أُمُورِ الدِّينِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ بِذَلِكَ لِلطَّارِئِينَ دُونَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَفْرَحُونَ بِسَوْأَلِ الْغُرَبَاءِ الطَّارِئِينَ مِنْ

.....

الأعراب وغيرهم؛ لأنهم يحتملون في السؤال ويعذرون، ويستفيد المهاجرون الجواب، كما قال أنس في الحديث الذي ذكره مسلم في "كتاب الإيمان": وكان عجباً أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية، فيسأله، والله أعلم.

***>

[٦ - باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها]

٦٥١٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى! قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ".

٦ - باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها

قوله ﷺ: "قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ! أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى! قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ". وفي الرواية الأخرى: "الرَّحِمُ مَعْلُومَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَني وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ".

معنى الرحم والعق: قال القاضي عياض: الرحم التي توصل وتقطع وتبر إنما هي معنى من المعاني، ليست بخسب، وإنما هي قرابة ونسب، تجتمع رحم والدة، ويتصل بعضه ببعض، فسمي ذلك الاتصال رحماً، والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام، فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل، وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك، والمراد تعظيم شأنها، وفضيلة وأصلها وعظيم إثم قاطعها بعقوقهم؛ هذا سمي العقوق قطعاً، والعق: الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل، قال: ويجوز أن يكون المراد: قام ملكٌ من الملائكة وتعلق بالعرش، وتكلم على لسانها بهذا بأمر الله تعالى، هذا كلام القاضي، والعائد: المستعبد، وهو المعتصم بالشيء، الملتجئ إليه المستجير به.

حقيقة الصلة وأحكامها: قال العلماء: وحقيقة الصلة: العطف والرحمة، فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته إياهم، وعطفه بإحسانه ونعمه، أو صلتهم بأهل ملكوته الأعلى، وشرح صدورهم لمعرفة وطاعته. قال القاضي عياض: ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة، قال: والأحاديث في الباب تشهد لهذا، ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام، ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب، ومنها مستحب، لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها =

* قوله: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ" إلخ، يحتمل أن المراد خلق السموات والأرض وغير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿فَلْيُنْذِرْكُمْ لِيَتَكْفُرُوا بِاللَّهِ خَلْقَ الْأَرْضِ﴾ إلى آخر ما ذكر؛ وذلك لأن ما ذكر هناك مبدأ الخلق ومنشأه، وليس المراد خلق الآحاد؛ إذ هي ما تمت بعد، ويمكن أن المراد بخلق الخلق خلق نوع المكلف من نوع الإنس والجن فقط، ولو حمل على آحاد الإنس بالنظر إلى ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكناً، والله تعالى أعلم.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ: **فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ** - أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ - إِلَّا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ" **أَمَّ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا** (محمد: ٢٢-٢٤).

٦٥١٤ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ".

٦٥١٥ - (٣) **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ". قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ.

٦٥١٦ - (٤) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضَّبَّعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ".

٦٥١٧ - (٥) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ،

= لا يسمى قاطعاً، ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لا يسمى واصلاً، قال: واختلفوا في حدِّ الرحم التي تجب صلتها، فقيل: هو كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكحتهما، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال، واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ونحوه، وجواز ذلك في بنات الأعمام والأخوال، وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث، يستوي المحرم وغيره، ويدل عليه قوله ﷺ: **سَمِئَاتُ أُمَّتٍ**. هذا كلام القاضي، وهذا القول الثاني هو الصواب، ومما يدل عليه الحديث السابق في أهل مصر: **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمًا** وحديث: "إِنَّ أُمَّرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِائِرَتِهِ" مع أنه لا محرمية، والله أعلم.

التأويلان في الحديث: قوله ﷺ: **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمًا** هذا الحديث يتأول تأويلين سبقا في نظائره في "كتاب الإيمان": أحدهما: حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها، فهذا كافر يخلد في النار، ولا يدخل الجنة أبداً. والثاني: معناه: ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين، بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريده الله تعالى.

بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٦٥١٨ - (٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ".

٦٥١٩ - (٧) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ".

٦٥٢٠ - (٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأُحْلِمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: "لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهِمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ".

الأجوبة عن السؤال المشهور والرد على القاضي: قوله ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ" مهموز أي يؤخر، والأثر: الأجل؛ لأنه تابع للحياة في أثرها، وبسط الرزق: توسيعه وكثرته، وقيل: البركة فيه. وأما التأخير في الأجل، ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدره لا تزيد ولا تنقص: **قوله** جاء أحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: "لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهِمُ الْمَلَّ" (الأعراف: ٣٤)، وأجاب العلماء بأجوبة، الصحيح منها: أن هذه الزيادة بالبركة في عمره، والتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وصيانتها عن الضياع في غير ذلك.

والثاني: أنه بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك، فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه، فإن وصلها زيد له أربعون، وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك، وهو من معنى قوله تعالى: **﴿سَخَّرَ اللَّهُ مَا يَسَاءُ وَوَسَّأَ﴾** (الرعد: ٣٩)، النسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدره، ولا زيادة بل هي مستحيلة، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة، وهو مراد الحديث.

والثالث: أن المراد بقاء ذكره الجميل بعده، فكأنه لم يمت حكاة القاضي، وهو ضعيف أو باطل، والله أعلم. قوله ﷺ: "لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهِمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ".

= شرح الغريب: المل: بفتح الميم الرّماد الحار، وتسفيهم: بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظهير: المعين والدافع لأذاهم، وقوله: "أحلم عنهم" بضم اللام، و"يجهلون" أي يسيئون، والجهل هنا: القبيح من القول.

الوجود في معنى قوله: ومعناه: كأنما تضعفهم الرّماد الحار، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم، ولا شيء على هذا المحسن، بل يناهض الإثم العظيم في طبيعته وإدخالهم الأذى عليه، وقيل معناه: إنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك، وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم، كمن يسف المل، وقيل: ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالممل يحرق أحشاءهم، والله أعلم.

[٧ - باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير]

٦٥٢١ - (١) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجِلْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ".

٦٥٢٢ - (٢) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزَّيْدِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٦٥٢٣ - (٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: "وَلَا تَقَاطِعُوا".

٦٥٢٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٧ - باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير

معنى التدابر والتحاسد: قوله ﷺ: "لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا" التدابر: المعادة، وقيل: المقاطعة؛ لأن كل واحد يولي صاحبه دبره، والحسد: تمني زوال النعمة، وهو حرام، ومعنى: "كونوا عباد الله إخواناً" أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة، ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب، والنصيحة بكل حال. قال بعض العلماء: وفي النهي عن التباغض إشارة إلى التهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض.

قوله: "كونوا عباد الله إخواناً" كأنه إجمال لكل ما يتعلق بالمعاملة بين المسلمين بعد أن سبق تفصيل البعض تنبيهاً على تعبير التفصيل، والمعنى: كونوا إخواناً فيما بينكم في المعاملة، ولكن لما كان بعض الإخوان ربما إن أخوتهم تصير سبباً للمعاونة فيما لا ينبغي أزال ذلك بقوله: "عباد الله" تنبيهاً على أن الأخوة مطلوبة مع مراعاة طاعته تعالى بل هي الأهم كما يقتضي ذلك التقدم، فالمطلوب الجمع بين كونكم عباده تعالى فلا تخلوا بطاعته وكونكم إخواناً في المحبة والمعاونة في الخير، فهذه الكلمة من جوامع الكلم، ولو أخذ الدنيا بتمامها بهذه الكلمة لكفتم.

أما رواية يزيد عنه فكَرِوَايَةٌ سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: "وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا".

٦٥٢٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٦٥٢٦ - (٦) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ "كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ".

تصويب اسم الراوي: قوله: "حدثني علي بن نصر الجهضمي، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة"، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "علي بن نصر"، وكذا نقله الخيازي والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ، وعن عامة النسخ، وفي بعضها "نصر بن علي" بالعكس، قالوا: وهو غلط، قالوا: والصواب "علي بن نصر" وهو أبو الحسن علي بن نصر بن علي بن نصر الجهضمي، توفي بالبصرة هو وأبوه نصر بن علي سنة خمسين ومائتين، مات الأب في شهر ربيع الآخر، ومات الابن في شعبان تلك السنة. قال القاضي: قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه، وأن الصواب "علي بن نصر" دون عكسه، مع أن مسلماً روى عنهما إلا أن لا يكون لنصر بن علي سماع من وهب بن جرير، وليس هذا مذهب مسلم، فإنه يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء، قال: ففي نفيهم لرواية النسخ التي فيها "نصر بن علي" نظر هذا كلام القاضي، والذي قاله الحفاظ هو الصواب، وهم أعرف بما انتقدوه، ولا يلزم من سماع الابن من وهب سماع الأب منه، ولا يقال: يمكن الجمع، فكتاب مسلم وقع على وجه واحد، فالذي نقله الأكثر هو المعتمد لاسيما وقد صوبه الحفاظ.

[٨ - باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي]

٦٥٢٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ".

٦٥٢٨ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ ابْنِ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمِثْلَ حَدِيثِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: "فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا"، فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ مَالِكٍ: "فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا".

٦٥٢٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَهُوَ

[٨ - باب تحريم الهجر فوق ثلاث، بلا عذر شرعي]

تحريم هجر المسلم: قوله ﷺ: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال" قال العلماء: في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال، وإباحتها في الثلاث الأول بنص الحديث، والثاني بمفهومه، قالوا: وإنما عفي عنها في الثلاث؛ لأن الآدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك، فعفي عن الهجرة في الثلاثة ليذهب ذلك العارض، وقيل: إن الحديث لا يقتضي إباحة الهجرة في الثلاثة، وهذا على مذهب من يقول: لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب.

قوله ﷺ: "يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا" وفي رواية: "فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا" هو بضم الصاد، ومعنى "يصدُّ" يعرض أي يوليه عرضه بضم العين وهو جانبه، والصدُّ بضم الصاد وهو أيضاً الجانب والناحية.

أسباب قطع الهجرة: قوله ﷺ: "تحريم الهجر الذي يبدأ بالسَّلَام" أي هو أفضلهما، وفيه دليل لمذهب الشافعي ومالك ومن وافقهما أن السَّلَام يقطع الهجرة، ويرفع الإثم فيها ويزيله. وقال أحمد وابن القاسم والماكي: إن كان يؤذيه لم يقطع السَّلَام هجرته، قال أصحابنا: ولو كاتبه أو راسله عند غيبته عنه هل يزول إثم الهجرة؟ وفيه وجهان: أحدهما: لا يزول؛ لأنه لم يكلمه، وأصحهما: يزول لزوال الوحشة، والله أعلم.

ابنُ عَثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ".

٦٥٣ - (٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ".

فقه الحديث: قوله ﷺ: "لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ" قد يحتج به من يقول: الكفار غير مخاطبين بفروع الشرع، والأصح: أنهم مخاطبون بها، وإنما قيد بالمسلم؛ لأنه الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به.

[٩ - باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها]

٦٥٣١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٦٥٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَهْجَرُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٦٥٣٣ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٩ - باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها

حقيقة الظن وحكم التجسس: قوله ﷺ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ" المراد: النهي عن ظن السوء، قال الخطابي: هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهجم في النفس، فإن ذلك لا يملك، ومراد الخطابي أن يحرم من الظن: ما يستمر صاحبه عليه، ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر، فإن هذا لا يكلف به كما سبق في حديث: "تجاوز الله تعالى عما تحدثت به الأمة ما لم تتكلم أو تعمد"، وسبق تأويله على الخواطر التي لا تستقر، ونقل القاضي عن سفيان أنه قال: الظن الذي يأثم به هو ما ظنه وتكلم به، فإن لم يتكلم لم يأثم، قال: وقال بعضهم: يحتمل أن المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير بناء على أصل ولا نظر واستدلال، وهذا ضعيف أو باطل، والصواب الأول.

الفرق بين تحسسوا بالخاء وتجسسوا بالجيم: قوله ﷺ: "وَلَا تَحَسَّسُوا" الأول بالخاء، والثاني بالجيم، قال بعض العلماء: التحسس بالخاء: الاستماع لحديث القوم، وبالجيم: البحث عن العورات، وقيل: بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر، والجاسوس: صاحب سر الشر، والناموس: صاحب سر الخير، وقيل: بالجيم: أن تطلبه لغيرك، وبالخاء أن تطلبه لنفسك، قاله ثعلب، وقيل: هما بمعنى، وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال.

٦٥٣٤ - (٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ: قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: "لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ".

٦٥٣٥ - (٥) **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

= **معنى المنافسة والتنافس**: قوله ﷺ: "لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا" قد قدمنا أن الحسد تمني زوال المعية، وأما المنافسة والتنافس، فمعناهما: الرغبة في الشيء، وفي الإنفراد به، ونافسته منافسة: إذا رغبت فيما رغب فيه، وقيل: معنى الحديث: التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحفظها.

اختلاف النسخ والمعاني: قوله ﷺ: "لَا تَهْجُرُوا" كذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "تَهَاجَرُوا" وهما بمعنى، والمراد: النهي عن المحقرة، ومقاطعة الكلام، وقيل: يجوز أن يكون "لَا تَهْجُرُوا" أي تتكلموا بالمحقر بضم الهاء، وهو الكلام القبيح، وأما النهي عن البيع على بيع أخيه والتحش، فسبق بيانهما في "كتاب البيوع"، وقال القاضي: يحتمل أن المراد بالتناجش هنا ذم بعضهم بعضاً، والصحيح: أنه التناجش المذكور في البيع، وهو أن يزيد في السلعة، ولا رغبة له في شرائها، بل ليغر غيره في شرائها.

[١٠ - باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله]

٦٥٣٦ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى غَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هُنَا"، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ".

٦٥٣٧ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ، وَزَادَ، وَنَقَصَ، وَمِمَّا زَادَ فِيهِ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ"، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

[١٠ - باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله]

قوله: "غامر بن كُرَيْزٍ" بضم الكاف.

قوله ﷺ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ" أما كون المسلم أخا المسلم، فسبق شرحه قريباً.

اختلاف اللسخ وشرح الغريب: وأما لا يخذله، فقال العلماء: الخذل: ترك الإعانة والنصرة، ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عُذْر شرعي، و"لا يحقره" هو بالقاف والحاء المهملة أي لا يحقره، فلا ينكر عليه ولا يستصغره ويستقله، قال القاضي: ورواه بعضهم "لا يُخْفِرُهُ" بضم الياء والحاء المعجمة والفاء أي لا يغدر بعنده، ولا ينقض أمانه، قال: والصواب المعروف هو الأول، وهو الموجود في غير كتاب مسلم بغير خلاف، وروي "لا يحقره"، وهذا يرد الرواية الثانية.

قوله ﷺ: "تَقْوَى هُنَا" ويشير إلى صدره ثلاث مراتٍ وفي رواية: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ".

مقصود الحديث: معنى الرواية الأولى: أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى، وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله تعالى وحشيتته ومراقبته، ومعنى نظر الله هنا: مجازاته ومحاسبته أي إنما يكون ذلك على ما في القلب دون الصور الظاهرة، ونظر الله رؤيته محيط بكل شيء، ومقصود الحديث: أن الاعتبار في هذا كله بالقلب، وهو =

٦٥٣٨ - (٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ
 يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ
 وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ".

= من نحو قوله ﷺ: "ألا إن في الجسد مضغة" الحديث، قال المازري.

محل العقل القلب: واحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن العقل في القلب لا في الرأس، وقد سبقت المسألة
 مبسوطة في حديث: "ألا إن في الجسد مضغة".

قوله: "جعفر بن برقان" هو بضم الموحدة وإسكان الراء، والله أعلم.

[١١ - باب النهي عن الشحناء والتهاجر]

٦٥٣٩ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ. فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

٦٥٤٠ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ "إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ" مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: "إِلَّا الْمُتَهَجِرِينَ".

٦٥٤١ - (٣) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ: "تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنِ، فَيُغْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا".

٦٥٤٢ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تُعْرَضُ

[١١ - باب النهي عن الشحناء والتهاجر]

معنى "فتح أبواب الجنة" وشرح الغريب: قوله ﷺ: "فتح أبواب الجنة" يوم الاثنين ويوم الخميس الحديث. قال القاضي: قال الباجي معنى "فتحها" كثرة الصفح والغفران، ورفع المنازل، وإعطاء الثواب الجزيل، قال القاضي: ويحتمل أن يكون على ظاهره، وأن فتح أبوابها علامة لذلك.

قوله ﷺ: "ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا" هو بالراء الساكنة وضم الكاف والهمزة في أوله همزة وصل، أي أخرجوا، يقال: ركاه يركوه ركوا إذا أخره، قال صاحب "التحريز": ويجوز أن يرويه بقطع الهمزة المفتوحة من قولهم: ارْكَيْتَ الأمر إذا أخرته، وذكر غيره أنه روي بقطعها ووصلها، و"الشحناء" العداوة، كأنه شحن بغضاً له لملائته، و"أنظروا هذين" بقطع الهمزة أخرهما، "حتى يفتيا" أي يرجعا إلى الصلح والمودة.

أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: ائْرُكُوا، أَوْ اِرْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا.

[١٢ - باب في فضل الحب في الله]

٦٥٤٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَمَهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي".

٦٥٤٤ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهْ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيُّنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّبَهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ".

[١٢ - باب في فضل الحب في الله]

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أَظْلَمَهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي".
جواز قول الإنسان "الله يقول": فيه دليل بجواز قول الإنسان: الله يقول، وهو الصواب الذي عليه العلماء كافة، إلا ما قدمناه في "كتاب الإيمان" عن بعض السلف من كراهة ذلك، وأنه لا يقال: يقول الله، بل يقال: قال الله، وقدمنا أنه جاء بجوازه القرآن في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ (الأحزاب: ٤)، وأحاديث صحيحة كثيرة، قوله تعالى: "المتحابون بجلالي" أي بعظمي وطاعتي لا للدنيا.
وقوله تعالى: "يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي" أي أنه لا يكون من له ظل مجازاً كما في الدنيا، وجاء في غير مسلم: ظل عرشي.
المراد بالظل عند الأكثر: قال القاضي: ظاهره أنه في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق، قال: وهذا قول الأكثرين، وقال عيسى بن دينار: معناه: كفه من المكارة وإكرامه، وجعله في كنفه وستره، ومنه قولهم: =

قوله: "هل لك علة من بعد ذلك؟" أي هل أوجبت عليه حقاً من النعم الدنيوية تذهب إليه لتربها أي تملكها وتستوفيها، هذا إذا حمل الرب على المالكية، وإن حمل على التربية والإصلاح، فمعنى تربها تقوم بها وتسعى في تميمها وإصلاحها، أي هل هو مملوكك أو ولدك ممن هو في نفقتك وشفقتك لتحسن إليه، فلا يرد أن سبق نعمة من الذاهب لا يغفل بل هو أتم وأكمل، إنما المخل سبق نعمة من المزور على الزائر، فأني فائدة هذا السؤال، والله تعالى أعلم.

٦٥٤٥ - (٣) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجَوِيَةَ الْقَشِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

= السلطان ظل الله في الأرض، وقيل: يحتمل أن الظل هنا عبارة عن الراحة والنعيم، يقال: هو في عيش ظليل أي طيب.

تَرْجُحُ الْعَرَبِ: قوله **فَارْحَمَهُ اللَّهُ عَلَى مَرْحَمَةِ مَلَكٍ** معنى "أرصدته": أقعده يرقبه، و"المدرجة" بفتح الميم والراء هي الطريق، سميت بذلك؛ لأن الناس يدرجون عليها أي يمشون ويمشون. قوله: "لك عليه من نعمة تربيها" أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك. قوله: "بأن الله قد أحبك كما أحبته فيه".

معنى **حُبِّ اللَّهِ وَفِرَائِدِ الْحَدِيثِ**: قال العلماء: محبة الله عبده هي رحمته له ورضاه عنه وإرادته له الخير، وأن يفعل به فعل المحب من الخير، وأصل المحبة في حق العباد: ميل القلب، والله تعالى منزّه عن ذلك، في هذا الحديث فضل المحبة في الله تعالى، وأنها سبب لحب الله تعالى العبد، وفيه: فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب، وفيه: أن آدميين قد يروون الملائكة.

[١٣ - باب فضل عيادة المريض]

٦٥٤٦ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِيانِ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".

٦٥٤٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".

٦٥٤٨ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".

٦٥٤٩ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ -: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: "جَنَاهَا".

٦٥٥٠ - (٥) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ

[١٣ - باب فضل عيادة المريض]

قوله ﷺ: "عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ" هي بفتح الميم والراء، وفي الرواية الثانية: "حُرْفَةِ الْجَنَّةِ" بضم الخاء، قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: "جَنَاهَا" أي يؤول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها، واتفق العلماء على فضل عيادة المريض، وسبق شرح ذلك واضحاً في بابه.

ميزة هذا الحديث: قوله في أسانيد هذا الحديث: "عن أبي قلابة عن أبي أسماء"، وفي الرواية الأخرى: "عن أبي قلابة عن الأشعث عن أبي أسماء" قال الترمذي: سألت البخاري عن إسناد هذا الحديث، فقال: أحاديث أبي قلابة كلها عن أبي أسماء ليس بينهما أبو الأشعث إلا هذا الحديث.

بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٥٥١ - (٦) حَشَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي، قَالَ: يَا رَبَّ كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعِدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عِدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبَّ! وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمَهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَكَ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تُسْقِنِي، قَالَ: يَا رَبَّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَنِي عِنْدَكَ."

قوله عز وجل: "مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده".

سبب إضافة المرض إلى ذاته تعالى: قال العلماء: إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى، والمراد العبد تشریفاً للعبد وتقريباً له، قالوا: ومعنى "وجدتني عنده" أي وجدت ثوابي وكرامتي، ويدل عليه قوله تعالى في تمام الحديث: "لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، لو أسقيته لوجدت ذلك عندي" أي ثوابه، والله أعلم.

[١٤ - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك،]

- ٦٥٥٢ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعِ - وَجَعًا.
- ٦٥٥٣ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنِي أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كَلَّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ.
- ٦٥٥٤ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَجَلٌ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ"، قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَجَلٌ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا". وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي.
- ٦٥٥٥ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي

[١٤ - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك. حتى الشوكة يشاكها]

- شرح الغريب: قولها: "ما رأيت رجلاً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ" قال العلماء: الوجع هنا المرض، والعرب تسمي كل مرض وجعاً.
- قوله: "إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا" الوعك بإسكان العين، قيل: هو الحمى، وقيل: ألمها ومغثها، وقد وعك الرجل يوعك فهو موعوك.
- قوله: "يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية" هو بالغين المعجمة والنون.

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنْيَةَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: "نَعَمْ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ".

٦٥٥٦ - (٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ بِمَنَى، وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طَنْبِ فُسْطَاطٍ، فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ".

حكم الضحك واللغات في فسطاط: قوله: **فإن كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ** من **عَنْ جَرِيرٍ** **فُسْطَاطٍ**: لا **تَضْحَكُوا** فيه: النهي عن الضحك من مثل هذا إلا أن يحصل غلبة لا يمكن دفعه، وأما تعشده، فمدموم؛ لأن فيه إثمًا بالمسلم، وكسرًا لقلبه، والطلب: بضم الون وإسكانها هو الحبل الذي يشد به الفسطاط، وهو الخباء ونحوه، ويقال: فسُطِطَ بالثاء بدل الطاء، وفسُطِطَ بخذفها مع تشديد السين، والثاء مضمومة ومكسورة فيهن، فصارت ست لغات.

قوله **ع**: **مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ دَرَجَةٌ وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ** وفي رواية: **إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً** وفي بعض النسخ: **"وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا"**، وفي رواية: **"إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ"**.

فوائد الحديث: في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين، فإنه قلما ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور، وفيه: تكفير الخطايا بالأمراض والأستقام ومصائب الدنيا وهمومها، وإن قلت مشقتها، وفيه: رفع الدرجات بهذه الأمور، وزيادة الحسنات.

ترجيح "أن الحسنات تكفر الخطايا وترفع الدرجات": وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء، وحكى القاضي عن بعضهم: أنها تكفر الخطايا فقط، ولا ترفع درجة، ولا تكتب حسنة، قال: وروى نحوه عن ابن مسعود قال: الوجود لا يكتب به أجر، لكن تكفر به الخطايا فقط، واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا، ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصراحة برفع الدرجات وكتب الحسنات.

الحكمة في كون الأنبياء أشد: قال العلماء: والحكمة في كون الأنبياء أشد بلاءًا، ثم الأمثل فالأمثل: أنهم مخصوصون بكمال الصبر، وصحة الاحتساب، ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى لئتم لهم الخير، ويضاعف لهم =

٦٥٥٧ - (٦) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ".**

٦٥٥٨ - (٧) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ".**

٦٥٥٩ - (٨) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.**

٦٥٦٠ - (٩) **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا".**

٦٥٦١ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى الشَّوْكَةِ، إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كَفَرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيْتَهُمَا قَالَ عُرْوَةُ.**

٦٥٦٢ - (١١) **حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ".**

- الأجر، ويظهر صبرهم ورضاهم.

اختلاف النسخ وشرح الغريب: قوله ﷺ: "لا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ" هكذا هو في معظم النسخ "قص"، وفي بعضها "نقص"، وكلاهما صحيح متقارب المعنى.

٦٥٦٣ - (١٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمُّ يُهَمُّهُ إِلَّا كَفَرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ".

٦٥٦٤ - (١٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،** كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: **﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا تَجَزَّ بِهِ﴾** (النساء: ١٣٣) بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا، وَالشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا". قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

٦٥٦٥ - (١٤) **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ:** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمَّ

قوله ﷺ: "مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمُّ يُهَمُّهُ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ". الوصب: ألوحع اللازم، ومنه قوله تعالى: **﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاسِعٌ﴾** (الصفات: ٩) أي لازم ثابت، و"النصب" التعب، وقد نصب ينصب نصبا كفرح يفرح فرحا، ونصبه غيره وأنصبه لغتان، والسقم بضم السين وإسكان القاف وفتحهما لغتان، وكذلك الحزن والحزن فيه اللغتان، ويهمله قال القاضي: هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله، وضبطه غيره "يهمه" بفتح الياء وضم الهاء أي يغمه، وكلاهما صحيح.

تصويب عمر بن عبد الرحمن وإتيان النون في محيصة: قوله: "عن ابن محيصة شيخ من قريش، قال مسلم: هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصة" وهكذا هو في معظم نسخ بلادنا أن مسلما قال: هو عمر بن عبد الرحمن، وفي بعضها هو "عبد الرحمن"، وكذا نقله القاضي عن بعد الرواق، وهو غلط، والصواب: الأول، ومحيصة بالنون في آخره، ووقع في بعض نسخ المغاربة بخذفها، وهو تصحيف.

شرح الغريب: قوله ﷺ: **﴿قَارِبُوا وَلَا تَقْصِرُوا بَلْ تَوَسَّطُوا﴾** أي اقصدوا السداد، وهو الصواب.

قوله ﷺ: **﴿حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا﴾** وهي مثل العثرة يعثرها برجله، وربما جرحت أصبعه، وأصل النكب: الكب والقلب.

السَّائِبِ، أَوْ أُمَّ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: "مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزْفِرِينَ؟" قَالَتْ: الْحُمَى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: "لَا تَسُبِّي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ".

٦٥٦٦ - (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: "إِنْ شِئْتَ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ". قَالَتْ: أَصْبِرُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا.

قوله: "مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ تَزْفِرِينَ" بزاءين معجمتين وفاءين، والتاء مضمومة، قال القاضي: تضم وتفتح، هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه النغمة، وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم، ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء، ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف. معناه: تتحركين حركة شديدة أي ترعدين، وفي حديث المرأة التي كانت تصرع دليل على أن الصرع، يثاب عليه أكمل ثواب.

[١٥ - باب تحريم الظلم]

٦٥٦٧ - (١) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ**: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: **فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ،**

١٥ - باب تحريم الظلم

قوله تعالى: "إني حرمت الظلم على نفسي" قال العلماء: معناه: تقدست عنه وتعاليت.

استحالة الظلم هي حق الله تعالى: والظلم مستحيل في حق الله سبحانه وتعالى؛ لأن التصرف في غير الملك أو مجاوزة الحد وغيره مستحيل في حق الله سبحانه وتعالى، كيف يجاوز سبحانه حداً وليس فوقه من يطيعه؟ وكيف يتصرف في غير ملك والعالم كله في ملكه وسلطانه؟ وأصل التحريم في اللغة: المنع، فسمى تقدسه عن الظلم تحريماً لمشايمته للممنوع في أصل عدم الشيء.

قوله تعالى: **"وجعلت بينكم محرمات فلأظلمن"** هو بفتح التاء أي لا تتظالموا، والمراد: لا يظلم بعضكم بعضاً، وهذا تأكيد لقوله تعالى: "يا عبادي وجعلته بينكم محرماً" وزيادة تغليظ في تحريمه.

المعنى الأظهر لقوله تعالى: قوله تعالى: **"لكم ضلالٌ إلا من هداه الله تعالى"** قال المازري: ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال إلا من هداه الله تعالى، وفي الحديث المشهور: "كل مولود يولد على الفطرة"، قال: فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ، وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إثارة الشهوات والراحة، وإهمال النظر لضلوا، وهذا الثاني أظهر.

الرد على المعتزلة: وفي هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدي هو من هداه الله، ويهدي الله اهتدي، وبإرادة الله تعالى ذلك، وأنه سبحانه وتعالى إنما أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون، ولم يرد هداية الآخرين، ولو أرادها لاهتدوا، خلافاً للمعتزلة في قوهم الفاسد: أنه سبحانه وتعالى أراد هداية الجميع، جل الله أن يريد ما لا يقع أو يقع ما لا يريد.

قوله: **"يا عبادي كلُّكم ضالٌّ إلا من هدَيْتُهُ"** وفي مثله من قوله: كلُّكم جائع ونحوه إشارة إلى تسوية الكل في هذه الأمور، فلا ينبغي لبعضهم أن يطمع في بعض هذه الأمور، وفيه إشارة إلى التبتل عن الخلق وفيما بعده إشارة إلى أن الحاجة في الكل إليه تعالى، فلا بد من التبتل إليه وتفويض الأمور بالكلية إليه، فسبحان المنفرد بالخير كله الغني بالكلية والمحتاج إليه الكل بالكلية.

فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ،
 يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ
 وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذَّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي
 فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ،
 كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ
 أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ
 مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ
 فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ إِذَا
 أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا
 فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ". قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ
 الْخَوْلَانِيُّ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

٦٥٦٨ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ مَرَّوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا.

٦٥٦٩ - (٣) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا بَشِيرٍ، وَمُحَمَّدُ

ابْنُ يَحْيَى قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

سبب ضرب المثل بالمخيط: قوله تعالى: **ما نقص ذلك ما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا أدخل البحر** المحيط بكسر الميم وفتح الباء، هو الإبرة.

سبب ضرب المثل بالمخيط: قال العلماء: هذا تقريب إلى الإفهام، ومعناه: لا ينقص شيئاً أصلاً، كما قال في الحديث الآخر: **لا يعيضا نفقة** أي لا ينقصها نفقة؛ لأن ما عند الله لا يدخله نقص، وإنما يدخل النقص المحدود الغاني، وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص، فضرب المثل بالمخيط في البحر؛ لأنه غاية ما يضرب به المثل في القلة، والمقصود التقريب إلى الإفهام بما شاهدوه، فإن البحر من أعظم المرئيات عياناً وأكبرها، والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء، والله أعلم.

ضبط اللفظ: قوله تعالى: **يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار** الرواية المشهورة "تخطئون" بضم التاء، وروي بفتحها وفتح الطاء، يقال: خطئ يخطئ إذا فعل ما يَأْتُمُّ به فهو خاطئ، ومنه قوله تعالى: **استغفر لنا ذنوبنا** =

٦٥٧٠ - (٤) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: "إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظَّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي، فَلَا تَظَالَمُوا". وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَتَمَّ مِنْ هَذَا.

٦٥٧١ - (٥) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اتَّقُوا الظَّلْمَ، فَإِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشَّحَّ، فَإِنَّ الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ".

٦٥٧٢ - (٦) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا شِبَابَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٧٣ - (٧) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ،

= **إِنَّا كُنَّا خَطِيئِينَ** (يوسف: ٩٧)، ويقال في الإثم أيضاً: أخطأ فهما صحيحان.

الوجوه في معنى قوله ﷺ: "اتَّقُوا الظَّلْمَ، فَإِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" قال القاضي: قيل: هو عنى ظاهره، فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدي يوم القيامة سبيلاً حتى يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم، ويحتمل أن الظلمات هما الشدائد، وبه فسروا قوله تعالى: **فَلَمَنْ سَفَكَ دِمَاءَهُمْ حَرَمًا** (الأنعام: ٦٣) أي شدائدهما، ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات.

قوله ﷺ: "اتَّقُوا الشَّحَّ، فَإِنَّ الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" قال القاضي: يحتمل أن هذا الخلاك هو الخلاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم، ويحتمل أنه هلاك الآخرة، وهذا الثاني أظهر.

الفرق بين الشح والبخل: ويحتمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة، قال جماعة: الشح أشد البخل، وأبلغ في المنع من البخل، وقيل: هو البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور والشح عام، وقيل: البخل في أفراد الأمور، والشح بالمال والمعروف، وقيل: الشح الحرص على ما ليس عنده، والبخل بما عنده.

قوله ﷺ: "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته" أي أعانه عليها، ولطف به فيها.

كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٧٤ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟" قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضْرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ".

فضل إكرام المسلم: قوله ﷺ: "مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" في هذا فضل إعانة المسلم، وتفريج الكرب عنه، وستر زلاته، ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته، والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته.

أحكام ستر المسلم: وأما السُّرُّ المندوب إليه هنا، فالمراد به السُّرُّ على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد، فأما المعروف بذلك، فيستحب أن لا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأن السُّرُّ على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله، هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت، أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها، فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة، وأما جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم، فيجب جرحهم عند الحاجة، ولا يحل السُّرُّ عليهم إذا رأى منهم ما يقدح في أهليتهم، وليس هذا من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة، وهذا مجمع عليه، قال العلماء في القسم الأول الذي يستر فيه: هذا السُّرُّ مندوب، فهو رفعه إلى السلطان ونحوه لم يَأْتِ بالإجماع، لكن هذا خلاف الأولى: وقد يكون في بعض صورده ما هو مكروه، والله أعلم.

حقيقة المفلس: قوله ﷺ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مَنْ أَمِنَ مِنْ بَأْسِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَإِنِ لَمْ يَشْمَعْ هَذَا وَوَدَّ هَذَا إِلَى آخِرِهِ، مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ، وَأَمَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ مَالٌ وَمَنْ قَلَّ مَالُهُ فَالنَّاسُ يَسْمُونَهُ مُفْلِسًا، وَلَيْسَ هُوَ حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ؛ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ يَزُولُ وَيَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ، وَرَبَّمَا يَنْقَطِعُ بِبَيْسَارٍ يَحْصُلُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ، وَإِنَّمَا حَقِيقَةُ الْمُفْلِسِ هَذَا الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ، فَهُوَ الْهَالِكُ الْهَالِكُ النَّامُ، وَالْمَعْدُومُ الْإِعْدَامُ الْمَقْطُوعُ، فَتُؤْخَذُ حَسَنَاتُهُ لِعُورَائِهِ، فَإِذَا فَرِغَتْ حَسَنَاتُهُ أَخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ فَوَضَعَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، فَتَمَّتْ خَسَارَتُهُ وَهَلَاكُهُ وَإِفْلَاسُهُ." =

٦٥٧٥ - (٩) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبْشَةَ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا:** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ".

٦٥٧٦ - (١٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ:** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ". **ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقَرْيَةَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ (هود: ١).**

= **دفع التعارض بين النصين:** قال المازري: وزعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤)**، وهذا الاعتراض غلط منه وحيثالة بينة؛ لأنه إما عوقب بفعله ووزره وظلمه، فتوجهت عليه حقوق لغرمائه، فدفعت إليهم من حسناته، فلما فرغت وبقيت بقية، قوبلت على حسب ما اقتضته حكمة الله تعالى في خلقه وعدله في عباده، فأخذ قدرها من سيئات خصومها، فوضع عليه، فعوقب به في النار، فحقيقة العقوبة إنما هي بسبب ظلمه وتعديه ولم يعاقب بغير حناية وظلم منه، وهذا كله مذهب أهل السنة، والله أعلم.

قوله **﴿لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ﴾**.

حشر البهائم وغيرها: هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة، وإعادة يوم القيامة، كما يعاد أهل التكليف من آدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين، ومن لم تبلعه دعوة، وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة، قال الله تعالى: **﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ (التكوير: ٥)**، وإذا ورد لفظ الشرع، ولم يمنع من إحرائه على ظاهره عقل ولا شرع، وجب حمله على ظاهره.

القصاص من القرناء: قال العلماء: وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القرناء للجلحاء، فليس هو من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة، والجلحاء بالمد هي الجماء التي لا قرن لها، والله أعلم.

شرح الغريب: قوله **﴿إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ﴾** معنى يملي: يمهل ويؤخر ويطيبل له في المدة، وهو مشتق من الملوقة وهي المدة والزمان بضم الميم وكسرهما وفتحها، ومعنى "لم يفلتته" لم يُطلقه ولم ينفلت منه، قال أهل اللغة: يقال أفلتته: أطلقته، وانفلت: تخلص منه.

قوله: ﴿إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ﴾ أي لم يطلقه وهو كناية عن الأخذ بكل وجه، أي لا يأخذه بحيث يكون مطلقاً من وجهه وماخوذاً من وجهه بل يأخذه بحيث لا يبقى مطلقاً أصلاً، والله تعالى أعلم.

[١٦ - باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً]

٦٥٧٧ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ، غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ: يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَ الْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ "فَلَا بَأْسَ. وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ".

٦٥٧٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ،

[١٦ - باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً]

اختلاف النسخ وتوضيح دعوى الجاهلية: قوله: "فصل غلامان" أي تضاربا. وقوله: "نادى المهاجر" أي المهاجرين، و"نادى الأنصاري" أي بالأنصار هكذا هو في معظم النسخ "يال" بلام مفصولة في الموضعين، وفي بعضها "يا للمهاجرين ويا للأنصار" بوصلتها، وفي بعضها "يا آل المهاجرين" بمزة ثم لام مفصولة، واللام مفتوحة في الجميع، وهي لام الاستغاثة، والصحيح بلام موصولة، ومعناه: أدعو المهاجرين وأستغيث بهم، وأما تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية، فهو كراهة منه لذلك، فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها، وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل، فجاء الإسلام بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية، فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم القاضي بينهما، وألزمه مقتضى عدوانه، كما تقرر من قواعد الإسلام.

معنى لا بأس: وأما قوله ﷺ في آخر هذه القصة: "لا بأس"، فمعناه: لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته، فإنه خاف أن يكون حدث أمر عظيم يوجب فتنة وفسادا، وليس هو عائداً إلى رفع كراهة الدعاء بدعوى الجاهلية. شرح الغريب: قوله: "فكسع أحدهما الآخر" هو بسين مخففة مهملة أي ضرب دبره وعجزته بيد أو رجل أو سيف وغيره.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: "دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ"، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ".

٦٥٧٩ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ". قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ: عُمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

قوله ﷺ: "دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ" أي قبيحة كريهة مؤذية.

قوله ﷺ: "دَعْنِي لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ".

فوائد الحديث: فيه: ما كان عليه من الحلم، وفيه: ترك بعض الأمور المختارة، والصبر على بعض المفساد خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه، وكان يتألف الناس، ويصبر على حفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين، وتم دعوة الإسلام، ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفعة، ويرغب غيرهم في الإسلام، وكان يعطيهم الأموال الجزيلة لذلك، ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى وإظهارهم الإسلام، وقد أمر بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر؛ ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه، ويجاهدون معه إما حمية، وإما لطلب دنيا، أو عصبية من معه من عشائريهم.

حكم الإغضاء عن الكفار: قال القاضي: واختلف العلماء هل بقي حكم الإغضاء عنهم، وترك قتالهم، أو نسح ذلك عند ظهور الإسلام ونزول قوله تعالى: **جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمُنَافِقِينَ** (التوبة: ٧٣)، وإلها ناسخة لما قبلها، وقيل قول ثالث: أنه إنما كان العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم، فإذا أظهروه قتلوا.

[١٧ - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم]

٦٥٨٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا".

٦٥٨١ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى".

٦٥٨٢ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٥٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى".

٦٥٨٤ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ، اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، اشْتَكَى كُلُّهُ".

[١٧ - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم]

قوله ﷺ: "الْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وفي الحديث الآخر: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ" إلى آخره.

المستفاد من الحديث: هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه، وفيه: جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام.

قوله ﷺ: "تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ" أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك، ومنه قوله: تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط.

٦٥٨٥ - (٦) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[١٨ - باب النهي عن السباب]

٦٥٨٦ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْتَبَانُ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِي، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ".

١٨ - باب النهي عن السباب

قوله ﷺ: "المستبان ما قالا، فعلى البادي، ما لم يعتد المظلوم".

جواز الانتصار والفضلية الصبر: معناه: أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادي منهما كنه، إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار، فيقول للبادي أكثر مما قال له، وفي هذا جواز الانتصار، ولا خلاف في جوازه، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَنْ آتَصَّرَ بَعْدَ ظَلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ (الشورى: ٤١)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ إِذَا أُولَئِكَ لَمَنْ عَزَمَ الْأُمُورَ﴾ (الشورى: ٣٩)، ومع هذا فالصبر والعفو أفضل. قال الله تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (الشورى: ٤٣)، وللحديث المذكور بعد هذا: "ما زاد الله عبداً يعفو إلا عزاً".

شناعة سباب المسلم وأحكامه: واعلم أن سباب المسلم بغير حق حرام، كما قال ﷺ: "سباب المسلم فسوق" ولا يجوز للمسبوب أن ينتصر إلا بمثل ما سبه، ما لم يكن كذباً أو قذفاً أو سباً لأسلافه، فمن صور المباح أن ينتصر بـ "يا ظالم يا أحمق أو جافي أو نحو ذلك؛ لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف، قالوا: وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته، وبرئ الأول من حقه، وبقي عليه إثم الابتداء أو الإثم المستحق لله تعالى، وقيل: يرتفع عنه جميع الإثم بالانتصار منه، ويكون معنى: "على البادي" أي عليه اللوم والذم لا الإثم.

[١٩ - باب استحباب العفو والتواضع]

٦٥٨٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ".

[١٩ - باب استحباب العفو والتواضع]

الأوجه في معنى الحديث قوله ﷺ: "مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ" ذكروا فيه وجهين: أحدهما: معناه: أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات، فينجح نقص الصورة بالبركة الحفية، وهذا مدرك بالحس والعادة. والثاني: أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة. قوله ﷺ: "مَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا" فيه أيضاً وجهان: أحدهما: أنه على ظاهره، وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاد عزه وإكرامه. والثاني: أن المراد أحره في الآخرة وعزه هناك. قوله ﷺ: "مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ" فيه أيضاً وجهان: أحدهما: يرفعه في الدنيا، ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة، ويرفعه الله عند الناس وينجل مكانه. والثاني: أن المراد ثوابه في الآخرة، ورفعه فيها بتواضعه في الدنيا. قال العلماء: وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة، وقد يكون المراد الوجهين معاً في جميعها في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

[٢٠ - باب تحريم الغيبة]

٦٥٨٨ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَشَيْبَةَ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحِيٍّ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهْتَهُ."

٢٠ - باب تحريم الغيبة

قوله ﷺ: "بعد ذكر أحد ما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أحبي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما أقول، فقد اغتبتته، وإن لم يكن فقد بهتته" يقال: بهتته بفتح الهاء مخففة: قلت فيه البهتان، وهو الباطل. معنى الغيبة وذكر المواضع التي فيها إباحة لغرض شرعي: والغيبة: ذكر الإنسان في غيبته بما يكره، وأصل البهت: أن يقال له الباطل في وجهه، وهما حرامان لكن تباح الغيبة لغرض شرعي، وذلك لستة أسباب: أحدها: التظلم، فيحوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان، أو فعل بي كذا. الثاني: الاستغاثة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعمل كذا فاجره عنه، ونحو ذلك. الثالث: الاستفتاء بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان أو أبي أو أخي أو زوجي بكذا، فهل له ذلك وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، والأجود أن يقول في رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا، ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند، وقولها: إن أبا سفيان رجل شحيح. الرابع: تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوه، منها: جرح المخروحين من الرواة والشهود والمصنفين، وذلك حائز بالإجماع بل واجب صوناً للشرعية. ومنها: الإخبار بعيه عند المشاورة في مواصلته. ومنها: إذا رأيت من يشتري شيئاً معيباً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد. ومنها: إذا رأيت متفكهاً يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً، وخفت عليه ضرره، فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة. ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه، فيذكره لمن له عليه ولاية؛ ليستدل به على حاله، فلا يغتر به، ويلزم الاستقامة. الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته، كالخمر ومصادرة الناس، وجباية المكوس، وتولي الأمور الباطلة، فيحوز ذكره بما يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر. السادس: التعريف، فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به، ويحرم ذكره به تنقصاً، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى، والله أعلم.

[٢١ - باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة]

٦٥٨٩ - (١) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٩٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

[٢١ - باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة]

قوله ﷺ: "لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

الرجهان في معنى الحديث: قال القاضي: يحتمل وجهين، أحدهما: أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها في أهل الموقف. والثاني: ترك محاسبه عليها، وترك ذكرها. قال: والأول أظهر لما حاء في الحديث الآخر يقرره بذنوبه يقول: "سترتما عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم".

وأما الحديث المذكور بعده: "لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" فسبق شرحه قريباً.

[٢٢ - باب مداراة من يتقى فحشه]

٦٥٩١ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "اِذْنُوا لَهُ، فَلَبَسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ"، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ "يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ".

٦٥٩٢ - (٢) حَسْبِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "بَسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ".

[٢٢ - باب مداراة من يتقى فحشه]

قوله: "أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: ائذنوا له فلبس ابن العشيرة، أو بس رجل العشيرة". فلما دخل أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ".

أعلام النبوة: قال القاضي: هذا الرجل هو عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله، قال: وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعدده ما دل على ضعف إيمانه، وارتد مع المرتدين، وجرى به أسيراً إلى أبي بكر ﷺ، ووصف النبي ﷺ له بأنه بس أخو العشيرة، من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف، وإنما أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ تَأْلُفًا لَهُ وَلِأَمْثَالِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه، وقد أوضحناه قريباً في "باب الغيبة" ولم يمدحه النبي ﷺ، ولا ذكر أنه أثنى عليه في وجهه ولا في قفاه، =

قوله: **إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً** أي من شرهم، وغلب أمثال هذا الباب وهو نحو: خير الناس أو شر الناس محمول على التبغيض، والمراد فلا ينبغي لي الكلام الشديد مع أحد؛ لئلا يتقيني الناس بذلك، أو المراد أن هذا الرجل من جملتهم، فينبغي الإلانة معه في القول خوفاً من شره، والله تعالى أعلم. ويحتمل أن معنى من ودعه الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر، ولا يظهروا ذلك عنده خوفاً من شره، وهذا الرجل منهم، فلا ينبغي لي تعرضه بالقول الشديد ونحوه، والله تعالى أعلم.

.....

= إنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام، و"أما بئس ابن العشيرة، أو رجل العشيرة"، فالمراد بالعشيرة: قبيلته أي بئس هذا الرجل منها.

[٢٣ - باب فضل الرفق]

٦٥٩٣ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** قَالَ: "مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ".

٦٥٩٤ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لهُمَا، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَقُولُ: "مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ".

٦٥٩٥ - (٣) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**: "مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ، أَوْ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ".

[٢٣ - باب فضل الرفق]

قوله **ﷺ**: "مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ". وفي رواية: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ بِحَسَبِ الرَّفْقِ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى سِوَاهِ". وفي رواية: "لَا يَكُونُ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا رَأْفَةً، وَلَا يَنْزِعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَالَهُ". وفي رواية: "عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ".

معنى الألفاظ وفوائد الحديث: أما "العنف"، فبضم العين وفتحها وكسرهما، حكاية القاضي، وغير الضم أفصح وأشهر، وهو ضد الرفق، وفي هذه الأحاديث: فضل الرفق والحث على التخلق وذم العنف، والرفق سبب كل خير، ومعنى "يعطي على الرفق" أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره. وقال القاضي: معناه: يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره.

جواز تسمية الله تعالى "رفيقاً". وتوضيح هذه المسألة: وأما قوله **ﷺ**: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ"، ففيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه برفيق. قال المازري: لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما سمي به نفسه، أو سُمِّيَ به =

٦٥٩٦ - (٤) **حَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ".

٦٥٩٧ - (٥) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمِقْدَامِ، وَهُوَ ابْنُ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ".

٦٥٩٨ - (٦) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةً، فَجَعَلْتُ تُرَدِّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ"، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

= رسول الله ﷺ. أو أجمعت الأمة عليه. وأما ما لم يرد إذن في إطلاقه ولا ورد منع في وصف الله تعالى به، ففيه خلاف، منهم من قال: يبقى على ما كان قبل ورود الشرع، فلا يوصف بحل ولا حرمة، ومنهم من منعه. قال: وللأصوليين المتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبت عن النبي ﷺ بغير الأحاد، فقال بعض حذّاق الأشعرية: يجوز؛ لأن خبر الواحد عنده يقتضي العمل، وهذا عنده من باب العمليات، لكنه يمنع إثبات أسمائه تعالى بالأقيسة الشرعية، وإن كانت يعمل بها في المسائل الفقهية، وقال بعض متأخريهم: يمنع ذلك، فمن أجاز ذلك فهم من مسالك الصحابة قبولهم ذلك في مثل هذا، ومن منع لم يسلم ذلك، ولم يثبت عنده إجماع فيه، فبقي على المنع. قال المازري: بإطلاق "رفيق" إن لم يثبت بغير هذا لحديث الأحاد، جرى في جواز استعماله الخلاف الذي ذكرنا، قال: ويختل أن يكون "رفيق" صفة فعل، وهي ما خلقه الله تعالى من الرفق لعباده، هذا آخر كلام المازري، والصحيح جواز تسمية الله تعالى رفيقاً وغيره مما ثبت بخبر الواحد، وقد قدمنا هذا واضحاً في "كتاب الإيمان" في حديث: "إن الله جميل يحب الجمال" في باب "تحريم الكبر"، وذكرنا أنه اختيار إمام الحرمين.

[٢٤ - باب النهي عن لعن الدواب وغيرها]

٦٥٩٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُلَيَّةٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجَرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ". قَالَ عُمَرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ.

٦٦٠٠ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَادٍ: قَالَ عُمَرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءً، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ".

٦٦٠١ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ حَلْ، اللَّهُمَّ الْعَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ".

[٢٤ - باب النهي عن لعن الدواب وغيرها]

قوله ﷺ في الناقة التي لعنتها المرأة: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ" وفي رواية: "لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ". **النهي عن مصاحبة الناقة الملعونة:** إنما قال هذا زجراً لها ولغيرها، وكان قد سبق نهيها ونهي غيرها عن اللعن، فعوقبت بإرسال الناقة، والمراد: النهي عن مصاحبتها لتلك الناقة في الطريق، وأما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبتها ﷺ وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزة قبل هذا، فهي باقية على الجواز؛ لأن الشرع إنما ورد بالنهي عن المصاحبة، فبقي الباقي كما كان.

ضبط الألفاظ ومعناها: وقوله: "ناقة ورقاء" بالمد أي يخالط بياضها سواد، والذكر أورك، وقيل: هي السواد، وقيل: هي التي لونها كلون الرماد.

قوله: "فَقَالَتْ حَلْ حَلْ" هي كلمة زجر للإبل واستحثاث، يقال: حَلْ حَلْ بِإِسْكَانِ اللَّامِ فِيهِمَا، قَالَ الْقَاضِي: وَيُقَالُ أَيْضاً: حَلْ حَلْ بِكَسْرِ اللَّامِ فِيهِمَا بِالتَّنْوِينِ، وَبِغَيْرِ تَنْوِينٍ.

٦٦٠٢ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى**: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ "لَا، أَيُّمُ اللَّهِ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ" أَوْ كَمَا قَالَ.

٦٦٠٣ - (٥) **حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ**: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا".

٦٦٠٤ - (٦) **حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ**: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٦٠٥ - (٧) **حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَانَهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ، لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَكُونُ اللَّعَّائُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

قوله **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** هو بجمزة قطع وبضم الراء، يقال: أعريته وعريته إغراء وتعريه فتعري، والمراد هنا: أخذوا ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها.

قوله **ﷺ**: "لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا، وَلَا يَكُونُ اللَّعَّائُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". **لَعْنُ الْمُؤْمِنِ**: فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم، والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كائنين يشد بعضه بعضاً وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة، وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى، فهو من نهاية المقاطعة والتدابير، وهذا غاية ما يودده المسلم للكافر ويدعو عليه، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: "لعن المؤمن كقتله"؛ لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى. وقيل: معنى "لعن المؤمن كقتله" في الإثم، وهذا أظهر. =

قوله: **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** هي بفتح الهمزة جمع بجمزة بالحر كوا، وهو متاع البيت من فراض ونمارق ومطور.

٦٦٠٦ - (٨) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا:** حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

٦٦٠٧ - (٩) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٦٠٨ - (١٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا:** حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ عَنْ زَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ "إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً".

= وأما قوله **ﷺ**: "إنهم لا يكونون شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ"، فمعناه: لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار.

الأوجه الثلاثة في معنى "شهداء": "ولا شهداء فيه" ثلاثة أقوال: أصحها وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسالهم إليهم الرسالات. والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا، أي لا تقبل شهادتهم لنفسهم. والثالث: لا يرزقون الشهادة، وهي القتل في سبيل الله.

الحكمة في صيغة التكثير وجواز اللعن المباح: وإنما قال **ﷺ**: **لَا يَسْعَى لِعَنْتِي مَنْ يَكُونُ لَعْنًا، وَلَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ** بصيغة التكثير، ولم يقل: لعنا، واللاعنون؛ لأن هذا الظم في الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن لا مرة ونحوها؛ ولأنه يخرج منه أيضاً اللعن المباح، وهو الذي ورد الشرع به، وهو لعنة الله على الظالمين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر وأكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، والمصورين ومن اتقى إلى غير أبيه، وتولى غير مواليه، وغير منار الأرض، وغيرهم ممن هو مشهور في الأحاديث الصحيحة.

اللعتان في "النجاد": قوله: **سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءَ بِالنَّجَادِ مِنْ عِنْدِ** بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم، وهو جمع نجد بفتح النون والجيم، وهو متاع البيت الذي يزينه من فرش وثمارق وستور، وقائه الجوهري بإسكان الجيم، قال: وجمعه نجود، حكاه عن أبي عبيد فهما لغتان، ووقع في رواية ابن ماهان "بنجادم" بالخاء المعجمة، والمشهور الأول.

[٢٥ - باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك...]

٦٦٠٩ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أُدْرِي مَا هُوَ، فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا، قَالَ ﷺ: "وَمَا ذَاكَ؟" قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتُهُمَا وَسَبَّيْتُهُمَا، قَالَ: "أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟" قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَّيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا".

٢٥ - باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة

وأجراً ورحمة

حكم من دعا عليه النبي ﷺ وليس هو أهلاً لذلك: هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه النبي ﷺ من الشفقة على أمته، والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم، والرغبة في كل ما ينفعهم. وهذه الرواية المذكورة آخرها تبين المراد بباقي الروايات المطلقة، وإنه إنما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه، ونسب والنعن ونحوه وكان مسلماً، وإلا فقد دعا ﷺ على الكفار والمنافقين، ولم يكن ذلك لهم رحمة.

الجواب عن إشكال: فإن قيل: كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك؟ =

قوله: "لَمَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ لِمَنَا مَا أَصَابَهُ هَذَا" اللام في "لَمَنْ أَصَابَ" مفتوحة، و"ما" في "ما أَصَابَهُ" نافية. قال القرطبي: معناه أن هذين الرجلين ما أصابا منك خيراً وإن كان غيرهما قد أصابه، لكن تنزيل هذا المعنى على إعراب الكلام فيه صعوبة، ووجهه أن اللام في "لَمَنْ" هي لام الابتداء وهي متضمنة للقسم، و"من" موصولة مرفوع بالابتداء، وصلتها "أصاب" وعائدها المضمير في "أصاب" وما بعد متعلق به، وخبره محذوف، تقديره: "والله لرحل أصاب منك خيراً أفائزاً أو ناجاً"، ثم نفى عن هذين الرجلين إصابة ذلك الخير بقوله: "ما أصابه هذان"، ولا يصح أن يكون "ما أصابه" خير "لَمَنْ" المبتدأ لخلوه عن عائد يعود على المبتدأ، وأما الضمير في "أصابه"، فهو للخير كالمثل، فتأمل ما قلنا، والله تعالى أعلم. قلت: والوجه عندي جعل "من" شرطية مبتدأ خبره جملة الشرط كما هو مذهب أهل التحقيق، وجزاءه جملة "ما أصابه هذان"، ولا حاجة فيه إلى العائد على "من" كما قرره المحققون، والمعنى: أيما رجل أصاب شيئاً من الخير فلا يصيبه هذان، والمقصود بيان أن إصابة هذين للخير بلغ بدعائك إلى حد الامتناع، فلا يتحقق وإن فرض إصابة الخير أي حد كان، وهذا معنى صحيح وإعراب واضح بلا إشكال، وأما ما ذكره، فلا يخلو عن التكلف في الإعراب والبعد في المعنى بل عدم ارتباط الجملتين يظهر ذلك للمتأمل، والله تعالى أعلم.

٦٦١٠ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: فَخَلَوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا، وَلَعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.

٦٦١١ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيَّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتَهُ، أَوْ لَعَنْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً".

٦٦١٢ - (٤) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنْ فِيهِ "زَكَاةً وَأَجْرًا".

٦٦١٣ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى جَعَلَ "وَأَجْرًا" فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَجَعَلَ "وَرَحْمَةً" فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

٦٦١٤ - (٦) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ، شَتَمْتَهُ، لَعَنْتَهُ، جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

= فالجواب ما أجاب به العلماء، ومختصره وجهان: أحدهما: أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى، وفي باطن الأمر، ولكنه في الظاهر مستوجب له، فيظهر له **ب** استحقاقه لذلك بأمانة شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك، وهو **ب** مأمور بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر. والثاني: أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية كقوله: تربت يمينك، وعقري حلقي. وفي هذا الحديث: "لا كبرت سنك".

وفي حديث معاوية: "لا أشبع الله بطنه" ونحو ذلك، لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء، فخاف **ب** أن =

٦٦١٥ - (٧) **حدَّثنا** ابنُ أبي عمَرَ: **حدَّثنا** سُفيانُ: **حدَّثنا** أبو الزنادِ بهذا الإسنادِ نحوه،
إلا أنه قال: "أو جلدته".

قال أبو الزناد: وهي لغة أبي هريرة، وإنما هي "جلدته".

٦٦١٦ - (٨) **حدثني** سليمانُ بنُ معبدي: **حدَّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ: **حدَّثنا** حمادُ بنُ زيدٍ
عن أبيوب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: **بنحوه**.

٦٦١٧ - (٩) **حدَّثنا** قتيبةُ بنُ سعيدٍ: **حدَّثنا** ليثُ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن سالمِ
مولى النصرين، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: "اللهم! إنما
محمدٌ بشرٌ، يغضبُ كما يغضبُ البشرُ، وإني قد اتخذتُ عندك عهداً لن تخلفنيه، فأيما
مؤمنٍ آذيتُهُ، أو سببته، أو جلدته، فاجعلها له كفارةً، وقربةً، تقربه بها إليك يومَ القيامة".

٦٦١٨ - (١٠) **حدثني** حرمةُ بنُ يحيى: **أخبرنا** ابنُ وهبٍ: **أخبرني** يونسُ عن ابنِ
شهابٍ: **أخبرني** سعيدُ بنُ المسيبِ عن أبي هريرة أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: "اللهم!
فأيما عبدٍ مؤمنٍ سببته، فاجعل ذلك له قربةً إليك يومَ القيامة".

= يصادف شيء من ذلك إجابة، فسأل ربه سبحانه وتعالى، ورغب إليه في أن يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة
وطهوراً وأجرأ، وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان، ولم يكن **فاحشاً ولا متفحشاً ولا لعاناً**
ولا منتقماً لنفسه، وقد سبق في هذا الحديث أنهم قالوا: ادع على دوسي، فقال: **اللهم اهد دوساً**. وقال: **اللهم**
القدر لقومي فإهم لا تعسرون، والله أعلم.

وجند سب النبي ﷺ: وأما قوله **اللهم**: **أصب كما عصب النبي ﷺ** فقد يقال: ظاهره أن السب ونحوه كان
بسبب الغضب، وحوابه ما ذكره المازري قال: **يحتمل أنه** أراد أن دعاء وسبه وجلده كان مما يخير فيه بين
أمرين: أحدهما: هذا الذي فعله، والثاني: زجره بأمر آخر، فحملة الغضب لله تعالى على أحد الأمرين المتخير
فيهما، وهو سبه أو لعنه وجلده ونحو ذلك، وليس ذلك خارجاً عن حكم الشرع، والله أعلم.

ومعنى **اجعلها له كفارة** أي رحمة كما في الرواية الأخرى: والصلاة من الله تعالى الرحمة.
قوله: **"جلدته"** قال: وهي لغة أبي هريرة، وإنما هي جلدته معناه: أن لغة النبي ﷺ وهي المشهورة لعامة العرب
"جلدته" بالتاء، ولغة أبي هريرة جلدته بتشديد الدال على إدغام المثلين، وهو جائز.
قوله: "سالم مولى النصرين" بالنون والصاد المهملة سبق بيانه مرات.

٦٦١٩ - (١١) **حدثني** زهير بن حرب وعبد بن حميد قال زهير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه: حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "اللهم! إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه، فأيماً مؤمناً سببته، أو جلدته، فاجعل ذلك كفارة له يوم القيامة".

٦٦٢٠ - (١٢) **حدثني** هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالوا: حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنما أنا بشر، وإني اشتريت على ربي عز وجل، أي عبد من المسلمين سببته أو شتمته أن يكون ذلك له زكاة وأجرًا".

٦٦٢١ - (١٣) **حدثني** ابن أبي خلف: حدثنا روح، ح وحدثنا عبد بن حميد: حدثنا أبو عاصم، جميعاً عن ابن جريج بهذا الإسناد مثله.

٦٦٢٢ - (١٤) **حدثني** زهير بن حرب وأبو معن الرقاشي - واللفظ لزهير - قالوا: حدثنا عمر بن يونس: حدثنا عكرمة بن عمار: حدثنا إسحاق بن أبي طلحة: حدثني أنس بن مالك قال: كانت عند أم سليم يتيمة، وهي أم أنس، فرأى رسول الله ﷺ اليتيمة، فقال: "أنت هية؟ لقد كبرت، لا كبر سنك"، فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكي، فقالت أم سليم: ما لك؟ يا بنية! قالت الجارية: دعا عليّ نبي الله ﷺ أن لا يكبر سني، فالآن لا يكبر سني أبداً، أو قالت

قوله: "حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثنا إسحاق بن أبي طلحة" هكذا هو في جميع النسخ، وهو صحيح، وهو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، نسبه إلى جده.

قوله: "كانت عند أم سليم يتيمة وهي أم أنس" فقوله: "وهي أم أنس" يعني أم سليم هي أم أنس.

قوله: "فقال لليتيمة: أنت هية" هو بفتح الياء وإسكان الهاء وهي هاء السكت.

قولها: "لا يكبر سني، أو قالت: قرني" بفتح القاف وهو نظيرها في العمر.

جواب نظر في معنى الحديث: قال القاضي: معناه: لا يطول عمرها؛ لأنه إذا طال عمره طال عمر قرنه، وهذا الذي قاله فيه نظر؛ لأنه لا يلزم من طول عمر أحد القرنين طول عمر الآخر، فقد يكون سنهما واحد ويموت أحدهما قبل الآخر. وأما قوله ﷺ: "لا يكبر سنك" فلما يرد به حقيقة الدعاء، بل هو جار على ما قدمناه في ألفاظ هذا الباب.

قَرْنِي، فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا، حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!" فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدْعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ "وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!" قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: "يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُتِيْمَةٌ بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

٦٦٢٣ - (١٥) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -** قَالَا: حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بِنْتُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ: فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً، وَقَالَ: "أَذْهَبُ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ". قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: "أَذْهَبُ،"

المرح الغريب وسط الاسماء. قوله: **تواريت خلف باب** هو بالمثلثة في آخره أي تديره على رأسها.

النكتة النادرة: قوله: "عن أبي حمزة القصاب عن ابن عباس". أبو حمزة هذا بالحاء والراء اسمه عمران بن أبي عطاء الأسدي الواسطي "القصاب" بياح القصب، قالوا: وليس له عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، وله عن ابن عباس من قوله: أنه يكره مشاركة المسلم اليهودي، وكل ما في الصحيحين أبو حمزة عن ابن عباس فهو بالجيم والراء، وهو نصر بن عمران الضبعي إلا هذا القصاب، فله في مسلم هذا الحديث وحده لا ذكر له في البخاري.

قوله: "عن ابن عباس قال: كنت أعب مع الصبيان، فجاء رسول الله ﷺ، فتواريت خلف باب، فجاء فحطأني حطأة، وقال: اذهب ادع لي معاوية" وفسر الراوي أي قفدي.

وسط الألفاظ: أما "حطأني" فبحاء ثم طاء مهملتين وبعدها همزة، و"قفدي" بقاف ثم فاء ثم دال مهملة، وقوله: "حطأة" بفتح الحاء وإسكان الطاء بعدها همزة، وهو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وإنما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيساً.

منه معاوية **وفوائده الحديث:** وأما دعاؤه على معاوية أن لا يشبع حين تأخر، ففيه الجوابان السابقان: أحدهما: أنه جرى على اللسان بلا قصد، والثاني: أنه عقوبة له لتأخره، وقد فهم مسلم **من** هذا الحديث أن =

فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ" قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَا أَكُلُ، فَقَالَ: "لَا أَشْبَعُ اللَّهُ بَطْنَهُ".

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمِّيَّةَ: مَا حَطَّأَنِي؟ قَالَ: قَفَدَنِي قَفْدَةً.

٦٦٢٤ - (١٦) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:

أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

= معاوية لم يكن مستحقاً للدعاء عليه، فلهذا أدخله في هذا الباب، وجعله غيره من مناقب معاوية؛ لأنه في الحقيقة يصير دعاء له، وفي هذا الحديث: جواز ترك الصبيان يلعبون بما ليس بحرام، وفيه: اعتماد الصبي فيما يرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه من حمل هدية وطلب حاجة وأشباهه، وفيه: جواز إرسال صبي غيره ممن يدل عليه في مثل هذا، ولا يقال: هذا تصرف في منفعة الصبي؛ لأن هذا قدر يسير، ورد الشرع بالمساعدة به للحاجة، واطرد به العرف وعمل المسلمين، والله أعلم.

قوله: "وقال لا أشبع الله بطنه" المعلوم من حال معاوية بين الناس أن الله استجاب فيه دعاء نبيه ﷺ، ولعل سببه - والله تعالى أعلم - أنه ترك إجابة دعوة النبي ﷺ، وإجابة دعوته واجبة على الفور حتى على المصلي في الصلاة لقوله تعالى ﴿اسْتَجِبْ لَهُمْ يَا اللَّهُ وَالرَّسُولُ إِذَا دَعَاكَ مِنْ حَيْثُ كَانَ﴾، فصار مستحقاً للدعاء عليه، ودعائه على المستحق يستجاب بعينه، وعلى غير المستحق يصير رحمة كما قال: فأما أحد دعوت عليه من أمي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها ظهوراً إلخ، فلا منافاة بين الحديثين، والله تعالى أعلم. وهذا ما أشار إليه كثير من المحققين، وأما من قال إنه ما كان مستحقاً للدعاء، فلعله يقول: إن الاستجابة في حق معاوية؛ لأن هذا الدعاء كان قبل الاشتراط على الله تعالى، وإن الاشتراط كان في نحو اللعن وغيره من أمور الآخرة، وهذا دعاء ببعض مصائب الدنيا، والثاني بعيد لحديث التسمية، والله تعالى أعلم.

[٢٦ - باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله]

٦٦٢٥ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٦٦٢٦ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٦٦٢٧ - (٣) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٢٦ - باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله

قوله ﷺ: "إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ" هذا الحديث سبق شرحه، والمراد: من يأتي كل طائفة، ويظهر أنه منهم ومخالف للآخرين مُبْغِضٌ، فإن أتى كل طائفة بالإصلاح ونحوه فسحسود.

[٢٧ - باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه]

٦٦٢٨ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُتَهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا".

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٦٦٢٩ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شَهَابٍ.

٦٦٣٠ - (٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ "وَنَمَى خَيْرًا" وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٢٧ - باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه]

قوله ﷺ: "لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا" هذا الحديث مبين لما ذكرناه في الباب قبله، ومعناه: ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن. قوله: "قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها".

بيان المذموم من الكذب والمباح منه. ومعنى التورية والمعارضة: قال القاضي: لا خلاف في حواز الكذب في هذه الصور، واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرة، واحتجوا بقول إبراهيم ﷺ: **لَا فِعَاءَ كَسْرُهَا** (الأنبياء: ٦٣)، و **إِلَى سَفَرٍ** (الصفات: ٨٩)، وقوله: **إِنَّمَا أُخِيَّتِي**. وقول منادي يوسف **لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**: **أَلَيْسَ الْعَبْرُ بِكُنْ لَسَرْقُونَ** (يوسف: ٧٠). قالوا: ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مخفف، وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو. وقال آخرون منهم الطبري: لا يجوز الكذب في شيء أصلاً =

قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية، واستعمال المعارض، لا صريح الكذب، مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا، وينوي إن قدر الله ذلك، وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة، يفهم المخاطب منها ما يظيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مات إمامكم الأعظم، وينوي إمامهم في الأزمان الماضية، أو غداً يأتينا مدد أي طعام ونحوه، هذا من المعارض المباحة، فكل هذا حائز، وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض، والله أعلم. وأما كذبه لزوجته وكذبها له، فالمراد به إظهار النود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها، فهو حرام بإجماع المسلمين، والله أعلم.

[٢٨ - باب تحريم النميمة]

٦٦٣١ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: "أَلَا أُنبئُكُمْ مَا الْعَضَّةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ". وَإِنَّ مُحَمَّدًا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا".

٢٨ - باب تحريم النميمة

وهي - النميمة - نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد. قوله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: "أَلَا أُنبئُكُمْ مَا الْعَضَّةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ" هذه اللفظة رووها على وجهين: أحدهما: "العضة" بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة. والثاني: "العضة" بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجه، وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا، والأشهر في كتب الحديث، وكتب غريبه، والأول أشهر في كتب اللغة، ونقل القاضي أنه رواية أكثر شيوخهم، وتقدير الحديث، والله أعلم: أَلَا أُنبئُكُمْ مَا الْعَضَّةُ الْفَاحِشُ الْغَلِيظُ التَّحْرِيمُ.

قوله: "إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا" إلخ صيغة المضارع أعني يصدق للاستمرار، أي يداوم على الصدق ويستمر عليه، وكذا قوله: "يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا" فيما بعد.

[٢٩ - باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله]

٦٦٣٢ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا".

٦٦٣٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ بَرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكُذْبَ

٢٩ - باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

قوله ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ".

معنى البر والفجور: قال العلماء: معناه: أن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم، والبر اسم جامع للخير كله، وقيل: البر: الجنة، ويجوز أن يتناول العلم الصالح والجنة، وأما الكذب: فيوصل إلى الفجور، وهو الميل عن الاستقامة، وقيل: الانبعاث في المعاصي.

قوله ﷺ: "وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً" وفي رواية: **المتحرى الصدق، والمتحرى الكذب**، وفي رواية: **حكيم بالصدق، بين الصدق يهدي إلى البر والكذب**.

الحث على الصدق والتحذير من الكذب: قال العلماء: هذا فيه حث على تحري الصدق وهو قصده، والاعتناء =

قوله: **إن الصدق يهدي إلى البر** أي يجعل الرجل باراً متصفاً بالبر من حيث أن الصدق بر كما في الرواية الآتية، ويحتمل أنه يهدي إلى سعي صالح الأعمال والاحترار عن سيئها إذا الذي يلتزم الصدق على نفسه إذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له أن يجيب بخلاف الواقع، فلا بد له أن يأتي بفعل يصلح لإظهاره، ولا يأتي بما لا يصلح لذلك، وأما الكاذب، فيحترى على ما يريد اعتماداً على إنكاره عند السؤال عنه، ويحتمل أن يكون الصدق سبباً للتوفيق لصالح الأعمال والكذب بالعكس يجعل الله سبحانه وتعالى إياهما كذلك.

فَجُورٌ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا".

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٦٣٤ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا

الْأَعْمَشُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا".

٦٦٣٥ - (٤) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى: "وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ". وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ "حَتَّى يُكْتَبَهُ اللَّهُ".

= به، وعلى التحذير من الكذب، والتساهل فيه، فإنه إذا تساهل فيه كثر منه، فعرف به، وكتبه الله لمبالغته صديقاً إن اعتاده، أو كذاباً إن اعتاده، ومعنى "يكتب" هنا يحكم له بذلك، ويستحق الوصف بمترلة الصديقين وثوابهم، أو صفة الكذابين وعقابهم، والمراد: إظهار ذلك للمخلوقين، إما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين في الملأ الأعلى، وإما بأن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم، كما يوضع له القبول والبغضاء، وإلا فقد ر الله تعالى وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك، والله أعلم.

الزيادة على متن الحديث: واعلم أن الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم ببلادنا وغيرها، أنه ليس في متن الحديث إلا ما ذكرناه، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، وكذا نقله الحميدي، ونقل أبو مسعود الدمشقي عن كتاب مسلم في حديث ابن مثنى وابن بشَّار زيادة: "وإنَّ شرَّ الروايا روايا الكذب، وإن الكذب لا يصلح منه جدُّ ولا هزلٌ، ولا يعد الرجل صبيِّه ثم يخلفه"، وذكر أبو مسعود أن مسلماً روى هذه الزيادة في كتابه، وذكرها أيضاً أبو بكر البرقاني في هذا الحديث، قال الحميدي: وليست عندنا في كتاب مسلم، قال القاضي: "الروايا" هنا جمع روية، وهي ما يتروى فيه الإنسان ويستعد به أمام عمله وقوله، قال: وقيل: جمع راوية أي حامل وناقل له، والله أعلم.

[٣٠ - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب]

٦٦٣٦ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَعْدُونَ الرِّقُوبَ فِيكُمْ؟" قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُوَلِّدُ لَهُ، قَالَ: "لَيْسَ ذَلِكَ بِالرِّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا"، قَالَ: "فَمَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟" قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ "لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".

٦٦٣٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ.

٦٦٣٨ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَا، كِلَاهُمَا: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةَ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".

[٣٠ - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب]

قوله ﷺ: "مَا تَعْدُونَ الرِّقُوبَ فِيكُمْ؟" قال قُلْنَا: الَّذِي لَا يُوَلِّدُ لَهُ، قَالَ: "لَيْسَ ذَلِكَ بِالرِّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا"، قَالَ: "فَمَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟" قَالَ: "لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث وفوائده: أما "الرقوب" فبفتح الراء وتخفيف القاف، و"الصَّرْعَةَ" بضم الصاد وفتح الراء، وأصله في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيراً، وأصل الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد، ومعنى الحديث: إنكم تعتقدون أن الرقوب اخزون، هو المصاب بموت أولاده، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه، يكتب له ثواب مصيبته به، وثواب صبره عليه، ويكون له فرطاً وسلفاً، وكذلك تعتقدون أن الصَّرْعَةَ الممدوح القوي الفاضل هو القوي الذي لا يصرعه الرجال، بل يصرعهم، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من يملك نفسه عند الغضب، فهذا هو الفاضل الممدوح، الذي قل من يقدر على التحلُّق بخلقه، ومشاركته في فضيلته، بخلاف الأول، وفي الحديث: فضل موت الأولاد والصبر عليهم، ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج، وهو مذهب أبي حنيفة وبعض أصحابنا، وسبقت المسألة في "النكاح"، =

٦٦٣٩ - (٤) **حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّبِيدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ"، قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".

٦٦٤٠ - (٥) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ:** أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٦٤١ - (٦) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ -** قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرَّ عَيْنَاهُ وَتَتَفَحُّ أَوْدَاجُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ؟*

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ.

= وفيه: كظم الغيظ وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة والمنازعة.

قوله ﷺ في الذي اشتد غضبه: "إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ".

شناعة الغضب وعلاجه: فيه أن الغضب في غير الله تعالى من نزع الشيطان، وأنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيد، فيقول: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وأنه سبب لزوال الغضب. وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه: هل ترى بي من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهدب بأنوار الشريعة المكرمة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان، وهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب؛ ولهذا قال النبي ﷺ للذي قال له أوصني: "لا تغضب"، فردد مراراً، قال: "لا تغضب"، فلم يزد في الوصية على "لا تغضب" مع تكراره الطلب، وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب، وما ينشأ منه، ويحتمل أن هذا القائل: هل ترى بي من جنون كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب، والله أعلم.

قوله: "وهل ترى بي من جنون؟" قلت: والمسكين من تغير الحال عليه ما درى أن هذه الكلمة منه عين الجنون

نسأل الله العفو والعافية.

٦٦٤٢ - (٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَيْدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنَّهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ"، فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْفَأُ؟ قَالَ: "إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنَّهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ"، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟

٦٦٤٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

الإِسْنَادِ.

[٣١ - باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك]

- ٦٦٤٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالِكُ".
- ٦٦٤٥ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٣١ - باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك

- شرح الغريب ومعنى "لا يتمالك": قوله **يَطِيفُ بِهِ**: قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوفاً، وأطاف يطيف: إذا استدار حواليه.
- قوله **فَلَمَّا رَأَاهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالِكُ**: الأجوف: صاحب الجوف، وقيل: هو الذي داخله خال، ومعنى "لا يتمالك" لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات، وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب، والمراد جنس بني آدم.

[٣٢ - باب النهي عن ضرب الوجه]

٦٦٤٦ - (١) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ".

٦٦٤٧ - (٢) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ".

٦٦٤٨ - (٣) **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ".

٦٦٤٩ - (٤) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ".

٦٦٥٠ - (٥) **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ".

٣٢ - باب النهي عن ضرب الوجه

قوله ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ". وفي رواية: "إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ". وفي رواية: "لَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ". وفي رواية: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ".

أسباب النهي عن ضرب الوجه: قال العلماء: هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه؛ لأنه لطيف يجمع الخاسن، وأعضاؤه نفيسة لطيفة، وأكثر الإدراك بها، فقد يظلمها ضرب الوجه، وقد ينقصها، وقد يشوه الوجه، والشين فيه فاحش؛ لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره، ومتى ضربه لا يسلم من شين غالباً، ويدخل في النهي إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضرب تأديب فليجتنب الوجه.

وأما قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ"، فهو من أحاديث الصفات، وقد سبق في "كتاب الإيمان" بيان =

٦٦٥١ - (٦) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمَرَاغِيِّ وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ".**

= حكمها واضحاً ومبسوطاً.

المذهبان في الصفات: وأن من العلماء من يمسك عن تأويلها، ويقول: نؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد، ولها معنى يليق بها، وهذا مذهب جمهور السلف، وهو أحوط وأسلم. والثاني: أنها تتأول على حسب ما يليق بتزيه الله تعالى، وأنه ليس كمثلته شيء.

تغليط قول ابن قتيبة: قال المازري: هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت، ورواه بعضهم: "إن الله خلق آدم على صورة الرحمن"، وهذا ليس بثابت عند أهل الحديث، وكان من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له، وغلط في ذلك، قال المازري: وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث، فأجراه على ظاهره، وقال لله تعالى: صورة لا كالصور، وهذا الذي قاله ظاهر الفساد؛ لأن الصورة تفيد التركيب، وكل مركب محدث، والله تعالى ليس بمحدث، فليس هو مركباً، فليس مصوراً، قال: وهذا كقول المجسمة: جسم لا كالأجسام لما رأوا أهل السنة يقولون: الباري سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء طردوا الاستعمال، فقالوا: جسم لا كالأجسام، والفرق أن لفظ "شيء" لا يفيد الحدوث، ولا يتضمن ما يقتضيه، وأما جسم وصورة، فيتضمنان التأليف والتركيب، وذلك دليل الحدوث، قال: العجب من ابن قتيبة في قوله: صورة لا كالصور مع أن ظاهر الحديث على رأيه يقتضي خلق آدم على صورته، فالصورتان على رأيه سواء، فإذا قال: لا كالصور تناقض قوله، ويقال له أيضاً: إن أردت بقولك: صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب، فليس بصورة حقيقة، وليست اللفظة على ظاهرها، وحينئذ يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل.

أقوال العلماء في تعيين مرجع ضمير "صورته": واختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: الضمير في "صورته" عائد على الأخ المضروب، وهذا ظاهر رواية مسلم، وقالت طائفة: يعود إلى آدم، وفيه ضعف، وقالت طائفة: يعود إلى الله تعالى، ويكون المراد إضافة تشريف واختصاص، كقوله تعالى: **﴿وَمَا آتَاكَ﴾** (الأعراف: ٧٣)، وكما يقال في الكعبة: بيت الله ونظائره، والله أعلم.

الاختلاف في ضبط "المراغي" وتعيينه: قوله: "حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراغي عن أبي هريرة". "المراغي" بفتح الميم وبالغين المعجمة منسوب إلى "المراغة"، بطن من الأزد لا إلى البلد المعروفة "بالمراغة" من بلاد العجم، وهذا الذي ذكرناه من ضبطه، وأنه منتسب إلى بطن من الأزد هو الصحيح المشهور، ولم يذكر الجمهور غيره، وذكر ابن جرير الطبري أنه منسوب إلى موضع بناحية عمان، وذكر الحافظ عبد الغني المقدسي أنه المراغي بضم الميم، ولعله تصحيف من الناسخ، والمشهور الفتح، وهو الذي صرح به أبو علي الغساني الجبلي، والقاضي في "المشارك" والسمعاني في "الأنساب" وخلائق، وهو المعروف في الرواية وكتب الحديث، قال السمعياني: وقيل: إنه بكسر الميم، قال: والمشهور الفتح، والله أعلم.

[٣٣ - باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق]

٦٦٥٢ - (١) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ فَقَالَ مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الخِرَاجِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا".

٦٦٥٣ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ**: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ ابْنُ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ، فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِي يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا".

٦٦٥٤ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ**: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَحُلُّوا.

٦٦٥٥ - (٤) **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ، يُشَمْسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجِزْيَةِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا".

[٣٣ - باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق]

قوله **ﷺ**: **عَذَّبْتُ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ** هذا محمول على التعذيب بغير حق، فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "أناس من الأنباط" هم فلاحو العجم.

قوله: **وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ** هكذا هو في معظم النسخ "عمير" بالتصغير، ابن سعد بإسكان العين من غير ياء، وفي بعضها "عمير بن سعيد" بكسر العين وزيادة ياء، قال القاضي: الأول هو الموجود لأكثر شيوخنا، وفي أكثر النسخ وأكثر الروايات، وهو الصواب، وهو عمير بن سعد بن أنصاري الأوسي من بني عمرو =

.....

= ابن عوف، وآله عمر بن الخطاب **رضي الله عنه** حمص، وكان يقال له: نسيج. وحده أبو زيد الأنصاري أحد الذين جمعوا القرآن، والله أعلم.

قوله: "أميرهم على فلسطين" هي بكسر الفاء وفتح اللام، وهي بلاد بيت المقدس وما حولها.

قوله: "فأمر بهم فنخلوا" ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة، والمعجمة أشهر وأحسن.

[٣٤ - باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من]

٦٦٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا".

٦٦٥٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ، قَدْ أَبْدَى نِصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنِصُولِهَا، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا.

٦٦٥٨ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَّيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنِصُولِهَا، وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصْدَقُ بِالنَّبْلِ.

٦٦٥٩ - (٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا".

قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ مَا مَتْنَا حَتَّى سَدَدْنَاهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ.

[٣٤ - باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس]

أن يمسك بنصالها

ضبط الألفاظ والآداب المستفاد: قوله ﷺ: "الذي مرّ بالنبل في المسجد، فليمسك على نصالها" صيب
من المستفاد: فيه: هذا الأدب، وهو الإمساك بنصالها عند إرادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق
أو غيرهما، والنصول والنصال: جمع نصل، وهو حديدة السهم، وفيه: اجتناب كل ما يخاف منه ضرر، وأما =

قوله: "فمن لم يمسك بنصالها، فقد كفر" إرخ قال القرطبي: يعني ما مات معظم الصحابة حتى وقعت بينهم الفتن
والخن، فرمى بعضهم بعضاً بالسهام وقتل بعضهم بعضاً، ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير الأحوال
وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاطف والتواصل على قرب العهد وكمال الجد.

٦٦٦٠ - (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ -
 قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَرَّ
 أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ". أَوْ قَالَ: "لِيَقْبِضَ عَلَى نِصَالِهَا".

= قول أبي موسى: "سدّدناها بعضنا في وجود بعض" أي قومناها إلى وجوههم، وهو بالسّين المهملة من السداد، وهو القصد والاستقامة.

[٣٥ - باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم]

- ٦٦٦١ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ".
- ٦٦٦٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: بِمِثْلِهِ.
- ٦٦٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ".

٣٥ - باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ".

النهي عن تحريف المسلم فيه: تأكيد حرمة المسلم، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرض له بما قد يؤذيه. وقوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ" مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد، سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم، وسواء كان هذا هزلاً ونعياً أم لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال؛ ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الأخرى، ولعن الملائكة له يدل على أنه حرام.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان" هكذا في عامة النسخ، وفيه محذوف وتقديره: حتى يدعه، وكذا وقع في بعض النسخ.

قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده" هكذا هو في جميع النسخ "لا يشير" بالياء بعد الشين، وهو صحيح، وهو لفظ الخبر كقوله تعالى: صلى الله عليه وسلم: "لا تضار وادة" (البقرة: ٢٣٣)، وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي "ولعل الشيطان ينزع" ضبطناه بالعين المهملة، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات مسلم، وكذا هو في نسخ بلادنا، ومعناه: يرمي في يده، ويحقق ضربته ورميته، وروي في غير مسلم بالغين المعجمة، وهو بمعنى الإغراء، أي يحمل على تحقيق الضرب به، ويزين ذلك.

[٣٦ - باب فضل إزالة الأذى عن الطريق]

٦٦٦٤ - (١) **حدثنا يحيى بن يحيى** قال: قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوك على الطريق، فأخره، فشكر الله له، فغفر له".

٦٦٦٥ - (٢) **حدثني زهير بن حرب**: حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق، فقال: والله! لأنحى هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأدخل الجنة".

٦٦٦٦ - (٣) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة**: حدثنا عبيد الله: حدثنا شيان عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق، كانت تؤذي الناس".

٦٦٦٧ - (٤) **حدثني محمد بن حاتم**: حدثنا بهز: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "إن شجرة كانت تؤذي المسلمين، فجاء رجل فقطعها، فدخل الجنة".

٦٦٦٨ - (٥) **حدثني زهير بن حرب**: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبان بن صمعة: حدثني

[٣٦ - باب فضل إزالة الأذى عن الطريق]

التبیه: هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذي، أو غصن شوك، أو حجراً يعثر به، أو قدراً أو جيفة وغير ذلك، وإمالة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح، وفيه: التبیه على فضيلة كل ما نفع المسلمين، وأزال عنهم ضرراً. قوله ﷺ: "رأيت رجلاً قطع شجرة قطعها من ظهر الطريق، أي يتنعم في الجنة بملاذها بسبب قطعه الشجرة.

ضبط الأسماء: قوله: "عن أبان بن صمعة قال: حدثني أبو الوازع". أما "أبان"، فقد سبق في مقدمة الكتاب، أنه يجوز صرفه وتركه، والصرف أجود، وهو قول الأكثرين، و"صمعة" بصاد مهملة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة، قيل: إن أباناً هذا هو والد عتبة الغلام

أَبُو الْوَازِعِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ: قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ "اعْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ".

٦٦٦٩ - (٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَبَّابِ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرَزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَا أَدْرِي، لَعَسَى أَنْ تَمُضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ. فَرَوَّدَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "افْعَلْ كَذَا، افْعَلْ كَذَا - أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ - وَأَمْرَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ".

= الزاهد المشهور، و"أبو الوازع" بالعين المهملة، اسمه جابر بن عمرو الراسبي بكسر السين المهملة وبعدها باء موحدة، وهي نسبة إلى بني راسب، قبيلة معروفة نزلت البصرة. قوله ﷺ: "وَأَمْرَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ" هكذا هو في معظم النسخ، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة بتشديد الراء، ومعناه: أزله، وفي بعضها "وأمز" بزاء مخففة وهي بمعنى الأول.

[٣٧ - باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي]

٦٦٧٠ - (١) **حدثني** عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ أَسْمَاء بنِ عُبَيْدِ الضَّبْعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ يَعْنِي ابْنَ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتَهَا وَسَقَتَهَا، إِذْ هِيَ حَبَسَتَهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

٦٦٧١ - (٢) **حدثني** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، جَمِيعاً عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

٦٦٧٢ - (٣) **وحدثني** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْثَقَتَهَا، فَلَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

٦٦٧٣ - (٤) **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٦٧٤ - (٥) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[٣٦ - باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي]

فيه: حديث المرأة، وقد سبق شرحه في "كتاب قتل الحيات"، وسبق هناك أن "خشاش الأرض" بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها أي هوائها وحشراتهما، وروي على غير هذا مما ذكرناه هناك، ومعنى "عذبت في هرة" أي بسببها.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "من حرَّك هرة" أي من أجلها يمد ويقصر، يقال: من حرَّكك ومن جراك وجريرك وأجلك بمعنى.

قوله ﷺ: "ترمَّم من خشاش الأرض" هكذا هو في أكثر النسخ "ترمَّم" بضم التاء وكسر الراء الثانية، وفي بعضها "ترمَّم" بضم التاء وكسر الميم الأولى وراء واحدة، وفي بعضها "ترمَّم" بفتح التاء والميم أي تناول ذلك بشفتيها.

"دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا - أَوْ هِرٍّ - رَبَطْتَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا
تُرْمَرُ مِنْ خَشَّاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلاً".

.....

[٣٨ - باب تحريم الكبر]

٦٦٧٥ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَبِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ".

٣٨ - باب تحريم الكبر

الوعيد الشديد في الكبر وتطبيق الاستعارة: قوله ﷺ: "الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ" هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في "إزاره ورياءه" يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محذوف تقديره، قال الله تعالى: ومن ينازعني ذلك أعذبه، ومعنى ينازعني: يتخلق بذلك، فيصير في معنى المشارك، وهذا وعيد شديد في الكبر مصرح بتحريمه، وأما تسميته إزاراً ورياءً، فمجاز واستعارة حسنة، كما تقول العرب: فلان شعاره الزهد، ودثاره التقوى، لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار، بل معناه صفته، كذا قال المازري، ومعنى الاستعارة هنا: أن الإزار والرياء يلصقان بالإنسان، ويلزمانه وهما جمال له، قال: فَضُرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُونَ الْعِزِّ وَالْكَبْرِيَاءِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَحَقَّ، وَلَهُ الْأَزْمُ وَاقْتِضَاهُمَا جَلَالَهُ، وَمِنْ مَشْهُورِ كَلَامِ الْعَرَبِ: فَلَانَ وَسِعَ الرَّدَاءُ وَغَمَرَ الرِّدَاءُ أَيَّ وَسِعَ الْعَطِيَّةَ.



[٣٩ - باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى]

٦٦٧٦ - (١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أُغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ" أَوْ كَمَا قَالَ.

٣٩ - باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

قوله **تعالى**: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أُغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ".

الرد على المعتزلة: معنى "يتألى" يخلف، والالية اليمين، وفيه دلالة لمذهب أهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة إذا شاء الله غفرانها، واحتجت المعتزلة به في إحباط الأعمال بالمعاصي الكبائر، ومذهب أهل السنة أنها لا تحبط إلا بالكفر، ويتأول حبوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته في مقابلة سيئاته، وسمي إحباطاً مجازاً، ويحتمل أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر، ويحتمل أن هذا كان في شرع من قبلنا، وكان هذا حكمهم.

[٤٠ - باب فضل الضعفاء والخاملين]

٦٦٧٧ - (١) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ".

[٤٠ - باب فضل الضعفاء والخاملين]

شرح الغريب ومعنى الحديث: قوله ﷺ: "رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ". الأشعث: الملبّد الشعر المغبر غير مدهون ولا مرّجل، و"مدفوع بالأبواب" أي لا قدر له عند الناس، فهم يدفعونه عن أبوابهم، ويطرّدونه عنهم احتقاراً له، "لو أقسم على الله لأبره" أي لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراماً له بإجابة سؤاله، وصيانتته من الحنث في يمينه، وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى، وإن كان حقيراً عند الناس، وقيل: معنى القسم هنا: الدعاء، وإبراره: إجابته، والله أعلم.

[٤١ - باب النهي من قول: هلك الناس]

٦٦٧٨ - (١) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ".

٦٦٧٩ - (٢) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُوَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٤١ - باب النهي من قول: هلك الناس]

قوله **ﷺ**: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ".

"أَهْلَكُهُمْ" برفع الكاف أشهر. روى "أَهْلَكُهُمْ" على وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها، والرفع أشهر، ويؤيده أنه جاء في رواية روينها في "حلية الأولياء" في ترجمة سفيان الثوري "فهو من أهلكهم". قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: الرفع أشهر، ومعناها: أشدهم هلاكاً، وأما رواية الفتح فمعناها: هو جعلهم هالكين، لا أنهم هلكوا في الحقيقة.

شرح الحديث: واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإضرار على الناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم، وتقبيح أحوالهم؛ لأنه لا يعلم سرّاً الله في خلقه، قالوا: فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه، وفي الناس من النقص في أمر الدين، فلا بأس عليه، كما قال: لا أعرف من أمة النبي ﷺ إلا أنهم يُصلُّون جميعاً، هكذا فسره الإمام مالك، وتابعه الناس عليه. وقال الخطابي معناه: لا يزال الرجل يعيب الناس، ويذكر مساوئهم، ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم، أي أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبيهم، والوقية فيهم، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه، ورؤيته أنه خير منهم، والله أعلم.

[٤٢ - باب الوصية بالجار والإحسان إليه]

٦٦٨٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ هَارُونَ، كُلُّهُمْ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي
الثَّقَفِيَّ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ
عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا زَالَ جَبْرِيلُ
يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورَثَنِي".

٦٦٨١ - (٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٦٨٢ - (٣) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي
بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُنِي".

٦٦٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ:
أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ
الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا
طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ".

٦٦٨٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي: "إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ
أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ".

[٤٢ - باب الوصية بالجار والإحسان إليه]

في هذه الأحاديث: الوصية بالجار، وبيان عظم حقه وفضيلة الإحسان إليه.
وفي الحديث: "فأصبهم منها بمعروف" أي أعطهم منه شيئاً.

[٤٣ - باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء]

٦٦٨٥ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي
 الْخَزَّازَ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ:
 "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ".

٤٣ - باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

قوله ﷺ: "ولو أن تلقى أخاك بوجه طلقٍ".

الأوجه الثلاثة في "طلق". وفائدة الحديث: روى "طلق" على ثلاثة أوجه: إسكان اللام وكسرها، و"طلق"
 بزيادة ياء، ومعناه: سهل منبسط. فيه: الحثُّ على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قلَّ، حتى طلاقة الوجه عند
 اللقاء.

[٤٤ - باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام]

٦٦٨٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَانِهِ، فَقَالَ: "اشْفَعُوا فَلْتُوجَرُوا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ".

[٤٤ - باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام]

حكم الشفاعة: فيه: استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة، سواء كانت الشفاعة إلى سلطانٍ ووالٍ ونحوهما أم إلى واحد من الناس، وسواء كانت الشفاعة إلى سلطانٍ في كف ظلم، أو إسقاط تعزير، أو في تخلص عطاء محتاج أو نحو ذلك. وأما الشفاعة في الحدود فحرام، وكذا الشفاعة في تميم باطلٍ أو إبطال حقٍ ونحو ذلك، فهي حرام.

[٤٥ - باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء]

٦٦٨٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْدِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً."

[٤٥ - باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء]

فوائد الحديث: فيه: تمثيله ﷺ الجلوس الصالح بحامل المسك، والجلوس السوء بنافخ الكير، وفيه: فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب، والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع، ومن يغتاب الناس أو يكثر فجره وبطالته ونحو ذلك من الأنواع المذمومة. ومعنى "يُحْدِيكَ": يعطيك، وهو بالحاء المهملة والذال، وفيه: طهارة المسك واستحبابه، وجواز بيعه.

الإجماع على طهارة المسك والرد على الشيعة: وقد أجمع العلماء على جميع هذا، ولم يخالف فيه من يعتد به، ونقل عن الشيعة نجاسته، والشيعة لا يعتد بهم في الإجماع، ومن الدلائل على طهارته الإجماع وهذا الحديث، وهو قوله ﷺ: "وَإِمَّا أَنْ يَبْتَاعَ مِنْهُ" والنجس لا يصح بيعه؛ ولأنه ﷺ كان يستعمله في بدنه ورأسه، ويصلي به، ويخير أنه أطيب الطيب، ولم يزل المسلمون على استعماله، وجواز بيعه، قال القاضي: وما روي من كراهة العُمَرَيْنِ له فليس فيه نص منهما على نجاسته، ولا صحت الرواية عنهما بالكراهة، بل صحت قسمة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين، والمعروف عن ابن عمر استعماله، والله أعلم.

[٤٦ - باب فضل الإحسان إلى البنات]

٦٦٨٨ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزَّبِيرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ".

٦٦٨٩ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:

[٤٢ - باب فضل الإحسان إلى البنات]

فائدة الحديث وضبط الألفاظ ومعناها: في هذه الأحاديث: فضل الإحسان إلى البنات، والنفقة عليهن، والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن. قوله: "ابن بهرام" هو بفتح الباء وكسرهما.

قوله ﷺ: "مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ..." إنما سماه ابتلاء؛ لأن الناس يكرهون في العادة، قال الله تعالى: **وَادْفَعُوا نَجْسَهُمْ بِالْأَيْدِي ظُلًّا وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ** (النحل: ٥٨).

قوله: "أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش حدثه عن عراك" هو عياش بالمشناة والشين المعجمة، وهو زياد بن أبي زياد، واسم أبي زياد ميثرة المدني المخزومي مولى عبد الله بن عياش بالمعجمة ابن أبي ربيعة بن المغيرة.

قوله: "فلم تجد عندي غير تمر واحدة واحدة" قلت: وفي الرواية الآتية ثلاث تمرات، ولعل وجه التوفيق أن معنى "فلم تجد عندي غير تمر واحدة" أي لنفسها، فإنها قسمت الثلاثة لنفسها منها واحدة، والله تعالى أعلم.

"إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَمَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ".
 ٦٦٩٠ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 "مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ"، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

قوله ﷺ: "مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ" ومعنى "عاهما" قام عليهما بالمؤنة
 والتربية ونحوهما، مأخوذ من العول وهو القرب، ومنه: "ابدأ بمن تعول"، ومعناه: جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين.

[٤٧ - باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه]

٦٦٩١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ".

٦٦٩٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنْ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: "فَيَلْجُ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ".

٦٦٩٣ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: "لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ، إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ". فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ اثْنَيْنِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "أَوْ اثْنَيْنِ".

٦٦٩٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ذَكَوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ

[٤٧ - باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه]

معنى "تحلة القسم": قوله ﷺ: "لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار إلا تحلة القسم". قال العلماء: "تحلة القسم" ما ينحل به القسم وهو اليمين، وجاء مفسراً في الحديث أن المراد قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (مريم: ٧١)، وبهذا قال أبو عبيد وجمهور العلماء، والقسم مقدر أي والله إن منكم إلا واردة، وقيل: المراد قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَلْحَشْرُ بَيْنَهُمْ وَالنَّاسِطِينَ﴾ (مريم: ٦٨)، وقال ابن قتيبة: معناه تقليل مدة ورودها، قال: وتحلة القسم تستعمل في هذا في كلام العرب، وقيل تقديره: ولا تحلة القسم أي لا تمسه أصلاً، ولا قدراً يسيراً، كتحلة القسم، والمراد بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾: المرور على الصراط، وهو جسر منصوب عليها، وقيل: الوقوف عندها.

قوله ﷺ: "ثلاثة من الولد": ثم سئل عن الاثنين، فقال: "والثين" محمول على أنه أوحى به إليه ﷺ عند سؤالها أو قبله، وقد جاء في غير مسلم "وواحداً".

يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قَالَ: "اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا" فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ". فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَالثَّانِيْنَ، وَالثَّانِيْنَ، وَالثَّانِيْنَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالثَّانِيْنَ، وَالثَّانِيْنَ، وَالثَّانِيْنَ".

٦٦٩٥ - (٥) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ، وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْغُوا الْحِنْتَ".

٦٦٩٦ - (٦) **حَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ! "صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ: أَبُو يَهُ - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ - أَوْ قَالَ: بِيَدِهِ - كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى - أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي - حَتَّى يَدْخُلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ". وَفِي رِوَايَةِ سُؤَيْدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ.

٦٦٩٧ - (٧) **وَحَدَّثَنِيهِ** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ!
٦٦٩٨ - (٨) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ

قوله: "لم يبلغوا الحنث" أي لم يبلغوا سن التكليف الذي يكتب في الحنث، وهو الإثم.
حِطُّ الْأَلْفَاظِ وَمَعْنَاهَا: قوله: **صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ** هو بالدال والعين والصاد المهملات واحدهم "دَعْمُوصٌ" بضم الدال أي صغار أهلها، وأصل الدعموص دويبة تكون في الماء لا تفارقه أي إن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها.

وقوله: "**بصنفة ثوبك**" هو بفتح الصاد وكسر النون، وهو طرفه، ويقال لها أيضاً: صنيفة.

قوله: "**فلا يتناهى** أو قال: ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة". يتناهى وينتهي بمعنى أي لا يتركه.

- وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ، طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِي لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ "دَفَنْتِ ثَلَاثَةً؟" قَالَتْ: نَعَمْ! قَالَ: "لَقَدْ احْتَضَرْتَ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ".

قَالَ عُمَرُ مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ، وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

٦٦٩٩ - (٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ

مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَشْتَكِي، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ، قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ: "لَقَدْ احْتَضَرْتَ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ".

قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ.

قول الجمهور في أن أطفال المسلمين في الجنة: قوله **لَقَدْ احْتَضَرْتَ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ** أي امتنعت بمانع وثيق، وأصل الحظر المنع، وأصل الحِظَار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قُضْبَانٍ وغيرها كالحائِط، وفي هذه الأحاديث: دليل على كون أطفال المسلمين في الجنة، وقد نقل جماعة فيهم إجماع المسلمين. وقال المازري: أما أولاد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم فالإجماع متحقق على أنهم في الجنة، وأما أطفال من سواهم من المؤمنين، فجماهير العلماء على القطع لهم بالجنة، ونقل جماعة الإجماع في كونهم من أهل الجنة قطعاً؛ لقوله تعالى: **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ بِالْحَقِّ فِي الْجَنَّةِ كَمَا وَعَدْنَا** (الطور: ٢١)، وتوقف بعض المتكلمين فيها، وأشار إلى أنه لا يقطع لهم كالمكلفين، والله أعلم.

[٤٨ - باب إذا أحب الله عبداً، حبه إلى عباده]

٦٧٠٠ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحَبُّ فَلَانَا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانَا فَأَحْبِبُوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ." وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانَا فَأَبْغِضْهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانَا فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ."

٦٧٠١ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ، ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ، كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ.

٦٧٠٢ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ

[٤٨ - باب إذا أحب الله عبداً، حبه إلى عباده]

معنى محبة الله لعبده وبغضه له: وذكر في البغض نحوه. قال العلماء: محبة الله تعالى لعبده هي إرادته الخير له، وهدايته وإنعامه عليه ورحمته. وبغضه إرادة عقابه أو شقاوته ونحوه، وحب جبريل والملائكة يَحْتَمِلُ وَحَيْهِنُ: أحدهما: استغفارهم له، وثناؤهم عليه ودعائهم. والثاني: أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين، وهو ميل القلب إليه، واشتياقه إلى لقائه، وسبب حبهم إياه كونه مطيعاً لله تعالى محبوباً له، ومعنى: "يوضع له القبول في الأرض" أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه، فتشبه إليه القلوب وترضى عنه، وقد جاء في رواية: "فتوضع له المحبة".

قوله: "ثم يوضع له القبول في الأرض" الخ قيل: غالب الناس يحبهم بعض دون بعض، فقت غالب الناس أوساط بين الطائفتين ليسوا من المحبوبين ولا من المبغوضين.

عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتِ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، فَقَالَ: بِأَبِيكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

قوله: "وهو على الموسم" أي أمير الحجيج.

* قوله: "قال بأبيك أنت" أي أنت مفدي بأبيك.



[٤٩ - باب الأرواح جنود مجنّدة]

٦٧٠٣ - (١) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".

٦٧٠٤ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: "النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَّهُوْا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".

[٤٩ - باب الأرواح جنود مجنّدة]

معنى التلايف الأرواح واحتلافها: قوله ﷺ: "الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تنافَرَ منها اختلف". قال العلماء: معناه جموعٌ مُجْتَمِعَةٌ أو أنواعٌ مختلفة، وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه، وقيل: إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها، وتناسبها في شيمها، وقيل: لأنها خلقت مجتمعّة ثم فرقت في أجسادها، فمن وافق بشيمه ألفه، ومن باعده نافرده وخالفه. وقال الخطابي وغيره: تألفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة أو الشقاوة في المبتدأ، وكانت الأرواح قسامين متقابلين، فإذا تلاقت الأجساد في الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه، فيميل الأخيار إلى الأخيار والأشرار إلى الأشرار، والله أعلم.

[٥٠ - باب المرء مع من أحب]

٦٧٠٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟" قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".

٦٧٠٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: "وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟" فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا، قَالَ: وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: "فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".

٦٧٠٧ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

٦٧٠٨ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: "وَمَا أَعَدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ؟" قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: "فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".

٥٠ - باب المرء مع من أحب

فوائد الحديث والفرق بين "لم" و"لما": قوله ﷺ للذي سأله عن الساعة: "ما أعددت لها؟" قال: حب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت" وفي روايات: "المرء مع من أحب" فيه: فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات، ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتناب نهيتهما، والتأدب بالآداب الشرعية، ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم؛ إذ لو عمله لكان منهم ومثلهم، وقد صرح في الحديث الذي بعد هذا بذلك، فقال: أحب قوماً ولما يلحق بهم، قال أهل العربية: "لما" نفي للماضي المستمر، فيدل على نفيه في الماضي وفي الحال بخلاف "لم"، فإنها تدل على الماضي فقط، ثم إنه لا يلزم من كونه معهم، أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه.

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".
قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ
أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

٦٧٠٩ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ
الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: "فَأَنَا أَحِبُّ" وَمَا بَعْدَهُ.
٦٧١٠ - (٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ:
بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟" قَالَ: فَكَأَنَّ الرَّجُلَ
اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي
أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: "فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".

٦٧١١ - (٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ
أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٧١٢ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا، ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: "ما أعددت لها كبر" ضبطوه في المواضع كلها من هذه الأحاديث بالثاء المثناة وبالياء الموحدة، وهما صحيحان.
وقوله: "ما أعددت لها كبر صلاة ولا صيام ولا صدقة" أي غير الفرائض، معناه: ما أعددت لها كثير نافلة من
صلاة ولا صيام ولا صدقة.

قوله: "عند سدة المسجد" هي الظلال المسقفة عند باب المسجد.

٦٧١٣ - (٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ".

٦٧١٤ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَوَّابِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٦٧١٥ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

قوله: "حدثنا سليمان بن قرم" هو بفتح القاف وإسكان الراء، وهو ضعيف لكن لم يحتج به مسلم بل ذكره متابعة، وقد سبق أنه يذكر في المتابعة بعض الضعفاء، والله أعلم.

[٥١ - باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره]

٦٧١٦ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ".

٦٧١٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ، كَمَا قَالَ حَمَادٌ.

[٥١ - باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره]

قوله: "أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟" قال: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ"، وهي الآية: "وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ".

معنى الحديث: قال العلماء: معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير، وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة بقوله: **"نُشْرِكُمْ نِيَوْمَ حِسْتِ"** (الحديد: ١٢)، وهذه البشرى المعجلة دليل على رضا الله تعالى عنه، ومحبتة له، فيحببه إلى الخلق كما سبق في الحديث، ثم يوضع له القبول في الأرض، هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم، وإلا فالتعرض مذموم.

[٥٠ - كتاب القدر]

[١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله.....]

٦٧١٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الهمدانيّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتِّبَ رِزْقُهُ وَأَجَلُهُ وَعَمَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ! إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا".

٥٠ - كتاب القدر

١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته

أما قوله: "الصادق المصدوق" فمعناه الصادق في قوله، المصدوق فيما يأتي من الوحي الكريم، وأما قوله: "إن أحدكم" فبكسر الهمزة على حكاية لفظه ﷺ. قوله: "كُتِّبَ رِزْقُهُ" هو بالباء الموحدة في أوله على البدل من أربع، وقوله: "سَعِيدٌ أَوْ شَقِيٌّ" مرفوع خير مبتدأ محذوف أي وهو شقي أو سعيد. قوله ﷺ في هذا الحديث: "ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ" ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يومًا، وفي الرواية التي بعد هذه: "يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى الطِّفْلِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحْمِ بِأَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسِينَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اشْتَقِيَّ أَمْ سَعِيدًا؟" وفي الرواية الثالثة: "إِذَا مَرَّ بِالطِّفْلِ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً نَعَتْ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَحَلَقَ حَمِيمًا وَصَرَّهَا وَحَدَّثَهَا". وفي رواية حذيفة بن أسيد: "إِنَّ الطِّفْلَ تَقَعُ فِي الرَّحْمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَسْوَرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ" وفي رواية=

قوله: "ويؤمر بأربع كلمات" معطوف على جملة "يجمع خلقه"، فلا يلزم أن يكون الأمر بعد النفخ، فلا ينافي الحديث الروايات الآتية، والله تعالى أعلم.

٦٧١٩ - (٢) **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحمِيدِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: "إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً"، وَقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ: "أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا". وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرِ وَعَيْسَى: "أَرْبَعِينَ يَوْمًا".

= "إِنَّ مَلَكًا مَرَّ كَلَّا بِالرَّحِمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ لَيْلًا يَأْتِيهِ اللهُ لَمَسَعًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً" وذكر الحديث. وفي رواية أنس: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فيقول: أَي رَب نطفة أَي رَب علقة أَي رَب مضغة".

الجمع بين الروايات: قال العلماء: طريق الجمع بين هذه الروايات أن للسلك ملازمة ومراعاة لحال النطفة، وأنه يقول: يا رب هذه نطفة، هذه علقة، هذه مضغة في أوقاتها، فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى، وهو أعلم سبحانه. وللكلام المنك وتصرفه أوقات: أحدها: حين يخلقها الله تعالى نطفة، ثم ينقلها علقة، وهو أول علم الملك بأنه ولده؛ لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً، وذلك عقب الأربعين الأولى. وحينئذ يكتب رزقه وأجله وعسفه وشقاوته أو سعادته، ثم للسلك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره وحلق سمعه وبصره وجلده وحسه وعظمه، وكونه ذكراً أم أنثى، وذلك إنما يكون في الأربعين الثالثة، وهي مدة المضغة، وقبل انقضاء هذه الأربعين وقبل نفخ الروح فيه؛ لأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد تمام صورته.

توجيه الرواية وعدم حمله على الظاهر: وأما قوله في إحدى الروايات: "فإذا مر بالنطفة ثتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وحنق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أدكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أحده، فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، وذكر رزقه". فقال القاضي وغيره: ليس هو على ظاهره، ولا يصح حمله على ظاهره، بل المراد بتصويرها وحلق سمعها إلى آخره، أنه يكتب ذلك ثم يفعل في وقت آخر؛ لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موحود في العادة، وإنما يقع في الأربعين الثالثة، وهي مدة المضغة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ۚ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ۚ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ (المؤمنون: ١٤)، ثم يكون للملك فيه تصوير آخر، وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر.

مدة نفخ الروح، والمراد بإرسال الملك والتطبيق بين الروايات: واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر، ووقع في رواية للبخاري: "إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين، ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضغة مثله، ثم يبعث إليه الملك، فيؤذن بأربع كلمات، فيكتب رزقه وأجله وشقي أو سعيداً، ثم ينفخ فيه"، فقوله: ثم يبعث بحرف "ثم" يقتضي تأخير كتب الملك هذه الأمور إلى ما بعد الأربعين الثالثة، والأحاديث الباقية =

٦٧٢٠ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ -**
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، يَبْلُغُ
 بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: "يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقَرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ
 وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَذْكَرٌ أَوْ أَثْنَى؟
 فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطَوَّى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ".

= تقتضي الكتب بعد الأربعين الأولى، وجوابه أن قوله: "ثم يبعث إليه الملك ف: دن فيكتب" معطوف على قوله:
 "يجمع في بطن أمه" ومتعلق به لا بما قبله، وهو قوله: "ثم يكون مضغة منه"، ويكون قوله: "ثم يكون علقة مثله،
 ثم يكون مضغة مثله"، معترضاً بين المعطوف والمعطوف عليه، وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح
 وغيره من كلام العرب: قال القاضي وغيره: والمراد بإرسال الملك في هذه الأشياء أمره بها، وبالتصرف فيها بهذه
 الأفعال، وإلا فقد صرح في الحديث بأنه موكل بالرحم، وأنه يقول: "يا رب نطفة يا رب علقة".

قال القاضي: وقوله في حديث أنس: "وإذا أراد الله أن يقضي خلقاً قال: يا رب أذكر أم أنثى شقي أم سعيد؟"
 لا يخالف ما قدمناه، ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضغة بل ابتداء للكلام، وإخبار عن حالة أخرى، فأخبر
 أولاً بحال الملك مع النطفة، ثم أخبر أن الله تعالى إذا أراد إظهار خلق النطفة علقة كان كذا وكذا، ثم المراد بجميع
 ما ذكر من الرزق والأجل والشقاوة والسعادة والعمل والذكورة والأنوثة أنه يظهر ذلك للملك، ويأمره بإنفاذه
 وكتابته، وإلا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك، وعلمه وإرادته لكل ذلك موجود في الأزل، والله أعلم.

قوله **ف: "فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون منه منهاج ولا ذراع، فسئل
 عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ".**

مراد الحديث وذكر التمثيل: المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه، وأن تلك الدار ما بقي بينه
 وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع، والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من
 الناس لا أنه غالب فيهم، ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة، وأما
 انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة، وهو نحو قوله تعالى: "إن رحمتي سبقت غضبي وغلبت
 غضبي"، ويدخل في هذا من انقلب إلى عمل النار بكفر أو معصية، لكن يختلفان في التخليد وعدمه، فالكافر يخلد
 في النار، والعاصي الذي مات موحداً لا يخلد فيها كما سبق تقريره.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: تصريح بإثبات القدر، وأن التوبة تهدم الذنوب قبلها، وأن من مات على
 شيء حكم له به من خير أو شر، إلا أن أصحاب المعاصي غير الكفر في المشيئة، والله أعلم.

قوله: "عن حذيفة بن أسيد" هو بفتح الهمزة. قوله **ف: "فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون منه منهاج ولا ذراع، فسئل
 رب أذكر أم أنثى فيكتبان" يكتبان في الموضعين بضم أوله ومعناه: يكتب أحدهما.**

٦٧٢١ - (٤) **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بغيرِهِ، فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: حُدَيْفَةُ بْنُ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ! أَذَكَرُّ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَجَلُهُ، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ رِزْقُهُ، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يَنْقُصُ".

٦٧٢٢ - (٥) **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ.

٦٧٢٣ - (٦) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهَا أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: "إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَّصِرُ عَلَيْهَا الْمَلِكُ". قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: الَّذِي يَخْلُقُهَا: "فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَذَكَرُّ أَوْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، ثُمَّ يَقُولُ:

قوله: "دخلت على أبي سريحة" هو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة.

اختلاف النسخ والمعاني: قوله **تقع في الرحم أربعين ليلة، ثم يتصير عليها الملك**. هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "يتصور" بالصاد، وذكر القاضي "يتصور" بالسين، قال: والمراد بـ "يتصور" ينزل، وهو استعارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها، ولا يكون التسور إلا من فوق، فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين، والله أعلم.

يَا رَبِّ! أَسْوِيٌّ أَوْ غَيْرُ سَوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا".

٦٧٢٤ - (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كَلْثُومٌ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "أَنَّ مَلَكًا مَوْكَلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللَّهِ، لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً". ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٦٧٢٥ - (٨) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! نُطْفَةٌ، أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيُّ رَبِّ! ذَكَرٌ أَوْ أَنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ".

٦٧٢٦ - (٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَعَدَّ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْصَرَةٌ، فَكَسَّ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ،

قوله: 'فكس'، ففعل ينكس، فتخفيف الكاف وتشديدها لغتان فصيحتان، يقال: نكسه يلكسه فهو ناكس كقتله يقتله فهو قاتل، ونكسه ينكسه تنكيساً فهو منكس أي خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض على هيئة المهموم. وقوله: "ينكث" بفتح الياء وضم الكاف وآخره تاء مثناة فوق أي يخط بها خطأ يسيراً مرة بعد مرة، وهذا فعل المفكر المهموم، و"المخصرة" بكسر الميم: ما أخذها الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف وغيرهما.

إثبات القدر ومذهب أهل السنة: وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر، وأن جميع الوقائع بقضاء الله تعالى وقدره، خيرها وشرها نفعها وضرها، وقد سبق في أول "كتاب الإيمان" قطعة صالحة من هذا، قال الله تعالى: **لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ** (الأنبياء: ٢٣)، فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء، ولا اعتراض على المالك في ملكه؛ ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله. قال الإمام أبو المظفر السمعاني: =

مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدَ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدَ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً"، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَمُكُّثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: "مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ". فَقَالَ: "اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسِّرٍ، أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ"، ثُمَّ قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ﴿فَسَيُيسَّرُ لِلْيُسْرَى﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ خُلَّ وَأَسْتَغَى﴾ ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾ ﴿فَسَيُيسَّرُ لِلْعُسْرَى﴾ (الليل: ٥-١٠).

٦٧٢٧ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَأَخَذَ عُودًا، وَلَمْ يَقُلْ: مِخْصَرَةً، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦٧٢٨ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ،.....

= سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول، فمن عدل عن التوقيف فيه ضلُّ وتاه في بخار الحيرة، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب؛ لأن القدر سرٌّ من أسرار الله تعالى التي ضربت من دوها الأستار، اختص الله به وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة، وواجبنا أن نقف حيث حد لنا، ولا نتجاوز، وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم، فلم يعلسه نبي مرسل ولا ملكٌ مقرب، وقيل: إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة، ولا ينكشف قبل دخولها، والله أعلم.

النهي عن ترك العمل وفي هذه الأحاديث: النهي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر، بل تحب الأعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها، وكل مُيسِّر لما خلق له، لا يقدر على غيره، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعملهم كما قال: فسيسره لليسرى وللعسرى، وكما صرحت به هذه الأحاديث.

قوله: ﴿مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ﴾، يحتمل أن يقرأ "فسيصير" بالتشديد ليكون موافقاً لقوله: "فيسر" لفظاً ومعنى، ويحتمل أن يقرأ بالتخفيف، والله تعالى أعلم.

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا، وَفِي يَدِهِ عُوذٌ يَنْكُتُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: "لَا، اْعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ". ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ وَصَدَّقَ بِالْحَسَنِيِّ ﴿﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسُنِّي سِرَّهُ: لِلْيَسْرِيِّ﴾.

٦٧٢٩ - (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٧٣٠ - (١٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَيْمًا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: "لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ". قَالَ: فَفِيمَا الْعَمَلُ؟

قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمُهُ، فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: "اْعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ".
٦٧٣١ - (١٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى. وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ

معنى "جفت به الأقلام" قوله: "جفت - الأقلام" أي مضت به المقادير، وسبق علم الله تعالى به، وتمت كتابته في اللوح المحفوظ، وحف القلم الذي كتب به، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان. قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه والصُّحُفُ المذكورة في الأحاديث، كل ذلك مما يجب الإيمان به، وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى: ﴿وَلَا تُحِطُّونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ (البقرة: ٢٥٥)، والله أعلم.

قوله: "بين لنا دينا كأننا حلفنا لأن" أي بين لنا عقيدتنا في مسألة قدر الأفعال بياناً واضحاً وافياً ولا تعتمد في البيان على سابق علمنا، بل نزلنا في التوضيح في البيان والمبالغة فيه منزلة من لا علم له بشيء كأنه خلق الآن فبين لنا بيناه، قال القرطبي: كأننا حلفنا الآن يعني أنهم غير عالمين بهذه المسألة، فكأنهم خلقوا الآن بالنسبة إلى علمها وفائدته استدعاء أوضاع البيان.

عَامِلٍ مُيسِّرٍ لِعَمَلِهِ".

٦٧٣٢ - (١٥) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدٍ الضَّبَعِيِّ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْلَمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: "كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ".

٦٧٣٣ - (١٦) **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُليَّةَ، ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

٦٧٣٤ - (١٧) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ ابْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّنَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرِ عَقْلِكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: "لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ سَأَلَ عِلْمًا فَاللَّهُ يَرْحَمْهُ﴾ فَالْهَمَّا فَحُورَهَا وَتَقَوَّيَهَا. (الشمس: ٧ و ٨).

قوله: "مَنْ سَأَلَ عِلْمًا فَاللَّهُ يَرْحَمْهُ": أي يسعون، والكدح هو السعي في العمل، سواء كان للأخرة أم للدنيا.
قوله: "لأحزر عقلك" أي لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك، والله أعلم.

٦٧٣٥ - (١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

٦٧٣٦ - (١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

[٢ - باب حجاج آدم وموسى عليه السلام]

٦٧٣٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الزُّبَيْدِيِّ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَأَبْنِ دِينَارٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا، خَبَيْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟" فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى".

٢ - باب حجاج آدم وموسى عليه السلام

الأوجه في كيفية وقوع الحجاج بين آدم وموسى: قوله ﷺ: "احج آدم وموسى". قال أبو الحسن القاسمي: التقت أرواحهما في السماء، فوقع الحجاج بينهما، قال القاضي عياض: ويحتمل أنه على ظاهره، وأنهما اجتمعا بأشخاصهما، وقد ثبت في حديث الإسراء أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السموات، وفي بيت المقدس وصلى بهم، قال: فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء في الشهداء، قال: ويحتمل أن ذلك جرى في حياة موسى، سأل الله تعالى أن يريه آدم فحاجه.

قوله ﷺ: "فقال موسى: يا آدم أنت أبونا وأخرجتنا من الجنة". وفي رواية: "أنت آدم الذي خلقنا من طين وأخرجتنا من الجنة". وفي رواية: "أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض".

معنى الألفاظ وقواعد الحديث: معنى "خبينا": أوقعنا في الخيبة، وهي الخرمان والخسران، وقد خاب يخيب ويخوب، ومعناه: كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها إخراجك من الجنة، ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين، والغى: الأهمالك في الشر، وفيه: جواز إطلاق الشيء على سببه، وفيه: ذكر الجنة، وهي موجودة من قبل آدم، هذا مذهب أهل الحق.

قوله: "اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده" في "اليد" هنا المذهب السابقان في "كتاب الإيمان" وموضع في أحاديث الصفات: أحدهما: الإيمان بها ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد. والثاني: في تأويلها على القدرة، ومعنى "اصطفاك" أي اختصك وآثرك بذلك.

المراد بالتقدير ههنا: قوله: "أتلومني على أمر قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة" المراد بالتقدير هنا: الكتابة في اللوح المحفوظ، وفي صحف التوراة وألواحها أي كتبه عليّ قبل خلقي بأربعين سنة، وقد صرح بهذا في =

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: خَطَّ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ.
 ٦٧٣٨ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،
 عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى،
 فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي
 أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ
 قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟".

٦٧٣٩ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ
 الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذَبَابٍ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ هُرْمُزٍ
 وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عِنْدَ
 رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ،
 وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ

= الرواية التي بعد هذه فقال: "بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين سنة، قال: أتلومني على أن عملت عملاً كتب الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟" فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير، ولا يجوز أن يراد به حقيقة القدر، فإن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزل لا أول له، ولم يزل سبحانه مريداً لما أَرَادَهُ مِنْ خَلْقِهِ مِنْ طَاعَةِ وَمَعْصِيَةِ وَخَيْرٍ وَشَرٍّ.

قوله ﷺ: "فحج آدم موسى" هكذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح وأهل الغريب "فحج آدم موسى" برفع آدم وهو فاعل أي غلبه بالحجة وظهر عليه بما.

معنى كلام آدم وعدم صحة قياس العاصي على آدم: ومعنى كلام آدم: أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب علي قبل أن أخلق وقدّر علي، فلا بد من وقوعه، ولو حرصت أنا والخلائق أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم نقدر، فلم تلومني على ذلك؟ ولأن اللوم على الذنب شرعي لا عقلي، وإذا تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم، فمن لومه كان محجوجاً بالشرع، فإن قيل: فالعاصي منا لو قال: هذه المعصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك، وإن كان صادقا فيما قاله، فالجواب: إن هذا العاصي باق في دار التكليف جار عليه أحكام المكلفين من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها، وفي لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل، وهو محتاج إلى الزجر ما لم يمت، فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف، وعن الحاجة إلى الزجر، فلم يكن في القول المذكور له فائدة، بل فيه إيذاء وتخجيل، والله أعلم.

آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجياً، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين عاماً، قال آدم: فهل وجدت فيها: **وعصى آدم ربه فغوى**؟ (طه: ١٢١). قال: نعم! قال: أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ قال رسول الله ﷺ: **فحج آدم موسى**.

٦٧٤٠ - (٤) **حدثني** زهير بن حرب و ابن حاتم قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **"احتج آدم وموسى. فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، ثم تلومني على أمر قد قدر علي قبل أن أخلق؟ فحج آدم موسى"**.

٦٧٤١ - (٥) **حدثني** عمرو الناقد: حدثنا أيوب بن النجار اليمامي: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ح وحدثنا ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن هشام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمعنى حديثهم.

٦٧٤٢ - (٦) **وحدثنا** محمد بن منهل الضرير: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ نحو حديثهم.

٦٧٤٣ - (٧) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح: حدثنا ابن وهب: أخبرني أبو هانئ الحولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **"كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء"**.

معنى كتابة مقادير الخلق: قوله ﷺ: **"كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة"** والمراد على الماء قال العلماء: المراد تحديد وقت الكتابة في النوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير، فإن ذلك أزلي لا أول له، وقوله: **"وعرشه على الماء"** أي قبل خلق السماوات والأرض، والله أعلم.

٦٧٤٤ - (٨) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الْمُقَرَّبِيُّ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

[٣ - باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء]

٦٧٤٥ - (١) **حدثني** زهير بن حرب وابن نمير، كلاهما عن المقرئ - قال زهير: **حدثنا** عبد الله بن يزيد المقرئ - قال: **حدثنا** حيوة: **أخبرني** أبو هاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: **أنه سمع رسول الله ﷺ يقول**: "إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، يُصرفه حيث يشاء"، ثم قال رسول الله ﷺ: "اللهم **مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك**".

٣ - باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

قوله **حدثنا**: "إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد يُصرفه حيث يشاء".
القولان في الصفات ومعنى الحديث: هذا من أحاديث الصفات، وفيها القولان السابقان قريباً: أحدهما: الإيمان بها من غير تعرض لتأويل، ولا لمعرفة المعنى، بل يؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد: قال الله تعالى: **ليس كمثله شيء** (الشورى: ١١)، والثاني: يتأول بحسب ما يليق بها، فعلى هذا المراد: الخاز كما يقال: فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد به أنه حال في كفه، بل المراد تحت قدرتي، ويقال: فلان بين إصبعي وأقلبه كيف شئت أي أنه مني على قهره والتصرف فيه كيف شئت، فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء، لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراده، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه، فحاطب العرب بما يفهمونه، ومثله بالمعاني الحسية تأكيداً له في نفوسهم. فإن قيل: ففقدرة الله تعالى واحدة، والإصبعان للتثنية، فالجواب: أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة، فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع، والله أعلم.

قوله: **مصرف قلوبنا على طاعتك** كلمة "على" متعلقة بـ "صرف" لكن يتضمن معنى التثيت.

[٤ - باب كل شيء بقدر]

٦٧٤٦ - (١) **حدثني** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيسُ، أَوْ الْكَيسُ وَالْعَجْزُ".

٦٧٤٧ - (٢) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ [١] **إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ** (القمر: ٤٨، ٤٩).

٤ - باب كل شيء بقدر

قوله **كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ**، **حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيسُ**، أَوْ قَالَ: **الْكَيسُ وَالْعَجْزُ** قَالَ الْقَاضِي: رَوَيْنَاهُ بِرَفْعِ "الْعَجْزِ وَالْكَيسِ" عَطْفًا عَلَى "كُلِّ" وَبِجَرْمَا عَطْفًا عَلَى "شَيْءٍ".

الْأَوْجِدُ فِي الْعَجْزِ وَإِثْبَاتِ الْقَدَرِ: قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْعَجْزَ هُنَا عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهُوَ عَدَمُ الْقُدْرَةِ، وَقِيلَ: هُوَ تَرَكَ مَا يَجِبُ فَعَلَهُ، وَالتَّسْوِيفُ بِهِ وَتَأْخِيرُهُ عَنْ وَقْتِهِ، قَالَ: وَيَحْتَمِلُ الْعَجْزُ عَنِ الطَّاعَاتِ، وَيَحْتَمِلُ الْعَمُومُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْكَيسُ ضِدُّ الْعَجْزِ وَهُوَ النِّشَاطُ وَالْحَذَقُ بِالْأُمُورِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ الْعَاجِزَ قَدْ قَدَرَ عَجْزَهُ، وَالْكَيسَ قَدْ قَدَرَ كَيْسَهُ.

قوله: "جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ [١] **إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ** (القمر: ٤٨، ٤٩)، الْمُرَادُ بِالْقَدَرِ هُنَا: الْقَدَرُ الْمَعْرُوفُ، وَهُوَ مَا قَدَرَ اللَّهُ وَقَضَاهُ وَسَبَقَ بِهِ عِلْمَهُ وَإِرَادَتَهُ، وَأَشَارَ الْبَاجِيُّ إِلَّا خِلَافَ هَذَا، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَالْحَدِيثِ: تَصْرِيحٌ بِإِثْبَاتِ الْقَدَرِ، وَأَنَّهُ عَامٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ فِي الْأَزَلِ مَعْلُومٌ لِلَّهِ مُرَادٌ لَهُ.

[٥ - باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره]

٦٧٤٨ - (١) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد - واللفظ لإسحاق - قالوا: أخبرنا عبد الرزاق: **حدثنا** معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: "إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان النطق والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه".

قال عبد في روايته: ابن طاوس عن أبيه، سمعت ابن عباس.

٦٧٤٩ - (٢) **حدثنا** إسحاق بن منصور: أخبرنا أبو هشام المخزومي: **حدثنا** وهيب: **حدثنا** سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه".

[٥ - باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره]

معنى الحديث والأنواع من الزنا المخازي. معنى الحديث: أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام، ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله، أو بالمس باليد، بأن يمس أجنبية بيده أو يقبّلها، أو يلمس بالرجل إلى الزنا أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك، أو بالفكر بالقلب، فكل هذه أنواع من الزنا المخازي، والفرج يصدق ذلك كنه أو يكذبه، معناه: أنه قد يحقق الزنا بالفرج، وقد لا يحققه بأن لا يوجب الفرج في الفرج، وإن قارب ذلك، والله أعلم.

وأما قول ابن عباس: "ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة"، فمعناه: تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ حَسَبُوا كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (النجم: ٣٢)، ومعنى الآية - والله أعلم - الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم، يغفر لهم اللمم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ حَسْبَكُمْ كُتُوبًا كَثِيرًا مِمَّا تَسْتَهْوُونَ عَنْهُ فَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (النساء: ٣١)، فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغائر، وهي اللمم، وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما، وهي كما قال، هذا هو الصحيح في تفسير اللمم، وقيل: أن يلزم بالشيء =

= ولا يفعله، وقيل: الميل إلى الذنب ولا يصبر عليه، وقيل: غير ذلك مما نيس بظاهره، وأصل النسم والإلغام: الميل إلى الشيء وطلبه من غير مداومة، والله أعلم.

[٦ - باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين]

٦٧٥٠ - (١) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجْسِنَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟" ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ الآية (الروم: ٣٠).

٦ - باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

الراجح أن أطفال المسلمين وأطفال المشركين في الجنة: أجمع من يعتدُّ به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة؛ لأنه ليس مكلفاً، وتوقف فيه بعض من لا يعتدُّ به لحديث عائشة هذا، وأحاب العلاء بأنه لعله فُماها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكر على سعد ابن أبي وقاص في قوله: "أعطه إني لأراه مؤمناً، قال: أو مسلماً؟" الحديث. ويحتمل أنه قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة، فلما علم قال ذلك في قوله ﷺ: "ما من مسلم مات له ثلاثة من أولاده لم يبلغوا الجنة، إلا أدخله الله الجنة لمفضل رحمة إبراهيم" وغير ذلك من الأحاديث، والله أعلم. وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب، قال الأكثرون: هم في النار تبعاً لأبائهم، وتوقفت طائفة فيهم، والثالث هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون: أنهم من أهل الجنة، ويستدل له بأشياء، منها: حديث إبراهيم الخليل ﷺ حين رآه النبي ﷺ في الجنة، وحواله أولاد الناس، قالوا: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: وأولاد المشركين" رواه البخاري في صحيحه. ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نُنزِّلَ رَسُولًا﴾ (الإسراء: ١٥)، ولا يتوجه على المولود التكليف، ويلزمه قول الرسول "حتى يبلغ"، وهذا متفق عليه، والله أعلم.

الأقوال في الفطرة أصح: وأما الفطرة المذكورة في هذه الأحاديث، فقال المازري: قيل: هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين، وقيل: هي ما قضي عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها، وقيل: هي ما هيء له، هذا كلام المازري.

قوله: **يولد على الفطرة** كأن المراد بالفطرة خلوة الذهن عن الشبهات المبعدة للذهن عن قبول ملة الإسلام؛ وذلك لأن الخلوة عن تلك الشبهات يوجب للإنسان كأنه على الملة؛ لأن الملة لسلامتها إذا لم يكن للإنسان مانع عنها يسارع إلى قبولها، والله تعالى أعلم.

٦٧٥١ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ"، وَلَمْ يَذْكُرْ: جَمْعَاءَ.

٦٧٥٢ - (٣) **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى** قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ"، ثُمَّ يَقُولُ: اقْرَأُوا: **فَفِطْرَتُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ**

= وقال أبو عبيد: سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث، فقال: كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض، وقبل الأمر بالجهاد. وقال أبو عبيد: كأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثهما ولم يرثاه؛ لأنه مسلم وهما كافران، ولما جاز أن يسي، فلما فرضت الفرائض، وتقررت السنن على خلاف ذلك، علم أنه يولد على دينهما.

وقال ابن المبارك: يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة، فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام، ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر، وقيل معناه: كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به، فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صانعاً، وإن سماه بغير اسمه أو عبد معه غيره، والأصح أن معناه: أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا، وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا، وهذا معنى: "يهودانه وينصرانه ويمجسانه" أي يحكم له بحكمهما في الدنيا، فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما، فإن كانت سبقت له سعادة أسلم، وإلا مات على كفره، وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً، الأصح أنه من أهل الجنة، والجواب عن حديث: "الله أعلم بما كانوا عاملين" أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار، وحقيقة لفظه: "الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا" ولم يبلغوا؛ إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ.

وجوب التأويل في غلام الخضر: وأما غلام الخضر، فيجب تأويله قطعاً؛ لأن أبويه كانا مؤمنين، فيكون هو مسلماً، فيتأول على أن معناه: أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً لا أنه كافر في الحال، ولا يجري عليه في الحال أحكام الكفار، والله أعلم.

ضبط الألفاظ ومعناها: وأما قوله **حَدَّثَنَا**: "كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ" فهو بضم التاء الأولى وفتح الثانية، ورفع البهيمه، ونصب بهيمه ومعناه: كما تلد البهيمه بهيمه "جمعاء" بالمد أي مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص لا توجد فيها جدعاء بالمد، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه: أن البهيمه تلد البهيمه كاملة الأعضاء لا نقص فيها، وإنما يحدث فيها الجذع والنقص بعد ولادتها.

الناس عليها لا تبديل لخلق الله * ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ (الروم: ٣٠).

٦٧٥٣ - (٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُجَارِيَانِهِ"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٥٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ "مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ "إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانَهُ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ "لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانَهُ".

٦٧٥٥ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تَنْتَجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا

قوله ﷺ: فِي حَدِيثِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ" هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ "يُولَدُ" بِضَمِّ الْيَاءِ الْمُنْشَأَةِ تَحْتَ وَكسْرِ اللَّامِ عَلَى وَرْدِ "ضَرْبٍ". حَكَاهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ قَالَ: وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى إِدْخَالِ الْوَاوِ يَاءً لِانْتِصَامِهَا، قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الْمَجْرِي فِي نَوَادِرِهِ يَقَالُ: وُلِدَ وَيُولَدُ بِمَعْنَى، قَالَ الْقَاضِي: وَرِوَاهُ غَيْرُ السَّمْرَقَنْدِيِّ "يُولَدُ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله: "لَا يَبْدُلُ خَلْقَ اللَّهِ" الْآيَةُ. فَإِنِ قُلْتِ: هَذَا مُنَافٍ لِلْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يُفِيدُ التَّبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ ظَاهِرًا لِمَا فِيهِ مِنْ قَوْلِهِ: "أَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ"، فَإِنَّهُ يُفِيدُ أَنَّ أَبَوَيْهِ يَغْيِرَانِهِ عَمَّا خَلَقَ عَلَيْهِ؟ قُلْتِ: يَحْتَمِلُ إِنْ هَذَا نَفِيٌّ بِمَعْنَى النَّهْيِ عَلَى حَدِّ لَا رَفْعَ وَلَا فَسْوَقَ وَلَا حِدَالَ فِي الْحَجِّ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ تَبْدِيلَ خَلْقِ اللَّهِ بِجَعْلِ الْوَالِدِ مَوْلُودًا عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ، فَإِنَّ خَلْقَ اللَّهِ هُوَ أَنَّهُ يَكُونُ الْوَالِدُ مَوْلُودًا عَلَى الْفِطْرَةِ لَا دَائِمًا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْيِرَ ذَلِكَ بِجَعْلِ الْوَالِدِ مَوْلُودًا عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

جَدَعَاءَ؟ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدَعُونَهَا"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٥٦ - (٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ بَعْدُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ وَيُمَجْسَانِهِ، فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمًا، كَلَّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُرُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا".

٦٧٥٧ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٥٨ - (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، ح وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، كُلُّهُمُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ: سُئِلَ عَنْ ذُرَّارِيِّ الْمُشْرِكِينَ.

٦٧٥٩ - (١٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا، فَقَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٦٠ - (١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا

قوله ﷺ: "كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُرُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا" هكذا هو في جميع النسخ "في حِضْنِيهِ" بخاء مهمله مكسورة، ثم ضاد معجمة، ثم نون ثم ياء ثنية حِضْنٍ، وهو الجنب، وقيل: الخاصرة. قال القاضي: ورواه ابن مهران "حِضْنِيهِ" بالحاء المعجمة والصاد المهملة وهو الأثنيان، قال القاضي: وأظن هذا وهما بدليل قوله: "إلا مريم وابنها". وسبق شرح هذا الحديث في "كتاب الفضائل"، وسبق ذكر الغلام الذي قتله الخضر في فضائل الخضر.

عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ".

٦٧٦١ - (١٢) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا".

٦٧٦٢ - (١٣) **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ فَضِيلِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ صَبِيٌّ، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا، وَلِهَذِهِ أَهْلًا".

٦٧٦٣ - (١٤) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ، عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ "أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ".

٦٧٦٤ - (١٥) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، كِلَاهِمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

قوله: **عن رقبه بن مسقلة** هكذا هو في جميع النسخ "مسقلة" بالسين، وهو صحيح، يقال بالسين والصاد. وفي قوله **ﷺ**: "الله أعلم بما كانوا عاملين" بيان لمذهب أهل الحق: أن الله علم ما كان، وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث.

[٧ - باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر]

٦٧٦٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: "اللَّهُمَّ! أُمَّتِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ".

قَالَ: وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقْبًا، وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ".

٦٧٦٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا "مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ".

٧ - باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

لغتان في "حله": أما "حله" فضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات، وذكر القاضي أن جميع الرواة على الفتح، ومراده رواة بلادهم، وإلا فالأشهر عند رواة بلادنا الكسر، وهما لغتان، ومعناه: وجوبه وحينه، يقال: حل الأجل يحل حلاً وحلاً.

استحالة زيادة الآجال ونقصانها وتأويل الزيادة: وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدره لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل، فيستحيل زيادتها ونقصانها حقيقة عن ذلك. وأما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر ونظائره، فقد سبق تأويله في باب "صلة الأرحام" واضحاً. قال المازري هنا: قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها، وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه، فإذا علم الله تعالى أن زيداً يموت سنة خمسائة، استحال أن يموت قبلها أو بعدها لئلا ينقلب العلم جهلاً، فاستحال أن الآجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص، فيتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره ممن وكنه الله يقبض الأرواح، وأمره فيها بآجال ممدودة، فإنه بعد أن يأمره بذلك أو يثبت في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد على حسب ما سبق به علمه في الأزل، وهو معنى قوله تعالى: **يَمْحُوا عَنْهَا مَا يَشَاءُ وَيُنْثَبُ** (الرعد: ٣٩)، وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى: **لَمْ يَفْضَلْ أَحْجَالًا وَحَلَّ مُسَيِّئًا عِنْدَهُ** (الأنعام: ٢)، =

٦٧٦٧ - (٣) **حَسَنًا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ! مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَآثَارِ مَوْطِوءَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ".

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِخٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ".

٦٧٦٨ - (٤) **حَسَنًا** أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَآثَارِ مَبْلُوغَةٍ".

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: "قَبْلَ حِلِّهِ" أَي نَزْوِلِهِ.

= **الرد على المعتزلة وحكمة الدعاء بالنجاة من النار ومن عذاب القبر وغيرها** واعلم أن مذهب أهل الحق: أن المقتول مات بأجله، وقالت المعتزلة: قطع أجله، والله أعلم. فإن قيل: ما الحكمة في نهيها عن الدعاء بالزيادة في الأجل؛ لأنه مفروغ منه، وندبها إلى الدعاء بالاستعاذة من العذاب مع أنه مفروغ منه أيضاً كالأجل؟ فاجواب: أن الجميع مفروغ منه، لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة، وقد أمر الشرع بالعبادات، فقليل: أفلا نتكل على كتابنا وما سبق لنا من القدر؟ فقال: "اعملوا فكلٌ ميسرٌ لما خلق له". وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة، وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالاً على القدر، فكذا الدعاء بالنجاة من النار ونحوه، والله أعلم.

قوله ﷺ: "أفلا نتكل على كتابنا وما سبق لنا من القدر؟ فقال: "اعملوا فكلٌ ميسرٌ لما خلق له". وجاء "كانوا" بضمير العقلاء مجازاً لكونه جرى في الكلام ما يقتضي مشاركتها للعقلاء، كما في قوله تعالى: ﴿رَأَيْتُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ (يوسف: ٤)، ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ (يس: ٤٠).

[٨ - باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله]

٦٧٦٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَمْ يُصِْبَنِي كَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ".

[٨ - باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله]

فضيلة عزيمة النفس في أمور الآخرة: قوله ﷺ: "الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ" وفي كل حين والمراد بالقوة هنا: عزيمة النفس والقرينة في أمور الآخرة. فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمنعروف والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى، وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات، وأنشط طلباً لها، ومحافظة عليها ونحو ذلك. وأما قوله ﷺ: "لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَمْ يُصِْبَنِي كَذَا" فمعناه: في كل من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الإيمان مع ما يأتي به الضعيف من العبادات.

قوله ﷺ: "احْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ".

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث: أما "احرص" فبكسر الراء "وتعجز" بكسر الجيم، وحكى فتحهما جميعاً، ومعناه: احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده، واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك، ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة، ولا عن طلب الإعانة.

قوله ﷺ: "لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَمْ يُصِْبَنِي كَذَا" فمعناه: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.

النهي عن لفظة "لو": وتأويل الاستعمال الموجود في الأحاديث: قال القاضي عياض: قال بعض العلماء: هذا النهي إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً، وأنه لو فعل ذلك لم تُصِبه قطعاً، فأما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى بأنه لن يصيبه إلا ما شاء الله فليس من هذا، واستدل بقول أبي بكر الصديق ﷺ في الغار: "لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا". قال القاضي: وهذا لا حجة فيه؛ لأنه إنما أُخبر عن مستقبل، وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه، قال: وكذا جميع ما ذكره البخاري في باب "ما يجوز من اللو" كحديث: "لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَمْ يُصِْبَنِي كَذَا" لأنهم لم يثبتوا أن البيت على قواعد إبراهيم، و: "لو كنت راجماً بغير بينة لرجمت هذه"، و: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم".

= **بالسوء** وتبني ذلك، فكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر، فلا كراهة فيه؛ لأنه إنما أحرر عن اعتقاده فيما كان يفعل لو لا المانع، وعمما هو في قدرته، فأما ما ذهب فليس في قدرته، قال القاضي: فالذي عندي في معنى الحديث، أن النهي على ظاهره وعمومه، لكنه هي تنزيه، ويدل عليه قوله **الله**: "فإن لو تفتح عمل الشيطان" أي يلقي في القلب معارضة القدر، ويوسوس به الشيطان، هذا كلام القاضي.

قلت: وقد جاء من استعمال "لو" في الماضي، قوله **الله**: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي" وغير ذلك، فالظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه، فيكون هي تنزيه لا تحريم، فأما من قاله تأسفا على ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متعذر عليه من ذلك ونحو هذا، فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث، والله أعلم.

[٥١ - كتاب العلم]

[١ - باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي]

٦٧٧٠ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (آل عمران: ٧). قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ".

٥١ - كتاب العلم

١ - باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن

ضبط "التستري": قوله: "حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري" هو بضم التاء الأولى، وأما التاء الثانية، فالصحيح المشهور فتحها، ولم يذكر السمعاني في كتابه "الأنساب" والحازمي في "المؤتلف" وغيرهما من المحققين والأكثرين غيره، وذكر القاضي في "المشارك" أنها مضمومة كالأولى، قال: وضبطها الباجي بالفتح، قال السمعاني: هي بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان، يقولها الناس: "ستر" بها قبر البراء بن مالك رضي الله عنه الصحابي أخي أنس. قولها: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ إلى آخر الآيات، قال رسول الله ﷺ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ".

اختلاف العلماء في المحكم والمتشابه: قد اختلف المفسرون والأصوليون وغيرهم في المحكم والمتشابه اختلافاً كثيراً، قال الغزالي في "المستصفى": إذا لم يرد توقيف في تفسيره، فينبغي أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة، وتناسب اللفظ من حيث الوضع، ولا يناسبه قول من قال: المتشابه: الحروف المقطعة في أوائل السور، والمحكم: ما سواه، ولا قوهم: المحكم ما يعرفه الراسخون في العلم، والمتشابه: ما انفرد الله تعالى بعلمه، ولا قوهم: المحكم: الوعد والوعيد والحلال والحرم، والمتشابه: القصص والأمثال، فهذا أبعد الأقوال، قال: بل الصحيح أن المحكم يرجع إلى معنيين: أحدهما: المكشوف المعنى الذي لا يتطرق إليه إشكال واحتمال، والمتشابه: ما يتعارض فيه الاحتمال. =

٦٧٧١ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ:**
حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَّاحِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ
عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ
فِي الْكِتَابِ".

٦٧٧٢ - (٣) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو قَدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي**
عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ
عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا".

= والثاني: أن احكم ما انتظم ترتيبه مفيداً إما ظاهراً وإما بتأويل، وأما المتشابه، فالأسماء المشتركة كالتقوى
وكالذي بيده عقدة النكاح، وكالمس، فالأول متردد بين الحيض والطمهر، والثاني بين النوي والنزوح، والثالث
بين الوطء والمس باليد ونحوها. قال: ويطلق على ما ورد في صفات الله تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه،
ويحتاج إلى تأويل. واختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه، وتكون الواو في
"والراسخون" عاطفة أم لا؟ ويكون الوقف على "وما يعلم تأويله إلا الله"، ثم يبتدئ قوله تعالى: **والراسخون في**
العلم بقولون، إنما يعلمون، وكل واحد من القولين محتمل، واختاره طوائف، والأصح: الأول، وأن الراسخين
يعلمونه؛ لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته، وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من
المحققين على أنه يستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد، والله أعلم.

النسبة: وفي هذا الحديث: التحذير من مخالطة أهل الزيغ وأهل البدع، ومن يتبع المشكلات للفتنة، فأما من سأل
عما أشكل عليه منها للاسترشاد وتلطّف في ذلك، فلا بأس عليه وجوابه واجب، وأما الأول فلا يجاب. بل
يزجر ويعزر، كما عزر عمر بن الخطاب **رضي الله عنه** صبيح بن عسل، حين كان يتبع المتشابه، والله أعلم.

قوله: "هجرت يوماً" أي بكرت.

قوله **ﷺ: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ"**. وفي رواية: **"اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ،**
وَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا" المراد بهلاك من قبلنا هنا: هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم. فحذر رسول الله ﷺ
من مثل فعلهم.

تعين الاختلاف المسنوع في القرآن: والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف
لا يجوز أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القرآن أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاحتجاج، أو
اختلاف يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك، وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين =

٦٧٧٣ - (٤) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيَّ عَنْ جُنْدَبٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَمُوتُوا".

٦٧٧٤ - (٥) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا أَبَانٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدَبٌ، وَنَحْنُ غُلَمَانٌ بِالْكُوفَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقْرَأُوا الْقُرْآنَ" بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

= منه ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق واختلافهم في ذلك، فليس منهيًا عنه بل هو مأمور به، وفضيلة ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن، والله أعلم.

[٢ - باب في الألد الخصم]

٦٧٧٥- (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدَ الْخَصِمَ".

[٢ - باب في الألد الخصم]

قوله ﷺ: "أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدَ الْخَصِمَ" هو بفتح الحاء وكسر الصاد، والألدُّ: شديد الخصومة، مأخوذ من لذيدي الوادي، وهما جانباؤه؛ لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر، وأما "الخصم" فهو الحاذق بالخصومة، والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق أو إثبات باطل، والله أعلم.

[٣ - باب اتباع سنن اليهود والنصارى]

٦٧٧٦ - (١) **حدَّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشْبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ"، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: "فَمَنْ؟".

٦٧٧٧ - (٢) **حدَّثني** عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٦٧٧٨ - (٣) **قال** أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

٣ - باب اتباع سنن اليهود والنصارى

معنى الحديث: قوله **التتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع الخ** السن بفتح السين والنون وهو الطريق، والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم، والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فقد وقع ما أخبر به **صلى الله عليه وسلم**. **الكلام في أن هذا الحديث مقطوع أم لا؟** قوله: "حدثني عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ". قال المازري: هذا من الأحاديث المقطوعة في مسلم، وهي أربعة عشر، هذا آخرها. قال القاضي: قلد المازري أبا علي الغساني الحياني في تسميته هذا مقطوعاً، وهي تسمية باطلة، وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية الجھول، وإنما المقطوع: ما حذف منه راو. قلت: وتسمية هذا الثاني أيضاً مقطوعاً مجازاً، وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء، وإنما حقيقة المقطوع عندهم الموقوف على التابعي فمن بعده قولاً له أو فعلاً أو نحوه، وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أن المتابعة يحتمل فيها ما لا يحتمل في الأصول، وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان راوي الكتاب عن مسلم، وهو من زياداته وعالي أساده. قال أبو إسحاق: حدثني محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم، فذكره بإسناده إلى آخره، فاتصلت الرواية، والله أعلم.

[٤ - باب هلك المتطعون]

٦٧٧٩ - (١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة: **حدثنا** حفص بن غياث ويحيى بن سعيد عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "هلك المتطعون"، قالها ثلاثاً.

[٤ - باب هلك المتطعون]

قوله **حدثنا**: "هلك المتطعون" أي المتعمقون الغالون الجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.

[٥ - باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان]

٦٧٨٠ - (١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزَّانَا".

٦٧٨١ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعَهُ مِنْهُ: "إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الزَّانَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرَّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيْمٌ وَاحِدٌ".

٦٧٨٢ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرٍ وَعَبْدَةَ: لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٦٧٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرَجُ، وَالْهَرَجُ الْقَتْلُ".

[٥ - باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان]

اختلاف النسخ وضبط الألفاظ: قوله: "حدثنا شيبان بن فروخ" إلخ، هذا الإسناد والذي بعده كلهم بصريون. قوله ﷺ: "من أشراط الساعة: أن يرفع العلم ويثبت الجهل، ويظهر الخمر، ويظهر الزنا" هكذا هو في كثير من النسخ "يثبت الجهل" من الثبوت، وفي بعضها "يث" بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة مشددة أي ينشر ويشيع، ومعنى "تشرب الخمر" شرباً فاشياً، ويظهر الزنا أي يفشو وينتشر، كما صرح به في الرواية الثانية، "وأشراط =

٦٧٨٤ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ:** حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيِّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ.

٦٧٨٥ - (٦) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُسَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ،** جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٧٨٦ - (٧) **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:** أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٧٨٧ - (٨) **حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبِضُ الْعِلْمُ، وَتُظْهِرُ الْفِتْنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ"، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: "الْقَتْلُ".

٦٧٨٨ - (٩) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ:** أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبِضُ الْعِلْمُ"، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٧٨٩ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ"، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

= الساعة: علاماتها، واحدها شرط بفتح انشين والراء، ويقال الرجال بسبب القتل، وتكثر النساء، فهذا يكثر الجهل والفساد، ويظهر الزنا والخمر، ويتقارب الزمان أي يقرب من القيامة، ويلقى الشح، هو بإسكان اللام وتخفيف القاف أي يوضع في القلوب، ورواه بعضهم ينقى بفتح اللام وتشديد القاف أي يعطى، والشح هو البخل بأداء الحقوق، والحرص على ما ليس له، وقد سبق الخلاف فيه مبسوطا في "باب تحريم الظلم"، وفي رواية: "وينقص العلم"، هذا يكون قبل قبضه.

٦٧٩٠ - (١١) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَلَّمَهُمْ قَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا "وَيُلْقَى الشُّحُّ".

٦٧٩١ - (١٢) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا".

٦٧٩٢ - (١٣) **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ، كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" هذا الحديث يبين أن المراد بقبض العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه، ولكن معناه: أنه يموت حملته، ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم، فيضلون ويضلون.

وقوله ﷺ: "اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا" ضبطناه في البحاري رؤوساً بضم الهمزة وبالثنوين جمع رأس، وضبطوه في مسلم هنا بوجهين: أحدهما: هذا، والثاني: رؤساء بالمد جمع رئيس، وكلاهما صحيح، والأول أشهر، وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء.

لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

٦٧٩٣ - (١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ

جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

٦٧٩٤ - (١٥) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِييِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي

أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالِقَهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عُلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيَبْقِي فِي النَّاسِ رُؤُوسًا جُهَالًا، يُفْتُونُهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ".

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟

قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلًا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالِقُهُ، ثُمَّ فَاتِحُهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَادَ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

قوله: "إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَادَ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ" ليس معناه أنها اتهمته، لكنها خافت أن يكون اشتبه عليه، أو قرأه من كتب الحكمة، فتوهمه عن النبي ﷺ، فلما كرره مرة أخرى وثبت عليه، غلب على ظننها أنه سمعه من النبي ﷺ، وقولها: "أراه" بفتح الهمزة.

المستفاد من الحديث: وفي هذا الحديث: الحث على حفظ العلم، وأخذه عن أهله، واعتراف العالم لعالمه بالفضيلة.

[٦ - باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة]

٦٧٩٥ - (١) **حدثني** زهير بن حرب: **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله، قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ، عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فحث الناس على الصدقة، فأبطؤوا عنه، حتى روي ذلك في وجهه.

قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه، فقال رسول الله ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء".

٦٧٩٦ - (٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، جميعاً عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن عبد الرحمن بن هلال، عن جرير، قال: خطب رسول الله ﷺ، فحث على الصدقة بمعنى حديث جرير.

٦٧٩٧ - (٣) **حدثنا** محمد بن بشر، **حدثنا** يحيى يعني ابن سعيد: **حدثنا** محمد بن أبي إسحاق: **حدثنا** عبد الرحمن بن هلال العبسي قال: قال جرير بن عبد الله: قال رسول الله ﷺ:

[٦ - باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة]

قوله ﷺ: "من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة" الحديث. وفي الحديث الآخر: "من دعا إلى هدى ومن دعا إلى ضلالة".

استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم ضلها: هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، وأن من دعا إلى هدى كان له مثل أجر متابعيه، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبقاً إليه، وسواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك.

قوله ﷺ: "فعمل بها بعده" معناه: إن سنّها سواء كان العمل في حياته أو بعد موته، والله أعلم.

"لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سَنَةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ"، ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٦٧٩٨ - (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٧٩٩ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا".

[٥٢ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار]

[١ - باب الحث على ذكر الله تعالى]

٦٨٠٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ، هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً".

٥٢ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

١ - باب الحث على ذكر الله تعالى

معنى الحديث: قوله عز وجل: **"أنا عند ظنّ عبدي بي"** قال القاضي: قيل معناه: بالغفران له إذا استغفر، والقبول إذا تاب، والإجابة إذا دعا، والكفاية إذا ضب الكفاية، وقيل: المراد به الرجاء، وتأميل العفو، وهذا أصح. قوله تعالى: **"وأنا معه حين يذكرني"** أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية، وأما قوله تعالى: **"وهو معكم أين ما كنتم"** (الحديد: ٤)، فسعنا: بالعلم والإحاطة.

توجيه: **صحة إطلاق النفس في حق الله تعالى**: قوله تعالى: **"إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي"** قال المازري: النفس تطلق في اللغة على معان: منها: الدم، ومنها: نفس الحيوان، وهما مستحيلان في حق الله تعالى، ومنها: الذات، والله تعالى له ذات حقيقة، وهو المراد بقوله تعالى: **"في نفسي"**، ومنها: الغيب، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: **"تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك"** (المائدة: ١١٦) أي ما في غيبي، فيحوز أن يكون أيضا مراد الحديث، أي إذا ذكرني خاليا أثابه الله، وجازاه عما عمل بما لا يطلع عليه أحد.

تفضيل الأنبياء على الملائكة، والرد على استدلال المعتزلة: قوله تعالى: **"وبن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاءهم خير منهم"**. هذا مما استدلت به المعتزلة، ومن وافقهم على تفضيل الملائكة على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، واحتجوا أيضا بقوله تعالى: **"ولقد كرمنا سيء آدم وحملناهم في آثر وألحمهم وراقناهم من الطين وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً"** (الإسراء: ٧٠)، فالتقيد بالكثير احتراز من الملائكة، ومذهب أصحابنا وغيرهم أن الأنبياء أفضل من الملائكة لقوله تعالى في بني إسرائيل: **"وفضلناهم على العالمين"** (الجاثية: ١٦)، والملائكة من العالمين، ويتأول هذا الحديث على أن الذاكرين =

- ٦٨٠١ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ "وَأَنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعْيُنِي".
- ٦٨٠٢ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ، تَلَّقَيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِذِرَاعٍ، تَلَّقَيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِبَاعٍ، جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ".
- ٦٨٠٣ - (٤) **حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ:** حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانُ، فَقَالَ: "سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ"، قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ "الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ".

= غالباً يكونون طائفة لا نبي فيهم، فإذا ذكره الله تعالى في خلائق من الملائكة، كانوا خيراً من تلك الطائفة.
معنى الحديث: قوله تعالى: "وَأَنْ تَقْرَبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعْيُنِي" وإن أتاني شبراً مني شبراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، ويستحيل إرادة ظاهره، وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مرات، ومعناه: من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد زدت، فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيت هرولة، أي صببت عليه الرحمة وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، والمراد: أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه.

اختلاف النسخ وسط الألفاظ: قوله تعالى في رواية محمد بن جعفر: **وَأَنْ تَلْقَانِي بِبَاعٍ حَتَّى أَتَيْتَهُ** هكذا هو في أكثر النسخ "حتته أتيتته"، وفي بعضها "جئته بأسرع" فقط، وفي بعضها "أتيتته"، وهاتان ظاهرتان، والأول صحيح أيضاً، والجمع بينهما للتوكيد، وهو حسن لا سيما عند اختلاف اللفظ، والله أعلم.
 قوله: "جبل يقال له: جُمْدَانُ" هو بضم الجيم وإسكان الميم.

قوله **سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ، قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟** قال: **الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ** هكذا الرواية فيه "المفردون" بفتح الفاء، وكسر الراء المشددة، وهكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم، وذكر غيره أنه روي بتخفيفها وإسكان الفاء، يقال: فرد الرجل وفرد بالتخفيف والتشديد، وأفرد، وقد فسره رسول الله ﷺ بـ "الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ" تقديره: والذَّاكِرَاتُ، فحذفت الهمزة هنا كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي؛ ولأنه مفعول يجوز حذفه، وهذا التفسير هو مراد الحديث. قال ابن قتيبة وغيره: وأصل المفردين الذين هنالك =

.....

= أقرانهم وانفردوا عنهم، فبقوا يذكرون الله تعالى، وجاء في رواية: "هم الذين اهتزوا في ذكر الله" أي لهجوا به.
وقال ابن الأعرابي: يقال: فرد الرجل: إذا تفقه واعتزل، وخلا بمراعاة الأمر والنهي.

٢ - باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها

٦٨٠٤ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وَثُرٌ، يُحِبُّ الْوِثْرَ". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ "مَنْ أَحْصَاهَا".

٢ - باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها

قوله **تسعة وتسعين اسماً**، ماله إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة، إنه ويرى بحسب الوتر. وفي رواية: "من حفظها دخل الجنة".

المستفاد من الحديث: قال الإمام أبو القاسم القشيري: فيه دليل على أن الاسم هو المسمى؛ إذ لو كان غيره لكانت الأسماء لغيره لقوله تعالى: **وَمِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى** (الأعراف: ١٨٠)، قال الخطابي وغيره: وفيه دليل على أن أشهر أسمائه سبحانه وتعالى "الله" لإضافة هذه الأسماء إليه، وقد روي أن الله هو اسمه الأعظم، قال أبو القاسم الطبري: وإليه ينسب كل اسم له، فيقال: الرؤوف والكريم من أسماء الله تعالى، ولا يقال: من أسماء الرؤوف أو الكريم الله.

عدم انحصار الأسماء في التسعة والتسعين: واتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه وتعالى، فليس معناه: أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين، وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة، فالمراد الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها لا الإخبار بحصر الأسماء؛ ولهذا جاء في الحديث الآخر: "أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك"، وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم أنه قال: لله تعالى ألف اسم، قال ابن العربي: وهذا قليل فيها، والله أعلم. وأما تعيين هذه الأسماء، فقد جاء في "الترمذي" وغيره في بعض أسمائه خلاف، وقيل: إنها مخفية التعيين كالاسم الأعظم، وليلة القدر ونظائرها.

قول المحققين في المراد بإحصاء الأسماء الحسنى: وأما قوله **تسعة وتسعين**: "من أحصاها دخل الجنة" فاختلّفوا في المراد بإحصائها، فقال البخاري وغيره من المحققين: معناه: حفظها، وهذا هو الأظهر؛ لأنه جاء مفسراً في الرواية الأخرى "من حفظها"، وقيل: أحصاها: عدّها في الدعاء بها، وقيل: أطاقتها أي أحسن المراعاة لها، والحفاظة على ما تقتضيه، وصدق بمعانيها، وقيل: معناه: العمل بها والطاعة بكل اسمها، والإيمان بها لا يقتضي عملاً، وقال بعضهم: المراد حفظ القرآن وتلاوته كله؛ لأنه مستوفى لها، وهو ضعيف، والصحيح الأول.

قوله **تسعة وتسعين**: "إِنَّ اللَّهَ وَثُرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ" الوتر: الفرد، ومعناه: في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير. =

٦٨٠٥ - (٢) **حدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ". وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "إِنَّهُ وَثْرٌ، يُحِبُّ الْوَثْرَ".

= **فضيلة الوتر - الفرد - في الأعمال والطاعات:** ومعنى "يحب الوتر" تفضيل الوتر في الأعمال، وكثير من الطاعات، فجعل الصلاة خمساً، والطهارة ثلاثاً، والطواف سبعمائة، والسعي سبعمائة، ورمي الجمار سبعمائة، وأيام التشريق ثلاثاً، والاستنجاء ثلاثاً، وكذا الأكفان، وفي الزكاة خمسة أوسق وخمسة أواق من الورق، ونصاب الإبل وغير ذلك، وجعل كثيراً من عظيم مخلوقاته وترّاً منها السموات والأرضون والبحار وأيام الأسبوع وغير ذلك، وقيل: إن معناه منصرف إلى صفة من يعبد الله بالوحدانية، والتفرد مخلصاً له، والله أعلم.

[٣ - باب العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت]

- ٦٨٠٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ".
- ٦٨٠٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ، وَلْيَعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ".
- ٦٨٠٨ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعِزِّمْ فِي الدَّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ".

٣ - باب العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت

قال العلماء: عزم المسألة: الشدة في طلبها، والجزم من غير ضعف في الطلب، ولا تعليق على مشيئة وخوها، وقيل: هو حسن الظن بالله تعالى في الإجابة، ومعنى الحديث: استحباب الجزم في الطلب، وكراهة التعليق على المشيئة، قال العلماء: سبب كراهته أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه، والله تعالى منزه عن ذلك، وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث: "فإنه لا مستكره له"، وقيل: سبب الكراهة أن في هذا اللفظ صورة الاستغناء على المطلوب والمطلوب منه.

قوله: "عن عطاء بن مشني" هو بالمد والقصر.

[٤ - باب كراهة تمني الموت لضر نزل به]

٦٨٠٩ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي".

٦٨١١ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ ضُرَّ أَصَابَهُ".

٦٨١١ - (٣) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسٍ يَوْمَئِذٍ حَيًّا، قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ" لَتَمَنَيْتُهُ.

٦٨١٢ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.

٦٨١٣ - (٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤ - باب كراهة تمني الموت لضر نزل به]

قوله ﷺ: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي".

المستفاد من الحديث: فيه التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من مرض، أو فاقه أو محنة من عدو، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضرراً في دينه أو فتنه فيه، فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وغيره، وقد فعل هذا الثاني خلأثق من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم، وفيه: أنه إن خالف ولم يصبر على حاله في بلواه بالمرض ونحوه، فيلقل: "اللَّهُمَّ أَحْيِنِي إِنْ كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي الْخ"، والأفضل: الصبر والسكون للقضاء.

قوله: "حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَسٍ يَوْمَئِذٍ حَيًّا" معناه: أن النضر حدث به في حياة أبيه.

٦٨١٤ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرَهُ إِلَّا خَيْرًا".

قوله ﷺ: "إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ" هكذا هو في بعض النسخ "عمله"، وفي كثير منها "أمله"، وكلاهما صحيح، لكن الأول أجود، وهو المتكرر في الأحاديث، والله أعلم.

[٥ - باب من أحب لقاء الله، أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره لقاءه]

٦٨١٥ - (١) **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ**: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ".

٦٨١٦ - (٢) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٨١٧ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ**: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتِ، فَقَالَ: "لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ".

٥ - باب من أحب لقاء الله، أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره لقاءه

قوله: "حَدَّثَنَا هَدَّابٌ" هذا الإسناد والذي بعده كلهم بصريون إلا عبادة بن الصامت فشامي.

معنى الحديث وتفسيره: قوله ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ". قالت عائشة: فقلت: يا نبي الله أكرهية الموت، فكلمنا يكره الموت؟ قال: ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله فأحبَّ الله لقاءه، وإنَّ الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره لقاءه. هذا الحديث يفسر آخره أوله، ويبين المراد بياقي الأحاديث المطلقة "من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله"، ومعنى الحديث: أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها، فحينئذ ييثر كل إنسان بما هو صائر إليه، وما أعد له، ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعد لهم، ويحب الله لقاءهم أي فيحزل هم العطاء والكرامة، وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته، ولا يريد ذلك بهم، وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم، وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك، ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك، بل هو صفة لهم.

٦٨١٨ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٨١٩ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ

الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ".

٦٨٢٠ - (٦) **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ

عَامِرٍ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ.

٦٨٢١ - (٧) **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ**: أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ عَنْ مُطَرَفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ

شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصْرَ، وَحَشَرَ جِ الصَّدْرَ، وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٦٨٢٢ - (٨) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ**: أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرَفٍ بِهَذَا

الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبَثَرٍ.

٦٨٢٣ - (٩) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ** قَالُوا: حَدَّثَنَا

شرح الغريب: قولها: **إذا شَخَّصَ الْبَصْرَ، وَحَشَرَ جِ الصَّدْرَ، وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ** أما "شَخَّصَ" فبفتح الشين والحاء، ومعناه: ارتفاع الأجناف إلى فوق، وتحديد النظر، وأما "الحشرجة"، فهي تردد النفس في الصدور، وأما "أقشعرار الجلد"، فهو قيام شعره، "وتشنج الأصابع" تقبضها.

أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ".

[٦ - باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى]

٦٨٢٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي".

٦٨٢٥ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: "إِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٧ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ ابْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ

[٦ - باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى]

شرح قوله تعالى: قوله تعالى: "وإذا تقرب مني ذرعا تقربت إليه باعا أو بوعا" الباع والبوع بضم الباء والنوع بفتحها كله بمعنى، وهو طول ذراعي الإنسان وعضديه، وعرض صدره، قال البيهقي: وهو قدر أربع أذرع، وهذا حقيقة اللفظ، والمراد بها في هذا الحديث الجواز كما سبق في أول "كتاب الذكر" في شرح هذا الحديث مع =

قوله: "يقول الله عز وجل: من جاء بالحسنة" إلخ قلت: لو جعلنا هذا الحديث تفسيرا لحديث "إن رحمتي سبقت =

عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ حَطِيبَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً".

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٨٢٩ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ

أَنَّهُ قَالَ: "فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ".

= الحديثين بعده.

قوله تعالى: "فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ"، معناه: أن التضعيف بعشرة أمثالها لا بد بفضل الله ورحمته ووعدته الذي لا يخلف، والزيادة بعد بكثرة التضعيف إلى سبعمائة ضعف، وإلى أضعاف كثيرة، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى. قوله تعالى: "وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ حَطِيبَةً" هو بضم القاف على المشهور، وهو ما يقارب ملاحها، وحكى كسر القاف، نقله القاضي وغيره، والله أعلم.

= غضبي" لكان له وجه، فانظر إلى آثار رحمة الله وآثار غضبه أيهما أغلب وأكثر، ولو ضمنا إلى ذلك نعمة الإنيجاد من العدم إلى الوجود الكامل مع ما يحتاج إليه من الآلات والأسباب، فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل، فظهر معنى هذا الحديث ظهوراً تاماً، والله تعالى أعلم.

[٧ - باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا]

٦٨٣٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ، زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فِصَارٌ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟" قَالَ: نَعَمْ! كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"، قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ.

٦٨٣١ - (٢) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: "وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

٦٨٣٢ - (٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَاهُ.

٦٨٣٣ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٧ - باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

فوائد الحديث: قوله: "عاد رجلاً من المسلمين قد خفت، مثل الفرخ" أي ضعف، وفي هذا الحديث النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة، وفيه: فضل الدعاء بـ"اللهم" آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، وفيه: جواز التعجب بقول: سبحان الله، وقد سبقت نظائره، وفيه: استحباب عيادة المريض والدعاء له، وفيه: كراهة تمنى البلاء لئلا يتضرر منه ويسخطه وربما شكاً، وأظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا أنها العبادة والعافية، وفي الآخرة الجنة والمغفرة، وقيل: الحسنة تعم الدنيا والآخرة.

* قوله: "قد خفت" أي ضعف.

[٨ - باب فضل مجالس الذكر]

٦٨٣٤ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** بْنِ مَيْمُونٍ: **حَدَّثَنَا بِهِزٌ**: **حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ**: **حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ** عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةً، فَضُلًّا، يَتَّغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ، يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرَتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فُلَانٌ، عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ".

[٨ - باب فضل مجالس الذكر]

ضبط الألفاظ واختلاف النسخ: قوله **بِهِزٌ**: "إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةً فَضُلًّا يَتَّغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ" أما "السيارة"، فمعناه: سياحون في الأرض، وأما "فُضُلًا" فضبطوه على أوجه: أحدها: وهو أرجحها وأشهرها في بلادنا "فُضُلًا" بضم الفاء والضاد. والثانية: بضم الفاء وإسكان الضاد، ورجحها بعضهم، وادعى أنها أكثر وأصوب. والثالثة: بفتح الفاء وإسكان الضاد، قال القاضي: هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري ومسلم. والرابعة: "فضل" بضم الفاء والضاد ورفع اللام على أنه خير مبتدأ محذوف. والخامسة: "فُضُلًا" بالمد جمع فاضل. قال العلماء: معناه على جميع الروايات أنهم ملائكة زائدون على الحَفْظَةِ وغيرهم من المرتبين مع الخلائق، فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلق الذكر.

وأما قوله **بِهِزٌ**: "يَتَّغُونَ"، فضبطوه على وجهين: أحدهما: بالعين المهملة من التبع: وهو البحث عن الشيء والتفتيش، والثاني: "يَتَّغُونَ" بالعين المعجمة من الابتغاء، وهو الطلب، وكلاهما صحيح.

قوله **بِهِزٌ**: "فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا" هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا "حف" بالفاء، وفي بعضها "حض" بالضاد المعجمة أي حث على الحضور الاستماع، وحكى القاضي عن بعض =

= رواهم "وخط" بالطاء المهملة، واختاره القاضي، قال: ومعناه أشار بعضهم إلى بعض بالنزول، ويؤيد هذه الرواية قوله بعده في البخاري: "هلموا إلى حاجتكم". ويؤيد الرواية الأولى، وهي "حف" قوله في البخاري: "يحفونهم بأجنحتهم ويحدقون بهم ويستديرون حولهم ويحوف بعضهم بعضاً".

قوله: **يستحرونك من نارك** أي يطلبون الأمان منها. قوله: **عند خطاه** أي كثير الخطايا.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث فضيلة الذكر، وفضيلة مجالسه، والجلوس مع أهله، وإن لم يشاركهم، وفضل مجالسة الصالحين وبركتهم، والله أعلم.

أنواع الذكر وفضله وأحكامه: قال القاضي عياض: وذكر الله تعالى ضربان: ذكر بالقلب وذكر باللسان، وذكر القلب نوعان: أحدهما: وهو أرفع الأذكار وأجلها: الفكر في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته، وآياته في سمواته وأرضه، ومنه الحديث: "خير الذكر الخفي"، والمراد به هذا. والثاني: ذكره بالقلب عند الأمر والنهي، فيمثل ما أمر به، ويترك ما نهي عنه ويقف عما أشكل عليه.

وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الأذكار، ولكن فيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث. قال: وذكر ابن جرير الطبري وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب واللسان أيهما أفضل، قال القاضي: والخلاف عندي إنما يتصور في مجرد ذكر القلب تسيحاً وتقليلاً وشبههما، وعليه يدل كلامهم، لا أنهم مختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه، وإلا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان، فكيف يفاضله؟ وإنما الخلاف في ذكر القلب بالتسيح المجرد ونحوه، والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب، فإن كان لاهياً فلا، واحتج من رجح ذكر القلب بأن عمل السر أفضل، ومن رجح ذكر اللسان قال: لأن العمل فيه أكثر، فإن زاد باستعمال اللسان اقتضى زيادة أجر.

الاختلاف في كتابة الملائكة ذكر القلب: قال القاضي: واختلفوا هل تكتب الملائكة ذكر القلب؟ فقيل: تكتبه، ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفونه بها، وقيل: لا يكتبونه؛ لأنه لا يطلع عليه غير الله، قلت: الصحيح أنهم يكتبونه، وأن ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل من القلب وحده، والله أعلم.

[٩ - باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة،...]

٦٨٣٥ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا: أَيِّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ".

قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

٦٨٣٦ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ".

٩ - باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

ذكر في الحديث أنها كانت أكثر دعاء النبي ﷺ لما جمعه من خيرات الآخرة والدنيا، وقد سبق شرحه قريباً، والله أعلم.

قوله: "إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا" وإن أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه المراد بالدعوة المرة من الدعاء؛ لأن هذا الوزن للمرة، وأما الدعاء فاسم جنس يطلق على القليل والكثير، وأطلق ههنا على ما فوق الواحد، أي إن أراد المرة من الدعاء يكتفي بهذه الدعوة، أعني: اللهم آتنا في الدنيا إلخ، وإن أراد أكثر من ذلك يأتي بهذه في ذلك، فلا يترك هذه الدعوة قط، والله تعالى أعلم.

[١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء]

٦٨٣٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ".

٦٨٣٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ".

[١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء]

قوله ﷺ: "مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِائَةَ مَرَّةٍ: لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ".

الأوجه في المراد بالزيادة: هذا فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم، كان له هذا الأجر المذكور في الحديث على المائة، ويكون له ثواب آخر على الزيادة، وليس هذا من الحدود التي نهي عن اعتدائها ومجاورة إعدادها، وأن زيادتها لا فضل فيها أو تبطلها كالزيادة في عدد الطهارة، وعدد ركعات الصلاة، ويحتمل أن يكون المراد الزيادة من أعمال الخير لا من نفس التهليل، ويحتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل أو من غيره أو منه ومن غيره، وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم.

وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصل هذا الأجر المذكور في هذا الحديث من قال هذا التهليل مائة مرة في يومه، سواء قاله متواليه أو متفرقة في مجالس، أو بعضها أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متواليه في أول النهار حرزاً له في جميع نهاره.

التوفيق بين الروایتين: قوله ﷺ: "مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ". وفي حديث التسبيح: حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ" ظاهره أن التسبيح أفضل.

٦٨٣٩ - (٣) **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقْدِيَّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٨٤٠ - (٤) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ* عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ

= وقد قال في حديث التهليل: "وهي بات أحد أفضل مما جاء به" قال القاضي في الجواب عن هذا: أن التهليل المذكور أفضل، ويكون ما فيه من زيادة الحسنات، ومحو السيئات، وما فيه من فضل عتق الرقاب، وكونه حرزاً من الشيطان زائداً على فضل التسبيح وتكفير الخطايا؛ لأنه قد ثبت أن من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار، فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير جميع الخطايا مع ما يبقى له من زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة، ومع ما فيه من زيادة مائة درجة، وكونه حرزاً من الشيطان، ويؤيده ما جاء في الحديث بعد هذا: "إن أفضل الذكر التهليل" مع الحديث الآخر: "أفضل ما قلته أنا والنبيون قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له" الحديث، وقيل: إنه اسم الله الأعظم، وهي كلمة الإخلاص، والله أعلم.

وقد سبق أن معنى التسبيح: التنزيه عما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشريك والولد والصاحبة، والنقائص مطلقاً، =

* قوله: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ" إلخ الظاهر أن "كَلِمَتَانِ" خير مقدم، وقوله "سبحان الله والحمد لله" إلخ مبتدأ؛ لأن قوله "سبحان الله" إلخ أريد به اللفظ، فيكون معرفة، و"كَلِمَتَانِ" نكرة، ولا يجعل المبتدأ نكرة مع كون الخير معرفة إلا في مواضع، هذا ليس منها، وعلى هذا، فتقدم الخير للتشويق على حد ثلاثة تشرق الدنيا البيت، ويحتمل أن يكون خبره محذوفاً، والتقدير: عند الله كلمتان، أو في الأذكار كلمتان ونحو ذلك، وعلى هذا "سبحان الله" إلخ بدل أو بيان أو خير محذوف تقديره: هما سبحان الله إلخ، والله تعالى أعلم.

إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ".

٦٨٤١ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ

الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ".

٦٨٤٢ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى

الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُوسَى

الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَّمَنِي

كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: "قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا

سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ". قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا

لِي؟ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي".

قَالَ مُوسَى: أَمَا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَهُمْ وَمَا أَذْرِي، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

٦٨٤٣ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي

وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي".

٦٨٤٤ - (٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ

الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهِؤُلَاءِ

الْكَلِمَاتِ: "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي".

- وسمات الحدوث مطلقا.

مِيزَةُ الْحَدِيثِ: قوله في حديث التهليل عشر مرات: "حدثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم

عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى على أبي أيوب الأنصاري ﷺ" هذا الحديث فيه أربعة تابعيون، يروي

بعضهم عن بعض، وهم: الشعبي وربيع وعمرو وابن أبي ليلى، واسم ابن أبي ليلى هذا عبد الرحمن، وأما ابن أبي

السفر فبفتح الفاء، وسكنها بعض المغاربة، والصواب الفتح.

قوله: **اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا** منصوب بفعل محذوف، أي كبرت كبيراً أو ذكرت كبيراً.

٦٨٤٥ - (٩) **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي، وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ".

٦٨٤٦ - (١٠) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟" فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: "يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ".

قوله **يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ** فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم "أو يحطُّ" بـ "أو"، وفي بعضها "ويحطُّ" بالواو، وقال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم "أو يحطُّ" بـ "أو"، وقال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة، ويحيى القطان عن يحيى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: "ويحطُّ" بالواو، والله أعلم.

[١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر]

٦٨٤٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ
 كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ
 الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا
 إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا
 نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ
 أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ".

[١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر]

الحديث الجامع: فيه حديث أبي هريرة: من نفس عن مؤمن كربة إلى آخره، وهو حديث عظيم جامع لأنواع
 من العلوم والقواعد والآداب، وسبق شرح، أفراد فصوله، ومعنى "نفس الكربة" أزالها، وفيه: فضل قضاء حوائج
 المسلمين، ونفعهم بما تسر من علم أو مال، أو معاونة أو إشارة بمصلحة، أو نصيحة وغير ذلك، وفضل الستر
 على المسلمين، وقد سبق تفضيله، وفضل إنظار المعسر، وفضل المشي في طلب العلم، ويلزم من ذلك الاشتغال
 بالعلم الشرعي، بشرط أن يقصد به وجه الله تعالى، وإن كان هذا شرطاً في كل عبادة، لكن عادة العلماء
 يقيدون هذه المسألة به لكونه قد يتساهل فيه بعض الناس، ويغفل عنه بعض المبتدئين ونحوهم.
 قوله ﷺ: "وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله تعالى ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم
 السكينة، وغشيتهم الرحمة" قيل: المراد بـ"السكينة" هنا: الرحمة، وهو الذي اختاره القاضي عياض، وهو
 ضعيف لعطف الرحمة عليه، وقيل: الطمأنينة والوقار هو أحسن.

فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد وغيرها: وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في
 المسجد، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور، وقال مالك: يكره، وتأوله بعض أصحابه، ويلحق بالمسجد في تحصيل
 هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة، ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى، ويدل عليه الحديث الذي بعده، فإنه مطلق
 يتناول جميع المواضع، ويكون التقييد في الحديث الأول خرج على الغالب، لاسيما في ذلك الزمان، فلا يكون له
 مفهوم يعمل به.

٦٨٤٨ - (٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي، ح **وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ**: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ**، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

٦٨٤٩ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ، أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ".

٦٨٥٠ - (٤) **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا

الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٦٨٥١ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: اللَّهُ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: "مَا أَجْلَسَكُمْ؟" قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: "اللَّهُ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟" قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: "أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيْلُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ".

قوله **وَمَنْ نَطَّأ بِهِ عَسَاءَهُ**، لم يسرع به لسته" معناه: من كان عمله ناقصاً لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب، وفضيلة الآباء ويقصر في العمل.

قوله: **لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ** هي بفتح الهاء وإسكانها، وهي فُعْلَةٌ فُعْلَةٌ من الوهم، والتاء بدل من الواو، واتهمته به: إذا ظننت به ذلك.

قوله **يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ** معناه: يظهر فضلكم لهم، ويربهم حسن عملكم، ويثني عليكم عندهم، وأصل البهاء: الحسن والجمال، وفلان يباهي بماله أي يفخر ويتجمل بهم على غيرهم، ويظهر حسنهم.

[١٢ - باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه]

٦٨٥٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعاً عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ الْأَعْرَبِ الْمُزَنِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ".

[١٢ - باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه]

قوله ﷺ: "إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة".

الأوجه في "الغين"، وسبب استغفاره ﷺ: قال أهل اللغة: "الغين" بالغين المعجمة، والغيم بمعنى، والمراد هنا: ما يتغشى القلب، قال القاضي: قيل: المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عد ذلك ذنباً واستغفر منه، قال: وقيل: هو همه بسبب أمته، وما اطلع عليه من أحوالها بعده، فيستغفر لهم، وقيل: سببه اشتغاله بالنظر في مصالح أمته وأمورهم، ومحاربة العدو ومداراته، وتأليف المؤلفنة ونحو ذلك، فيشتغل بذلك من عظيم مقامه، فيراه ذنباً بالنسبة إلى عظيم منزلته، وإن كانت هذه الأمور من أعظم الطاعات، وأفضل الأعمال، فهي نزول عن عالي درجته، ورفيع مقامه من حضوره مع الله تعالى، ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه، فيستغفر لذلك، وقيل: يحتمل أن هذا "الغين" هو السكينة التي تغشى قلبه لقوله تعالى: **فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ** (الفتح: ١٨)، ويكون استغفاره إظهاراً للعبودية والافتقار، وملازمة الخشوع وشكراً لما أولاه، وقد قال المحاسبي: خوف الأنبياء والملائكة خوف إعظام، وإن كانوا آمنين عذاب الله تعالى. وقيل: يحتمل أن هذا الغين حال خشية وإعظام يغشى القلب، ويكون استغفاره شكراً كما سبق، وقيل: هو شيء يعتري القلوب الصافية مما تحدث به النفس، فيهوشها، والله أعلم.

[١٣ - باب التوبة]

٦٨٥٣ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَبِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ".

٦٨٥٤ - (٢) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٨٥٥ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ".

١٣ - باب التوبة

قوله ﷺ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِ التَّوْبُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ" هذا الأمر بالتوبة موافق لقوله تعالى: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِنَّهُ يَتُوبُ الْعُظْمَاءَ﴾ (النور: ٣١)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ (التحريم: ٨)، وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته ﷺ، ونحن إلى الاستغفار والتوبة أحوج. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: للتوبة ثلاثة شروط: أن يقلع عن المعصية، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم عزمًا جازمًا أن لا يعود إلى مثلها أبدًا، فإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فلها شرط رابع، وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه، والتوبة أهم قواعد الإسلام، وهي أول مقامات سالكي طريق الآخرة.

قوله ﷺ: "مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ" قال العلماء: هذا حد لقبول التوبة، وقد جاء في الحديث الصحيح: "إِنَّ لِلتَّوْبَةِ بَابًا مَفْتُوحًا، فَلَا تَزَالُ مَقْبُولَةً حَتَّى يَغْلُقَ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا أَغْلَقَ، وَامْتَنَعَتِ التَّوْبَةُ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ تَابَ قَبْلَ ذَلِكَ"، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ بَأْسٌ يُنْفِخُ بِالنَّفَسِ الْفُجْرَانَ﴾ (الأنعام: ١٥٨)، ومعنى "تاب الله عليه" قبل توبته ورضي بها، وللتوبة شرط آخر، وهو: أن يتوب قبل الغرغرة، كما جاء في الحديث الصحيح، وأما في حالة الغرغرة، وهي حالة النزاع، فلا تقبل توبته ولا غيرها، ولا تنفذ وصيته، ولا غيرها.

[١٤ - باب استحباب خفض الصوت بالذكر]

٦٨٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ" قَالَ: وَأَنَا خَلْفُهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: "يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدْلِكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟" فَقُلْتُ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".

٦٨٥٧ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٦٨٥٨ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَصْنَعُونَ فِي ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ، كُلَّمَا عَلَا ثَنِيَّةً، نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكُمْ لَا تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا"، قَالَ: فَقَالَ: "يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدْلِكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟" قُلْتُ: مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".

[١٤ - باب استحباب خفض الصوت بالذكر]

قوله ﷺ للناس حين جهروا بالتكبير: "أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ"، "اربعوا": بجمزة وصل وبفتح الباء الموحدة معناه: ارفقوا بأنفسكم، وخفضوا أصواتكم، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه ليسمعه، وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو بأصم ولا غائب، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة.

الندب إلى خفض الصوت بالذكر: ففيه الندب إلى خفض الصوت بالذكر إذا لم تدع حاجة إلى رفعه، فإنه إذا خفضه كان أبلغ في توقيده وتعظيمه، فإن دعت حاجة إلى الرفع رفع، كما جاءت به أحاديث.

وقوله ﷺ في الرواية الأخرى: "وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عَنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ" هو بمعنى ما سبق، وحاصله أنه مجاز كقوله تعالى: "وَحِينَ أَقْرَبْتُمْ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ" (ق: ١٦)، والمراد تحقيق سماع الدعاء.

٦٨٥٩ - (٤) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى**: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٨٦٠ - (٥) **حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا**: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

٦٨٦١ - (٦) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: "وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ". وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرٌ لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٦٨٦٢ - (٧) **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟" فَقُلْتُ: بَلَى! فَقَالَ: "قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".

٦٨٦٣ - (٨) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ**: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ".

فضيلة الحوقلة وشرحها: قوله ﷺ: لا حول ولا قوة إلا بالله كثير من كنوز الجنة. قال العلماء: سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى، واعتراف بالإذعان له، وأنه لا صانع غيره، ولا راد لأمره، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر، ومعنى "الكنز" هنا أنه ثواب مدخر في الجنة، وهو ثواب نفيس، كما أن الكنز أنفس أموالكم. قال أهل اللغة: "الحول" الحركة والحيلة، أي لا حركة ولا استطاعة، ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى، وقيل: معناه: لا حول في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله، وقيل: لا حول عن معصية الله إلا بعصمته، ولا قوة على طاعته إلا بمعونته، وحكى هذا عن ابن مسعود **رضي**، وكله متقارب، قال أهل اللغة: ويعبر عن هذه الكلمة بالحوقلة، والحولقة وبالأول جزم الأزهرى والجمهور،

٦٨٦٤ - (٩) . **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمَّرُوهُ بِنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "ظُلْمًا كَثِيرًا".

= وبالثاني جزء الجوهري، ويقال أيضا: لا حيل ولا قوة في لغة غريبة، حكاهما الجوهري وغيره.

[١٥ - باب التعوذ من شر الفتن وغيرها]

٦٨٦٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ: "اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ".

٦٨٦٦ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٥ - باب التعوذ من شر الفتن وغيرها

قد سبق في "كتاب الصلاة" وغيره بيان تعوذه ﷺ من فتنة القبر، وعذاب القبر، وفتنة المسيح الدجال، وغسل الخطايا بالماء والثلج.

سبب استعاذته ﷺ من الأمور المذكورة في الحديث: وأما استعاذته ﷺ من فتنة الغني وفتنة الفقر؛ فلأنهما حالتان تخشى الفتنة فيهما بالتسخط وقلّة الصبر، والوقوع في حرام أو شبهة للحاجة، ويخاف في الغني من الأشر والبطر والبخل بحقوق المال، أو إنفاقه في إسراف وفي باطل أو في مفاخر، وأما "الكسل"، فهو عدم انبعاث النفس للخير، وقلّة الرغبة مع إمكانه، وأما "العجز"، فعدم القدرة عليه.

وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسويف به، وكلاهما تستحب الإعادة منه. قال الخطابي: إنما استعاذ ﷺ من الفقر الذي هو فقر النفس لا قلة المال. قال القاضي: وقد تكون استعاذته من فقر المال، والمراد الفتنة في عدم احتمالها وقلّة الرضا به؛ ولهذا قال: "فتنة القبر" ولم يقل: الفقر، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيح بفضل الفقر، وأما استعاذته ﷺ من الهَرَمِ، فالمراد به الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر كما جاء في الرواية التي بعدها، وسبب ذلك ما فيه من الخرف، واختلال العقل والحواس والضببط والفهم، وتشويه بعض المنظر، والعجز عن كثير من الطاعات، والتساهل في بعضها، وأما استعاذته ﷺ من "المغرم" وهو الدين، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة في "كتاب الصلاة" أن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف؛ ولأنه قد يمطل المدين صاحب الدين؛ ولأنه قد يشتغل به قلبه، وربما مات قبل وفائه، فبقيت ذمته مرتهنة به.

[١٦ - باب التعوذ من العجز والكسل وغيره]

٦٨٦٧ - (١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ:** حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْحُبْنِ وَالنَّهْرَمِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

٦٨٦٨ - (٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ:** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنْ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: "وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

٦٨٦٩ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ:** أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا، وَالْبُخْلِ.

٦٨٧٠ - (٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيِّ:** حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْمُرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَرْذَلِ الْعُمْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

١٦ - باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

سبب الاستعاذة من الجبن والبخل: وأما استعاذته ﷺ من الجبن والبخل، فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات، والقيام بحقوق الله تعالى، وإزالة المنكر، والإغلاظ على العصاة؛ ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المعتدلة تتم العبادات، ويقوم بنصر المظلوم والجهاد، وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال، وينبعت للإنفاق والجدد ولمكارم الأخلاق، ويمتنع من الطمع فيما ليس له. قال العلماء: واستعاذته ﷺ من هذه الأشياء لتكامل صفاته في كل أحواله وشرعه أيضاً تعليماً.

إجماع العلماء على استحباب الدعاء خلافاً لبعض الزهاد: وفي هذه الأحاديث دليل لاستحباب الدعاء، والاستعاذة من كل الأشياء المذكورة وما في معناها، وهذا هو الصحيح الذي أجمع عليه العلماء، وأهل الفتاوى في الأمصار، وذهبت طائفة من الزهاد وأهل المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل استسلاماً للقضاء، وقال آخرون منهم: إن دعا للمسلمين فحسن، وإن دعا لنفسه فالأولى تركه.

وقال آخرون منهم: إن وجد في نفسه باعث للدعاء استحباب، وإلا فلا. ودليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة في الأمر بالدعاء وفعله، والأخبار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بفعله، وفي هذه الأحاديث ذكر "المائم"، وهو الإثم، وفيها فتنة المحيا والممات أي فتنة الحياة والموت.

[١٧ - باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره]

٦٨٧١ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهِدِ الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنْي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

٦٨٧٢ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ".

٦٨٧٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُارون - : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ".

[١٧ - باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره]

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث: قوله أن النبي ﷺ: "كان يتعوذ من سوء القضاء، ومن درك الشقاء، ومن شِماتة الأعداء، ومن جُهدِ البلاء" أما "درك الشقاء" فالمشهور فيه فتح الراء، وحكى القاضي وغيره: أن بعض رواة مسلم رواه ساكنها، وهي لغة، و"جهد البلاء" بفتح الجيم وضمها، الفتح أشهر وأفصح، فأما الاستعاذة من "سوء القضاء" فيدخل فيها سوء القضاء في الدين، والدنيا والبدن والمال والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة، وأما "درك الشقاء" فيكون أيضا في أمور الآخرة والدنيا، ومعناه: أعود بك أن يدركني شقاء، وشِماتة الأعداء: هي فرح العدو ببلية تنزل بعدوه، يقال منه: شمت بكسر الميم، وشمت بفتحها، فهو شامتٌ وأشمته غيره، وأما "جهد البلاء" فروي عن ابن عمر أنه فسره بقلّة المال وكثرة العيال، وقال غيره: هي الحال الشاقة.

حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ".

٦٨٧٤ - (٤) قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: "أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ".

٦٨٧٥ - (٥) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

قوله ﷺ: "أعوذ بكلمات الله التامات"، قيل: معناه: الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب، وقيل: النافعة الشافية، وقيل: المراد بالكلمات هنا القرآن، والله أعلم.

[١٨ - باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع]

٦٨٧٦ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ".

قَالَ: فَرَدَدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، قَالَ: "قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ

[١٨ - باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع]

قوله ﷺ في حديث البراء: "إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ" إلى آخره، فقوله ﷺ: "إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ"، معناه: إذا أردت النوم في مضجعك، فتوضأ، والمضجع بفتح الميم.

ثلاث سنن مهمة مستحبة عند النوم: وفي هذا الحديث ثلاث سنن مهمة مستحبة، ليست بواجبة: إحداها: الوضوء عند إرادة النوم، فإن كان متوضئاً كفاه ذلك الوضوء؛ لأن المقصود النوم على طهارة مخافة أن يموت في ليلته، وليكون أصدق لرؤياده، وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه، وترويجه إياه. الثانية: النوم على الشق الأيمن؛ لأن النبي ﷺ كان يحب التيامن؛ ولأنه أسرع إلى الانتباه. الثالثة: ذكر الله تعالى ليكون خاتمة عمله.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ"، وفي الرواية الأخرى: "أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ" أي استسلمت وجعلت نفسي منقاداً لك طائعة لحكمك. قال العلماء: الوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها، يقال: سلم وأسلم واستسلم بمعنى، ومعنى "الْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ" أي توكلت عليك، واعتمدتك في أمري كله، كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسنده. وقوله: "رَغْبَةً وَرَهْبَةً" أي طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عذابك.

قوله ﷺ: "مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ" أي الإسلام، وفي نسخة: "مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ" أي حصل لك ثواب هذه السنن، واهتمامك بالخير، ومتابعتك أمر الله ورسوله ﷺ.

قوله: "فَرَدَدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ".

اختلاف العلماء في سبب إنكاره ﷺ: اختلف العلماء في سبب إنكاره ﷺ ورده اللفظ، فقيل: إنما رده؛ لأن قوله: -

الَّذِي أُرْسِلْتَ".

٦٨٧٧ - (٢) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ مَنصُورًا أُمَّ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: "وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا".

٦٨٧٨ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ ابْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، أَنْ يَقُولَ: "اللَّهُمَّ! أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسِلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ "مِنَ اللَّيْلِ".

٦٨٧٩ - (٤) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: "يَا فُلَانُ! إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ" بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَبَنِيكَ الَّذِي أُرْسِلْتَ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ عَلَى خَيْرٍ".

= "آمنت برسولك" يحتمل غير النبي ﷺ من حيث اللفظ، واختار المازري وغيره أن سبب الإنكار أن هذا ذكر ودعاء، فينبغي فيه الاقتصار على اللفظ الوارد بحروفه، وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف، ولعله أوحى إليه ﷺ بهذه الكلمات، فيتعين أداؤها بحروفها، وهذا القول حسن، وقيل: لأن قوله: "ونبيك الذي أرسلت" فيه جزالة من حيث صنعة الكلام، وفيه جمع النبوة والرسالة، فإذا قال: رسولك الذي أرسلت، فإن هذان الأمران مع ما فيه من تكرير لفظ: "رسول وأرسلت"، وأهل البلاغة يعيونه، وقد قدمنا في أول شرح خطبة هذا الكتاب أنه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه.

جواز الرواية بالمعنى عند الجمهور: واحتج بعض العلماء بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى، وجمهورهم على جوازها من العارف، ويجيبون عن هذا الحديث بأن المعنى هنا مختلف، ولا خلاف في المنع إذا اختلف المعنى.

قوله ﷺ: "إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ" أي انضمت إليه ودخلت فيه، كما قال في الرواية الأخرى بعد: "إذا أخذ =

٦٨٨٠ - (٥) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: "وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا".

٦٨٨١ - (٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: "اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ"، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ".

٦٨٨٢ - (٧) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: "اللَّهُمَّ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَّتْهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ"، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= مضجعه"، وقال في الحديث الآخر بعد هذا: "كان إذا أوى إلى فراشه، قال: الحمد لله الذي أطعنا وسقانا وكفانا وآوانا، فاما "أويت وأوى" إلى فراشك فمقصود، وأما قوله: "وآوانا" فممدود، وهذا هو الصحيح الفصيح المشهور، وحكى بالقصر فيهما، وسبق بيانه مرات، وقيل: معنى "آوانا" هنا: رحمتنا. قوله: "فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي له" أي لا راحم ولا عاطف عليه، وقيل: معناه: لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَبِاسْمِكَ أَحْيَا"، قيل: معناه: بذكر اسمك أحيا ما حييت، وعليه أموت، وقيل: معناه: بك أحيا أي أنت تحيي، وأنت تميتني والاسم هنا هو المسمى.

قوله ﷺ: "الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النُّشُورُ" المراد بـ "أماتنا" النوم، وأما "النشور" فهو الإحياء للبعث يوم القيامة، فبه ﷺ بإعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت على إثبات البعث بعد الموت.

حكمة الدعاء عند إرادة النوم: قال العلماء: وحكمة الدعاء عند إرادة النوم أن تكون خاتمة أعماله كما سبق، وحكمته إذا أصبح أن يكون أول عمله بذكر التوحيد والكلم الطيب.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي، وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا" أي حياتها وموتها، وجميع أمورها لك، وبقدرتك وفي سلطانك.

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

٦٨٨٣ - (٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ"، وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٨٨٤ - (٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانٍ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا، أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ: "مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا".

٦٨٨٥ - (١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: "قُولِي: اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ" بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

قوله: "أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ" أي من شر كل شيء من المخلوقات؛ لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بنواصيها.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ، فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ، فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ، فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ" يحتمل أن المراد بـ"الدين" هنا حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع.

معنى الظاهر والآخِر والرد على المعتزلة: وأما معنى "الظاهر" من أسماء الله، فقيل: هو من الظهور بمعنى القهر والغلبة، وكمال القدرة، ومنه: ظهر فلان على فلان، وقيل: الظاهر بالدلائل القطعية، والباطن المحتجب عن خلقه، وقيل: العالم بالخفيات. وأما تسميته سبحانه وتعالى بـ"الآخِر"، فقال الإمام أبو بكر ابن الباقلاني: معناه: الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرهما التي كان عليها في الأزل، ويكون كذلك بعد موت الخلائق وذهاب علومهم وقدرهم وحواسهم وتفرق أجسامهم. قال: وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم، فاحتجوا به لمذهبهم في فناء =

٦٨٨٦ - (١١) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا**
عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: "إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيَسْمِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ
لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ،
وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَا،
وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ".

٦٨٨٧ - (١٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،**
وَقَالَ: "ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمْنِي".

٦٨٨٨ - (١٣) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ،**
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
أَطْعَمَنَا وَسَقَانَنَا، وَكَفَانَنَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي".

= الأجسام وذهاها بالكلية، قالوا: ومعناه: الباقي بعد فناء خلقه، ومذهب أهل الحق خلاف ذلك، وأن المراد
الآخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم؛ ولهذا يقال: آخر من بقي من بني فلان فلان، يراد حياته، ولا يراد فناء أجسام
موتاهم وعدمها، هذا كلام ابن الباقلائي.

قوله **عَلَى فِرَاشِهِ**: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيَسْمِ اللَّهَ تَعَالَى، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا
خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ" داخلة الإزار: طرفه، ومعناه: أنه يستحب أن ينفذ فراشه قبل أن يدخل فيه لئلا يكون
فيه حية أو عقرب، أو غيرهما من المؤذيات، ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن
كان هناك.

[١٩ - باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل]

٦٨٨٩ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرُوزَةَ بْنِ نُوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرُوزَةَ بْنِ نُوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩١ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ "وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٢ - (٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرُوزَةَ بْنِ نُوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٣ - (٥) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ: حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ،

[١٩ - باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل]

معنى الأدعية: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ" قالوا: معناه: من شر ما اكتسبته مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا، أو يقتضي في الآخرة، وإن لم أكن قصدته، ويحتمل أن المراد تعليم الأمة الدعاء. قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ! لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ"، معناه: لك انقدت، وبك صدقت، وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان والإسلام، وقد سبق إيضاحه في أول "كتاب الإيمان".

وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ".

٦٨٩٤ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: "سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بِلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِذَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ".

٦٨٩٥ - (٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدَّعَاءِ، "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ

وقوله ﷺ: "وعليك توكلت" أي فوضت أمري إليك. "وإليك أبت" أي أقبلت بهممتي وطاعتي، وأعرضت عما سواك. "وبك خاصمت" أي بك أحتج وأدافع وأقاتل.

قوله: "إن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسحر، يقول: سمع سامعٌ بحمد الله وحسن بلائه، ربنا صاحبنا وأفضل علينا، عائداً بالله من النار" أما "أسحر"، فمعناه: قام في السحر وركب فيه، أو انتهى في سيره إلى السحر، وهو آخر الليل.

الوجهان في سمع سامع: وأما "سمع سامع" فروي بوجهين: أحدهما: فتح الميم من "سمع" وتشديدها. والثاني: كسرهما مع تخفيفها، واختار القاضي هنا، وفي "المشارك" وصاحب "المطالع" التشديد، وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم قالوا: ومعناه: بلغ سامع قولي هذا لغيره، وقال مثله، تنبيهاً على الذكر في السحر، والدعاء في ذلك، وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتخفيف، قال الخطابي: معناه شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه.

وقوله: "ربنا صاحبنا وأفضل علينا" أي احفظنا وحطنا واكلأنا، وأفضل علينا بجزيل نعمك، واصرف عنا كل مكروه. وقوله: "عائداً بالله من النار" منصوب على الحال، أي أقول هذا في حال استعاذتي واستحارتي بالله من النار.

سبب دعاء النبي ﷺ لنفسه: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي" إلى قوله: "وكل ذلك عندي" أي أنا متصف بهذه الأشياء فاغفرها لي. قيل: قاله تواضعاً وعد على نفسه فوات الكمال ذنوباً. وقيل: أراد ما كان عن سهو. وقيل: ما كان قبل النبوة، وعلى كل حال فهو مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فدعا بهذا وغيره تواضعاً؛ لأن الدعاء عبادة. قال أهل اللغة: الإسراف مجاوزة الحد.

اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ".

٦٨٩٦ - (٨) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٨٩٧ - (٩) **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ:** حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْبِيُّ، عَنْ

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ".

٦٨٩٨ - (١٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعِغْنَى".

٦٨٩٩ - (١١) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: "وَالعِفَّةَ".

قوله ﷺ: **أنت المقدم وأنت المؤخر** يقدم من يشاء من خلقه إلى رحمته بتوفيقه، ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه.

قوله ﷺ: **"اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى"**، أما "العفاف والعفة"، فهو التنزه عما لا يباح، والكف عنه، "والغنى" هنا غنى النفس، والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم.

قوله ﷺ: **"اللهم أنت نفسي تقواها، وركبها أنت حذر من ركبها أنت ولبيها ومولاها، اللهم إني أعوذ من عقم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع"**.

حكم الأدعية المسجوعة: هذا الحديث وغيره من الأدعية المسجوعة دليل لما قاله العلماء أن السجع المذموم في الدعاء هو المتكلف، فإنه يذهب الخشوع والخضوع والإخلاص، ويلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب، فأما ما حصل بلا تكلف، ولا إعمال فكر لكمال الفصاحة ونحو ذلك أو كان محفوظاً، فلا بأس به بل هو حسن، ومعنى "نفس لا تشبع" استعادة من الحرص والطمع والشرد، وتعلق النفس بالآمال البعيدة، ومعنى "زكها": =

٦٩٠٠ - (١٢) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا".

٦٩٠١ - (١٣) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدِ النَّخَعِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ".

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: "لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ".

٦٩٠٢ - (١٤) **حَدَّثَنَا** عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ". قَالَ: أَرَاهُ قَالَ

= طهرها، ولفظة "خير" ليست للتفضيل، بل معناه: لا مزكي لها إلا أنت، كما قال: أنت وليها.
ضبط الألفاظ ومعناها: قوله **اللهم! إني أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر** قال القاضي: رويناه "الكبر" بإسكان الباء وفتحها، فالإسكان بمعنى التعاضم على الناس، والفتح بمعنى الهرم والخرف والرد إلى أرذل العمر، كما في الحديث الآخر، قال القاضي: وهذا أظهر وأشهر بما قبله، قال: وبالفتح ذكره الهروي، وبالوجهين ذكره الخطابي، وصبوب الفتح، وتعضده رواية النسائي: "وسوء العمر".

فِيهِنَّ: "لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ"، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: "أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ".

٦٩٠٣ - (١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ".

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ".

٦٩٠٤ - (١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ".

٦٩٠٥ - (١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُلْ: اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ".

قوله ﷺ: "وغلِبَ الأحزاب وحده" أي قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده، أي من غير قتال الآدميين، بل أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها. قوله ﷺ: "فلا شيء بعده" أي سواه.

قوله ﷺ: "قل: اللهم! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ"، أما "السَّدَاد" هنا بفتح السين، وسداد السهم تقويمه، ومعنى "سدديني"، وفقني واجعلني مصيباً في جميع أموري مستقيماً، وأصل السداد الاستقامة والقصد في الأمور، وأما "الهدى" هنا، فهو الرشاد ويذكر ويؤنث، ومعنى "ادكر بالهدى هدايتك" =

٦٩٠٦ - (١٨) **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُثَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**: "قُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ"، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

= الطريق، والسَّدَادُ سداد السهم، أي تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين؛ لأن هادي الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه، ولا يستقيم رمية حتى يقومه، وكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة، وقيل: ليتذكر بهذا لفظ السداد والهدى لئلا ينساه.

[٢٠ - باب التسييح أول النهار وعند النوم]

٦٩٠٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ -
 قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
 عَنْ جُوَيْرِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ
 رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: "مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟" قَالَتْ:
 نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ
 لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ".

٦٩٠٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ
 مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "سُبْحَانَ
 اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ".

٦٩٠٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا:
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 فَاطِمَةَ اشْتَكَّتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا، فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ
 عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا،

[٢٠ - باب التسييح أول النهار وعند النوم]

قوله: "وهي في مسجدها" أي موضع صلاتها.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: **سبحان الله وبحمده مداد كلماته** هو بكسر الميم، قيل: معناه: مثلها في العدد،
 وقيل: مثلها في أنها لا تنفذ، وقيل: في الثواب، "والمداد" هنا مصدر بمعنى المدد، وهو ما كثرت به الشيء. قال
 العلماء: واستعماله هنا مجاز؛ لأن كلمات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره، والمراد المبالغة به في الكثرة؛ لأنه ذكر
 أولاً ما يحصره العد الكثير من "عدد الخلق" ثم "زينة العرش"، ثم ارتقى إلى ما هو أعظم من ذلك وعبر عنه بهذا
 أي ما لا يحصيه عدد كما لا تحصى كلمات الله تعالى. قوله: "عن أبي رشدين" هو بكسر الراء، وهو كريب
 المذكور في الرواية الأولى.

وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "عَلَى مَكَانِكُمْ"، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ".

٦٩١٠ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: "أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ".

٦٩١١ - (٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَعَبِيدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بَنَحُو حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ. وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ؟

٦٩١٢ - (٦) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيَّةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ أُمَّتِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتِ الْعَمَلَ، فَقَالَ: "مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا"، قَالَ: "أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ حِينَ تَأْخُذِينَ مَضَاجِعِكِ".

قوله في حديث علي وفاطمة **عندنا**: **حتى وجدت برد قدمه علي صدري** كذا هو في نسخ مسلم "قدمه" مفردة، وفي البخاري "قدمه" بالثنية، وهي زيادة ثقة لا تخالف الأولى.

قوله: **قيل لعلي ما تركته ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين** معناه: لم يمنعني منهن ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه. وليلة "صفين" هي ليلة الحرب المعروفة بصفين، وهي موضع بقرب "الفرات"، كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل "الشام".

٦٩١٣ - (٧) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا

سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

.....

[٢١ - باب استحباب الدعاء عند صياح الديك]

٦٩١٤ - (١) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا".

[٢١ - باب استحباب الدعاء عند صياح الديك]

قوله ﷺ: "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا".
سبب الدعاء عند صياح الديك: قال القاضي: سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء، واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والإخلاص، وفيه: استحباب الدعاء عند حضور الصالحين، والتبرك بهم.

[٢٢ - باب دعاء الكرب]

٦٩١٥ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ".

٦٩١٦ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمَّ.

٦٩١٧ - (٣) **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ**: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ".

٦٩١٨ - (٤) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ**: حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ: فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَزَادَ مَعَهُنَّ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ".

[٢٢ - باب دعاء الكرب]

دعاء الكرب فضيلة: فيه حديث ابن عباس، وهو حديث جليل، ينبغي الاعتناء به، والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة. قال الطبري: كان السلف يدعون به ويسمونهم دعاء الكرب، فإن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء، فجوابه من وجهين مشهورين: أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء. والثاني: جواب سفيان بن عيينة، فقال: أما علمت قوله تعالى: من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين. وقال الشاعر:

إذا أتني عليك المرء يوماً كفاه من تعرُّضه الشَّاءِ

قوله: كان يدعى أمرٌ هو بحاء مهملة، ثم زاء مفتوحتين، ثم موحدة، أي نابه وألمَّ به أمر شديد.

عدم اختصاص هذه الفضيلة: قال القاضي: قال بعض العلماء: وهذه الفضائل المذكورة في هذه الأذكار إنما هي -

.....

= لأهل الشرف في الدين، والطهارة من الكبائر دون المصرين وغيرهم، قال القاضي: وهذا فيه نظر، والأحاديث عامة، قلت: الصحيح أنها لا تختص، والله أعلم.

[٢٣ - باب فضل سبحان الله وبحمده]

- ٦٩١٩ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ".
- ٦٩٢٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ مِنْ عَنزَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: "إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ".

[٢٣ - باب فضل سبحان الله وبحمده]

ضبط الاسم: قوله: "عن أبي عبد الله الجسري" بفتح الجيم وكسرهما وبالسين المهملة، اسمه "حمير" بكسر الحاء وبالراء، هذا هو الأصح الأشهر، وقيل: "حميد بن بشير" يقال: العنزى الجسري، منسوب إلى بني جسر، وهم بطن من بني عنزة، وهو جسر بن تميم بن القدم بن عنزة بن أسد بن ربيعة بن ضرار بن معد بن عدنان، كذا ذكره السمعي وآخرون.

قراءة القرآن أفضل من التسبيح: قوله ﷺ: "أحبُّ الكلامِ إلى الله سبحان الله وبحمده" وفي رواية: "أفضل"، هذا محمول على كلام آدمي، وإلا فالقرآن أفضل، وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق، فأما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك، فالاشتغال به أفضل، والله أعلم.

[٢٤ - باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب]

٦٩٢١ - (١) **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ".

٦٩٢٢ - (٢) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلَّمُ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ".

٦٩٢٣ - (٣) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

[٢٤ - باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب]

قوله: "عن طلحة بن عبيد بن كريز" هو بفتح الكاف.

قوله ﷺ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ" وفي رواية: "قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ". وفي رواية: "دَعْوَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَحَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ، كَلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ".

فضيلة الدعاء للغائب: أما قوله ﷺ "بظهر الغيب"، فمعناه: في غيبة المدعو له وفي سره؛ لأنه أبلغ في الإخلاص. قوله: "بمثل" هو بكسر الميم وإسكان الثاء، هذه الرواية المشهورة، قال القاضي: ورويناه بفتحها أيضاً، يقال: هو مثله ومثيله بزيادة الياء أي عديله سواء، وفي هذا فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب، ولو دعا لجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة، ولو دعا لجملة المسلمين، فالظاهر حصولها أيضاً، وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب ويحصل له مثلها.

سروان بالسين والثاء صحيحان: قوله: "حدثنا موسى بن سروان المعلم" هكذا رواه عامة الرواة وجميع نسخ بلادنا "سروان" بسين مهملة مفتوحة، وكذا نقله القاضي عن عامة شيوخهم، وقال: وعن ابن ماهان أنه "ثروان" بالثاء المثناة، قال البخاري والحاكم: يقالان جميعاً فيه، وهما صحيحان، وقال بعضهم: فردان بالفاء، وهو أنصاري عجلي.

فقه الحديث: قوله: "حدثني أم الدرداء: قالت: حدثني سيدي" تعني زوجها أبا الدرداء، ففيه جواز تسمية المرأة زوجها سيدها وتوقيره، وأم الدرداء هذه هي الصغرى التابعة، واسمها: هجيمة، وقيل: جهيمة.

أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ، الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ".

٦٩٢٤ - (٤) قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، يَرُويهِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٩٢٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

[٢٥ - باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب]

٦٩٢٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا".

٦٩٢٧ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢٥ - باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيُحَمِّدُهُ عَلَيْهَا"، "الأكلة" هنا بفتح الهمزة، وهي المرة الواحدة من الأكل كالغداء والعشاء. **المستفاد من الحديث:** وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب، وقد جاء في البخاري صفة التحميد: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا، وجاء غير ذلك. ولو اقتصر على "الحمد لله" حصل أصل السنة.

[٢٦ - باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، فيقول: دعوت فلم يستجب لي]

٦٩٢٨ - (١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا، أَوْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي".

٦٩٢٩ - (٢) **حَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ لَيْثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي".

٦٩٣٠ - (٣) **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْاسْتَعْجَالُ؟ قَالَ "يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يُسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدَّعَاءَ".

[٢٦ - باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي]

قال أهل اللغة: يقال حسر واستحسر إذا أعيأ وانقطع عن الشيء، والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء، ومنه قوله تعالى: **لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ** (الأنبياء: ١٩) أي لا ينقطعون عنها، ففيه: أنه ينبغي إدامة الدعاء، ولا يستبطن الإجابة.

[٥٣ - كتاب الرقاق]

[١ - باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء]

٦٩٣١ - (١) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ".

٦٩٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: "اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءَ".

٦٩٣٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٩٣٤ - (٤) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

[٥٣ - كتاب الرقاق]

[١ - باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء]

معنى أصحاب الجد وفضيلة القصر: قوله ﷺ: "وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ" هو بفتح الجيم، قيل: المراد به أصحاب البخت والحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها. وقيل: المراد أصحاب الولايات، ومعناه: محبوسون للحساب، ويسبقهم الفقراء بخمسمائة عام كما جاء في الحديث.

قوله ﷺ: "إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ" معناه: من استحق من أهل الغنى النار بكفره أو معاصيه، وفي هذا الحديث تفضيل الفقر على الغنى، وفيه: فضيلة الفقراء والضعفاء.

٦٩٣٥ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٩٣٦ - (٦) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الْآخَرَى: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَقْلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النَّسَاءُ".

٦٩٣٧ - (٧) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ.

٦٩٣٨ - (٨) **حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ:** حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ".

٦٩٣٩ - (٩) **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ:** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً، هِيَ أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ".

٦٩٤٠ - (١٠) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنْ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ:** حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَا

لغتان في "الفجأة"، وميزة الحديث: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ"، "الفجأة" بفتح الفاء وإسكان الجيم مقصورة على وزن ضربة، "والفجأة" بضم الفاء وفتح الجيم والمد لغتان وهي البغلة، وهذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء، وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها، وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي أحد حفاظ الإسلام، وأكثرهم حفظاً، ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث وهو من أقران مسلم، توفي بعد مسلم بثلاث سنين، سنة أربع وستين ومائتين.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ".
 ٦٩٤١ - (١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ،
 ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ
 عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٩٤٢ - (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ،
 فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ".
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: "لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ".

شرح الحديث وتشبيه الدنيا بشيئين: قوله ﷺ: "إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ"، هكذا هو في جميع النسخ "فاتَّقُوا الدنيا"، ومعناه: تجنبوا الافتتان بها وبالنساء، وتدخّل في النساء الزوجات وغيرهن، وأكثرهن فتنة الزوجات، ودوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن، ومعنى "الدنيا خَضِرَةٌ حُلُوةٌ" يحتمل أن المراد به شيان: أحدهما: حسنهما للنفوس ونضارتها ولذتها كالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن النفوس تطلبها طلباً حثيثاً فكذا الدنيا. والثاني: سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين، ومعنى "مستخلفكم فيها": جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم، فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهواتكم.

[٢ - باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال]

٦٩٤٣ - (١) **حدَّثني** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبَا ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَكِلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أُرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا....."

[٢ - باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال]

قوله **فأووا إلى غار في جبل**، "الغار" النقب في الجبل، "وأووا" بقصر الهمزة، ويجوز فتحها في لغة قليلة سبق بيانها قريبا.

استجاب التوسل بالأعمال الصالحة: قوله: **انظروا أعمالا عملتموها صالحة**، **وادعوا الله بما لعلدتم به**. استدل أصحابنا بهذا على أنه يستحب للإنسان أن يدعو في حال كربه، وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى به؛ لأن هؤلاء فعلوه، فاستجيب لهم، وذكره النبي ﷺ في معرض الثناء عليهم، وجميل فضائلهم.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث فضل برِّ الوالدين وفضل خدمتهما، وإيثارهما عمن سواهما من الأولاد والزوجة وغيرهم، وفيه: فضل العفاف والانكفاف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها، والهم بفعلها، ويترك لله تعالى خالصاً، وفيه: جواز الإجارة، وفضل حسن العهد، وأداء الأمانة والسماحة في المعاملة، وفيه: إثبات كرامات الأولياء، وهو مذهب أهل الحق.

شرح الغريب: قوله: **"فإذا أرحت ذليلاً حلت"** معناه: إذا رددت الماضية من المرعى إليهم، وإلى موضع مبيتها، وهو مراحتها بضم الميم، يقال: أرحت الماشية، وروحتها بمعنى.

قوله: **"نأى بي ذات يوم الشجر"** وفي بعض النسخ "نأى بي"، فالأول يجعل الهمزة قبل الألف، وبه قرأ أكثر القراء السبعة، والثاني عكسه، وهما لغتان وقراءتان، ومعناه: "بعد" والثاني "البعء".

قوله: **"فجئت بالحلاب"** هو بكسر الحاء، وهو الإناء الذي يحلب فيه، يسع حلبة ناقة، ويقال له: الحلب بكسر =

مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحَبَّيْتُهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ أَرْزُ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أُعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَعِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي. قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرِعَائِهَا، فَخُذْهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ.

٦٩٤٤ - (٢) **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَحْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقِيبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا:

= الميم، قال القاضي: وقد يريد بـ "الحلاب" هنا اللبن المحلوب.

قوله: "والصبيبة يتضاغون" أي يصيحون ويستغيثون من الجوع.

قوله: "فلم يزال ذلك داي" أي حالي اللازمة، والفُرْجَة بضم الفاء وفتحها، ويقال لها: أيضاً: فرج، سبق بيانها مرات.

قوله: "وقعت بين رجليها" أي جلست جلس الرجل للوقاع.

قولها: "لا لفتح الخاتم إلا بحقه" "الخاتم" كناية عن بكارتها، وقوله: "بحقه" أي بنكاح لا بزنا.

قوله: "يفرق أرز" الفرق بفتح الراء، وإسكانها لغتان الفتح أجود وأشهر، وهو إناء يسع ثلاثة أصع، وسبق

شرحه في "كتاب الطهارة". قوله: "فرغب عنه" أي كرهه وسخطه وتركه.

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: "وَخَرَجُوا يَمْشُونَ". وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ "يَتَمَاشُونَ" إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ "وَخَرَجُوا"، وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

٦٩٤٥ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ" - وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: "اللَّهُمَّ! كَانَ لِي أَبْوَابٌ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا". وَقَالَ: "فَامْتَنَعْتُ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ". وَقَالَ: "فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَجَتْ". وَقَالَ: "فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ".

وقوله: "لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالا" فقوله: "لا أغبق" بفتح الهمزة، وضم الباء أي ما كنت أقدم عليهما أحداً في شرب نصيبهما غشاء من اللبن، "والغبوق" شرب العشاء، و"الصَّبُوح" شرب أول النهار، يقال منه: غبقت الرجل بفتح الباء أغبقه بضمها مع فتح الهمزة غبقاً فاغبق أي سقيته عشاء فشرب، وهذا الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة، وكتب غريب الحديث والشروح، وقد يصحفه بعض من لا أنس له، فيقول: أغبق بضم الهمزة وكسر الباء، وهذا غلط.

قوله: "ألمت بما سنة" أي وقعت في سنة قحط. قوله: "فثمرت أجره" أي ثمنه.

قوله: "حتى كثرت منه الأموال، فارتعجت" هو بالعين المهملة ثم الجيم أي كثرت، حتى ظهرت حركتها واضطرابها، وموج بعضها في بعض لكثرتها، "والارتعاج" الاضطراب والحركة.

فقه الحديث: واحتج بهذا الحديث أصحاب أبي حنيفة وغيرهم ممن يجيز بيع الإنسان مال غيره، والتصرف فيه بغير إذن مالكه، إذا أجازته المالك بعد ذلك، وموضع الدلالة قوله: "فتم أزل أزرعته حتى جمعت منه بقراً ورعاءها". وفي رواية البخاري: "فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق". وأجاب أصحابنا وغيرهم ممن لا يجيز التصرف المذكور: بأن هذا إخبار عن شرع من قبلنا، وفي كونه شرعاً لنا خلاف مشهور للأصوليين، فإن قلنا: ليس بشرع لنا فلا حجة، وإلا فهو محمول على =

.....

= أنه استأجره بأرز في الذمة، ولم يسلم إليه بل عرضه عليه، فلم يقبله لرداءته، فلم يتعين من غير قبض صحيح، فبقي على ملك المستأجر؛ لأن ما في الذمة لا يتعين إلا بقبض صحيح، ثم أن المستأجر تصرف فيه وهو ملكه، فصح تصرفه، سواء اعتقده لنفسه أم للأجير، ثم تبرّع بما اجتمع منه من الإبل والبقر والغنم والرقيق على الأجير بتراضيهما، والله أعلم.

* * * *

[٥٤ - كتاب التوبة]

[١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها]

٦٩٤٧ - (١) **حدَّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ! اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا. وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ".

٥٤ - كتاب التوبة

١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها

معنى التوبة لغة واصطلاحاً وشرائعها: أصل "التوبة" في اللغة: الرجوع، يقال: تاب وتاب بالمثلثة، وآب وأتاب بمعنى رجع، والمراد بـ"التوبة" هنا: الرجوع عن الذنب، وقد سبق في "كتاب الإيمان" أن لها ثلاثة أركان: الإقلاع، والندم على فعل تلك المعصية، والعزم على أن لا يعود إليها أبداً، فإن كانت المعصية لحق آدمي، فلها ركن رابع، وهو التحلل من صاحب ذلك الحق، وأصلها الندم، وهو ركنها الأعظم، واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة، وأنها واجبة على الفور، لا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة.

حكم التوبة: والتوبة من مهمات الإسلام وقواعده المتأكدة، ووجوبها عند أهل السنة بالشرع، وعند المعتزلة بالعقل، ولا يجب على الله قبولها إذا وجدت بشروطها عقلاً عند أهل السنة، لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كرماً وفضلاً، وعرفنا قبولها بالشرع والإجماع خلافاً لهم، وإذا تاب من ذنب ثم ذكره هل يجب تجديد الندم؟ فيه خلاف لأصحابنا وغيرهم من أهل السنة، قال ابن الأنباري: يجب، وقال إمام الحرمين: لا يجب، وتصح التوبة من ذنب، وإن كان مصراً على ذنب آخر، وإذا تاب توبة صحيحة بشروطها، ثم عاود ذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني، ولم تبطل توبته، هذا مذهب أهل السنة في المسألتين، وخالفت المعتزلة فيهما، قال أصحابنا: ولو تكررت التوبة ومعاودة الذنب صححت، ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها، وما سواها من أنواع التوبة هل قبولها مقطوع به أم مظنون؟ فيه خلاف لأهل السنة، واختار إمام الحرمين أنه مظنون، وهو الأصح، والله أعلم.

قوله **ﷺ**: "قال الله تعالى: أنا عند ظنّ عبدي بي، وأنا معه حيث يذكرني" ومن تقرب إلى شبرا الخ، هذا القدر من الحديث سبق شرحه ووضحاً في أول "كتاب الذكر".

٦٩٤٨ - (٢) **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ**: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا".

٦٩٤٩ - (٣) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

٦٩٥٠ - (٤) **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ**، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ

= **اختلاف ألفاظ النسخ**: ووقع في النسخ هنا "حيث يذكرني" بالثاء المثلثة، ووقع في الأحاديث السابقة هناك "حين" بالنون، وكلاهما من رواية أبي هريرة، وبالنون هو المشهور، وكلاهما صحيح ظاهر المعنى. قوله ﷺ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِجَدِّ ضَالَّتِهِ بِالْفَلَاةِ".

نسبة الفرح إلى الله: قال العلماء: فرح الله تعالى هو رضاه، وقال المازري: الفرح ينقسم على وجوه منها: السرور، والسرور يقاربه الرضا بالمسرور به، قال: فالمراد هنا أن الله تعالى يرضى توبة عبده أشد مما يرضى واجد ضالته بالفلاة، فعبر عن الرضا بالفرح تأكيداً لمعنى الرضا في نفس السامع ومبالغة في تقريره. قوله ﷺ: "فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلِكَةٍ".

شرح الغريب: أما "دوية"، فاتفق العلماء على أنها بفتح الدال، وتشديد الواو والياء جميعاً، وذكر مسلم في الرواية التي بعد هذه رواية أبي بكر بن أبي شيبة: "أَرْضٌ دَاوِيَّةٌ" بزيادة ألف وهي بتشديد الياء أيضاً، وكلاهما صحيح، قال أهل اللغة: "الدوية" الأرض القفر، والفلاة الخالية، قال الخليل: هي المفازة، قالوا: ويقال: دَوِيَّةٌ ودَاوِيَّةٌ، فأما الدَوِيَّةُ، فممنسوب إلى الدو بتشديد الواو، وهي البرية التي لا نبات بها، وأما "الدَّوِيَّةُ"، فهي على إبدال إحدى الواوين ألفاً، كما قيل في النسب إلى طي: طائي، وأما "المهلكة"، فهي بفتح الميم وبفتح اللام وكسرهما، وهي موضع خوف الهلاك، ويقال لها: مفازة، قيل: إنه من قولهم: فوز الرجل: إذا هلك، وقيل: على سبيل التفاؤل بفوزه ونجاته منها، كما يقال للدَّيغ: سليم.

قوله: "دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ، وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" ثم ذكر حديث رسول الله ﷺ، ولم يذكر حديث عبد الله عن نفسه. وقد ذكر البخاري في صحيحه والترمذي وغيرهما، وهو قوله: "المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل، يخاف أن يقع عليه، والفاجر يرى ذنوبه كذباب مرء على أنفه، فقال به: هكذا".

نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلِكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ، وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ".

٦٩٥١ - (٥) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ

عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ".

٦٩٥٢ - (٦) **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا

عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِحَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ" بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٩٥٣ - (٧) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ عَنْ سِمَاكِ

قَالَ: خَطَبَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، فَقَالَ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ، فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَأَنْسَلَ بَعِيرُهُ، فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَى شَرَفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا،

= **الرد على القاضي**: قوله في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: **من رجل بدأوية** هكذا هو في النسخ "من رجل" بالنون وهو الصواب، قال القاضي: ووقع في بعضها "مر رجل" بالراء وهو تصحيف؛ لأن مقصود مسلم أن يبين الخلاف في "دوية ودأوية"، وأما لفظة "من"، فمتفق عليها في الروايتين، ولا معنى للراء هنا. قوله: **حمل زاده ومراده** هو بفتح الميم، قال القاضي: كأنه اسم جنس للمزادة، وهي القرية العظيمة، سميت بذلك؛ لأنه يزداد فيها من جلد آخر.

قوله: **وانسل بعيره** أي ذهب في خفية. قوله: **سعى شرفاً فلم ير شيئاً** قال القاضي: يحتمل أنه أراد بالشرف هنا: الطلق والغلوة كما في الحديث الآخر: **فاستت شرفاً لم يرفين** قال: ويحتمل أن المراد هنا: الشرف من الأرض لينظر منه هل يراها؟ قال: وهذا أظهر.

ثُمَّ سَعَى شَرْفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي، حَتَّى وَضَعَ حِطَامَهُ فِي يَدِهِ، فَلِلَّهِ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ".

قَالَ سِمَاكٌ: فَرَعَمَ الشَّعْبِيُّ أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا أَنَا، فَلَمْ أَسْمَعُهُ.
٦٩٥٤ - (٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَحْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجِدْلِ شَجْرَةٍ، فَتَعَلَّقَ زِمَامَهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟" قُلْنَا: شَدِيدًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَا، وَاللَّهِ! لَلَّهِ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ". قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ.

٦٩٥٥ - (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاقَ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجْرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِحِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ".

٦٩٥٦ - (١٠) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ

قوله ﷺ: "مرَّ بجِدْلِ شَجْرَةٍ" هو بكسر الجيم وفتحها، وبالذال المعجمة، وهو أصل الشجرة القائم.

قوله: "قلنا شديدًا" أي نراه فرحاً شديداً، أو يفرح فرحاً شديداً.

قوله: "حدثنا يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد" هكذا صوابه "ابن حميد"، وقد صحَّف في بعض النسخ، قال الحافظ: وليس لمسلم في صحيحه عن جعفر هذا غير هذا الحديث.

قوله ﷺ في حديث أنس من رواية هداد بن خالد: "لله أشدُّ فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا استيقظ على =

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ".

٦٩٥٧ - (١١) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا

أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

= بعيره قد أضله بأرض فلاة".

اختلاف ألفاظ الرواية: هكذا هو في جميع النسخ: "إذا استيقظ على بعيره"، وكذا قال القاضي عياض: أنه اتفقت عليه رواة صحيح مسلم، قال: قال بعضهم: وهو وهم، وصوابه "إذا سقط على بعيره"، وكذا رواه البخاري: "وسقط على بعيره" أي وقع عليه، وصادفه من غير قصد. قال القاضي: وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال: "فأرجع إلى النكاح الذي كنت فيه، فأنام حتى أبيت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ، وعنده راحته"، وفي كتاب البخاري: "فنام نومة فرفع رأسه، فإذا راحلته عنده"، قال القاضي: وهذا يصحح رواية "استيقظ"، قال: ولكن وجه الكلام وسياقه يدل على "سقط" كما رواه البخاري. قوله: "أضله بأرض فلاة" أي فقده.

[٢ - باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة]

٦٩٥٨ - (١) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَاضٍ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَوْ لَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ".

٦٩٥٩ - (٢) **حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ:** حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عِيَاضٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ".

٦٩٦٠ - (٣) **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ".

٢ - باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة

قوله: "عن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز".

اختلاف النسخ في "قاص": هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "قاص" بالصاد المهملة المشددة من القصص، قال القاضي عياض: ورواه بعضهم "قاضي" بالضاد المعجمة والياء، والوجهان المذكوران فيه، ممن ذكرهما البخاري في "التاريخ"، وروي عنه قال: كنت قاصاً لعمر بن عبد العزيز، وهو أمير بالمدينة.**
قوله: "عن أبي أيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئاً".

حكمة كتمان أبي أيوب أولاً: إنما كتبه أولاً مخافة اتكاهم على سعة رحمة الله تعالى، وانهما كهم في المعاصي، وإنما حدث به عند وفاته؛ لئلا يكون كاتماً للعلم، وربما لم يكن أحد يحفظه غيره، فتعين عليه أدائه، وهو نحو قوله في الحديث الآخر: "فأخبر بما معاذ عند موته تأثماً" أي خشية الإثم بكتمان العلم، وقد سبق شرحه في "كتاب الإيمان"، والله أعلم.

** قال في تكملة فتح الملبم: قوله: "قاص عمر بن عبد العزيز" القاص: الواعظ؛ لأنه يذكر قصصاً للاعتبار.

[٣ - باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك...]

٦٩٦١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ قَالَ: - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ،

٣ - باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض

الأوقات، والاشتغال بالدنيا

ضبط الأسماء والألفاظ ومعنى الضيعة: قوله: "قطن بن نسير" بضم النون وفتح السين.

قوله: "عن حنظلة الأسدي" ضبطوه بوجهين: أصحهما وأشهرهما: ضم الهززة، وفتح السين، وكسر الياء المشددة، والثاني: كذلك إلا أنه بإسكان الياء، ولم يذكر القاضي إلا هذا الثاني، وهو منسوب إلى بني أسيد بطن من بني تميم.

قوله: "وكان من كتاب رسول الله ﷺ" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وذكره القاضي عن بعض شيوخهم كذلك، وعن أكثرهم: "وكان من أصحاب النبي ﷺ"، وكلاهما صحيح لكن الأول أشهر في الرواية وأظهر في المعنى، وقد قال في الرواية التي بعد هذه: "عن حنظلة الكاتب".

قوله: "يذكرنا بالنار والجنة كما رأي عين" قال القاضي: ضبطناه "رأي عين" بالرفع أي كأننا نحال من يراها بعينه، قال: ويصح النصب على المصدر، أي نراها رأي عين.

قوله: "عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات" هو بالفاء والسين المهملة، قال الخروزي وغيره: معناه: حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به، أي عالجنا معاشنا وحظوظنا، "والضيعات" جمع ضيعة بالضاد المعجمة، وهي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة، وروى الخطابي هذا الحرف "عانسنا" بالنون، قال: ومعناه: لاعبنا، ورواه ابن قتيبة بالسين المعجمة، قال: ومعناه: عانقنا، والأول هو المعروف، وهو أعم.

قوله: "قلت يا حنظلة" إتح في الحديث دليل واضح على أن الشك في الإيمان ليس بكفر، وإنما الكفر الشك

في المؤمن به وفرق بينهما، فافهم.

حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "وَمَا ذَلِكَ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ، وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ، يَا حَنْظَلَةَ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ"، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٦٩٦٢ - (٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعَظَنَا، فَذَكَرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاحَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَلَاعَبْتُ الْمَرْأَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَافِقَ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ: "مَهْ"، فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: "يَا حَنْظَلَةَ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ، حَتَّى تُسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ".

٦٩٦٣ - (٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

قوله: **نافق حنظلة** معناه: أنه خاف أنه منافق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي ﷺ، ويظهر عليه ذلك مع المراقبة والفكر والإقبال على الآخرة، فإذا خرج اشتغل بالزوجة والأولاد ومعاش الدنيا، وأصل النفاق إظهار ما يكتفون خلافه من الشر، فخاف أن يكون ذلك نفاقاً، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس بنفاق، وأنهم لا يكلفون الدوام على ذلك، و"ساعة ساعة" أي ساعة كذا وساعة كذا.

معنى "مه": قوله: "فقلت: يا رسول الله نافق حنظلة، فقال: مه" قال القاضي: معناه: الاستفهام أي ما تقول، والهاء هنا هي هاء السكت، قال: ويحتمل أنها للكف والزجر والتعظيم لذلك.

[٤ - باب في سعة رحمة الله تعالى، وأما سبقت غضبه]

٦٩٦٤ - (١) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي".*

٦٩٦٥ - (٢) **حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي".

٦٩٦٦ - (٣) **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ:** أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي".

[٤ - باب في سعة رحمة الله تعالى، وأما سبقت غضبه]

قوله تعالى: "إن رحمتي تغلب غضبي". وفي رواية: "سبقت رحمتي غضبي" قال العلماء.

معنى الغضب والرحمة في الحديث: غضب الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، وإرادته الإثابة للمطيع، ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضباً، وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة يريد بها جميع المرادات. قالوا: والمراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمورها كما يقال: غلب على فلان الكرم والشجاعة، إذا كثرا منه.

* قوله: "إن رحمتي تغلب غضبي" إما لأنه يعامل بالرحمة ما لا يعامل بالغضب لما سبق من حديث "من هم بالحسنة". وإما لأن مظاهر الرحمة في العالم أكثر من مظاهر الغضب حيث إن الملائكة كلهم مظاهر للرحمة وهم أكثر خلق الله، وكذا ما خلق الله في الجنة من الحور والولدان وغير ذلك، والله تعالى أعلم.

** **قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: "فبم عنده فوق العرش" قيل: معناه دون العرش، وهو كقوله تعالى: **﴿بِعِزَّةِ اللَّهِ تَعَالَى﴾** والحامل على هذا التأويل استبعاد أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش، ولا محذور في إجراء ذلك على ظاهره؛ لأن العرش خلق من خلق الله تعالى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله "فهو عنده" أي ذكره أو علمه، فلا تكون العندية مكانية، بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفياً عن الخلق، مرفوعاً عن حيز إدراكهم، كذا في فتح الباري (٦: ٢٩١). (تكملة فتح الملهم: ١٣/٦)

٦٩٦٧- (٤) **حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ**: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَا حُمُ الْخَلَائِقِ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ".

٦٩٦٨- (٥) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا**: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً".

٦٩٦٩- (٦) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فِيهَا يَتَعَاطِفُونَ، وَبِهَا يَتَرَا حُمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٩٧٠- (٧) **حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى**: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ، بِهَا يَتَرَا حُمُ الْخَلْقِ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ".

٦٩٧١- (٨) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى**: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٩٧٢- (٩) **حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ**: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ،

قوله ﷺ: "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ" إلى آخره، هذه الأحاديث من أحاديث الرجاء والبشارة للمسلمين. **سبب الرجاء والبشارة واختلاف النسخ**: قال العلماء: لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الأكدار والإسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به، فكيف الظن بمائة رحمة في الدار الآخرة، وهي دار القرار ودار الجزاء، والله أعلم. هكذا وقع في نسخ بلادنا جميعاً "جعل الله الرحمة مائة جزء". وذكر القاضي "جعل الله الرحم" بحذف الهاء وبضم الراء، قال: ورويناه بضم الراء، ويجوز فتحها، ومعناه: الرحمة.

كُلِّ رَحْمَةً طِبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعَطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ".
 ٦٩٧٣ - (١٠) **حَدَّثَنِي** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّيْمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبِيٍّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَبْتَغِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟" قُلْنَا: لَا، وَاللَّهِ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا".

٦٩٧٤ - (١١) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ".

٦٩٧٥ - (١٢) **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقِ ابْنِ بِنْتِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطٌّ لِأَهْلِيهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ!

قوله: "فإذا امرأة من السبي تبغى" هكذا، هو في جميع نسخ صحيح مسلم: "تبغى" من الابتغاء، وهو الطلب، قال القاضي عياض: وهذا وهم، والصواب ما في رواية البخاري "تسعى" بالسين من السعي، قلت: كلاهما صواب لا وهم فيه، فهي ساعية وطالبة مبتغية لابنها، والله أعلم.

قوله **ﷺ**: "في الرجل الذي لم يعمل حسنة أوصى بيه أن يحرقوه، ويدروا في البحر والبر، وقال: فوالله لمن قدر على ربي ليعذبني ما عذبه أحدا، ثم قال في آخره: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم، فعفر له".

اختلاف العلماء في تأويل الحديث: اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا على أنه أراد نفي قدرة الله، فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر، وقد قال في آخر الحديث: "إنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى" والكافر لا يخشى الله تعالى، ولا يغفر له، قال هؤلاء: فيكون له تأويلان: أحدهما: أن معناه: لمن قدر على العذاب أي قضاؤه، يقال منه: "قدر" بالتخفيف، و"قدر" بالتشديد بمعنى واحد. =

لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ * لِيُعَذِّبَهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبِرَّ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبُحْرَ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبِّ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ".

٦٩٧٦ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ،

= والثاني: أن "قدر" هنا بمعنى ضيق علي، قال الله تعالى: ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ (الفجر: ١٦)، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء: ٨٧)، وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره، ولكن قاله هذا الرجل، وهو غير ضابط لكلامه، ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها، بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف، وشدة الجزع، بحيث ذهب تيقظه وتدبر ما يقوله، فصار في معنى الغافل والناسي، وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها، وهو نحو قول القائل الآخر الذي غلب عليه الفرح حين وجد راحلته: "أنت عبدي وأنا ربك"، فلم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو، وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم "فلعلني أضلُّ الله" أي أغيب عنه، وهذا يدل على أن قوله: "لئن قدر الله" على ظاهره، وقالت طائفة: هذا من مجاز كلام العرب، وبديع استعمالها، يسمونه مزج الشك باليقين كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى﴾ (سبأ: ٢٤)، فصورته صورة شك، والمراد به اليقين، وقالت طائفة: هذا الرجل جهل صفة من صفات الله تعالى.

اختلاف العلماء في تكفير جاهل الصفة: وقد اختلف العلماء في تكفير جاهل الصفة قال القاضي: ومسن كفره بذلك ابن جرير الطبري، وقاله أبو الحسن الأشعري أولاً، وقال آخرون: لا يكفر بجهل الصفة، ولا يخرج به عن اسم الإيمان بخلاف جحدها، وإليه رجع أبو الحسن الأشعري، وعليه استقر قوله؛ لأنه لم يعتقد ذلك اعتقاداً يقطع بصوابه، ويراه ديناً وشرعاً، وإنما يكفر من اعتقد أن مقالته حق.

قال هؤلاء: ولو سئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً. وقالت طائفة: كان هذا الرجل في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (الإسراء: ١٥). وقالت طائفة: يجوز أنه كان في زمن شرعهم فيه جواز العفو عن الكافر، بخلاف شرعنا، وذلك من مجوزات العقول عند أهل السنة، وإنما منعناه في شرعنا بالشرع، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ (النساء: ٤٨) وغير ذلك من الأدلة، والله أعلم. وقيل: إنما وصي بذلك تحقيراً لنفسه، وعقوبة لها لعصيانها، وإسرافها رجاء أن يرحمه الله تعالى.

* قوله: "لئن قدر الله عليه" إلخ كأنه لم يقل ذلك شكاً بل قال؛ لأنه لحقه من شدة الحال ما غير عقله وصيِّره كالمجنون المبهوت، فلم يدر ما ذلك يقول وما ذا يفعل، وهكذا حال العاجز المتحير في الأمر يفعل كل ما يقدر عليه في ذلك الحال ولا يدري أنه ينفعه ذلك أم لا، والله تعالى أعلم.

وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزَّهْرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنِيهِ فَقَالَ: "إِذَا أَنَا مُتَّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ. فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبِّ! أَوْ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ".

٦٩٧٧ - (١٤) قَالَ الزَّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا". قَالَ الزَّهْرِيُّ: ذَلِكَ، لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلَا يَيْأَسَ رَجُلٌ.

٦٩٧٨ - (١٥) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الزَّيَّيدِيُّ، قَالَ الزَّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ" بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِلَى قَوْلِهِ: "فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ".
وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ.
وَفِي حَدِيثِ الزَّيَّيدِيِّ قَالَ: "فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدِّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ".

معنى السرف: قوله ﷺ: "أسرف رجل على نفسه" أي بالغ وعلا في المعاصي، و"السرف" مجاوزة الحد. قوله: إن ابن شهاب ذكر هذا الحديث، ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار، وعذبت بسبب هرة حبستها حتى ماتت جوعاً.

الإيمان بين الخوف والرجاء: ثم قال ابن شهاب: لئلا يتكلم رجل ولا ييأس رجل، معناه: أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتكلم على ما فيه من سعة الرحمة، وعظم الرجاء، فضم إليه حديث الهرة الذي فيه من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء، وهذا معنى قوله: لئلا يتكلم ولا ييأس، وهكذا معظم آيات القرآن العزيز، يجتمع فيها الخوف والرجاء، وكذا قال العلماء: يستحب للواعظ أن يجمع في موعظته بين الخوف والرجاء؛ لئلا يقنط أحد ولا يتكلم، قالوا: وليكن التخويف أكثر؛ لأن النفوس إليه أحوج لميلها إلى الرجاء والراحة والاتكال، وإهمال بعض الأعمال، وأما حديث الهرة فسبق شرحه في موضعه.

٦٩٧٩ - (١٦) **حدثني** عبيد الله بن معاذ العنبري: حدثنا أبي: حدثنا شعبة عن قتادة سمع عتبة بن عبد الغافر يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يحدث عن النبي ﷺ: "أن رجلاً فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأْسُهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَدًا، فَقَالَ لِوَلَدِهِ: لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ، أَوْ لِأَوْلَادِي مِيرَاثِي غَيْرَكُمْ، إِذَا أَنَا مُتَّ، فَأَحْرَقُونِي - وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: - ثُمَّ اسْحَقُونِي، وَادْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ

ضبط الألفاظ: قوله **فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأْسُهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَدًا** هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم: أحدهما: "رأسه" بألف ساكنة غير مهموزة وبشين معجمة، والثاني: "رأسه" بهمزة وسين مهملة، قال القاضي: والأول هو الصواب، وهو رواية الجمهور، ومعناه: أعطاه الله مالاً وولداً، قال: ولا وجه للمهملة هنا، وكذا قال غيره: ولا وجه له هنا.

قوله: **فَأَحْرَقُونِي** هكذا هو في بعض النسخ، ولبعض الرواة: "أبتتر" بهمزة بعد التاء، وفي أكثرها: "لم أبتهر" بالهاء، وكلاهما صحيح، والهاء مبدلة من الهمزة، ومعناها: لم أقدم خيراً ولم أدخره، وقد فسرها قتادة في "الكتاب"، وفي رواية: "لم يبتتر" هكذا هو في جميع النسخ، وفي رواية: "ما امتار" بالميم مهموز أيضاً، والميم مبدلة من الباء الموحدة.

اختلاف النسخ توجيهاً قول الرجل: قوله: **وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي** هكذا هو في معظم النسخ ببلادنا، ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير "إن"، وسقطت لفظة "إن" الثانية في بعض النسخ المعتمدة، فعلى هذا تكون "إن" الأولى شرطية، وتقديره: إن قدر الله عليّ عذبي، وهو موافق للرواية السابقة، وأما على رواية الجمهور، وهي إثبات "إن" الثانية مع الأولى، فاختلف في تقديره، فقال القاضي: هذا الكلام فيه تلفيق، قال: فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم الله، وجعل تقدير في موضع خير "إن" استقام اللفظ، وضح المعنى، لكنه يصير مخالفاً لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة، قال: وقال بعضهم صوابه حذف "إن" الثانية وتخفيف الأولى، ورفع اسم الله تعالى، قال: وكذا ضبطناه عن بعضهم، هذا كلام القاضي، وقيل: هو على ظاهره بإثبات "إن" في الموضعين، والأولى مشددة، ومعناه: إن الله قادر على أن يعذبني، ويكون هذا على قول من تأول الرواية الأولى، على أنه أراد بـ"قدر" ضيق، أو غيره مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة، ويجوز أن يكون على ظاهره كما ذكر هذا القائل، لكن يكون قوله هنا معناه: إن الله قادر على أن يعذبني إن دفتموني بهيئتي، فأما إن سحقتموني وذريتموني في البر والبحر، فلا يقدر عليّ ويكون جوابه كما سبق، وبهذا تجتمع الروايات، والله أعلم.

تصويب الروايات الثلاث: قوله **فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ** هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم "وربّي" على القسم، ونقل القاضي عياض الاتفاق عليه أيضاً في كتاب مسلم، قال: وهو على القسم =

به، وَرَبِّي! فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَمَا تَلَاَفَاهُ غَيْرُهَا".
 ٦٩٨٠ - (١٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ
 لِي أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا
 عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعاً بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: "أَنَّ رَجُلًا
 مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا".

وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ: "فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا"، قَالَ: فَسَرَّهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللَّهِ
 خَيْرًا، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: "فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا". وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: "مَا
 امْتَأَرَ" بِالْمِيمِ.

= من المخير بذلك عنهم لتصحيح خبره. وفي صحيح البخاري: "فأخذ منهم ميثاقاً، وربى! ففعلوا ذلك به" قال
 بعضهم: وهو الصواب، قال القاضي: بل هما متقاربان في المعنى والقسم، قال: وجدته في بعض نسخ صحيح
 مسلم من غير رواية لأحد من شيوخنا إلا للتيمي من طريق ابن الخذاء: "ففعلوا ذلك وذري"، قال: فإن
 صحت هذه الرواية فهي وجه الكلام؛ لأنه أمرهم أن يذروا، ولعل "الذال" سقطت لبعض النساخ، وتابعه
 الباقر، هذا كلام القاضي، والروايات الثلاث المذكورات صحيحات المعنى ظاهرات، فلا وجه لتغليط شيء
 منها، والله أعلم.

قوله: "فما تلافاه غيرها" أي ما تداركه، والتاء فيه زائدة.

قوله: "إن رجلاً من الناس رغسه الله مالا وولداً" هو بالغين المعجمة المخففة والسين المهملة أي أعطاه مالا
 وبارك له فيه.

[٥ - باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة]

٦٩٨١ - (١) **حدثني** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: "أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، اَعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ".

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: "اعْمَلْ مَا شِئْتَ".

٦٩٨٢ - (٢) **قال** أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوَيْةَ الْقُرَشِيُّ الْقَشِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ النَّرْسِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٩٨٣ - (٣) **حدثني** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا بِمَعْنَى

٥ - باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

هذه المسألة تقدمت في أول "كتاب التوبة".

عظمة التوبة وشأن رحمة الله تعالى: وهذه الأحاديث ظاهرة في الدلالة لها، وأنه لو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر، وتاب في كل مرة قبلت توبته، وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صححت توبته. قوله عز وجل للذي تكرر ذنبه: **اعمل ما شئت فقد غفرت لك** معناه: ما دمت تذنبت ثم تتوب غفرت لك، وهذا جار على القاعدة التي ذكرناها.

قوله: **"اعمل ما شئت، فقد غفرت لك"** الظاهر لكمال الفضل والإحسان على التواب إلى بابه في كل آن، وتنبيه له على التزام التوبة حين الابتلاء ببلاء المعصية، وليس ذاك بإذن في المعصية، والله تعالى أعلم.

حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَذْنِبَ ذَنْبًا، وَفِي الثَّلَاثَةِ: قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ.

٦٩٨٤ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ؛ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا".

٦٩٨٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ؛ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا"، ومعناه: يقبل التوبة من السيئين نهاراً أو ليلاً حتى تطلع الشمس من مغربها، ولا يختص قبولها بوقت، وقد سبقت المسألة.

معنى **بسط اليد**: فبسط اليد استعارة في قبول التوبة، قال المازري: المراد به قبول التوبة، وإنما ورد لفظ "بسط اليد"؛ لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فحوطبوا بأمر حسي يفهمونه، وهو مجاز، فإن يد الجارحة مستحيلة في حق الله تعالى.

[٦ - باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش]

٦٩٨٦ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ".

٦٩٨٧ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ".

٦٩٨٨ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ - قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ! وَرَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ: "لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ".

٦٩٨٩ - (٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ"

[٦ - باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش]

معنى الغيرة واختلاف النسخ: قد سبق تفسير غيرة الله تعالى في حديث سعد بن عبادة وفي غيره، وسبق بيان "لا شيء أغير من الله"، و"الغيرة" بفتح الغين، وهي في حقنا الأنفة، وأما في حق الله تعالى فقد فسرها هنا في حديث عمرو الناقد بقوله ﷺ: "وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه" أي غيرته منعه وتحريمه. قوله ﷺ: "ولا أحد أحب إليه المدح من الله تعالى" حقيقة هذا مصلحة للعباد؛ لأنهم يشنون عليه سبحانه وتعالى، فيشبههم، فينتفعون، وهو سبحانه غني عن العالمين لا ينفعه مدحهم، ولا يضره تركهم ذلك، وفيه تنبيه على فضل الشاء عليه سبحانه وتعالى، وتسبيحه وتحميله وتكبيره وسائر الأذكار.

مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُولَ.

٦٩٩٠ - (٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ

أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ".

٦٩٩١ - (٦) قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ

أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ شَيْءٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

٦٩٩٢ - (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرَبُ بْنُ

شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٦٩٩٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامِ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا شَيْءٌ أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

٦٩٩٤ - (٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُؤْمِنُ يَغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا".

٦٩٩٥ - (١٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ:

سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله ﷺ: "الْمُؤْمِنُ يَغَارُ" هكذا هو في النسخ "غيرا" بفتح الغين وإسكان الياء منصوب بالألف، وهو الغيرة،

قال أهل اللغة: الغيرة والغير والغار بمعنى، والله أعلم.

قوله ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُولَ" قال

القاضي: يحتمل أن المراد الاعتذار أي اعتذار العباد إليه من تقصيرهم، وتوبتهم من معاصيهم، فيغفر لهم كما قال

تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ (الشورى: ٢٥).

[٧ - باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾]

- ٦٩٩٦ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - : حَدَّثَنَا يَزِيدُ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ** أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ (هود: ١١٤). قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي".
- ٦٩٩٧ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا، كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.
- ٦٩٩٨ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ:

[٧ - باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾]

- قوله في الذي أصاب من امرأة قبله، فأنزل الله فيه: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (هود: ١١٤) إلى آخر الحديث، هذا تصريح بأن الحسنات تكفر السيئات.
- المراد بالحسنات:** واختلفوا في المراد بـ "الحسنات" هنا، فنقل الثعلبي أن أكثر المفسرين على أنها الصلوات الخمس، واختاره ابن جرير وغيره من الأئمة. وقال مجاهد: هي قول العبد: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ويحتمل أن المراد: الحسنات مطلقاً، وقد سبق في "كتاب الطهارة" و"الصلوة" ما يكفر من المعاصي بالصلوة، وسبق في مواضع قوله تعالى: ﴿وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ (هود: ١١٤) هي ساعاته.
- إثبات الصلوات الخمس من الآية:** ويدخل في صلاة طرفي النهار: الصبح والظهر والعصر، وفي ﴿وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ المغرب والعشاء.

- ** قال في **تكملة فتح الملهم:** قوله: "أن رجلاً أصاب من امرأة قبله" قد ذكر العيني في عمدة القاري (٢: ٥١٥) ستة أقوال في تعيين هذا الرجل، ورجح أنه أبو اليسر (بفتح الياء والسين) الأنصاري، كما وقع التصريح بذلك في رواية الترمذي....

(إلى أن قال:) واسمه كعب بن عمرو السلمي، وهو من البدرين. (تكملة فتح الملهم: ٢٩/٦)

أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى
أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ.

٦٩٩٩ - (٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ

لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي
عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا، فَأَنَا هَذَا، فَاقْضِ فِيَّ مَا
شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَامَ
الرَّجُلُ فَأَنْطَلَقَ، فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاؤُهُ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: **وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ**
وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ (هود: ١١٤). فَقَالَ
رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: "بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ".

٧٠٠٠ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ، أَوْ لَنَا عَامَّةٌ؟ قَالَ: "بَلْ لَكُمْ عَامَّةٌ".

٧٠٠١ - (٦) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ عَلَيَّ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا
قَضَى الصَّلَاةَ.....

قوله: **أصاب منها دون الفاحشة** أي دون الزنا في الفرج. قوله: **عاجت امرأة** وهي أصبت منها ما دون الزنا
أمسها معنى "عاجتها" أي تناولها واستمتع بها، والمراد بـ"المس" الجماع، ومعناه: استمتعت بها بالقبلة والمعانقة
وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع. قوله **ﷺ**: "بل للناس كافة".

التبديد **على تصحيف العوام**: هكذا تستعمل "كافة" حالاً أي كلهم، ولا يضاف، فيقال: كافة الناس، ولا
الكافة بالألف واللام، وهو معدود في تصحيف العوام، ومن أشبههم.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: "هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟"
قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: "قَدْ غُفِرَ لَكَ".

٧٠٠٢ - (٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا:
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ
حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ
حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ:
فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ، وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ،
فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، قَالَ أَبُو
أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ
الْوُضُوءَ؟" قَالَ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟" فَقَالَ: نَعَمْ! يَا رَسُولَ
اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ،" - أَوْ قَالَ - ذَنْبِكَ".

قوله: "أصبت حدًّا، فأقمه عليّ وحضرت الصلاة، فصلى مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ له: هل
حضرت الصلاة معنا؟ قال: نعم! قال: قد غفر لك".

المراد بالحد في هذا الحديث: هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير، وهي هنا من الصغائر؛ لأنها
كفرها الصلاة، ولو كانت كبيرة موجبة لحدٍّ أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة، فقد أجمع العلماء على أن
المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة، هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث. وحكى القاضي
عن بعضهم: أن المراد بالحد المعروف، قال: وإنما لم يحده؛ لأنه لم يفسر موجب الحد، ولم يستفسره النبي ﷺ
عنه إشاراً للستر، بل استحب تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً.

* قوله: "قد غفر لك حدك" أي ما زعمت أنه حد، وإلا فالحد لا يغفر بالصلاة، بل يجب إقامته بعد الصلاة،
والله تعالى أعلم.

[٨ - باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله]

٧٠٠٣ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ! وَمَنْ يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاحْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطَّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِي، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَدْنَى، فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ، فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ". قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ.

[٨ - باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله]

قوله ﷺ: "إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ قَتَلَ تَمَامَ الْمِائَةِ، ثُمَّ أَفْتَاهُ الْعَالَمُ بِأَنَّهُ لَهُ تَوْبَةٌ".
الإجماع على صحة توبة القاتل عمداً: هذا مذهب أهل العلم، وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً، ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس، وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا، فمراد قائله الرَّجْرَجُ عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته، وهذا الحديث ظاهر فيه، وهو وإن كان شرعاً من قبلنا، وفي الاحتجاج به خلاف، فليس هذا موضع الخلاف، وإنما موضعه إذا لم يرد شرعنا بموافقتة وتقريره، فإن ورد كان شرعاً لنا بلا شك، وهذا قد ورد شرعنا به وهو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ (الفرقان: ٦٨) إلى قوله: ﴿لَا يَسُؤُونَ﴾ (الفرقان: ٧٠) الآية. وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَحَرْوُهُ حَيْثُ قُتِلَ﴾ (النساء: ٩٣). =

قوله: "بأن حصدته أي فخص به مع ثقل ما أصابه من الموت ليقرب إلى أرض أهل الخير، وفيه دليل على صحة توبته وصدق رغبته.

٧٠٠٤ - (٢) **حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ،

= **الصَّوَابُ فِي مَعْنَى آيَةِ السَّاءِ**: فالصواب في معناها أن جزاءه جهنم، وقد يجازى به، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى بل يعفى عنه، فإن قتل عمداً مستحلاً له بغير حق ولا تأويل، فهو كافر مرتد، يخلد به في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستحل بل معتقداً تحريمه، فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة، جزاؤه جهنم خالداً فيها، لكن بفضل الله تعالى، ثم أخير أنه لا يخلد من مات موحداً فيها، فلا يخلد هذا، ولكن قد يعفى عنه، فلا يدخل النار أصلاً، وقد لا يعفى عنه بل يعذب كسائر العصاة الموحدين، ثم يخرج معهم إلى الجنة، ولا يدخل في النار، فهذا هو الصواب في معنى الآية، ولا يلزم من كونه يستحق أن يجازى بعقوبة مخصوصة أن يتحتم ذلك الجزاء، وليس في الآية إخبار بأنه يخلد في جهنم، وإنما فيها أنها جزاؤه، أي يستحق أن يجازى بذلك، وقيل: إن المراد من قتل مستحلاً، وقيل: وردت الآية في رجل بعينه، وقيل: المراد بالخلود طول المدة لا الدوام، وقيل: معناها: هذا جزاؤه إن جازاه، وهذه الأقوال كلها ضعيفة أو فاسدة لمخالفتها حقيقة لفظ الآية، وأما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من الناس، وهو فاسد؛ لأنه يقتضي أنه إذا عفي عنه خرج عن كونها كانت جزاء، وهي جزاء له، لكن ترك الله مجازاته عفواً عنه وكرماً، فالصواب ما قدمناه، والله أعلم.

أهمية صحبة أهل الخير والصلاح: قوله: **"الظنن إلى أرض كذا وكذا، فإن فيها أناساً يعبدون الله، فاحذروهم معهم، ولا ترجع إلى أرضك، فإنها أرض سوء"** قال العلماء: في هذا استحباب مفارقة التائب الموضع التي أصاب بها الذنوب، والأخذان المساعدين له على ذلك ومقاطعتهم ما داموا على حالهم، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير والصلاح والعلماء والمتعبدين الورعين ومن يقتدي بهم، وينتفع بصحبتهم وتؤكد بذلك توبته. **قوله: "فاحذروهم حين إذا أصف الطريق"** هو بتخفيف الصاد أي بلغ نصفها. قوله: "نأى بصدرة" أي نهض، ويجوز تقديم الألف على الهمزة وعكسه، وسبق في حديث أصحاب الغار، وأما قياس الملائكة ما بين القريتين، وحكم الملك الذي جعلوا بينهم بذلك، فهذا محمول على أن الله تعالى أمرهم عند اشتباه أمره عليهم، واختلافهم فيه أن يحكموا رجلاً ممن يمر بهم، فمر الملك في صورة رجل، فحكم بذلك.

قال في تكملة فتح الملهم: وقد يشكل على توبة القاتل أنه قد ارتكب ذنباً يتعلق بحقوق العباد، فكيف يُغفر له بدون أن يعفو عنه صاحب الحق، وهو مقتول لا يمكن إرضاءه؟ وأجاب عنه الحافظ في الفتح والعيني في العمدة (٧: ٤٦٩) بأن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل تكفل برضا خصمه. (تكملة فتح الملهم: ٦/٢٥)

ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا".

٧٠٠٥ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا

الإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَزَادَ فِيهِ: "فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي".

[٩ - باب سعة رحمة الله على المؤمنين]

٧٠٠٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَاكَكَ مِنَ النَّارِ".

٧٠٠٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا"، قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

٩ - باب سعة رحمة الله على المؤمنين

قوله ﷺ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَاكَكَ مِنَ النَّارِ". وفي رواية: "لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا". وفي رواية: "يَحْيَى، يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى".

معنى "الفكاك": "الفكاك" بفتح الفاء وكسرها الفتح أفصح وأشهر، وهو الخلاص والفداء، ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة: لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار، فالؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره، ومعنى "فكاكك من النار" أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكاكك؛ لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين.

تأويل الرواية: وأما رواية "يَحْيَى، يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى" فمعناها: أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين، ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين، ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤)، وقوله: "ويضعها" مجاز، والمراد: يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرناه، لكن لما أسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم، وأبقى على الكفار سيئاتهم، صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين؛ لكونهم حملوا الإثم الباقي وهو إثمهم، ويحتمل أن يكون المراد آثاماً كان للكفار سبب فيها بأن سئوها، فتسقط عن المسلمين بعفو الله تعالى، ويوضع على الكفار مثلها؛ لكونهم سئوها، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها، والله أعلم.

قوله: "فاستحلفه عمر بن عبد العزيز أن أباد حديثه" إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين؛ ولأنه إن كان عنده فيه شك وخوف غلط أو نسيان أو اشتباه =

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيَّ عَوْنِ قَوْلِهِ.

٧٠٠٨ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُتْبَةَ.

٧٠٠٩ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: "يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ، وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ* وَالنَّصَارَى" فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَذْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ!

٧٠١٠ - (٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

= أو نحو ذلك أمسك عن اليمين، فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور، وعرف صحة الحديث.

أرجى حديث للمسلمين: وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي **رحمهما** قالوا: هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين، وهو كما قالوا؛ لما فيه من التصريح بفداء كل مسلم، وتعميم الفداء، والله الحمد.

قوله: **ويضعها على اليهود** الضمير لأمثال الجبال لا لأمثال الجبال التي كانت على المؤمنين، ومعنى وضع أمثال الجبال على اليهود، وأنه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي أمثال الجبال فكأنه وضعها عليهم لا أنه يضع عليهم ذنوب المؤمنين؛ لأنه يخالف قوله تعالى **ولا يزره ولا يذره**؟ (الأنعام: ١٦٤) قلت: ويمكن أن يقال: معنى ولا تزر إلخ أنه تعالى لا يعذب أحداً ولا يعاقبه بذنب غيره لا أنه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله؛ إذ يمكن أن يكون من جملة الجزاء على عمله حملة ذنب غيره، وههنا اليهود يحمل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كفرهم وذنوبهم جزاء لهم على كفرهم وذنوبهم، فصار الحمل من جملة الجزاء على ذنوبهم، فافهم. والله تعالى أعلم. وعلى هذا فيمكن إبقاء الحديث على ظاهره.

فِي النَّجْوَى؟* قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنْفَهُ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ".

قوله **ﷺ**: "يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه" إلى آخره. معنى "كنفه": أما "كنفه" فبنون مفتوحة، وهو ستره وعفوده، والمراد بالذنو هنا دنو كرامة وإحسان لا دنو مسافة، والله تعالى منزه عن المسافة وقربها.

* قوله: "يقول في النجوى، قال سمعته يقول: يدني المؤمن من ربه" يريد أن هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكرنا يجري بين المؤمن وبين الله تعالى من المسارة يوم الحساب، والله تعالى أعلم.

[١٠ - باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه]

٧٠١١ - (١) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح مولى بني أمية: أخبرني ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك، وهو يريد الروم وتصارى العرب بالشام.

قال ابن شهاب: فأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب كان قائداً كعب من بني حنين عمي، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قال كعب بن مالك: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاهما قط، إلا في غزوة تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنه، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم، على غير ميعاد، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها، وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أنني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة، والله! ما جمعت قبلها راحلتين قط، حتى جمعتهما في تلك الغزوة، فغزاهما رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، واستقبل عدواً كثيراً،

[١٠ - باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه]

قوله: **ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواقنا على الإسلام** أي تبايعنا عليه وتعاهدنا. **ليلة العقبة ما هي** وليلة العقبة: هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام، وأن يؤوه وينصروه، وهي العقبة التي في طرف "منا" التي يضاف إليها جمره العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين: في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي الثانية سبعين كلهم من الأنصار ﷺ.

شرح الغريب: قوله: **"وإن كانت بدر أذكر في الناس بالفضيلة"**.

قوله: **"واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً"** أي برية طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك، وسبق قريباً بيان الخلاف في تسميتها مفازة ومفازاً.

فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأْتَبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ - يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَّانَ - . قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ، يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لَكِي أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدَّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزِنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى

قوله: "فجلا للمسلمين أمرهم" هو بتخفيف اللام أي كشفه وبينه وأوضحه، وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية، يقال: جلوت الشيء كشفته.

قوله: "ليأتبوا أهبة غزويهم" "الأهبة" بضم الهمة وإسكان الهاء، أي ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك. قوله: "فأخبرهم بوجههم" أي بمقصدهم.

قوله: "يريد بذلك الديان" هو بكسر الدال على المشهور، حكى فتحها وهو فارسي معرب، وقيل: عربي.

قوله: "فقل رجلاً يريد أن يتغيب يظن أن ذلك سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله تعالى" قال القاضي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وصوابه ألا يظن أن ذلك سيخفى له بزيادة "إلا" وكذا رواه البخاري. "فأنا إليها أصعر" أي أميل. قوله: "حتى استمر بالناس الجدد" بكسر الجيم.**

قوله: "ولم أقض من جهازي شيئاً" بفتح الجيم وكسرها أي أهبة سفري.

قوله: "تفارت الغزاة وسبقوا وفاتوا".

قوله: "رجلاً معمصاً عليه في النفاق" أي متهماً به، وهو بالغين المعجمة والصاد المهملة.

** قال في تكملة فتح الملهم: قوله: "حتى استمر بالناس الجدد" بكسر الجيم وضم الدال على أنه فاعل "استمر"، وأصله: استمر الناس بجدهم في الخروج. وفي رواية البخاري: "اشتد الناس الجدد". والحاصل أن الصحابة غيري جدوا في مسيرهم فخرجوا. (تكملة فتح الملهم: ٤٤/٦)

بَلَغَ تَبُوكًا، فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكٍ: "مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟" قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ"، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكٍ، حَضَرَني بَنِي، فَطَفَقْتُ أَتَذَكُرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمِمْ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ

قوله: "و لم يذكرني حتى بلغ تبوكًا" هكذا هو في أكثر النسخ "تبوكًا" بالنصب، وكذا هو في نسخ البخاري، وكأنه صرفها لإرادة الموضع دون البقعة. قوله: "والنظر في عطفيه" أي جانيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه. قوله: "فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قلت" هذا دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمتهتك في الباطل، وهو من مهمات الآداب وحقوق الإسلام.

قوله: "رأى رجلاً مبيضاً يزول به السراب" "المبيض" بكسر الباء هو لابس البياض، ويقال: هم المبيضة والمنسودة بالكسر فيهما أي لابسوا البياض والسواد، "ويزول به السراب" أي يتحرك وينهض، والسراب هو ما يظهر للإنسان في الهواجر في البراري كأنه ماء.

ما هو المراد بـ "كن أبا خيثمة": قوله ﷺ: "كن أبا خيثمة" قيل: معناه أنت أبو خيثمة، قال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً أي أنت زيد. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن "كن" هنا للتحقق والوجود أي لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة، وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب "التحرير" تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة، وأبو خيثمة هذا اسمه "عبد الله بن خيثمة" وقيل: مالك بن قيس، قال بعض الحفاظ: وليس في الصحابة من يكنى أبا خيثمة إلا إثنان: أحدهما هذا، والثاني: عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي.

قوله: "لمره المنافقون" أي عابوه واحتقروه. قوله: "توجه قافلاً" أي راجعاً. قوله: "حضرني بنو بني" أي أشد الحزن. قوله: "قد أظل قادمًا زاح عني الباطل" فقوله: "أظل" بالطاء المعجمة أي أقبل ودنا قدومه كأنه ألقى على ظله، "وزاح" أي زال. قوله: "فأجمعت صدقه" أي عرمت، عليه، يقال: أجمع أمره وعلى أمره وعزم عليه بمعنى.

سَفَرًا، بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ المُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيُخَلِّفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُنْغَضِبِ، ثُمَّ قَالَ: "تَعَالَ"، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: "مَا خَلَفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي، وَاللَّهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَنَقَدُ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، لَمَّا حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَمَّا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ، وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ قَطَّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ". فَقُمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ المُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ العَامِرِيُّ، وَهَيْلَالُ

قوله: **لقد أعطيت جدلاً** أي فصاحة وقوة في الكلام وبراعة بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلي إذا أردت.

قوله: **تسّم تسّم المعضب** هو بفتح الضاد أي الغضبان. قوله: **ليوشكن** هو بكسر الشين أي ليسر عن.

قوله: **تجد علي فيه** هو بكسر الجيم وتخفيف الدال أي تغضب.

قوله: **إني لأرجو فيه عقبي الله** أي أن يعقبي خيراً وأن يثبتني عليه.

قوله: **فوالله ما زالوا يؤتبونني** هو بهمز بعد الياء، ثم نون ثم موحدة أي يلومونني أشد اللوم.

قوله: **في الرجلين صاحبي كعب** هما مرارة بن ربيعة العامري.

ضبط الأسماء: هكذا هو في جميع نسخ مسلم "العامري"، وأنكره العلماء، وقالوا: هو غلط إنما صوابه "العمري" =

ابن أمية الواقفي قال: فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا، فيهما أسوة، قال: فمضيت حين ذكروهما لي.

قال: ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا - أيها الثلاثة - من بين من تخلف عنه. قال: فاجتنبنا الناس، وقال، تغيروا لنا حتى تنكرت لي في نفسي الأرض، فما هي بالأرض التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحبائي، فاستكانا وقعدا في بيوتهما يئكيان، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه، وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام، أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال ذلك علي من جفوة المسلمين، مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي، وأحب الناس

= بفتح العين وإسكان الميم من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه محمد بن إسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة، قال القاضي: هو الصواب وإن كان القاسي قد قال: لا أعرفه إلا العامري، والذي غيره الجمهور أصح، وأما قوله: "مرارة بن ربيعة" فكذا وقع في نسخ مسلم، وكذا نقله القاضي عن نسخ مسلم، ووقع في البخاري "ابن الربيع"، قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، ومرارة بضم الميم وتخفيف الراء المكررة. قوله: **وهلال بن أمية الواقفي** هو بقاف ثم فاء منسوب إلى "واقف" بطن من الأنصار، وهو هلال بن أمية بن عامر بن قيس بن عبد الأعلى بن عامر بن كعب بن واقف، واسم واقف: مالك بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس الأنصاري.

قوله: **"ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة"** قال القاضي: هو بالرفع، وموضعه نصب على الاختصاص، قال سيبويه نقلاً عن العرب: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، وهذا مثله، وفي هذا هجران أهل البدع والمعاصي. قوله: **"حتى تنكرت لي في نفسي الأرض فما هي بالأرض التي أعرف"** معناه: تغير علي كل شيء حتى الأرض، فإنها توحشت علي، وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشتها علي. قوله: **"فأما صاحبان فاستكانا"** أي خضعا. قوله: **"أشب القوم وأجلدهم"** أي أصغرهم سناً وأقواهم. قوله: **"تسورت جدار حائط أبي قتادة"** معنى "تسورته" علوته وصعدت سوره وهو أعلاه.

الأمور المستنبطة: وفيه دليل لجواز دخول الإنسان بُستان صديقه وقريبه الذي يدل عليه، ويعرف أنه لا يكره له ذلك بغير إذنه بشرط أن يعلم أنه ليس له هناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك.

إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أُنْشِدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ
أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ
بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي
فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ
صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارِ هَوَانَ وَلَا مَضِيعَةَ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ
حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَامَمْتُ بِهَا التَّنُورَ، فَسَجَرْتُهَا بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنْ

قوله: "فسلمت عليه، فوالله ما رد علي السلام" لعموم النهي عن كلامهم، وفيه: أنه لا يسلم على مبتدعة
وغوهم، وفيه: أن السلام كلام، وأن من حلف لا يكلم إنساناً، فسلم عليه أو رد عليه السلام حنث.
قوله: "أنشذك بالله" هو بفتح الهمزة، وضم الشين أي سألك الله، وأصله من النشيد وهو الصوت.
قوله: "الله ورسوله أعلم" قال القاضي: لعل أبا قتادة لم يقصد بهذا تكليمه؛ لأنه منهي عن كلامه، وإنما قال ذلك
لنفسه لما ناشده الله، فقال أبو قتادة مظهراً لاعتقاده لا ليسمعه، ولو حلف رجل لا يكلم رجلاً، فسأله عن
شيء، فقال: الله أعلم يريد إسماعه وجوابه حنث.

قوله: "نبطي من نبط أهل الشام" يقال: النبط والأنباط والنبيط، وهم فلاحو العجم.

قوله: "ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعه، فالحق بنا نواسك".

اختلاف اللغات والنسخ: المضيعه فيها لغتان: إحداهما: كسر الضاد وإسكان الياء، والثانية: بإسكان الضاد
وفتح الياء أي في موضع وحال يضاع فيه حقه. وقوله: "نواسك"، وفي بعض النسخ "نواسيك" بزيادة ياء وهو
صحيح، أي ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه: نشاركك فيما عندنا. قوله: "فتياممت بها التنور"،
فسجرتها هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا، وهي لغة في "تيممت"، ومعناها: قصدت، ومعنى "سجرتها" أي
أحرقتها وأنت الضمير؛ لأنه أراد معنى الكتاب وهو الصحيفة. قوله: "واستنث الوحي" أي أبطأ.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: "كتاباً من ملك غسان" قيل: هو جبلة بن أيهم، وقيل: هو الحارث بن أبي
شمر، وكان ملكاً لنصارى العرب له عهد وصدقة مع نصارى الروم. (تكملة فتح الملهم: ٥٠/٦)

**** قال في تكملة فتح الملهم:** النبطي بفتح النون والباء، نسبة إلى النبط، وهو مشتق من استنباط الماء
واستخراجه، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة. وهذا النبطي الشامي كان نصرانياً كما وقع في رواية
معمر عند أحمد: "إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه". (تكملة فتح الملهم: ٥٠/٦)

الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ ** قَالَ: فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلْنَاهَا، فَلَا تَقْرَبَنَّهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ * هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ "لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ"، فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ! مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أُذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمُلْنَا لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِِيَ عَنُ كَلَامِنَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَيَّ سَلَعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

قوله: **فقلت لامرأتك اأهلني بأهلك**، فذكر عن عاصم بن عيسى في هذا الأمر **هذا دليل على أن هذا اللفظ ليس صريحاً في الطلاق**، وإنما هو كناية ولم ينو به الطلاق فلم يقع.
قوله: **والأرض عليّ لما رحبت** يعني أي قادرٌ على خدمة نفسي، وأخاف أيضاً على نفسي من حدة الشباب إن أصبت امرأتك وقد نهيته عنها. قوله: **"فكملت لنا خمسون"** هو بفتح الميم، وضمها ونكسرهما.
شرح العريب: قوله: **وضاقت عليّ الأرض بما رحبت** أي بما اتسعت، ومعناه: ضاقت عليّ الأرض مع أنّها متسعة "والرّحّب" السعة.

** **قال في تكملة فتح الملهم**: قوله: **فقلت لامرأتك** وهي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصاري، وهي أم أولاده الثلاثة: عبد الله وعبيد الله ومعبد. ويقال: اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده: خيرة، والله أعلم.
(تكملة فتح الملهم: ٥١/٦)

** **قال في تكملة فتح الملهم**: قوله: **وضاقت عليّ الأرض بما رحبت** اسمها خولة بنت عاصم كما صرح به الحافظ في الفتح. (تكملة فتح الملهم: ٥١/٦)

يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبَشِّرْ! قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.
 قَالَ: فَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ
 النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ
 أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ
 يُبَشِّرُنِي، فَتَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهِ! مَا أَمَلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ
 تَوْبِيَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَتَامِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ،
 وَيَقُولُونَ: لِيَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي
 الْمَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ! مَا قَامَ
 رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهَهُ مِنَ السَّرُورِ، وَيَقُولُ:
 "أَبَشِّرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ"، قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ
 عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: "لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ"، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهَهُ، كَأَنَّ وَجْهَهُ
 قِطْعَةُ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

قوله: "سمعت صراحة أوشى على صلح" أي صعده، وارتفع عليه، وطلع بفتح السين المهملة، وإسكان اللام وهي
 جبل بالمدينة معروف. قوله: "يا كعب بن مالك أبشر". وقوله: "فذهب الناس يبشروننا".

فوائد الحديث: فيه دليل لاستحباب التبشير والتهنئة لمن تجددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة شديدة
 ونحو ذلك، وهذا الاستحباب عام في كل نعمة حصلت، وكربة انكشفت سواء كانت من أمور الدين أو الدنيا.
 قوله: "فخررت ساجدا" دليل للشافعي وموافقيه في استحباب سجود الشكر بكل نعمة ظاهرة حصلت، أو نعمة
 ظاهرة اندفعت. قوله: "فأذن الناس" أي أعلمهم.

قوله: "فتزعت له توبي فكسوتهما إياه ببيشارته" فيه استحباب إجازة التبشير بخلة وإلا فبغيرها والخلة أحسن،
 وهي المعتادة. قوله: "واستعرت توبيين فلبستهما" فيه جواز العارية، وجواز إعاراة الثوب للبس.
 قوله: "فانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ يتلقاني الناس فوجا فوجا" أتأمم أقصد والفوج الجماعة.
 قوله: "فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني" فيه استحباب مصافحة القادم، والقيام له إكراما،
 والهرولة إلى لقائه بشاشة وفرحاً.

قوله: "أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك" معناه: سوى يوم إسلامك إنما لم يستثنه؛ لأنه معلوم لا بد منه.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ". قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ، قَالَ: وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيْتُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهِ! مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴿التوبة: ١١٧، ١١٨﴾، حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿بِنَائِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿التوبة: ١١٩﴾.

قوله: إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، معنى "أنخلع منه" أخرج منه وأتصدق به. وفيه: استحباب الصدقة شكراً للنعم المتحددة لا سيما ما عظم منها، وإنما أمره ﷺ بالاعتصام على الصدقة ببعضه خوفاً من تضرره بالفقر، وخوفاً أن لا يصير على الإضافة، ولا يخالف هذا صدقة أبي بكر رضي الله عنه بجميع ماله، فإنه كان صابراً راضياً.

التوفيق بين قولي كعب وتخصيص اليمين بالنية: فإن قيل: كيف قال: أنخلع من مالي، فأثبت له مالا مع قوله أولاً: "نزع توبي والله ما أملك غيرهما"؟ فالجواب أن المراد بقوله: "أنخلع من مالي": الأرض والعقار؛ ولهذا قال: "فإني أمسك سهمي الذي بخيبر". وأما قوله: "ما أمسك غيرهما" فالمراد به من الثياب ونحوها مما يخلع ويليق بالبشير، وفيه: دليل على تخصيص اليمين بالنية، وهو مذهبنا، فإذا حلف: لا مال له، ونوى نوعاً لم يحث بنوع آخر من المال، أو لا يأكل ونوى تمراً لم يحث بالخبز.

استعمال البلاء والإبلاء: قوله: فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث أحسن مما أبلاي أي أنعم عليه، والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر، لكن إذا أطلق كان للشر غالباً، فإذا أريد الخير قيد كما قيده هنا، فقال: أحسن مما أبلاي.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً هِيَ بِإِسْكَانِ الذَّالِ وَكُسْرِهَا.

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطَّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، إِنْ اللَّهُ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ تَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (التوبة: ٩٥، ٩٦).

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلَفْنَا - أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ - عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا، تَخْلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ.

٧٠١٢ - (٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ،

قوله: "ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد إذ هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتُهُ فأهلك" هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكثير من روايات البخاري. قال العلماء لفظه "لا" في قوله: "أن لا أكون" زائدة، ومعناه: أن أكون كذبتُهُ كقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ (الأعراف: ١٢)، وقوله: "فأهلك" بكسر اللام على الفصح المشهور، وحكي فتحها، وهو شاذ ضعيف.

قوله: "وإرجاؤه أمرنا" أي تأخيره.

* قوله: "وليس الذي ذكر الله مما خلفنا خلفنا عن الغزو" إذ الظاهر حينئذ أن يقال: وعلى الثلاثة الذين خلفوا لا خلفوا؛ لأنه يوهم أن النبي ﷺ خلفهم عن الغزو مع أنهم خلفوا بأنفسهم، فموضع تقرير المعصية عليهم يقتضي خلفوا، والله تعالى أعلم. ثم لا يخفى أن ما قرره العلماء في تحقيق معنى التوبة، وكذا ما يقتضيه كثير من الأحاديث هو أنها تتحقق بأدنى نزوع، وأنها إذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله تعالى، وهذا لا يوافق ما يقتضيه هذا الحديث من حال هؤلاء الثلاثة، ويمكن أن يقال: ذاك حال العوام على العموم، وهذا المذكور في هذا الحديث حال الخواص، فلا إشكال؛ إذ لا يقاس حال الخواص في أمثال هذه الأشياء بحال العوام، أو يقال: كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرائطها، لكن التوقف كان في أمرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم، وهو أمر زائد على نفس التوبة، والله تعالى أعلم.

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ سَوَاءً.

٧٠١٣ - (٣) **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ:** حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَخِي الزَّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِّي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَى يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بغيرها، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزَّهْرِيِّ أَبَا خَيْثَمَةَ وَلِحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

٧٠١٤ - (٤) **وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ:** حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ أُصِيبَ بِبَصْرَةَ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ - يُحَدِّثُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ، غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ.

قوله: في رواية ابن أخي الزهري: "عن عمه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عبيد الله بن كعب".
تصويب اسم الراوي: كذا قاله في هذه الرواية "عبيد الله" بضم العين مصغر، وكذا قاله في الرواية التي بعدها رواية معقل بن عبيد الله عن الزهري عن عبد الرحمن عن عبيد الله بن كعب مصغر، وقال قبلهما في رواية يونس المذكور أول الحديث: عن الزهري عن عبد الله بن كعب بفتح العين مكبر، وكذا قال في رواية عقيل عن الزهري عن عبد الله بن كعب مكبر، قال الدارقطني: الصواب رواية من قال: عبد الله بفتح العين مكبر، ولم يذكر البخاري في الصحيح إلا رواية عبد الله مكبر مع تكراره الحديث.

قوله: "قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بغيرها" أي أوهم غيرها، وأصله من وراء كأنه جعل البيان وراء ظهره.

قوله: "وَكَانَ أَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" أي أحفظهم.

قوله: "لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ" غير غزوتين المراد بهما: غزوة بدر وغزوة تبوك كما

صرح به في الرواية الأولى.

= **الاختلاف في عدد الغزاة:** قوله: "وعرأ رسول الله ﷺ ساس كثير يريدون على عشرة آلاف". هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف، ولم يبين قدرها، وقد قال أبو زرعة الرازي: كانوا سبعين ألفاً، وقال ابن إسحاق: كانوا ثلاثين ألفاً، وهذا أشهر، وجمع بينهما بعض الأئمة بأن أبا زرعة عد التابع والمتبوع، وابن إسحاق عد المتبوع فقط، والله أعلم.

فوائد الحديث: واعلم أن في حديث كعب هذا فوائد كثيرة: إحداها: إباحة الغنيمة لهذه الأمة لقوله: "خرجوا يريدون غير قريش". الثانية: فضيلة أهل بدر وأهل العقبة. الثالثة: جواز الحلف من غير استحلاف في غير الدعوى عند القاضي. الرابعة: أنه ينبغي لأمر الجيش إذا أراد غزوة أن يُورَى بغيرها لئلا يسبقه الجواسيس ونحوهم بالتحذير إلا إذا كانت سفرة بعيدة، فيستحب أن يعرفهم البعد ليتأهبوا. الخامسة: التأسف على ما فات من الخير، وتمني المتأسف أنه كان فعله لقوله: "فيا ليتني فعلت". السادسة: رد غيبة المسلم لقول معاذ: "بئس ما قلت". السابعة: فضيلة الصدق وملازمته، وإن كان فيه مشقة، فإن عاقبته خير، وإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة كما ثبت في الصحيح. الثامنة: استحباب صلاة القادم من سفر ركعتين في مسجد محلته أول قدومه قبل كل شيء. التاسعة: أنه يستحب للقادم من سفر إذا كان مشهوراً يقصده الناس لسلام عليه أن يقعد لهم في مجلس بارز هين الوصول إليه. العاشرة: الحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، وقبول معاذير المنافقين ونحوهم ما لم يترتب على ذلك مفسدة. الحادية عشرة: استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم ومقاطعتهم تحقيراً لهم وزجراً. الثانية عشر: استحباب بكائه على نفسه إذا وقعت منه معصية. الثالثة عشر: أن مسارقة النظر في الصلاة والالتفات لا يبطلها. الرابعة عشر: أن السلام يسمى كلاماً، وكذلك رد السلام، وأن من حلف لا يكلم إنساناً، فسلم عليه أو رد عليه السلام يحنث. الخامسة عشر: وجوب إثارة طاعة الله ورسوله ﷺ على مودة الصديق والقريب وغيرهما، كما فعل أبو قتادة حين سلم عليه كعب، فلم يرد حين نهي عن كلامه.

السادسة عشر: أنه إذا حلف لا يكلم إنساناً فتكلم، ولم يقصد كلامه بل قصد غيره، فسمع المحلوف عليه لم يحنث الخالف؛ لقوله: "الله أعلم"، فإنه محمول على أنه لم يقصد كلامه كما سبق. السابعة عشرة: جواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى لمصلحة، كما فعل عثمان والصحابه **رضي الله عنهم** بالمصاحف التي هي غير مصحفه الذي أجمعت الصحابة عليه، وكان ذلك صيانة، فهي حاجة، وموضع الدلالة من حديث كعب، أنه أحرق الورقة، وفيها: "لم يجعلك الله بدار هوان". الثامنة عشر: إخفاء ما يخاف من إظهاره مفسدة وإتلاف. التاسعة عشر: أن قوله لامرأته: "الحقي بأهلك" ليس بصريح طلاق، ولا يقع به شيء إذا لم ينو. العشرون: جواز خدمة المرأة زوجها برضاها، وذلك جائز له بالإجماع، فأما إلزامها بذلك فلا. الحادية والعشرون: استحباب الكنايات في ألفاظ الاستمتاع بالنساء ونحوها. الثانية والعشرون: الورع والاحتياط بمجانبة =

= ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه؛ لأنه لم يستأذن في خدمة امرأته له، وعلل بأنه شاب أي لا يأمن موافقتها، وقد نهي عنها. الثالثة والعشرون: استحباب سجود الشكر عند تجدد نعمة ظاهرة، أو اندفاع بلية ظاهرة وهو مذهب الشافعي وطائفة، وقال أبو حنيفة وطائفة: لا يشرع. الرابعة والعشرون: استحباب التبشير بالخير. الخامسة والعشرون: استحباب تهنئة من رزقه الله خيراً ظاهراً أو صرف عنه شراً ظاهراً. السادسة والعشرون: استحباب إكرام المبشر بخلعة أو نحوها. السابعة والعشرون: أنه يجوز تخصيص اليمين بالنية، فإذا حلف لا مال له ونوى نوعاً، لم يحنث بنوع من المال غيره، وإذا حلف لا يأكل، ونوى خبزاً لم يحنث باللحم والتمر وسائر المأكول، ولا يحنث إلا بذلك النوع، وكذلك لو حلف لا يكلم زيداً، ونوى كلاماً مخصوصاً لم يحنث بتكليمه إياه غير ذلك الكلام المخصوص، وهذا كله متفق عليه عند أصحابنا، ودليله من هذا الحديث قوله في الثوبين: "والله ما أملك غيرهما"، ثم قال بعده في ساعة: "إن من توبتي أن أخلع من مالي صدقة"، ثم قال: "فإني أمسك سهمي الذي بخير". الثامنة والعشرون: جواز العارية. التاسعة والعشرون: جواز استعارة الثياب للبس. الثلاثون: استحباب اجتماع الناس عند إمامهم وكبيرهم في الأمور المهمة من بشارة ومشورة وغيرهما. الحادية والثلاثون: استحباب القيام للوارد إكراماً له إذا كان من أهل الفضل بأي نوع كان، وقد جاءت به أحاديث جمعتها في جزء مستقل بالترخيص فيه، والجواب عما يظن به مخالفاً لذلك. الثانية والثلاثون: استحباب المصافحة عند التلاقي، وهي سنة بلا خلاف. الثالثة والثلاثون: استحباب سرور الإمام وكبير القوم بما يسر أصحابه وأتباعه. الرابعة والثلاثون: أنه يستحب لمن حصلت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة ظاهرة أن يتصدق بشيء صالح من ماله شكراً لله تعالى على إحسانه، وقد ذكر أصحابنا أنه يستحب له سجود الشكر والصدقة جميعاً، وقد احتج في هذا الحديث. الخامسة والثلاثون: أنه يستحب لمن خاف أن لا يصير على الإضافة أن لا يتصدق بجميع ماله، بل ذلك مكروه له. السادسة والثلاثون: أنه يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله، ويخاف عليه أن لا يصير على الإضافة أن ينهيه عن ذلك، ويشير عليه ببعضه. السابعة والثلاثون: أنه يستحب لمن تاب بسبب من الخير أن يحافظ على ذلك السبب، فهو أبلغ في تعظيم حرمة الله، كما فعل كعب في الصدق، والله أعلم.

[١١ - باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف]

٧٠١٥ - (١) حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، جَمِيعاً عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا. وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُثِّبَ اقْتِصَاصاً، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً، ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

[١١ - باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف]

قوله: "حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ مُوسَى" هو بكسر الحاء، وليس له في صحيح مسلم ذكر إلا في هذا الموضع، وقد أكثر عنه البخاري في صحيحه.

قوله: "عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَى قَوْلِهِ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ إِلَى قَوْلِهِ: وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً".

اختلاف ألفاظ الثقات: هذا الذي ذكره الزهري من جمعه الحديث عنهم جائز لا منع منه، ولا كراهة فيه؛ لأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم، وبعضه عن بعضهم، وهؤلاء الأربعة أئمة حفاظ ثقات من أجل التابعين، فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كوفها عن هذا أو ذاك لم يضر، وجاز الاحتجاج بها؛ لأنهما ثقتان، وقد اتفق العلماء على أنه لو قال: حدثني زيد أو عمرو وهما ثقتان معروفان بالثقة عند المخاطب جاز الاحتجاج به.

قوله: "وبعضهم أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصاً" أي أحفظ وأحسن إيراداً وسرداً للحديث. **حكم القرعة بين النساء عند السفر:** قولها: "كان رسول الله ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ". هذا دليل مالك والشافعي وأحمد وجمهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا والقسمة ونحو ذلك، =

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأَنْزَلَ فِيهِ، مَسِيرَنَا، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ.

= وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهور، قال أبو عبيد: عمل بها ثلاثة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين: يونس وزكريا ومحمد ﷺ، قال ابن المنذر: استعمالها كالإجماع، قال: ولا معنى لقول من ردّها، والمشهور عن أبي حنيفة إبطائها، وحكى عنه إجازتها. قال ابن المنذر وغيره: القياس تركها لكن عملنا بها للآثار، وفيه: القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن، ولا يجوز أخذ بعضهم بغير قرعة، هذا مذهبنا، وبه قال أبو حنيفة وآخرون، وهو رواية عن مالك، وعنه رواية أن له السفر بمن شاء منهن بلا قرعة؛ لأنها قد تكون أنفع له في طريقه، والأخرى أنفع له في بيته وماله.

ضبط الألفاظ: قولها: **آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ** روي بالمد وتخفيف الذا، وبالقصر وتشديدها أي أعلم.

قولها: **وَعِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ** أما "العقد"، فمعروف نحو القلادة، "والجزع" بفتح الجيم وإسكان الزاء، وهو خرز يمان، وأما "ظفار" فبفتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي مبنية على الكسر، تقول: هذه ظفار ودخلت ظفار، وإلى ظفار بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها، وهي قرية في اليمن.

قولها: **وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِي كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي**.

اختلاف النسخ، ومعنى الغريب، وضبط الألفاظ: هكذا وقع في أكثر النسخ "لي" باللام، وفي بعض النسخ "بي" بالباء واللام أجود، ويرحلون بفتح الياء، وإسكان الراء، وفتح الحاء المخففة، أي يجعلون الرحل على البعير، وهو =

**** قال في تكملة فتح الملهم:** وقد ذكر النووي ههنا أن أبا حنيفة لا يقول بالقرعة. والصحيح من مذهبه أنه لا يعتبر القرعة حجة في إثبات الحقوق والإلزام، ولكنه يجيز القرعة في تعيين أحد المباحات المحتملة كما في القسمة. فيجوز عنده أن يقع تعيين الليالي بين الزوجات بالقرعة. وكذلك السفر خارج عن القسمة، فيجوز للزوج أن يأخذ معه من شاء من أزواجه، ولكن القرعة أولى لتطبيب قلوبهن. (تكملة فتح الملهم: ٦١/٦)

قَالَتْ: وَكَانَتِ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يُهَبَّلْنَ وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي، غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ، قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَادَّلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ! * مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى

= معنى قولها: "فرحلوه" بتخفيف الحاء، و"الرَّهْط" هم جماعة دون عشرة، و"الهودج" بفتح الهاء: مركب من مراكب النساء.

قولها: "وَكَانَتِ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يُهَبَّلْنَ، وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ" فقولها: "يُهَبَّلْنَ" ضبطوه على أوجه: أشهرها: ضم الباء وفتح الهاء والباء المشددة أي يثقلن باللحم والشحم. والثاني: يَهَبَّلْنَ بفتح الياء والباء وإسكان الهاء بينما. والثالث: بفتح الياء وضم الباء الموحدة، ويجوز بضم أوله وإسكان الهاء وكسر الموحدة، قال أهل اللغة: يقال: هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه. وفي رواية البخاري: "لم يتقلن" وهو بمعناه، وهو أيضاً المراد بقولها: "وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ"، و"يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ" بضم العين أي القليل، ويقال لها أيضاً: البلغة.

قولها: "فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي" أي قصدته. قولها: "وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ" هو بفتح الطاء بلا خلاف، كذا ضبطه أبو هلال العسكري والقاضي في "المشارك" وآخرون.

قولها: "عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ". "التعريس" النزول آخر الليل في السفر أو استراحة، وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان، والمشهور الأول.

قولها: "ادَّلَجَ" بتشديد الدال، وهو سير آخر الليل. قولها: "فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ" أي شخصه.

قولها: "فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ" أي انتبهت من نومي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون. قولها: "خَمَّرْتُ وَجْهِي" أي غطيته.

** قال في تكملة فتح الملهم: رجع الحافظ في الفتح (٨: ٤٦٣) أن مرادها في حديث الباب نفي الكلام غير الاسترجاع إلى أن ينيخ راحلته؛ لأن لفظها: "ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته" تعني أنه لم يكلمها بشيء إلى أن أناخ راحلته. فأما بعد أن أناخها، فقد كلمها بما وقع في الروايات الأخرى. (تكملة فتح الملهم: ٦٧/٦)

أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَرَكَبْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوَعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْدَةَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يُرِينِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: "كَيْفَ تَيْكُمُ؟" فَذَلِكَ يَرِينِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقِهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمَّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا،

قولها: "نزلوا موعرين في نحر الظهيرة" الموعر بالغين المعجمة: النازل في وقت الوغرة بفتح الواو، وإسكان الغين، وهي شدة الحر كما فسرها في الكتاب في آخر الحديث، وذكر هناك أن منهم من رواد "موعرين" بالعين المهملة، وهو ضعيف، "ونحر الظهيرة": وقت القائلة وشدة الحر.

اختلاف القراءة واللغات: قولها: "وكان الذي تولى كبره" كبره أي معظمه، وهو بكسر الكاف على القراءة المشهورة، وقرئ في الشواذ بضمها، وهي لغة.

قولها: "وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول" هكذا صوابه "ابن سلول" برفع "ابن" وكتابته بالألف صفة لعبد الله، وقد سبق بيانه مرات، وتقدم إيضاحه في "كتاب الإيمان" في حديث المقداد مع نظائره.

قولها: "والناس يفيضون في قول أهل الإفك" أي يخوضون فيه، "والإفك" بكسر الهمزة وإسكان الفاء هذا هو المشهور، وحكى القاضي فتحهما جميعاً، قال: هما لغتان كنجس ونجس، وهو الكذب.

قولها: "وهو يريني أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه" يريني: بفتح أوله وضمه، يقال: رابه وأرابه إذا أوهمه وشككه، واللطف بضم اللام وإسكان الطاء، ويقال: بفتحهما معا لغتان، وهو البر والرفق.

قولها: "ثم يقول: كيف تيكُم" هي إشارة إلى المؤنثة، كذلك في المذكر.

شرح الغريب: قولها: "خرجت بعد ما نقيت" هون بفتح القاف وكسرهما لغتان، حكاهما الجوهري في "الصحاح" وغيره، والفتح أشهر، واقتصر عليه جماعة، يقال: نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح كلوحا فهو كالح، ونقه ينقه نقها فهو ناقه كفرح يفرح فرحاً، والجمع نُقُه بضم النون وتشديد القاف، والناقه هو الذي أفاق من المرض ويبرأ منه، وهو قريب عهد به، لم يتراجع إليه كمال صحته.

قولها: "وخرجت مع أم مسطح قبل المناصع" أما "مسطح" فكسر الميم، وأما "المناصع" فبفتحها، وهي مواضع خارج المدينة، كانوا يتبرزون فيها.

وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رَهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُنَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رَهْمٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِئِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتُسَبِّينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، قَالَتْ: أَيُّ هَنْتَاهُ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: "كَيْفَ تَيْكُمُ؟" قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيِّقَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبُوي فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ!

= قولها: "قل أن نتخذ الكف" هي جمع كنيف. قال أهل اللغة: الكنيف السائر مطلقاً.

ضبط الألفاظ والأسماء: قولها: "وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه" بوجهين: أحدهما: ضم الهمزة وتخفيف الواو. والثاني: الأول بفتح الهمزة وتخفيف الواو، والثاني الأول بفتح الهمزة، وتشديد الواو وكلاهما صحيح، طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء.

قولها: "وهي بنت أبي رهم وابنها مسطح بن أنثاة" أما "رهم" فبضم الراء وإسكان الهاء، و"أنثاة" بجمزة مضمومة، و"ثاء" مثلثة مكررة، و"مسطح" لقب، واسمه "عامر"، وقيل: عوف كنيته أبو عباد، وقيل: أبو عبد الله، توفي سنة سبع وثلاثين، وقيل: أربع وثلاثين، واسم أم مسطح "سلمى".

قولها: "فعثرت أم مسطح في مرطئها، فقالت تعس مسطح" أما "عثرت" فبفتح الثاء، وأما "تعس" فبفتح العين وكسرهما، لغتان مشهورتان، واقتصر الجوهري على الفتح، والقاضي على الكسر، ورجح بعضهم الكسر، وبعضهم الفتح، ومعناه: عثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، وقيل: بعد، وقيل: سقط بوجهه خاصة، وأما "المرط" فبكسر الميم، وهو كساء من صوف، وقد يكون من غيره.

الوجوه في "هنتاه": قولها: "أي هنتاه" هي بإسكان النون وفتحها، الإسكان أشهر، قال صاحب "نهاية الغريب": وتضم الهاء الأخيرة وتسكن، ويقال في الثنية: هنتان، وفي الجمع: هنتات وهنوات، وفي المذكر: هن وهنان وهنون، ولك أن تلحقها هاء لبيان الحركة، فتقول: يا هنة، وأن تشبع حركة النون، فتصير ألفاً، فتقول: يا هناه، ولك ضم الهاء، فتقول: يا هناه أقبل، قالوا: وهذه اللفظ تختص بالنداء، ومعناه: يا هذه، وقيل: يا امرأة، وقيل: يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم، ومن المذكور حديث الصبي بن معبد، قلت: "يا هناه إني حريص على الجهاد"، والله أعلم.

مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطَّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتُحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقَكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ**، فَقَالَ: "أَيُّ بَرِيرَةَ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ؟"

قولها: "قَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا".

شرح الغريب: الوضيئة: مهموزة ممدودة هي الجميلة الحسنة، والوضاءة: الحسن، ووقع في رواية ابن ماهان "حَظِيَّةً" من الحظوة، وهي الوجاهة، وارتفاع المنزلة، والضرير: جمع ضرة وزوجات الرجل ضراير؛ لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم وغيره، والاسم منه الضر بكسر الضاد، وحكي ضمها، وقولها: "إلا كثرن عليها" هو بالثاء المثلثة المشددة أي أكثرن القول في عيبها ونقصها. قولها: "لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ" هو بالهمزة أي لا ينقطع. قولها: "وَلَا أَكْتُحِلُ بِنَوْمٍ" أي لا أنام. قولها: "اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ" أي أبطأ ولبث ولم ينزل. قولها: "وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ" هذا الذي قاله علي عليه السلام هو الصواب في حقه؛ لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي ﷺ في اعتقاده، ولم يكن ذلك في نفس الأمر؛ لأنه رأى انزعاج النبي ﷺ بهذا الأمر وتقلقه، فأراد راحة خاطره، وكان ذلك أهم من غيره.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** استشكل ذكر بريرة في هذه القصة بأن عائشة رضي الله عنها إنما اشترت بريرة وأعتقتها بعد فتح مكة، فكيف تكون بريرة عند عائشة في قصة الإفك التي وقعت قبل فتح مكة بكثير؟ ولذلك ذكر بعض العلماء أن بعض الرواة وهم في تسمية الجارية، فإنه لما روى قول علي: "وإن تسأل الجارية تصدقك؟" زعم أن الجارية بريرة، فسمّاها، وذكر بعض العلماء احتمالاً أن بريرة هذه غير بريرة التي كانت زوجة مغيث، فأعتقتها عائشة.

(إلى أن قال:) وذكر الحافظ احتمالاً آخر، وهو أن بريرة كانت تخدم عائشة بأجرة، وهي عند مواليها قبل أن تشتريها عائشة، فكانت في بيت عائشة في قصة الإفك كأجيرة، لا كرقيقة لها أو معتقة، والكل محتمل، والله سبحانه أعلم.

قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنَّ ****** رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي"، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ

قولها: "والذي بعثك بالحق، إن رأيت عليها أمراً قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله" فقولها: "أغمصه" بفتح الهمزة وكسر الميم وبالصاد المهملة أي أعينها. "والداجن"، الشاة التي تألف البيت، ولا تخرج للمرعى، ومعنى هذا الكلام: أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلاً، ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين.

قولها: "فقام رسول الله ﷺ على المنبر، فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول" أما "أبي" منون، وابن سلول بالألف، وسبق بيانه، وأما "استعذر" فمعناه أنه قال: من يعذرنى فيمن آذاني في أهل كما بينه في هذا الحديث، ومعنى "من يعذرنى": من يقوم بعذري إن كفايته على قبيح فعاله ولا يلومني، وقيل: معناه: من ينصرتني والعذير: الناصر. قولها: "فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرک منه"، قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد، وهو قولها: "فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا أعذرک منه".

جواب عن إيراد ذكر سعد بن معاذ: وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع، وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق، ومعلوم أن سعد بن معاذ مات في إثر غزوة الخندق من الرمية التي أصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير، إلا شيئاً قاله الواقدي وحده، قال القاضي: قال بعض شيوخنا: ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم، الأشبه أنه غيره؛ ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في "السير"، وإنما قال: إن المتكلم أولاً وآخرأ أسيد بن حُضَيْرٍ. قال القاضي: وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع، وهي سنة الخندق. وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة، قال القاضي: فيحتمل أن غزوة المريسيع، وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق. قال القاضي: وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن المريسيع كانت سنة خمس، قال: وكانت الخندق وقريظة بعدها.

وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك، وقال: الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق، قال القاضي: وهذا لذكر =

**** قال في تكملة فتح الملهم:** "إن ههنا نافية، و"أغمصه" معناه: أعينه. (تكملة فتح الملهم: ٧٥/٦)

مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّه، فَإِنَّكَ ****** مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَّانِ: الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمَّوْا أَنْ يَقْتُلُوْا، وَرَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ ****** عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**. فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيِّبِ رُكَّ اللَّهِ، وَإِنْ كُنْتِ الْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ".

= سعد في قصة الإفك، وكانت في المريسيع، فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ، وهو الذي في الصحيحين، وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح، هذا كلام القاضي، وهو صحيح.

اختلاف الروايتان وتصويبها: قولها: **ولكن اجتهدته الحمية**. هكذا هو هنا معظم رواة صحيح مسلم "اجتهلته" بالجيم والهاء أي استحففته وأغضبته، وحملته على الجهل، وفي رواية ابن مهران هنا "احتملته" بالحاء والميم، وكذا رواد مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح، وكذا رواد البخاري، ومعناه: أغضبته، فالروايتان صحيحتان.

شرح الغريب: قولها: **فتار الحياتان: الأوس والخزرج** أي تناهضوا للنزاع والعصية، كما قالت: "حتى هموا أن يقتلوا". قوله **ﷺ**: **وإن كنت الممت بذنب، فاستغفري الله** معناه: إن كنت فعلت ذنباً وليس ذلك لك بعادة، وهذا أصل اللمم.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قال المازري: إن ذلك وقع منه على جهة الغيظ والحنق والمبالغة في زجر سعد بن عبادة عن المجادلة عن ابن أبي وغيره، ولم يرد النفاق الذي هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر. (تكملة فتح الملهم: ٨٠/٦)

**** قال في تكملة فتح الملهم:** الظاهر أنهما جاءا إلى بيتها. (تكملة فتح الملهم: ٨١/٦)

قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسَمَ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ، لَا أَقْرَأُ ** كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، ** فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لِتُصَدِّقُونِي. وَإِنِّي، وَاللَّهِ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: ** ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (يوسف: ١٨).

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ، فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللَّهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَّاءَتِي، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلِشَأْنِي كَانَ أَحَقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ! مَا رَأَمَ ** رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ

قَوْلًا: "قَلَصَ دَمْعِي" هُوَ بَفَتْحِ الْقَافِ، وَاللَّامُ أَيِ ارْتَفَعَ لِاسْتِعْظَامِ مَا يَعِينِي مِنَ الْكَلَامِ. قَوْلُهَا لِأَبِيهَا: "أَحْيَا عَنِّي" فِيهِ تَفْوِيضُ الْكَلَامِ إِلَى الْكِبَارِ؛ لِأَنَّهُمْ أَعْرَفَ بِمَقَاصِدِهِ، وَاللَّائِقُ بِالْمَوْاطِنِ مِنْهُ، وَأَبَوَاهَا يَعْرِفَانِ حَالَهَا. وَأَمَّا قَوْلُ أَبِيهَا: "لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ" فَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي سَأَلَهَا عَنْهُ لَا يَقِفَانِ مِنْهُ عَلَى زَائِدٍ عَلَى مَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَزْوِلِ الْوَحْيِ مِنْ حَسَنِ الظَّنِّ بِهَا، وَالسَّرَائِرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. قَوْلُهَا: "مَا رَأَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ" أَيِ مَا فَارَقَهُ.

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: إِنَّمَا قَالَتْ ذَلِكَ تَوَطُّطًا لِعِذْرَتِهَا فِي أَنَّهَا نَسِيَتْ اسْمَ يَعْقُوبَ ﷺ فِي كَلَامِهَا الْآتِي. (تكملة فتح الملهم: ٨٢/٦)

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُهَا بِقَوْلِهَا: "وَصَدَقْتُمْ بِهِ" مِنْ صَدَقَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَكِنْ ضَمَّتْ إِلَيْهِ مَنْ لَمْ يَكْذِبْهُمْ تَغْلِيْبًا. (تكملة فتح الملهم: ٨٢/٦-٨٣)

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: تَعْنِي يَعْقُوبَ ﷺ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ جَرِيْجٍ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ وَالطَّبْرَانِيِّ: "وَإِخْتَلَسَ مِنِّي اسْمُهُ". وَفِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: "وَالْتَمَسْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ، فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُوَيْسَ: "نَسِيْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ لَمَّا بِي مِنَ الْبُكَاءِ وَاحْتِرَاقِ الْجُوفِ". (تكملة فتح الملهم: ٨٣/٦)

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: أَيِ فَارِقَ، وَهُوَ مِنْ "رَامَ يَرَامُ رِيْمًا"، وَأَمَّا "رَامَ يَرُومُ رُومًا" فَمَعْنَاهُ: قَصَدَ. (تكملة فتح الملهم: ٨٢/٦)

مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: "أُبَشِّرِي، يَا عَائِشَةُ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأكَ"، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، قَالَتْ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ** (النور: ١١)، عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَيَّ مِسْطِحَ لِقْرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ! لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ: **وَلَا يَأْتَلِ أُولَ الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى** (النور: ٢٢)، إِلَى قَوْلِهِ: **وَالَّذِينَ خَبَرُوا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ** (النور: ٢٢).

قَالَ حَبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَجِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى مِسْطِحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي: "مَا

قَوْلُهَا: **أَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ** هِيَ بضم الموحدة، وفتح الراء وبالحاء المهملة والمد، وهي الشدة. قَوْلُهَا: **حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ** معنى "ليتحدر" : لينصب، و"الجمان" بضم الجيم وتخفيف الميم، وهو الدرُّ، شبهت قطرات عرقه ﷺ بجبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن. قَوْلُهَا: **فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** أي كشف وأزيل.

قَوْلُهَا: **"فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي"**. وَجَدَ قَوْلَ عَائِشَةَ: **"وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ"**: معناه: قالت لها أمها: قومي فاحمديه، وقبلي رأسه، واشكركه لنعمة الله تعالى التي بشرك، فقالت عائشة ما قالت إدلالاً عليه وعتباً؛ لكونهم شكوا في حاتها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها، وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون، ولا حجة له ولا شبهة فيه، قالت: وإنما أحمد ربي سبحانه وتعالى الذي أنزل براءتي، وأنعم علي، بما لم أكن أتوقعه، كما قالت: "ولشأنني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله تعالى في بأمر يُتلى"، قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: **وَلَا يَأْتَلِ أُولَ الْفَضْلِ مِنْكُمْ** (النور: ٢٢) أي لا يخلفوا، والإلية: اليمين، وسبق بيانها.

عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟" فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا.
قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ،
وَوَطَفَقَتْ أُخْتَهَا حَمْنَةَ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ. *******
قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: احْتَمَلْتُهُ
الْحَمِيَّةَ.

٧٠١٦ - (٢) **وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ:** حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ بِإِسْنَادِهِمَا.
وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ، كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ كَقَوْلِ يُونُسَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ:
كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي
لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أُنْتَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قولها: **أحمي سمعي وبصري** أي أصون سمعي وبصري من أن أقول: سمعت ولم أسمع، وأبصرت ولم أبصر.
قولها: **وهي التي كانت تساميني** أي تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي ﷺ، وهي مفاعلة من السمو،
وهو الارتفاع.

قولها: **وطفقت أختها حمنة تحارب لها** أي جعلت تتعصب لها، فتحكي ما يقوله أهل الإفك، وطفق الرجل
بكسر الفاء على المشهور، وحكي فتحها، وسبق بيانه.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: **فهلكت فيمن هلك** أي وقعت في القذف مع من وقع فيه. ثم اختلف
العلماء: هل أقام النبي ﷺ حد القذف على من ارتكبه في عائشة **رضي الله عنها**. وصحح الحافظ في الفتح أنه **رضي الله عنه** أقام الحد
على الذين تكلموا بالإفك، وفيهم عبد الله بن أبي، كما ثبت بحديث عائشة عند ابن إسحاق، وبحديث
أبي هريرة عند البزار، وبرواية أبي أويس عند الحاكم في الإكليل. (تكملة فتح الملهم: ٨٦/٦-٨٧)

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوعِرِينَ.
 قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوعِرِينَ؟ قَالَ: الْوَعْرَةُ: شِدَّةُ الْحَرِّ.
 ٧٠١٧ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَشِيرُوا
 عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي، وَأَيْمُ اللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ، وَاللَّهِ! مَا
 عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ
 مَعِي". وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَسَأَلَ جَارِيَتِي، فَقَالَتْ:
 وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرُقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ، فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ:
 خَمِيرَهَا - شَكَّ هِشَامٌ - فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أُسْقَطُوا
 لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى ثَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ.
 وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ
 كَنْفِ أَثْنَى قَطُّ.

قوله: "ما كشفت من كنف أثنى قط". الكنف: هنا بفتح الكاف والنون أي ثوبها الذي يسترها، وهو كناية عن
 عدم جماع النساء جميعهن ومخالطتهن.

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: قوله: "وفي حديث يعقوب: موعرين" يعني بالعين المهملة، وسبق بيانه، وقوله في
 تفسير عبد الرزاق: الوعرة: شدة الحر هي بإسكان الغين، وسبق بيانه.
 قوله: "أشيروا علي في أناس أنسوا أهلي" هو بياء موحدة مفتوحة مخففة ومشددة، رُوود هنا بالوجهين،
 التخفيف أشهر، ومعناه: أتتهموها، والأين بفتح الهمزة، يقال: ابنه يابنه ويأبنه بضم الباء وكسرهما: إذا أقمه
 ورماد بخلة سوء، فهو مأبون، قالوا: وهو مشتق من الأبن بضم الهمزة وفتح الباء، وهي انعقد في القسي تفسدها،
 وتعب بها.

قوله: "حتى أسقطوا لها به فقال: سبحان الله" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أسقطوا لها به" بالباء التي هي حرف
 الجر، وبهاء ضمير المذكر، وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي، قال: وفي رواية ابن ماهان "فأثما" بالباء المثناة فوق، =

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
وَفِيهِ أَيْضاً مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحَمْنَةُ وَحَسَّانُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فُهِوِّ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ، وَحَمْنَةُ.

= وقال الجمهور: هذا غلط وتصحيف، والصواب الأول، ومعناه: صرحوا لها بالأمر؛ ولهذا قالت: "سبحان الله" استعظاماً لذلك، وقيل: أتوا بسقط من القول في سؤاها وانتهارها، يقال: أسقطت وسقطت في كلامه، إذا أتى فيه بساقت، وقيل: إذا أخطأ فيه، وعلى رواية ابن مهران إن صحت معناه أسكتوها، وهذا ضعيف؛ لأنها لم تسكت بل قالت: "سبحان الله! والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب"، وهي القطعة الخالصة. قولها: "وأما المنافق عبد الله بن أبي، فهو الذي كان يستوشيه" أي يستخرجه بالبحث والمسألة، ثم يفشيه ويشيعه ويحركه، ولا يدعه يخمد، والله أعلم.

فوائد الحديث: واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة: إحداهما: جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه، وهذا وإن كان فعل الزُّهري وحده، فقد أجمع المسلمون على قبوله منه والاحتجاج به. الثانية: صحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره مما ذكرناه في أول الحديث مع خلاف العلماء. الثالثة: وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن. الرابعة: أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات، وهذا يجمع عليه إذا كان السفر طويلاً، وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح، وخالف فيه بعض أصحابنا. الخامسة: جواز سفر الرجل بزوجه. السادسة: جواز غزوهن. السابعة: جواز ركوب النساء في الهودج. الثامنة: جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار. التاسعة: أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير. العاشرة: جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج، وهذا من الأمور المستثناة.

الحادية عشر: جواز لبس النساء القلائد في السفر كالخضر. الثانية عشر: أن من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محرماً إلا لحاجة؛ لأنهم حملوا الهودج، ولم يكلموا من يظنونها فيه. الثالثة عشر: فضيلة الاقتصار في الأكل للنساء وغيرهن، وأن لا يكثر منه بحيث يُهْبَله اللحم؛ لأن هذا كان حالهن في زمن النبي ﷺ، وما كان في زمانه ﷺ فهو الكامل الفاضل المختار. الرابعة عشر: جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش، إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع. الخامسة عشر: إغاثة الملهوف وعون المنقطع وإنقاذ الضائع وإكرام ذوي الأقدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في هذا كله.

السادسة عشر: حُسن الأدب مع الأجنبية لا سيما في الخلوة بمن عند الضرورة في برية أو غيرها، كما فعل صفوان من إبرائه الجمل من غير كلام ولا سؤال، وأنه ينبغي أن يمشي قدامها لا يجنبها ولا وراءها. السابعة عشر: استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان. الثامنة عشر: استحباب الاسترجاع عند المصائب، سواء كانت في الدين أو الدنيا، وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه. التاسعة عشر: تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي، سواء كان صالحاً أو غيره. العشرون: جواز الحلف من غير استحلاف.

الحادية والعشرون: أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة، كما كتسوا عن عائشة **☆** هذا الأمر شهراً، ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض، وهو قول أم مسطح "تعس مسطح". الثانية والعشرون: استحباب ملاطفة الرجل زوجته، وحسن المعاشرة. الثالثة والعشرون: أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئاً أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض، فتسأل عن سببه فتزيله. الرابعة والعشرون: استحباب السؤال عن المريض. الخامسة والعشرون: أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها، ولا يتعرض لها أحد.

السادسة والعشرون: كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح، كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه. السابعة والعشرون: فضيلة أهل بدر، والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذنبها عن مسطح. الثامن والعشرون: أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبيها إلا بإذن زوجها. التاسعة والعشرون: جواز التعجب بلفظ التسبيح، وقد تكرر في هذا الحديث وغيره. الثلاثون: استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقائه فيما ينوبه من الأمور.

الحادية والثلاثون: جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق، أما غيره فهو منهي عنه، وهو تحسس وفضول. الثانية والثلاثون: خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم. الثالثة والثلاثون: اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به. الرابعة والثلاثون: فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل **☆** بشهادة النبي **☆** له بما شهد، وبفعله الجميل في إركاب عائشة **☆**، وحسن أدبه في جملة القضية. الخامسة والثلاثون: فضيلة لسعد بن معاذ وأسيد بن حضير **☆**.

السادسة والثلاثون: المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات، وتسكين الغضب. السابعة والثلاثون: قبول التوبة، والحث عليها. الثامنة والثلاثون: تفويض الكلام إلى الكبار، دون الصغار؛ لأنهم أعرف. التاسعة والثلاثون: جواز الاستشهاد بآيات القرآن العزيز، ولا خلاف أنه جائز. الأربعون: استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه بلية ظاهرة.

الحادية والأربعون: براءة عائشة **☆** من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين. قال ابن عباس وغيره: "لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين"، وهذا إكرام من الله تعالى لهم. الثانية والأربعون: تجديد شكر الله تعالى عند تجديد النعم. الثالثة والأربعون: فضائل لأبي بكر **☆** في قوله تعالى: **☆** ولا تأمل أولوا الفضل منكم **☆** الآية. الرابعة والأربعون: استحباب صلة الأرحام، وإن كانوا مسيئين. الخامسة والأربعون: العفو والصفح عن المسيء.

السادسة والأربعون: استحباب الصدقة والإنفاق في سبيل الخيرات. السابعة والأربعون: أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيراً منها أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه. الثامنة والأربعون: فضيلة زينب أم المؤمنين **☆**.

= التاسعة والأربعون: التثيت في الشهادة. الخمسون: إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه، ومن خدمه أو أطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعات حسنان وإكرامه إكراماً للنبي صلوات الله عليه.
 الحادية والخمسون: أن الخطبة تبدأ بحمد الله تعالى، والثناء عليه بما هو أهله. الثانية والخمسون: أنه يستحب في الخطبة أن يقول بعد الحمد والثناء والصلاة على النبي صلوات الله عليه والشهادتين: أما بعد، وقد كثرت فيه الأحاديث الصحيحة. الثالثة والخمسون: غضب المسلمين عند انتهاك حرمة أميرهم، واهتمامهم بدفع ذلك. الرابعة والخمسون: جواز سب المتعصب لمبطل كما سب أسيد بن حضير سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق، وقال: إنك منافق تجادل عن المنافقين، وأراد أنك تفعل فعل المنافقين، ولم يرد النفاق الحقيقي، والله سبحانه وتعالى أعلم.

[١٢ - باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة]

٧٠١٨ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُتِّهِمُ بِأُمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ، فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فِيهَا. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ، فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكَرٌ.

[١٢ - باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة]

ذكر في الباب حديث أنس: "أن رجلاً كان يتهم بأُمِّ ولده ﷺ، فأمر علياً أن يذهب ويضرب عنقه، فذهب فوجده يغتسل في ركي، وهو البثر، فرآه مجبواً فتركه"، قيل: لعله كان منافقاً ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محرماً لقتله بنفاقه وغيره لا بالزنا، وكف عنه علي ﷺ اعتماداً على أن القتل بالزنا، وقد علم انتفاء الزنا، والله أعلم.

** قال في تكملة فتح الملهم: قوله: "أن رجلاً كان يتهم بأُمِّ ولده ﷺ" ذكر القاضي عياض أنه كان قبظياً، وكان يتكلم مع مارية القبظية؛ لكونها من أهل وطنه، فاتممه بعض الناس من أجل ذلك. (تكملة فتح الملهم: ٩١/٦)

[٥٥ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم]

[١ - باب ...]

٧٠١٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَأَصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ. قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ خَفَضَ حَوْلَهُ. وَقَالَ: لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَسَأَلَهُ فَأَجْهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ (المنافقون: ١).

قَالَ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ فَلَوَّوا رُؤُوسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿كَانَهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ (المنافقون: ٤)، وَقَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ.

[٥٥ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم]

[١ - باب ...]

اختلاف القراءة: قوله: ﴿حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ (المنافقون: ٧) أي ينفقوا، قال زهير: وهي قراءة من خفض "حوله" يعني قراءة من يقرأ "من حوله" بكسر ميم "من" ونجر "حوله" احترز به عن القراءة الشاذة "من حوله" بالفتح. قوله: ﴿لَوَّوا رُؤُوسَهُمْ﴾ (المنافقون: ٧) قرئ في السبع بتشديد الواو وتخفيفها، ﴿كَانَهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ بضم الشين وبإسكانها الضم للأكثرين.

فائدة الحديث: وفي حديث زيد بن أرقم أنه ينبغي لمن سمع أمراً يتعلق بالإمام أو نحوه من كبار ولاة الأمور، ويخاف ضرره على المسلمين أن يبلغه إياه ليتحرز منه، وفيه: منقبة لزيد.

سبب صلاة النبي ﷺ على ابن أبي وإبائه القميص: وأما حديث صلاة النبي ﷺ على عبد الله بن أبي المنافق =

** قال في تكملة فتح الملهم: لفظ "من حوله" ليس موجوداً في القرآن الكريم، ولم يقصد الراوي تلاوة الآية،

وإنما أراد حكاية كلام عبد الله بن أبي. (تكملة فتح الملهم: ٩٣/٦)

٧٠٢٠ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ -**
وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ، فَوَضَعَهُ
عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٠٢١ - (٣) **حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:**
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي بَعْدَمَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٧٠٢٢ - (٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ**
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ،
فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ:
اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ"، قَالَ:

= وإلباسه قميصه، واستغفاره له، ونفثه عليه من ريقه، فسبق شرحه، والمختصر منه أنه ﷺ فعل هذا كله إكراماً
لابنه، وكان صالحاً، وقد صرح مسلم في رواياته بأن ابنه سأل ذلك؛ ولأنه أيضاً من مكارم أخلاقه ﷺ، وحسن
معاشرته لمن انتسب إلى صحبته، وكانت هذه الصلاة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى: **﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ**
مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (التوبة: ٨٤) كما صرح به في هذا الحديث، وقيل: ألبسه القميص مكافأة
بقميص كان ألبسه العباس.

قوله: **﴿تُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ﴾** فيه أنه كيف يجوز لعمر ﷺ أن يقول ذلك أو يعتقد، وفيه
إتهام النبي ﷺ بارتكاب المنهي عليه؟ قلت: لعله جوز النسيان والسهو، فأراد أن يذكره ذلك، ويمكن تنزيل
الاستفهام على الجملة الحالية بناء على ما قالوا: إن القيد الأخير في الجملة هو مناط الإثبات والنفي، فصار
المطلوب: هل هناك الله أم لا؟ ولم يقل ذلك للتردد منه بين النهي وعدمه بل ليتوسل به إلى فهم ما ظنه نهيًا، والله
تعالى أعلم. ويؤيد الثاني رواية الترمذي: "أليس قد نهي الله أن تصلي علي المنافقين" أي بين لي أن الذي أظنه نهيًا
أنهي هو أم لا، فافهم.

إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (التوبة: ٨٤).

٧٠٢٣ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

٧٠٢٤ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فَقَهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ (فصلت: ٢٢) الآية.

٧٠٢٥ - (٧) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنَحْوِهِ.

٧٠٢٦ - (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِّمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقَلْنَاهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَتَرَلْتُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ﴾ (النساء: ٨٨).

التبديد: قوله: ﴿فَمِنْ قُلُوبِهِمْ كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ﴾. قال القاضي عياض: هذا فيه تنبيه على أن الفطنة قلما تكون مع السمن. قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ﴾ قال أهل العربية: معناه أي شيء لكم في الاختلاف في أمرهم، وفتنين معناه: فرقتين، وهو منصوب عند البصريين على الحال، قال سيبويه: إذا قلت: مالك قائماً؟ معناه: لم قمت، ونصبته على تقدير أي شيء يحصل لك في هذا الحال. وقال الفراء: هو منصوب على أنه خبر "كان" محذوفة، فقوله: مالك قائماً؟ تقديراً: لم كنت قائماً.

٧٠٢٧ - (٩) **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.**

٧٠٢٨ - (١٠) **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: **لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَتُحِبُّونَ أَنْ تُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ** (آل عمران: ١٨٨).**

٧٠٢٩ - (١١) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ، يَا رَافِعُ! - لِبَوَابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: لَيْنَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا، لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ** (آل عمران: ١٨٧) هَذِهِ الْآيَةُ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: **لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَتُحِبُّونَ أَنْ تُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا** (آل عمران: ١٨٨). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.**

٧٠٣٠ - (١٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأِيَا رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا**

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُذِيفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةُ"، وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ. **

٧٠٣١ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعِمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأِيَا رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي أُمَّتِي".

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذِيفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: "فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ".

قوله ﷺ: "فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ".

ضَبَطَ الْأَلْفَاظَ وَشَرَحَهَا: أَمَا قَوْلُهُ ﷺ: "فِي أَصْحَابِي" فَمَعْنَاهُ: الَّذِينَ يَنْسَبُونَ إِلَى صَحْبَتِي كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ "فِي أُمَّتِي"، وَ"سَمِّ الْخِيَاطِ" بَفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، الْفَتْحُ أَشْهَرُ، وَبِهِ قَرَأَ الْقُرَّاءُ السَّبْعَةَ، وَهُوَ ثَقْبُ الْإِبْرَةِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا كَمَا لَا يَدْخُلُ الْجَمَلُ فِي ثَقْبِ الْإِبْرَةِ أَبَدًا. وَأَمَّا "الدَّبِيلَةُ" فَبَدَالٌ مَهْمَلَةٌ، ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَقَدْ فَسَّرَهَا فِي الْحَدِيثِ بِسِرَاجٍ مِنَ النَّارِ، وَمَعْنَى "يَنْجُمُ" يَظْهَرُ وَيَعْلُو، وَهُوَ بَضْمُ الْجِيمِ، وَرَوَى "تَكْفِيهِمُ الدَّبِيلَةَ" بِحَذْفِ الْكَافِ الثَّانِيَةِ، وَرَوَى "تَكْفَيْتَهُمْ" بِنَاءٍ مَثْنَاءٍ فَوْقَ بَعْدِ الْفَاءِ مِنَ الْكَفْتِ، وَهُوَ الْجَمْعُ وَالسُّرَّةُ، أَيْ تَجْمَعُهُمْ فِي قُبُورِهِمْ وَتَسْتُرُهُمْ.

** قَالَ فِي تَكْمَلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: وَحَاصِلُ جَوَابِ عِمَّارٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ بِأَنَّ بَعْضَ الْمُنَافِقِينَ يَبْقُونَ بَعْدَهُ ﷺ، فَيُثِرُونَ الْفِتْنَ فِيمَا بَيْنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَأَنَّ عِمَّارًا ﷺ أَشَارَ إِلَى أَنَّ مَنْ قَامَ حَرْبًا عَلَى عَلِيٍّ ﷺ، إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ بِتَدْسِيسٍ مِنْ هَوْلَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ عَلَى حَقٍّ، فَوَجِبَ عَلَيْنَا مُوَازَرَتَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (تَكْمَلَةُ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: ١٠١/٦ - ١٠٢)

٧٠٣٢ - (١٤) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعُقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: "أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعُقَبَةِ؟" قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنْ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَّبَ اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَدَرَ ثَلَاثَةً، قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ، فَمَشَى فَقَالَ: "إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ"، فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.**

٧٠٣٣ - (١٥) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثِنْيَةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحِطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ".**

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَتَامَ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَكُلَّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ". فَأَتَيْنَا، فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ! يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ. قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

قوله: "كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة؟ فقال له القوم: أخبره إذ سألك، قال: كنا نحملهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله أن اثني عشر منه حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد".

المراد بالعقبة هنا: وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمعنى التي كانت بها بيعة الأنصار ﷺ، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فعصمه الله منهم.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "من يصعد ثنية المرار" هكذا هو في الرواية الأولى "المرار" بضم الميم وتخفيف الراء، وفي الثانية "المُرَارُ" أو "المرار" بضم الميم، أو فتحها على الشك، وفي بعض النسخ بضمها أو كسرهما، والله أعلم. و"المرار" شجر مرّ، وأصل "الثنية" الطريق بين جبلين، وهذه الثنية عند الحديبية، قال لحازمي: قال ابن إسحاق هي مهبط الحديبية.

قوله: "لأن أحد ضالتي التي أحب إلي من أن يستغفر لي صاحبكم، قال: وكان الرجل ينشد ضالّة له" ينشد بفتح الياء وضم الشين، أي يسأل عنها، قال القاضي: قيل: هذا الرجل هو الجد بن قيس المنافق.

٧٠٣٤ - (١٦) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ**: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَسَوَّرَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوْ الْمُرَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ."

٧٠٣٥ - (١٧) **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، قَدْ قرأ البقرة وآل عمران، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ، فَأَعْجَبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارُوهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكَوهُ مَبْنُودًا.

٧٠٣٦ - (١٨) **حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ**: حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ، فزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ"، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ.

٧٠٣٧ - (١٩) **حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ**: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيِّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُتَقَفِّينِ"

قوله: "فصلته الأرض" أي طرحته على وجهها عبرة للناظرين. وقوله: "قصم الله عنقه" أي أهلكه.

قوله: "هاجت ريحٌ تكاد أن تدفن الراكب" هكذا هو في جميع النسخ "تدفن" بالفاء والنون أي تغييه عن الناس، وتذهب به لشدهما.

قوله: "بعثت هذه الريح لموت منافق" أي عقوبة له، وعلامة لموته وراحة البلاد والعباد به.

قوله: "الراكبين المتقفين" أي المولين أقفيتهما منصرفين.

لِرَجُلَيْنِ حِينِيذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

٧٠٣٨ - (٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً".

٧٠٣٩ - (٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "تَكَرَّرَ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً".

قوله: "لِرَجُلَيْنِ حِينِيذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ" سماهما من أصحابه لإظهارهما الإسلام والصحة، لا أنهما ممن نالته فضيلة الصحة. قوله ﷺ: "مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً" المترددة الحائرة، لا تدري لأيهما تتبع، ومعنى تعير أي تردد وتذهب. وقوله في الرواية الثانية: "تَكَرَّرَ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً" أي تعطف على هذه، وعلى هذه، وهو نحو "تعير"، وهو بكسر الكاف.

[٥٦ - كتاب صفة القيامة والجنة والنار]

[١ - باب صفة القيامة والجنة والنار]

٧٠٤٠ - (١) **حدثني** أبو بكر بن إسحاق: **حدثنا يحيى بن بكير**: **حدثني المغيرة** يعني الحزامي عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: "إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة أقرؤوا: **﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾** (الكهف: ١٠٥).

٧٠٤١ - (٢) **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس: **حدثنا فضيل** يعني ابن عياض عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود قال: جاء حبر إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد! أو يا أبا القاسم! إن الله تعالى يمسك السماوات يوم القيامة على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، ثم يهزهن، فيقول: أنا الملك، أنا الملك، فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الحبر.

[٥٦ - كتاب صفة القيامة والجنة والنار]

[١ - باب صفة القيامة والجنة والنار]

قوله ﷺ: "لا يزن عند الله جناح بعوضة" أي لا يعدله في القدر والمنزلة أي لا قدر له وفيه: ذم السمن، و"الحبر" بفتح الحاء وكسرها، والفتح أفصح، وهو العالم.

قوله ﷺ: "إن الله يمسك السموات على إصبع والأرضين على إصبع إلى قوله: ثم يهزهن"

المذهبان في الصفات: هذا من أحاديث الصفات، وقد سبق فيها المذهبان: التأويل والإمساك عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد، فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار أي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل، والناس يذكرون الإصبع في هذا للمبالغة والاحتقار، فيقول أحدهم: يا صبعي أقتل زيدا أي لا كلفة علي في قتله، وقيل: يحتمل أن المراد أصابع بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أن يد الجارحة مستحيلة.

سبب ضحك الرسول ﷺ: قوله: "فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الحبر تصديقاً له، ثم قرأ: **﴿وما قدرُوا الله﴾**

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: "أقرؤوا" القائل يحتمل أن يكون الصحابي، أو هو مرفوع من بقية الحديث،

كذا في فتح الباري. (تكملة فتح الملهم: ١١٠/٦).

تَصَدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ. وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ. سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الزمر: ٦٧).

٧٠٤٢ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهْزُهُنَّ، وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجَّبًا لِمَا قَالَ تَصَدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. وَتَلَا الْآيَةَ.

٧٠٤٣ - (٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللَّهَ يُمَسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ.

٧٠٤٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلَائِقَ عَلَى إصْبَعٍ، وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصَدِيقًا لَهُ تَعَجَّبًا لِمَا قَالَ.

٧٠٤٥ - (٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ

= حَقَّ قَدْرِهِ. وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ. سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ظاهر الحديث أن النبي ﷺ صدق الخبر في قوله: إن الله تعالى يقبض السموات والأرضين والمخلوقات بالأصابع، ثم قرأ الآية التي فيها الإشارة إلى نحو ما يقول. قال القاضي: وقال بعض المتكلمين: ليس ضحكه ﷺ وتعجبه وتلاوته للآية تصديقاً للحبر، بل هو رد لقوله وإنكار وتعجب من سوء اعتقاده، فإن مذهب اليهود التَّجْسِيمَ، ففهم منه ذلك، وقوله: "تصديقاً له" إنما هو من كلام الراوي على ما فهم، والأول أظهر.

وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ".
 ٧٠٤٦ - (٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ
 يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟".

٧٠٤٧ - (٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَأْخُذُ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ" حَتَّى
 نَظَرْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله ﷺ: "يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ". وفي رواية:
 "أَنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، وَيَقُولُ: أَنَا
 اللَّهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُهَا: أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ" قال العلماء: المراد
 بقوله: "يَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُهَا" النبي ﷺ، ولهذا قال: إن ابن مقسم نظر إلى ابن عمر كيف يحكي رسول
 الله ﷺ، وأما إطلاق اليدين لله تعالى، فمتأول على القدرة.

لماذا كني عن القدرة باليدين؟ وكني عن ذلك باليدين؛ لأن أفعالنا تقع باليدين، فخطوبنا بما نفهمه؛ ليكون
 أوضح وأؤكد في النفوس، وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال؛ لأنها تتناول باليمين ما نكرمه، وبالشمال ما
 دونه؛ ولأن اليمين في حقنا يقوي لما لا يقوي له الشمال، ومعلوم أن السموات أعظم من الأرض، فأضافها إلى
 اليمين، والأرضين إلى الشمال؛ ليظهر التقريب في الاستعارة، وإن كان الله سبحانه وتعالى لا يوصف بأن شيئاً
 أخف عليه من شيء، ولا أثقل من شيء، هذا مختصر كلام المازري في هذا.

وجه إرجاع الألفاظ الثلاثة إلى معنى واحد: قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ: "يقبض"، "ويطوي"
 "ويأخذ" كله بمعنى الجمع؛ لأن السموات مبسوطة، والأرضين مدحورة وممدودة، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع
 والإزالة، وتبديل الأرض غير الأرض والسموات، فعاد كله إلى ضم بعضها إلى بعض ورفعها وتبديلها بغيرها،
 قال: وقبضُ النبي ﷺ أصابعه وبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها، وحكاية للمبسوط
 والمقبوض، وهو السموات والأرضون لا إشارة إلى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه
 وتعالى، ولا تمثيل لصفة الله تعالى السَّمْعِيَّة المسماة باليد التي ليست بجارحة.

٧٠٤٨ - (٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: "يَأْخُذُ الْجَبَّارُ عِزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ"، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

= وقوله في المنبر: "يتحرك من أسفل شيء منه" أي من أسفله إلى أعلاه؛ لأن بحركة الأسفل يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركه بحركة النبي ﷺ بهذه الإشارة، قال القاضي: ويحتمل أن يكون بنفسه هيبة لسمعه كما حن الجذع، ثم قال: والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من مشكل، ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته، ولا نشبه شيئاً به، ولا نشبهه بشيء، "ليس كمثلته شيء" وهو السميع البصير (الشورى: ١١)، وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه، فهو حق وصدق، فما أدركنا علمه فبفضل الله تعالى، وما خفي علينا آمننا به، ووكلنا علمه إليه سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على أحد معنيه بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى، وبالله التوفيق.

قوله: "والشجر والثرى على أصبع" "الثرى" هو التراب الندي.

قوله: "بدت نواجذه" بالذال المعجمة أي أنيابه.

[٢ - باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام]

٧٠٤٩ - (١) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النَّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ".

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبُسْطَامِيُّ وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ وَغَيْرُهُمْ عَنْ حَجَّاجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٢ - باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام]

التوفيق بين الروایتين: قوله ﷺ: "خلق المَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ" هكذا هو في "مسلم"، وروى في غيره: "وخلق التقن يوم الثلاثاء" كذا رواه ثابت بن قاسم قال: وهو ما يقوم به المعاش، ويصلح به التدبير كالحديد وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنه، ومنه إتقان الشيء، وهو إحكامه. قلت: ولا منافاة بين الروایتين، فكلاهما خلق يوم الثلاثاء.

قوله ﷺ: "وخلق النور يوم الأربعاء" كذا هو في صحيح مسلم "النور" بالراء، وروايات ثابت بن قاسم "النون" بالنون في آخره، قال القاضي: وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم، وهو الحوت، ولا منافاة أيضاً، فكلاهما خلق يوم الأربعاء بفتح الهمزة وكسر الباء، وفتحها وضمها ثلاث لغات حكاهن صاحب "المحكم"، وجمعه أربعاوات، قلت: وحكي أيضاً أرباع.

[٣ - باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة]

- ٧٠٥٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ".
- ٧٠٥١ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: "يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ" (إبراهيم: ٤٨)، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: "عَلَى الصَّرَاطِ".

٣ - باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

- قوله ﷺ: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ".
- ضبط الألفاظ ومعناها:** "العفراء" بالعين المهملة والمد: بيضاء إلى حمرة، و"النقي" بفتح النون وكسر القاف، وتشديد الياء: هو الدقيق الحوري، وهو الدرملك، وهو الأرض الجيدة، قال القاضي: كأن النار غيرت بياض وجه الأرض إلى الحمرة.
- قوله ﷺ: "لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ" هو بفتح العين واللام أي ليس بها علامة سُكْنَى أو بناء ولا أثر.

[٤ - باب نزل أهل الجنة]

٧٠٥٢ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَأُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ". قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ، أبا القاسم! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "بَلَى!" قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً - كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: "بَلَى!" قَالَ: "إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: تَوْرٌ وَتُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا".

٤ - باب نزل أهل الجنة

قوله ﷺ: "تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَأُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ".

شرح الغريب: أما "النزل"، فبضم النون والزاء، ويجوز إسكان الزاء، وهو ما يعد للضيف عند نزوله، وأما "الخبزة"، فبضم الخاء، قال أهل اللغة: هي الطَّلْمَةُ التي توضع في الملة، "ويكفأها" بالهمز، وروي في غير، يتكفأها بالهمز أيضا، وخبزة المسافر هي التي يجعلها في الملة ويتكفأها بيديه أي يميلها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوي؛ لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها، وقد سبق الكلام في اليد في حق الله تعالى وتأويلها قريبا مع القطع باستحالة الجارحة **﴿فَطَرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّوكُمْ فِيهَا لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾** (الشورى: ١١)، ومعنى الحديث: أن الله تعالى يجعل الأرض كالطلمة والرغيف العظيم، ويكون ذلك طعاما نزلا لأهل الجنة، والله على كل شيء قدير.

قوله: "إِدَامِهِمْ بِالْأَمِّ وَتُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: تَوْرٌ وَتُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا" أما "النون"، فهو الحوت باتفاق العلماء.

معنى "بالام": وأما "بالام"، فبباء موحدة مفتوحة، وبتخفيف اللام وميم مرفوعة غير منونة، وفي معناها أقوال مضطربة، الصحيح منها: الذي اختاره القاضي وغيره من المحققين، أنها لفظة عبرانية معناه بالعبرانية: تور، وفسره بهذا؛ ولهذا سألو اليهودي عن تفسيرها، ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة **ﷺ**، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها، فهذا هو المختار في بيان هذه اللفظة. وقال الخطابي: لعل اليهودي أراد التعمية عليهم، فقطع الهجاء، وقدم أحد =

٧٠٥٣ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٍّ إِلَّا أَسْلَمَ".

= الحرفين على الآخر، وهي لام ألف وياء يريد لأي على وزن "لعا"، وهو الثور الوحشي، فصحف الراوي الياء المثناة، فجعلها موحدة، قال الخطابي: هذا أقرب ما يقع فيه، والله أعلم.

وأما "زائدة الكبد"، وهي القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد، وهي أطيبها. وأما قوله: "يأكل منها سبعون ألفاً"، فقال القاضي: يحتمل أنهم السبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب، فخصوا بأطيب النزل، ويحتمل أنه عبر بالسبعين ألفاً عن العدد الكثير، ولم يرد الحصر في ذلك القدر، وهذا معروف في كلام العرب، والله أعلم.

قوله ﷺ: "لم تبق عليّ عشرة من اليهود لم يبق عليّ ظهرها يهودي إلا أسلم" قال صاحب "التحرير": المراد: عشرة من أحبارهم.

[٥ - باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: وَيَسْأَلُونَكَ...]

٧٠٥٤ - (١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ: فَأَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، ** فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَقَمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾** (الإسراء: ٨٥).

٥ - باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ... الآية

قوله: "كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث، وهو متكى على عسيب".
تصويب قول "حرث": فقوله: "في حرث" بثناء مثلثة، وهو موضع الزرع، وهو مراده بقوله في الرواية الأخرى: "في نخل"، واتفقت نسخ صحيح مسلم على أنه "حرث" بالثاء المثلثة، وكذا رواه البخاري في مواضع، ورواه في أول الكتاب في باب **﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾** "خرب" بالباء الموحدة، والخاء المعجمة جمع خراب. قال العلماء: الأول أصوب، وللآخر وجه، ويجوز أن يكون الموضع فيه الوصفان. وأما العسيب: فهو جريدة النخل. وقوله: "متكى عليه" أي معتمد.

قوله: "سأله عن الروح، فقالوا: ما رأيكم إليه؟ لا يستقبلكم بشيء تكرهونه" هكذا في جميع النسخ "ما رأيكم إليه" أي ما دعاكم إلى سؤاله، أو ما شككم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله، أو ما دعاكم إلى سؤال تخشون سوء عقابه. قوله: "فأسكت النبي ﷺ" أي سكت، وقيل: أطرق، وقيل: أعرض عنه.

قوله: "فلما نزل الوحي قال: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾** (الإسراء: ٨٥)، وكذا ذكره البخاري في أكثر أبوابه. تصحيح الروايات الواردة: قال القاضي: وهو وهم وصوابه ما سبق في رواية ابن مهران: فلما انجلي عنه، وكذا =

** قال في تكملة فتح الملهم: أي سكت، والإسكات هنا بمعنى السكوت، وإنما سكت انتظارا للوحي. (تكملة فتح الملهم: ١٢٣/٦)

** قال في تكملة فتح الملهم: والأكثر على أنهم سأله ﷺ عن حقيقة الروح الذي تقوم به حياة الإنس والجن والحيوان. (تكملة فتح الملهم: ١٢٣/٦)

٧٠٥٥ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ:** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: **﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾** (الإسراء: ٨٥)، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ: وَمَا أُوتُوا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

٧٠٥٦ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ:** سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: **﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾** (الإسراء: ٨٥).

٧٠٥٧ - (٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجُ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ -** قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِنْ رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكَيْعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ، قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: **﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾** (مريم: ٧٧) إِلَى قَوْلِهِ: **﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾** (مريم: ٨٠).

- رواه البخاري في موضع، وفي موضع: فلما صعد الوحي، وقال: وهذا وجه الكلام؛ لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه، قلت: وكل الروايات صحيحة، ومعنى رواية مسلم أنه لما نزل الوحي وتم نزل قوله تعالى: **﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾** (الإسراء: ٨٥) هكذا هو في بعض النسخ "أوتيتهم" على وفق القراءة المشهورة، وفي أكثر نسخ البخاري ومسلم: "وما أوتوا من العلم إلا قليلاً".

أقوال العلماء في الروح والنفس: قال المازري: الكلام في الروح والنفس مما يغمض ويدق، ومع هذا، فأكثر الناس فيه الكلام، والفوا فيه التأليف، قال أبو الحسن الأشعري: هو النفس الداخل والخارج، وقال ابن الباقلاني: هو متردد بين هذا الذي قاله الأشعري وبين الحياة، وقيل: هو جسم لطيف مشارك للأجسام الظاهرة والأعضاء =

٧٠٥٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ عَمَلًا، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضًا.

= الظاهرة، وقال بعضهم: لا يعلم الروح إلا الله تعالى لقوله تعالى: ﴿فَلِلرُّوحِ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ (الإسراء: ٨٥)، وقال الجمهور: هي معلومة، واختلفوا فيها على هذه الأقوال، وقيل: هي الدم، وقيل غير ذلك، وليس في الآية دليل على أنها لا تعلم، ولا أن النبي ﷺ لم يكن يعلمها، وإنما أجاب بما في الآية الكريمة؛ لأنه كان عندهم أنه إن أجاب بتفسير الروح فليس بنبي، وفي الروح لغتان: التذكير والتأنيث، والله أعلم.
قوله: "كنت قينا في الجاهلية" أي حدادا.

[٦ - باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية]

٧٠٥٩ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَتِ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ وَ﴿وَمَا كَانَتِ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ وَ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا لِيُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. (الأنفال: ٣٣، ٣٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٧ - باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا﴾]

٧٠٦ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعْفَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ! فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لِأَعْفَرَانَ وَجْهَهُ فِي التَّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجَّهْتُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ دَنَا لَخَتَّطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا". قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْفَى ﷻ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعِي ﷻ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﷻ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﷻ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى ﷻ أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَى ﷻ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﷻ يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ ﷻ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﷻ كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعْنَا بِالنَّاصِيَةِ ﷻ نَاصِيَةٌ كَذِبِيَّةٌ خَاطِفَةٌ ﷻ فليَدْعُ نَادِيَهُ، ﷻ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﷻ كَلَّا لَا تَطْفَعُ ﷻ (العلق: ٦-١٩).

زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرُهُ بِمَا أَمْرُهُ بِهِ.
وزاد ابنُ عبدِ الأعلَى: فليَدْعُ نادِيَهُ، يَعْنِي قَوْمَهُ.

[٧ - باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا﴾]

قوله ﷻ: "هل يعفر محمد وجهه" أي يسجد ويلصق وجهه بالعفر، وهو التراب.
قوله: "فما فعلهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه" أما "فجئهم" فبكسر الجيم، ويقال أيضاً: فجأهم بفتحها لغتان، "وينكص" بكسر الكاف رجع على عقبيه يمشي على ورائه.
قوله: "إن بيني وبينه خندق من نار وهولاً وأجنحة كالأجنحة الملائكة" ولهذا الحديث أمثلة كثيرة في عصمته ﷻ من أبي جهل وغيره ممن أراد به ضرراً، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧)، وهذه الآية نزلت بعد الهجرة، والله أعلم.

[٨ - باب الدخان]

٧٠٦ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ قَاصًا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقْصُ وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدَّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزَّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانٌ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، مَنْ عِلْمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (ص: ٨٦). إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ! سَبِّعْ كَسْبِعَ يُوسُفَ"، قَالَ: فَأَخَذْتُهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ مَأْحَدُهُمْ، فَيَرَى كَهَيْئَةَ الدَّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ (الدخان: ١٠، ١٥).

قَالَ: أَفِيكَشَفُ عَذَابِ الْآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ (الدخان: ١٦).

٨ - باب الدخان

قوله: "إن قاصا عند أبواب كندة" هو باب بالكوفة. قوله: "فأخذتم سنة حصت كل شيء". شرح الغريب: السنة: القحط والجذب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا مِنَ النَّاسِ﴾ (الأعراف: ١٣٠)، و"حصت" بجاء وصاد مشددة مهملتين أي استأصلته. قوله: "أفكشفت عذاب الآخرة" هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة كما صرح به في الرواية الثانية، فقال ابن مسعود: هذا قول باطل؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا كَانِمْوُا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ ومعلوم أن كشف العذاب، ثم عودهم لا يكون في الآخرة، إنما هو في الدنيا.

قال في تكملة فتح الملهم: لعل عبد الله بن مسعود لم يطلع على الأحاديث الكثيرة، فلذلك أنكر على القاص في تفسيره للدخان.

فَالْبَطْشَةُ **يَوْمَ بَدْرٍ**، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ.

٧٠٦٢ - (٢) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: **«يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ»** قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ، حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزَّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عِلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ مِنْ فَحِهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا، أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ فَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، وَحَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قوله **كَسَنِي يُوسُفَ**: "كسني يوسف" بتخفيف الياء.

قوله: **فَأَصَابَهُمْ فَحْطٌ وَجَهْدٌ** بفتح الجيم أي مشقة شديدة، وحكي ضمها.

تصويب الروايتين: قوله: **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعَصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ**. هكذا وقع في جميع نسخ مسلم "استغفر الله لمضر"، وفي البخاري: "استسقى الله لمضر"، قال =

= (إلى أن قال:) وقد أجاب الحافظ ابن كثير عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى: **«إِنَّا كَاشَفْنَا الْعَذَابَ قَلِيلًا»** يحتمل أنه يقول تعالى: ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى دار الدنيا لعدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى **«وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَلْجُؤِ إِلَى طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ»** (المؤمنون: ٧٥). (تكملة فتح الملهم: ١٣٢/٦، ١٣٣)

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: **فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ** كذا فسره ابن مسعود **ﷺ** أنه المراد من "البطشة الكبرى" في الآية يوم بدر، وقد روى ذلك عن ابن عباس من طريق عطية العوفي وأبي بن كعب أيضا، وهو محتمل، ولكن روى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه قال: "قال ابن مسعود: البطشة الكبرى يوم بدر، وأنا أقول هي يوم القيامة"، ذكره الحافظ ابن كثير، ثم قال: "وهذا إسناده صحيح عنه (أي عن ابن عباس) وبه يقول الحسن البصري وعكرمة في أصح الروايتين عنه، والله أعلم". (تكملة فتح الملهم: ١٣٤/٦)

اسْتَغْفِرِ اللَّهُ لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: "لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ"، قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشَفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَاهِدُونَ﴾ (الدخان: ١٥).

قَالَ: فَمَطَرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ، قَالَ: عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ﴾ (الدخان: ١٥) هَذَا عَذَابُ الْيَمِّ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ (الدخان: ١٥، ١٦). قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٧٠٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ وَاللِّزَامُ وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ وَالْقَمَرُ.

٧٠٦٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٠٦٥ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ

أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنَذِقْنَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلْوَنِ ذُوقَ الْعَذَابِ

الْأَكْبَرِ﴾ (السجدة: ٢١). قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ أَوْ الدُّخَانُ - شُعْبَةُ الشَّاكِّ فِي

الْبَطْشَةِ أَوْ الدُّخَانِ -.

= القاضي: قال بعضهم: "استسقى" هو الصواب اللائق بالخال؛ لأنهم كفار لا يدعى لهم بالمغفرة. قلت: كلاهما

صحيح، فمعنى "استسقى" اطلب لهم المطر والسقيا، ومعنى "استغفر" ادع لهم بالهداية التي يترتب عليها الاستغفار.

قوله: "مصت آية الدخان والبطشة والروم" وفسرها كلها في الكتاب إلا اللزوم، والمراد به قوله

سبحانه وتعالى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ (الفرقان: ٧٧) أي يكون عذابهم لازماً، قالوا: وهو ما جرى عليهم

يوم بدر من القتل والأسر، وهي البطشة الكبرى.

[٩ - باب انشقاق القمر]

٧٠٦٦ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اشْهَدُوا".

٧٠٦٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اشْهَدُوا".

٧٠٦٨ - (٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ اشْهَدْ".

٧٠٦٩ - (٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٩ - باب انشقاق القمر

معجزة الانشقاق ورد الملاحدة شبهات: قال القاضي: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها عدة من معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها، قال الزجاج: وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين المخالفي الملة، وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيها؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء، كما يفنيه ويكوره في آخر أمره.

وأما قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا لنقل متواتراً، واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته، ولم يختص بها أهل مكة، فأجاب العلماء بأن هذا الانشقاق حصل في الليل، ومعظم الناس نيام غافلون، والأبواب مغلقة، وهم متغطون بشياهم، فقل من يتفكر في السماء أو ينظر إليها إلا الشاذ النادر، ومما هو مشاهد معتاد أن كسوف القمر وغيره من العجائب والأنوار الطالع والشهب العظام، وغير ذلك مما يحدث في السماء في الليل يقع، ولا يتحدث =

٧٠٧٠ - (٥) **وحدَّثني** بشر بن خالد: أخبرنا محمد بن جعفر، ح **وحدَّثنا** محمد بن بشار: حدَّثنا ابن أبي عدي، كلاهما عن شعبة، بإسناد ابن معاذ عن شعبة، نحو حديثه، غير أن في حديث ابن أبي عدي: فقال: "اشهدوا، اشهدوا".

٧٠٧١ - (٦) **حدَّثني** زهير بن حرب وعبد بن حميد قالاً: حدَّثنا يونس بن محمد: حدَّثنا شيبان: حدَّثنا قتادة عن أنس أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يُريهم آية، فأراهم انشقاق القمر مرتين.

٧٠٧٢ - (٧) **وحدَّثني** محمد بن رافع: حدَّثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة، عن أنس بمعنى حديث شيبان.

٧٠٧٣ - (٨) **وحدَّثنا** محمد بن المثنى: حدَّثنا محمد بن جعفر وأبو داود، ح **وحدَّثنا** ابن بشار: حدَّثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر أبو داود، كلهم عن شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: انشق القمر فرقتين. وفي حديث أبي داود: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ.

٧٠٧٤ - (٩) **حدَّثنا** موسى بن قريش التميمي: حدَّثنا إسحاق بن بكر بن مضر: حدَّثني أبي: حدَّثنا جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: إن القمر انشق على زمان رسول الله ﷺ.

بها إلا الأحاد، ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه، وكان هذا الانشقاق آية حصلت في الليل لقوم سألوها، واقترحوا رؤيتها فلم ينسبه غيرهم لها، قالوا: وقد يكون القمر كان حينئذ في بعض المجاري، والمنازل التي تظهر لبعض الآفاق دون بعض كما يكون ظاهراً لقوم غائباً عن قوم كما يجد الكسوف أهل بلد دون بلد، والله أعلم.

تصويب الإسنادين: قوله: "وحدَّثنا محمد بن بشار، حدَّثنا ابن أبي عدي، كلاهما عن شعبة بإسناد ابن معاذ". هكذا هو في عامة النسخ "إسناد ابن معاذ"، وفي بعضها "إسنادي معاذ"، قال القاضي: وغير هذا أشبه بالصحة؛ لأنه ذكر معاذ إسنادين قبل هذا، والأول أيضاً صحيح؛ لأن الإسنادين من رواية ابن معاذ عن أبيه.

[١٠ - باب في الكفار]

٧٠٧٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ".

٧٠٧٦ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلَّا قَوْلَهُ: "وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ"، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠٧٧ - (٣) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِداءً، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلِداً، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ".

[١٠ - باب في الكفار]

قال ﷺ: "لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ".
 حلم الله عز وجل وحقيقة العبد: قال العلماء: معناه: أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والند. قال المازري: حقيقة الصبر منع النفس من الانتقام أو غيره، فالصبر نتيجة الامتناع، فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى لذلك، قال القاضي: والصبور من أسماء الله تعالى، وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام، وهو بمعنى الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى، والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام.

[١١ - باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً]

٧٠٧٨ - (١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ - أَحْسِبُهُ قَالَ: - وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَيُّتَ إِلَّا الشَّرْكَ".

٧٠٧٩ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: "وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ"، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠٨٠ - (٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِائَةُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ! فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ".

٧٠٨١ - (٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ".

[١١ - باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً]

قوله ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ! فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ إِلَّا الشَّرْكَ". وفي رواية: "فَيُقَالُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ". وفي رواية: "فَيُقَالُ: كَذَبْتَ قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ".

معنى إرادة الله تعالى والرد على المعتزلة: المراد بـ "أردت" في الرواية الأولى طلبت منك وأمرتك، وقد أوضحه في الروايتين الأخيرتين بقوله: "قد سُئِلْتَ أَيْسَرَ" فيتعين تأويل "أردت" على ذلك جمعاً بين الروايات؛ لأنه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيئاً فلا يقع، ومذهب أهل الحق أن الله تعالى يريد لجميع الكائنات، خيراً وشرها. ومنها: الإيمان والكفر، فهو سبحانه وتعالى يريد لإيمان المؤمن، ومريد لكفر الكافر، خلافاً للمعتزلة =

= في قوهم: إنه أراد إيمان الكافر ولم يرد كفره، تعالى الله عن قوهم الباطل، فإنه يلزم من قوهم إثبات العجز في حقه سبحانه، وأنه وقع في ملكه ما لم يرده. وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله.

وأما قوله: "فيقال له: كذبت"، فالظاهر أن معناه: أن يقال له: لو رددناك إلى الدنيا، وكانت لك كلها أكنت تفتدي بها؟ فيقول: نعم! فيقال له: كذبت، قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت، ويكون هذا من معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ زِدُوا لعادوا لما أبقوا عهداً﴾ (الأنعام: ٢٨)، ولا بد من هذا التأويل ليجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَن لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ - مِمَّنْ سَاءَ الْعَادَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (الزمر: ٤٧) أي لو كان لهم يوم القيامة ما في الأرض جميعاً ومثله معه - وأمكنهم الافتداء - لافتدوا.

جواز قول: "الله يقول": وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الإنسان: الله يقول، وقد أنكره بعض السلف، وقال: يكره أن يقول: الله يقول: وإنما يقال: قال الله، وقد قدما فساد هذا المذهب، وبيننا أن الصواب جوازه، وبه قال عامة العلماء من السلف والخلف، وبه جاء القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ يَقُولُ الْحَقُّ﴾ (الأحزاب: ٤)، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة مثل هذا، والله أعلم.

[١٢ - باب يحشر الكافر على وجهه]

٧٠٨٢ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمِ بْنِ زُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَيَّ رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِرًا عَلَيَّ أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَيَّ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟".
قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى! وَعِزَّةُ رَبِّنَا.

[١٣ - باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة]

٧٠٨٣ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً: ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ".

[١٣ - باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة]

قوله ﷺ: "يُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً"، "الصبغة" بفتح الصاد، أي يعمس غمسة، و"البؤس" بالهمز هو الشدة، والله أعلم.

[١٤ - باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا]

٧٠٨٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا".

٧٠٨٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ".

٧٠٨٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

[١٤ - باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا]

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا، وَفِي رِوَايَةٍ: "أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ".

حسنات حكم الكافر: أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا، متقرباً إلى الله، وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات أي بما فعله متقرباً به إلى الله تعالى مما لا يفتقر صحته إلى النية، كصدقة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وتسهيل الخيرات ونحوها، وأما المؤمن فيدخر له حسناته، وثواب أعماله إلى الآخرة، ويجزى بها مع ذلك أيضاً في الدنيا، ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والآخرة، وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده. قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً" معناه: لا يترك مجازاته بشيء من حسناته، والظلم يطلق بمعنى النقص، وحقيقة الظلم مستحيلة من الله تعالى كما سبق بيانه، ومعنى "أفصى إلى الآخرة" صار إليها، وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم، فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح، وقد سبقت المسألة في "كتاب الإيمان".

[١٥ - باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز]

٧٠٨٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ".

٧٠٨٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَكَانَ قَوْلِهِ: "تُمِيلُهُ" "تُفِيئُهُ".

٧٠٨٩ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى، حَتَّى تَهِيَجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً".

[١٥ - باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز]

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: أما "الخامة" فبالحاء المعجمة وتخفيف الميم، وهي الطاقة والقصبه اللينة من الزرع وألفها منقلبة عن واو، وأما "تُمِيلُهَا وتُفِيئُهَا" فمعنى واحد، ومعناه: تقلبها الريح يمينا وشمالا، ومعنى "تصرعها" تخفضها وتعديلها بفتح التاء وكسر الدال أي ترفعها، ومعنى "تهيج": تيس.

وقوله ﷺ: "تستحصد" بفتح أوله وكسر الصاد كذا ضبطناه، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن بعضهم: بضم أوله وفتح الصاد ما لم يسم فاعله، والأول أجود، أي لا تتغير حتى تنقلع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى ييسه. وأما "الأرزة" فبفتح الهمزة وراء ساكنة ثم زاء، هذا هو المشهور في ضبطها، وهو المعروف في الروايات وكتب الغريب، وذكر الجوهرى وصاحب "نهاية الغريب" أنها تقال أيضا بفتح الراء، قال في النهاية: وقال بعضهم هي الأرزة بالمد وكسر الراء على وزن "فاعلة"، وأنكرها أبو عبيد، وقد قال أهل اللغة: الأرزة بالمد هي الثابتة، وهذا المعنى صحيح هنا، فإنكار أبي عبيد محمول على إنكار روايتها كذلك لا إنكار لصحة معناها، قال أهل اللغة والغريب: شجر معروف يقال له: الأرزون يشبه شجر الصنوبر بفتح الصاد يكون بـ "الشام" وبلاد "الأرمن"، وقيل: هو الصنوبر، وأما "المجدية" فميم مضمومة، ثم جيم ساكنة، ثم ذال معجمة مكسورة، وهي الثابتة المنتصبة، يقال منه: جذب يجذب وأجذب يجذب، "والانجعاف": الانقلاع، قال العلماء: =

٧٠٩٠ - (٤) **حدثني** زهير بن حرب: **حدثنا** بشر بن السري وعبد الرحمن بن مهدي قالوا: **حدثنا** سفيان عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع، تفيئها الرياح، تصرعها مرة وتعدلها، حتى يأتيه أجله، ومثل المنافق مثل الأرزة المجدية، التي لا يصيبها شيء، حتى يكون انجعافها مرة واحدة".

٧٠٩١ - (٥) **وحدثني** محمد بن حاتم ومحمود بن غيلان قالوا: **حدثنا** بشر بن السري: **حدثنا** سفيان عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن النبي ﷺ: غير أن محموداً قال في روايته عن بشر: "ومثل الكافر كمثل الأرزة". وأما ابن حاتم فقال: "مثل المنافق" كما قال زهير.

٧٠٩٢ - (٦) **وحدثناه** محمد بن بشر وعبد الله بن هاشم قالوا: **حدثنا** يحيى وهو القطان عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم - قال ابن هاشم: عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، وقال ابن بشر: عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه - عن النبي ﷺ: **بنحو** حديثهم، وقال جميعاً في حديثهم عن يحيى: "ومثل الكافر مثل الأرزة".

= معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو أهله أو ماله، وذلك مكفر لسيناته ورافع لدرجاته، وأما الكافر فقليلها، وإن وقع به شيء لم يكفر شيئاً من سيناته، بل يأتي بها يوم القيامة كاملة.

[١٦ - باب مثل المؤمن مثل النخلة]

٧٠٩٣ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟" فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ: "هِيَ النَّخْلَةُ".

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

[١٦ - باب مثل المؤمن مثل النخلة]

قوله ﷺ: "إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ. ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا" أما قوله: قوله ﷺ: "لِأَنَّ تَكُونَ" فهو بفتح اللام، ووقع في بعض النسخ "البوادي"، وفي بعضها "البواد" بحذف الياء وهي لغة. **فوائد الحديث:** وفي هذا الحديث فوائد: منها: استحباب إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر أفهامهم، ويرغبهم في الفكر والاعتناء، وفيه: ضرب الأمثال والأشباه، وفيه: توقيف الكبار كما فعل ابن عمر، لكن إذا لم يعرف الكبار المسألة، فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقوها، وفيه: سرور الإنسان بنجاة ولده، وحسن فهمه، وقول عمر ﷺ: "لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ" أراد بذلك أن النبي ﷺ كان يدعو لابنه، ويعلم حسن فهمه ونجابهته، وفيه: فضل النخل.

وجوه تشبيه النخلة بالمسلم وفوائدها: قال العلماء: وشبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام، فإنه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى يبس، وبعد أن يبس يتخذ منه منافع كثيرة، ومن خشبها وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعاً وحطباً وعصياً ومخاصير وحصراً وحبالاً وأواني وغير ذلك، ثم آخر شيء منها نواها، وينتفع به علفاً للإبل، ثم جمال نباتها، وحسن هيئة ثمرها، فهي منافع كلها وخير وجمال، كما أن المؤمن خير كله من كثرة طاعاته، ومكارم أخلاقه، ويواظب على صلاته وصيامه وقراءته وذكره، والصدقة والصلة وسائر الطاعات وغير ذلك، فهذا هو الصحيح في وجه التشبيه، قيل: وجه الشبه أنه إذا قطع رأسها ماتت بخلاف باقي الشجر، وقيل: لأنها لا تحمل حتى تلقح، والله أعلم.

- ٧٠٩٤ - (٢) **حَسَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ الْغُبَرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضَّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: "أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ"**، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبُؤَادِيِّ.
- قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"هِيَ النَّخْلَةُ"**.
- ٧٠٩٥ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا. قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانِي بِجُمَارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.**
- ٧٠٩٦ - (٤) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ:** سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: **أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُمَارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.**
- ٧٠٩٧ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ** عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبَّهَ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَّحَاتُ وَرَقُهَا"**.

= قوله: **فوق الناس في شجر البوادي** أي ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادي، وكان كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادي، وذهلوا عن النخلة.

قوله: **قال ابن عمر وألقى في نفسي أو روعي** هذا **النخلة**، **فجعلت أريد أن أقولها**، **فإذا أسنان القوم**، **فأهاب أن أتكلّم**.

ضبط الألفاظ ومعناها: "الروع" هنا بضم الراء، وهو النفس والقلب والخلد، و"أسنان القوم" يعني كبارهم وشيوخهم.

قوله: **فأتاني بجمار** هو بضم الجيم وتشديد الميم، وهو الذي يؤكل من قلب النخل يكون لينا.

تصويب "سيف" دون "سفيان": قوله: "حدثنا سيف قال: سمعت مجاهدًا". هكذا صوابه "سيف"، قال القاضي: ووقع في نسخة "سفيان"، وهو غلط بل هو سيف، قال البخاري: وكيع يقول: هو سيف أبو سليمان، وابن المبارك يقول: سيف بن أبي سليمان، ويحيى بن القطان يقول: سيف بن سليمان.

قوله **فأهاب أن أتكلّم**: **لا يتحاث ورقها** أي لا يتناثر ويتساقط. قوله: **لا يتحاث ورقها** قال إبراهيم: لعل مسلماً قال: وتوتني، وكذا وجدت عند غيري أيضاً: "ولا توتني أكلها كل حين"، معنى هذا أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان =

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتَوْتِي أَكْلَهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا، وَلَا تَوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلَّتَهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

= صاحب مسلم، ورواية غيره أيضاً من مسلم "لا يتحات ورقها، ولا توتي أكلها كل حين".
 إثبات "لا" ليس بغلط: واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا لقوله: "ولا توتي أكلها" خلاف باقي الروايات، فقال: لعل مسلماً رواد "وتوتي" بإسقاط "لا"، وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات "لا". قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو بغلط كما توهمه إبراهيم، بل الذي في مسلم صحيح بإثبات "لا"، وكذا رواد البخاري بإثبات "لا"، ووجهه أن لفظه "لا" ليست متعلقة "بتوتي" بل متعلقة بمحذوف تقديره: "لا يتحات ورقها" ولا مكرر أي لا يصيبها كذا ولا كذا، لكن لم يذكر الراوي تلك الأشياء المعطوفة، ثم ابتداء فقال: "توتي" أكلها كل حين.

[١٧ - باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا]

٧٠٩٨ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ".

٧٠٩٩ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٧١٠٠ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَآيَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَكْبَرُهُمْ فِتْنَةً".

٧١٠١ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَآيَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَكْبَرُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، فَيَقُولُ: مَا تَرَكَتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ".

قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: "فَيَلْتَزِمُهُ".

[١٧ - باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا]

قوله ﷺ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ" هذا الحديث من معجزات النبوة، وقد سبق بيان جزيرة العرب، ومعناه: آيس أن يعبداه أهل جزيرة العرب، ولكنه سعى في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ يَبْعَثُ سَرَآيَاهُ لِيَفْتِنَ النَّاسَ". "العرش" هو سرير الملك، ومعناه: أن مركزه البحر، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض.

قوله: "فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ" هو بكسر النون وإسكان العين، وهي نعم الموضوعة للمدح، فيمدحه لإعجابه بصنعه، وبلوغه الغاية التي أرادها. قوله: "فَيَلْتَزِمُهُ" أي يضمه إلى نفسه ويعانقه.

٧١٠٢ - (٥) **حَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً".

٧١٠٣ - (٦) **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ". قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ. فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ".

٧١٠٤ - (٧) **حَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: "وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، ** وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ **".

قوله **فأسلم**: "ما منكم من أحدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ. قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ قَالَ: وَإِيَّايَ إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ".

معنى "أسلم" في **حالت الرفع والنصب**: فأسلم برفع الميم وفتحها، وهما روايتان مشهورتان، فمن رفع قال: معناه: أسلم أنا من شره وفتنته، ومن فتح قال: إن القرين أسلم، من الإسلام و صار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير، واختلفوا في الأرجح منهما. فقال الخطابي: الصحيح المختار الرفع، ورجح القاضي عياض الفتح، وهو المختار لقوله **فأسلم**: "فلا يأمرني إلا بخير". واختلفوا على رواية الفتح، قيل: أسلم بمعنى استسلم وانقاد، وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم: "فاستسلم"، وقيل: معناه صار: مسلماً مؤمناً، وهذا هو الظاهر، قال القاضي: واعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه.

فائدة الحديث: وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين، ووسوسته وإغوائه، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان.

** قال في **تكملة فتح الملهم**: واسمه الوسواس. (تكملة فتح الملهم: ١٥٩/٦)

** قال في **تكملة فتح الملهم**: وسماه علي القاري "الملهم". (تكملة فتح الملهم: ١٦٠/٦)

٧١٠٥ - (٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغَرَّتْ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: "مَا لَكَ؟ يَا عَائِشَةُ! أَغَرَّتِ؟" فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟" قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: "نَعَمْ!" قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ قَالَ: "نَعَمْ! وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ."

اسم أبو صخر ونسبه: قوله: "حدثنا ابن وهب قال: أخبرني أبو صخر عن ابن قسيط" هو بضم القاف، وفتح السين المهملة وإسكان الياء، واسمه يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي المدني أبو عبد التابعي، واسم أبي صخر هذا: حميد بن زياد الخراط المدني، سكن مصر، والله أعلم.

[١٨ - باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى]

٧١٠٦ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ"، قَالَ رَجُلٌ: "وَلَا إِيَّاكَ؟" يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا".

٧١٠٧ - (٢) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ"، وَلَمْ يَذْكُرْ: "وَلَكِنْ سَدِّدُوا".

٧١٠٨ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ"، فَقِيلَ: "وَلَا أَنْتَ؟" يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ".

[١٨ - باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى]

قوله ﷺ: "لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ"، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَلَا إِيَّاكَ؟" قَالَ: "وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا". وفي رواية: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ". وفي رواية: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ". وفي رواية: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ". يتداركني الله منه برحمة".

عدم إثبات الثواب والعقاب بالعقل والرد على المعتزلة: اعلم أن مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب، ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التكليف، ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها إلا بالشرع، ومذهب أهل السنة أيضاً أن الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى بل العالم ملكه، والدنيا والآخرة في سلطانه يفعل فيهما ما يشاء، فلو عذب المطيعين والصالحين أجمعين، وأدخلهم النار كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه، ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك، ولكنه أخير - وخيره صدق - أنه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين، ويدخلهم الجنة برحمته، ويعذب المنافقين، ويخلد لهم في النار عدلاً منه. وأما المعتزلة فيثبتون الأحكام بالعقل، ويوجبون ثواب الأعمال، ويوجبون الأصلح ويمنعون خلاف هذا في خبط طويل لهم، تعالى الله عن اختراعاتهم الباطلة المناهضة لنصوص الشرع.

التوفيق بين النصوص: وفي ظاهر هذه الأحاديث: دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته، وأما قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (النحل: ٣٢)، و﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الزخرف: ٧٢)، ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة، فلا يعارض هذه =

٧١٠٩ - (٤) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ" قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ".

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ".

٧١١٠ - (٥) **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ" قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ".

٧١١١ - (٦) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ" قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ".

٧١١٢ - (٧) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ".

٧١١٣ - (٨) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

=الأحاديث، بل معنى الآيات: أن دخول الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها، وقبولها برحمة الله وفضله، فيصح أنهم لم يدخل بمحرد العمل، وهو مراد الأحاديث، ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها، وهي من الرحمة، والله أعلم.

ومعنى: "يتعمدني برحمته" يلبسنيها ويغمدني بها، ومنه: أغمدت السيف وغمدته: إذا جعلته في غمده وسترته به. **سرح الغريب**: ومعنى "سدّدوا وقاربوا"، اطلبوا السداد واعملوا به، وإن عجزتم عنه فقاربوا أي اقربوا منه، والسداد: الصواب، وهو بين الإفراط والتفريط، فلا تغلوا ولا تقصروا.

٧١١٤ - (٩) **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِالسَّنَادَيْنِ جَمِيعًا،
كَرِوَايَةَ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٧١١٥ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَزَادَ: "وَأَبْشِرُوا".

٧١١٦ - (١١) **حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ:** حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي
الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُخْرِئُهُ
مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ".

٧١١٧ - (١٢) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا مُوسَى
ابْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ
الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ"، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ
بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ".

٧١٢٣ - (١٣) **وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ:** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا السَّنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: "وَأَبْشِرُوا".

[١٩ - باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة]

٧١١٨ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا".

٧١١٩ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟".

٧١٢٠ - (٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى، قَامَ حَتَّى تَفْطَرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟".

[١٩ - باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة]

قوله: صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

معنى "تفطرت": وفي رواية: "حتى تفطرت رجلاه" معنى تفطرت: تشققمت، قالوا: ومنه: فطر الصائم وأفطره؛ لأنه حرق صومه وشقه.

معنى الشكور: قال القاضي: الشكر معرفة إحسان المحسن، والتحدث به، وسميت المجازاة على فعل الجميل شكراً؛ لأنها تتضمن الفناء عليه، وشكر العبد لله تعالى اعترافه بنعمته وثناؤه عليه، وتمام مواظبته على طاعته، وأما شكر الله تعالى أفعال عباده فمجازاته إياهم عليها، وتضعيف ثوابها وثناؤه بما أنعم به عليهم، فهو المعطي والمنشي سبحانه، والشكور من أسمائه سبحانه وتعالى بهذا المعنى، والله أعلم.

قال في تكملة فتح الملهم: الفاء ههنا نسبية، وهي عن محذوف تقديره: أترك كمحدي، فلا أكون عبداً شكوراً؟ والمعنى: أن المغفرة سبب لكون التهجيد شكراً، فكيف أتركه. (تكملة فتح الملهم: ١٦٧/٦)

[٢٠ - باب الاقتصاد في الموعظة]

٧١٢١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمُهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

٧١٢٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وزاد منجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهَرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

٧١٢٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ، وَلَوْ دَدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

[٢٠ - باب الاقتصاد في الموعظة]

قوله: "ما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهية أن أملككم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، مخافة السامة علينا".

شرح الغريب: "السامة" بالمد: الملل. وقوله: "أملككم" بضم الهمزة أي أوقعكم في الملل، وهو الضجر، وأما الكراهية فتخفيف الياء، ومعنى "يتخولنا" يتعاهدنا، هذا هو المشهور في تفسيرها، قال القاضي: وقيل: يصلحنا. =

وقال ابن الأعرابي: معناه: يتخذنا خولاً، وقيل: يفاجئنا بما. وقال أبو عبيد: يدللنا، وقيل: يجبسنا كما يجبس الإنسان خوله، وهو "يتخولنا" بالخاء المعجمة عند جميعهم إلا أبا عمرو، فقال: هي بالمهملة أي يطلب حالاتهم، وأوقات نشاطهم.

حاصل الحديث: وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملها القلوب، فيفوت مقصودها.

[٥٧ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها]

[١ - باب صفة الجنة]

- ٧١٢٤ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ".
- ٧١٢٥ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.
- ٧١٢٦ - (٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ".

٥٧ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

١ - باب صفة الجنة

قوله ﷺ: "حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ" هكذا رواه مسلم "حُفَّتْ"، ووقع في البخاري "حفت"، ووقع فيه أيضاً: "حَجِبَتْ"، وكلاهما صحيح.

بلاغته الحديث وشرحه: قال العلماء: هذا من بديع الكلام وفصيحه، وجوامعه التي أوتيتها ﷺ من التمثيل الحسن، ومعناه: لا يوصل الجنة إلا بارتكاب المكاره، والنار بالشهوات، وكذلك هما محجوبتان بجماء، فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب، فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره، وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات، فأما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات والمواظبة عليها، والصبر على مشاقها، وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والإحسان إلى المسيء، والصبر عن الشهوات ونحو ذلك. وأما الشهوات التي النار محفوفة بها، فالظاهر أنها الشهوات المحرمة كالخمر، والزنا والنظر إلى الأجنبية، والغيبة واستعمال الملاهي ونحو ذلك. وأما الشهوات المباحة، فلا تدخل في هذه لكن يكره الإكثار منها مخافة أن يجر إلى المحرمة، أو يقسي القلب، أو يشغل عن الطاعات أو يحوج إلى الاعتناء بتحصيل الدنيا للصرف فيها ونحو ذلك.

قوله عز وجل: "أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذَخِرَ بِهِ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ"

اختلاف النسخ الغريب: وفي بعض النسخ: "أَطَّلَعْتُكُمْ عَلَيْهِ" هكذا هو في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: "ذخراً" =

مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (السجدة: ١٧).

٧١٢٧ - (٤) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَّهُ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ".

٧١٢٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَّهُ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ". ثُمَّ قرأ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

٧١٢٩ - (٦) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ، حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: "فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ"، ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ﴿١٦﴾ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (السجدة: ١٦، ١٧).

- في جميع النسخ. وأما رواية هارون بن سعيد الأيلي المذكورة قبلها، ففيها ذكر في بعض النسخ "وذخراً" كالأول في بعضها، قال القاضي: هذه رواية الأكثرين، وهو أبين كالرواية الأخرى، قال: والأولى رواية الفارسي، فأما "بله" فبفتح الباء الموحدة وإسكان اللام، ومعناها: دع عنك ما أطلعكم عليه، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم، وكأنه أضرب عنه استقلالاً له في جنب ما لم يطلع عليه، وقيل: معناها: غير، وقيل: معناها: كيف.

[٢ - باب إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها]

٧١٣٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا * مِائَةَ سَنَةٍ".

٧١٣١ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: "لَا يَقْطَعُهَا".

٧١٣٢ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا".

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ الزَّرْقِيَّ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُّ السَّرِيعُ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا".

[٢ - باب إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها]

قوله ﷺ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا". وفي رواية: "يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها".

معنى الظل والتضمير: قال العلماء: والمراد بظلها كنفها وذراها، وهو ما يستر أغصانها، "والمضمر" بفتح الضاد والميم المشددة الذي ضمير ليشتمد جريه، وسبق في "كتاب الجهاد" صفة التضمير، قال القاضي: ورواه بعضهم "المضمر" بكسر الميم الثانية صفة للراكب المضمر لفرسه، والمعروف هو الأول.

قوله: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا" إلخ قيل: يتحقق الظل ولا شمس؟ قلت: يمكن أن يقال: إنه ظل فرضي، أو إن الظل يكفي في تحققه النور وإن لم يكن هناك شمس والنور متحقق، فافهم.

قال في تكملة فتح الملهم: قال ابن الجوزي: يقال: إنها طوبى. (تكملة فتح الملهم: ١٧٤/٦)

[٣ - باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبدا]

٧١٣٣- (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ، رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبِّ! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيْتُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ! وَأَيَّ شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلَّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا".

[٣ - باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبدا]

معنى الرضوان: قوله تعالى: "أَحِلَّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي". قال القاضي في "المشارك": أنزله بكم، و"الرضوان" بكسر الراء وضمها، قرئ بهما في السبع، و"الكوكب الدرّي" فيه ثلاث لغات قرئ بهن في السبع، الأكثرون "درّي" بضم الدال، وتشديد الياء بلا همز، والثانية بضم الدال مهموز ممدود، والثالثة بكسر الدال مهموز ممدود، وهو الكوكب العظيم، قيل: سمي دريا لبياضه كالدر، وقيل: لإضاءته، وقيل: لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم كالدر أرفع الجواهر.

[٤ - باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء]

٧١٣٤ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ". قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: "كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ".

٧١٣٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

٧١٣٦ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لَتَفَاضِلُ مَا بَيْنَهُمْ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: "بَلَى! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ".

٤ - باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

قوله ﷺ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لَتَفَاضِلُ مَا بَيْنَهُمْ".

اختلاف الروايات في "من الأفق"، ومعنى الغابر: هكذا هو في عامة النسخ "من الأفق". قال القاضي: لفظه "من" لابتداء الغاية، ووقع في رواية البخاري "في الأفق" قال بعضهم: وهو الصواب، قال: وذكر بعضهم أن "من" في رواية مسلم لانتهاء الغاية، وقد جاءت كذلك كقولهم: رأيت الهلال من خلل السحاب، قال القاضي: وهذا صحيح، ولكن حملهم لفظه "من" هنا على انتهاء الغاية غير مُسَلِّم بل هي على باهما، أي كان ابتداء رؤيته إياه رؤيته من خلل السحاب، ومن الأفق، قال: وقد جاء في رواية عن ابن ماهان: "على الأفق الغربي"، ومعنى الغابر: الذهاب الماشي أي الذي تدلى للغروب، وبعد عن العيون، وروي في غير صحيح مسلم "الغارب" بتقدم الراء، وهو بمعنى ما ذكرناه، وروي "العازب" بالعين المهملة والزاي، ومعناه: البعيد في الأفق، وكلها راجعة إلى معنى واحد.

[٥ - باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله]

٧١٣٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ".

[٦ - باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال]

٧١٣٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا".

[٦ - باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال]

قوله ﷺ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا".

المراد بالسوق وتوجيه "الجمعة": المراد بـ"السوق" مجمع لهم يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق، ومعنى "يأتونها كل جمعة" أي في مقدار كل جمعة أي أسبوع، وليس هناك حقيقة أسبوع لفقد الشمس والليل والنهار، والسوق يذكر ويؤنث، وهو أفصح.

صبط "الشمال" وسبب تخصيص ريح الجنة به: وريح الشمال بفتح الشين والميم بغير همز، هكذا الرواية، قال صاحب "العين": هي الشمال والشمال بإسكان الميم مهموز، والشاملة بهمزة قبل الميم، والشمل بفتح الميم بغير ألف، والشمول بفتح الشين وضم الميم، وهي التي تأتي من دُبر القبلة، قال القاضي: وخص ريح الجنة بالشمال؛ لأنها ريح المطر عند العرب كانت تهب من جهة الشام، وبها يأتي سحاب المطر، وكانوا يرجون السحابة الشامية، وجاءت في الحديث تسمية هذه الريح "المثيرة" أي المحركة؛ لأنها تثير في وجوههم ما تثيره من مسك أرض الجنة وغيره من نعيمها.

[٧ - باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم]

٧١٣٩ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِذَا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكُرُوا: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ **ﷺ**: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ ذُرِّي فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مَخَّ سُوْقَيْهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ؟".

٧١٤٠ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ **ﷺ** بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

٧١٤٩ - (٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ:

٧ - باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم

قوله **ﷺ**: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ ذُرِّي فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مَخَّ سُوْقَيْهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ".

شرح الغريب وترجيح لفظة "أعزب": "الزمرة": الجماعة، و"الذري" تقدم ضبطه وبيانه قريباً. قوله **ﷺ**: "زَوْجَتَانِ" هكذا في الروايات بالتاء، وهي لغة متكررة في الأحاديث وكلام العرب، والأشهر حذفها، وبه جاء القرآن، وأكثر الأحاديث.**

قوله: "وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ" هكذا في جميع نسخ بلادنا "أعزب" بالألف، وهي لغة، والمشهور في اللغة "عزب" بغير ألف، ونقل القاضي أن جميع رواهم رووه: "وما في الجنة عزب" بغير ألف إلا العذري فرواه بالألف، قال القاضي: وليس بشيء، والعزب: من لا زوجة له، والعزوب: البعد، وسمي عزباً لبعده عن النساء.

التوفيق بين الحديثين: قال القاضي: ظاهر هذا الحديث أن النساء أكثر أهل الجنة. وفي الحديث الآخر أنهن أكثر أهل النار، قال: فيخرج من مجموع هذا أن النساء أكثر ولد آدم، قال: وهذا كله في الآدميات، وإلا فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العدد الكثير.

** قال في تكملة فتح الملهم: ولكن أكثر العلماء على أن الروايات التي تدل على كثرة أزواج أهل الجنة متعددة

يقوى بعضها بعضاً، فالمراد من الزوجتين في حديث الباب زوجتان من نساء الدنيا. (تكملة فتح الملهم: ١٨٤/٦)

حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ"،
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ،
 عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى
 صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ،
 وَلَا يَتَغَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَفَلُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ
 الْأَلْوَةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ
 ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ".

٧١٤١ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ
 مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ
 هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوِّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْرُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ،
 وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ،
 سِتُونَ ذِرَاعًا".

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ.

قوله ﷺ: "ورشحهم المسك" أي عرقهم، "ومجامرهم الألوة" بفتح الهمزة وضم اللام أي العود الهندي، وسبق
 بيانه مبسوطاً.

ضبط الألفاظ: قوله ﷺ: "أخلاقهم على خلق رجل واحد". قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة
 وأبي كريب في ضبطه، فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الحاء واللام، وأبو كريب بفتح الحاء وإسكان اللام،
 وكلاهما صحيح، وقد اختلف فيه رواية صحيح البخاري، ويرجح الضم بقوله في الحديث الآخر: "لا اختلاف
 بينهم ولا تباغض قلوبهم قلباً واحداً"، وقد يرجح الفتح بقوله ﷺ في تمام الحديث: "على صورة أبيهم آدم أو
 على طوله".

قوله ﷺ: "ولا يمتخطون ولا يتفلون" هو بكسر الفاء وضمها، حكاهما الجوهري وغيره، وفي رواية: "لا يمتدون"
 وفي رواية: "لا يبرقون" وكله بمعنى.

[٨ - باب في صفات الجنة وأهلها، وتسيحهم فيها بكرة وعشيا]

٧١٤٢ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ: مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ فِيهَا، آبَتْهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمْ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مِخَّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا".

٧١٤٣ - (٢) **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتْفَلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ" قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: "جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ".

٧١٤٤ - (٣) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: "كَرَشْحِ الْمِسْكِ".

٧١٤٥ - (٤) **وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ** وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي

[٨ - باب في صفات الجنة وأهلها، وتسيحهم فيها بكرة وعشيا]

قوله ﷺ: "يسبحون الله بكرة وعشيا" أي قدرهما.

قوله ﷺ: "إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون".

إثبات الأكل والشرب والنعيم الآخر لأهل الجنة: مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون يتنعمون بذلك وبغيره من ملاذ وأنواع نعيمها تنعماً دائماً لا آخر له، ولا انقطاع أبداً، وإن تنعمهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا، إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا يشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية وأصل الهيئة، وإلا في أهم لا يبولون، ولا يتغوطون ولا يتمخطون، ولا يبصقون، وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبداً.

عَاصِمٍ - قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يُبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشِحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ". قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: "طَعَامُهُمْ ذَلِكَ".

٧١٤٦ - (٥) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ".

[٩ - باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: وَتُودُوا أَنْ تَتَّكُمُ الْجَنَّةُ.....]

٧١٤٧ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبَاسُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ".

٧١٤٨ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُنَادِي مُنَادٌ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحَّوْا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشَبَّوْا، فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَاسُوا أَبَدًا"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتُودُوا أَنْ تَتَّكُمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ٤٣).

٩ - باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: وَتُودُوا أَنْ تَتَّكُمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

قوله ﷺ: "مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبَاسُ". وفي رواية: "إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحَّوْا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا" أي لا يصيبكم بأس، وهو شدة الحال، والبأس والبؤس والبأساء والبؤساء بمعنى، "وينعم وتنعّم" بفتح أوله والعين، أي يدوم لكم النعيم.

[١٠ - باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين]

٧١٤٩ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُّونَ مَيْلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا".

٧١٥٠ - (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّونَ مَيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ".

٧١٥١ - (٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مَيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ".

[١٠ - باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين]

قوله ﷺ: "فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّونَ مَيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ"، وفي رواية: "طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مَيْلًا".

شرح الغريب: أما "الخيمة" فبيت مربع من بيوت الأعراب. وقوله ﷺ: "من لؤلؤة مجوفة" هكذا هو في عامة النسخ "مجوفة" بالفاء، قال القاضي: وفي رواية السمرقندي "محبوبة" بالباء الموحدة، وهي المثقوبة، وهي بمعنى المجوفة، و"الزاوية" الجانب والناحية، وفي الرواية الأولى.

دفع التعارض: "عرضها ستون ميلاً"، وفي الثانية: "طولها في السماء ستون ميلاً"، ولا معارضة بينهما، فعرضها في مساحة أرضها وطولها في السماء، أي في العلو متساويان.

[١١ - باب ما في الدنيا من أنهار الجنة]

٧١٥٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ".

١١ - باب ما في الدنيا من أنهار الجنة

سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ تَعْيِينُ مَوْضِعٍ وَتَغْلِيظُ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ: قَوْلُهُ ﷺ: "سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ". اعْلَمْ أَنَّ سَيِّحَانَ وَجَيْحَانَ، غَيْرِ سَيِّحُونَ وَجَيْحُونَ، فَأَمَّا "سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ" الْمَذْكُورَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اللَّذَانِ هُمَا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فِي بِلَادِ الْأُرْمَنِ فَـ"جَيْحَانُ" نَهْرُ الْمَصِيصَةِ، وَ"سَيِّحَانُ" نَهْرُ إِذْنَةَ، وَهُمَا نَهْرَانِ عَظِيمَانِ جَدًّا أَكْبَرُهُمَا "جَيْحَانُ"، فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي مَوْضِعَهُمَا. وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي "صَحَاحِهِ": "جَيْحَانُ" نَهْرٌ بِالشَّامِ فَغَلَطَ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَجَازَ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ بِبِلَادِ الْأُرْمَنِ، وَهِيَ مَجَاوِرَةٌ لِلشَّامِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: "سَيِّحَانُ" نَهْرٌ عِنْدَ الْمَصِيصَةِ، قَالَ: وَهُوَ غَيْرُ "سَيِّحُونَ". وَقَالَ صَاحِبُ "نَهَايَةِ الْغَرِيبِ": سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ نَهْرَانِ بِالْعَوَاصِمِ عِنْدَ الْمَصِيصَةِ وَطَرَسُوسَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَاتَّفَقُوا كُلَّهُمْ عَلَى أَنَّ "جَيْحُونَ" بِالْوَاوِ نَهْرٌ وَرَاءَ خِرَاسَانَ عِنْدَ بَلْخِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَيْحَانَ، وَكَذَلِكَ "سَيِّحُونَ" غَيْرُ سَيِّحَانَ.

الرد على القاضي: وأما قول القاضي عياض: هذه الأنهار الأربعة أكبر أنهار بلاد الإسلام فالنيل بمصر، والفرات بالعراق، وسَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ، ويقال: سَيِّحُونَ وَجَيْحُونَ ببلاد خراسان، ففي كلامه إنكار من أوجه: أحدها: قوله: الفرات بالعراق، وليس بالعراق بل هو فاصل بين الشام والجزيرة. والثاني: قوله: سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ، ويقال: سَيِّحُونَ وَجَيْحُونَ فجعل الأسماء مترادفة، وليس كذلك، بل سَيِّحَانُ غَيْرُ سَيِّحُونَ وَجَيْحَانُ غَيْرُ جَيْحُونَ باتفاق الناس كما سبق. الثالث: أنه ببلاد "خراسان"، وأما "سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ" ببلاد الأرمين بقرب الشام، والله أعلم. **تأويل كون الأنهار الأربعة من الجنة:** وأما كون هذه الأنهار من ماء الجنة، ففيه تأويلان ذكرهما القاضي عياض: أحدهما: أن الإيمان عم بلادها أو الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة. والثاني: وهو الأصح أنها على ظاهرها، وأن لها مادة من الجنة، والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة، وقد ذكر مسلم في "كتاب الإيمان" في حديث الإسراء أن الفرات، والنيل يخرجان من الجنة، وفي البخاري "من أصل سدرة المنتهى".

قال في تكملة فتح الملهم: وهذا الذي قال النووي ﷺ أقره أيضا الحموي في معجم البلدان (١: ٢٩٣).

(تكملة فتح الملهم: ١٩٢/٦)

[١٢ - باب يدخل الجنة أقوام، أفندتم مثل أفندة الطير]

٧١٥٣ - (١) **حدثنا حجاج بن الشاعر**: **حدثنا أبو النضر**، **هاشم بن القاسم الليثي**، عن **إبراهيم يعني ابن سعد**، عن **أبيه**، عن **أبي سلمة**، عن **أبي هريرة**، عن **النبي ﷺ**، قال: "يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفندة الطير".

٧١٥٤ - (٢) **حدثنا محمد بن رافع**: **حدثنا عبد الرزاق**: **أخبرنا معمر** عن **همام بن منبه** قال: **هذا ما حدثنا به أبو هريرة عن رسول الله ﷺ**، **فذكر أحاديث منها**: **وقال رسول الله ﷺ**: "خلق الله عز وجل آدم على صورته،....."

[١٢ - باب يدخل الجنة أقوام، أفندتم مثل أفندة الطير]

سبب تشبيه الأفندة بالطير: قوله **ﷺ**: **يدخل الجنة أقوام أفندتم مثل أفندة الطير**. قيل مثلها في رقتها وضعفها، كالحديث الآخر: أهل اليمن أرق قلوباً وأضعف أفندة، وقيل: في الخوف والهيبة، والطير أكثر الحيوان خوفاً وفزعاً كما قال الله تعالى: **﴿ إِنَّمَا حَتَّى نُكَلِّدَ مِنْ عِبَادِهِ الْعِلْمَ ﴾** (فاطر: ٢٨)، وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف، كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم، وقيل: المراد متوكلون، والله أعلم.

قوله: "حدثنا حجاج بن الشاعر، حدثنا أبو النضر، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة". **اتصال الحديث وأوساله لا يقدر صحته**: هكذا وقع هذا الإسناد في عامة النسخ، ووقع في بعضها: حدثنا أبي عن الزهري عن أبي سلمة فزاد الزهري، قال أبو علي الغساني: والصواب هو الأول، قال: وكذلك خرجه أبو مسعود في الأطراف، قال: ولا أعلم لسعد بن إبراهيم رواية عن الزهري، وقال الدارقطني في كتاب "العلل": لم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة، قال: والمخفوظ عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة مرسل، كذا رواه يعقوب وسعد بن إبراهيم بن سعد، قال: والمرسل الصواب، هذا كلام الدارقطني، والصحيح أن هذا الذي ذكره لا يقدر في صحة الحديث، فقد سبق في أول هذا الكتاب أن الحديث إذا روي متصلاً ومرسلًا كان محكوماً بوصله على المذهب الصحيح؛ لأن مع الواصل زيادة علم حفظها، ولم يحفظها من أرسله، والله أعلم.

معنى "خلق الله آدم على صورته": قوله **ﷺ**: "خلق الله آدم على صورته" هي صورة آدم، وهذا الحديث سبق شرحه وبيان تأويله، وهذه الرواية ظاهرة في أن الضمير في "صورته" عائد إلى آدم، وأن المراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض، وتوفي عليها، وهي طوله ستون ذراعاً، ولم ينتقل أطواراً كذريته، وكانت صورته في الجنة هي صورته في الأرض لم تتغير.

طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْلَيْكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعَ مَا يَجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلٌّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَيَّ صُورَةَ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ".

قوله: "قال اذهب وسلم على أولئك النفرة، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يجيبونك، فإنها تحييتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله".

السلام وجوابه: فيه: أن الوارد على جلوس يسلم عليهم، وأن الأفضل أن يقول: السلام عليكم بالالف واللام، ولو قال: سلام عليك، كفاه، وأن رد السلام يستحب أن يكون زيادة على الابتداء، وأنه يجوز في الرد أن يقول: السلام عليكم، ولا يشترط أن يقول: وعليكم السلام، والله أعلم.

قوله: "وطوله ستون ذراعاً" الظاهر أنه الذراع المتعارف في ذلك الزمان، فإنه الذي يحصل به البيان، وقيل: بل ذراع آدم وليس بشيء، أما أولاً فلأنه لا يحصل به البيان قطعاً إلا إذا كان ذراع آدم متعارفاً فيما بين الناس، وأما ثانياً فلأنه يخل باعتدال الأعضاء، فلو فرض الإنسان ستين ذراعاً بذراع نفسه لكان ذراعه أقل شيء، ولا يتحقق فيه الاعتدال قطعاً، فلا وجه للقول بأن صورة آدم كانت كذلك، وثالثاً يلزم أن يكون ذراع آدم مختلفاً في المنافع؛ إذ يلزم أن يكون قصيراً جداً بالنظر إلى تمام قامته، وذلك يخل بالمنافع التي خلق الذراع لها، كما لا يخفى.

[١٣ - باب جهنم أعادنا الله منها]

٧١٥٥ - (١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرَوْنَهَا".

٧١٥٦ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ". قَالُوا: وَاللَّهِ! "إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَإِنَّهَا فَضَلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا".

٧١٥٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا".

٧١٥٨ - (٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَدْرُونَ مَا هَذَا؟" قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا".

[١٣ - باب جهنم أعادنا الله منها]

استدراك دار قطي: قوله: "حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله الحديث". هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: رفعه وهم، رواه الثوري ومروان، وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفاً، وحفص ثقة حافظ إمام، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين. قوله: "سمع وجبة" هي بفتح الواو وإسكان الجيم، وهي السقطة.**

** قال في تكملة فتح الملهم: قوله: "إن كانت لكافية" "إن" مخففة من المثقلة، أي إن هذه النار لكافية في إحراق الكفار وعقوبة الفجار، فهلا اكتفى بها؟ ولأي شيء زيدت في حرها؟ (تكملة فتح الملهم: ٢٠٠/٦)

** قال في تكملة فتح الملهم: والمراد هنا صوت سقوط شيء. قال القرطبي: خرقت لهم العادة في أن سمعوا ما منعه غيرهم. (تكملة فتح الملهم: ٢٠١/٦)

٧١٥٩ - (٥) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ** وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبْتَهَا".

٧١٦٠ - (٦) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ".

٧١٦١ - (٧) **حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ**: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتِهِ".

٧١٦٢ - (٨) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْزَتِهِ حِقْوِيهِ.

قوله: "في حديث محمد بن عباد بإسناده عن أبي هريرة بهذا الإسناد، وقال: هذا وقع في أسفلها، فسمعتم وجبته هكذا هو في النسخ، وهو صحيح فيه محذوف دل عليه الكلام أي هذا حجر وقع، أو هذا حين ونحو ذلك.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "ومنهم من تأخذه عن النار إلى حجبته" هي بضم الحاء، وإسكان الجيم، وهي معقد الإزار والسرأويل: "ومنهم من تأخذه إلى ترقوته"، وهي بفتح التاء، وضم القاف، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وفي رواية "حقويه" بفتح الحاء وكسرهما، وهما معقد الإزار، والمراد هنا ما يحاذي ذلك الموضع من جنبه.

[١٤ - باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء]

٧١٦٣ - (١) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اِحْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ - وَرَبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ -، وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا".

٧١٦٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ،

[١٤ - باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء]

قوله ﷺ: "تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ" إلى آخره، هذا الحديث على ظاهره، وأن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً تدركان به، فتحاجتا، ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائماً. شرح الغريب: قوله ﷺ: "وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطتهم وعجزهم". أما "سقطتهم" فبفتح السين والقاف أي ضعفاؤهم والمتحقرين منهم، وأما "عجزهم" فبفتح العين والجيم جمع عاجز، أي العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة.

الوجوه الثلاثة في "غرثهم": وأما الرواية رواية محمد بن رافع ففيها: "لا يدخلني إلا ضعاف الناس وغرثهم" فروى على ثلاثة أوجه حكاهما القاضي، وهي موجودة في النسخ: إحداها: "غرثهم" بغير معجمة مفتوحة وتاء مثلثة. قال القاضي هذه رواية الأكثرين من شيوخنا، ومعناها: أهل الحاجة والفاقة والجوع، والغرث: الجوع. والثاني: "عجزهم" بغير مهملة مفتوحة وجيم وزاء وتاء جمع عاجز كما سبق. والثالث: "غرثهم" بغير معجمة مكسورة، وراء مشددة وتاء مثناة فوق، وهكذا هو الأشهر في نسخ بلادنا أي البله الغافلون، الذين ليس بهم فتكٌ وحذقٌ =

قوله: "احتجت النار والجنة، فقالت هذه يدخلني" إحداهما افتخرت النار بأنها قهر لأعداء الله، والجنة بأنها دار كرامة أوليائه، فقطع الله تعالى الاختصاص باستناد الكل إليه، والله تعالى أعلم.

قوله: "فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس" أي فما لي لا أفتخر عليك وإحال أنه لا يدخلني إلا الأولياء، فإنا دار كرامته ومنزل ضيافتهم، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أَعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، فَهِنَا لِكَ تَمْتَلِي، وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ".

٧١٦٥ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ"، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

٧١٦٦ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ،

= في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر: "أكثر أهل الجنة البله".

المراد بـ"البله": قال القاضي: معناه: سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان، الذين لا يفطنون للسنة، فيدخل عليهم الفتنة، أو يدخلهم في البدعة أو غيرها، فهم ثابتوا الإيمان، وصحيحوا العقائد، وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة. وأما العارفون والعلماء العاملون، والصالحون المتعبدون، فهم قليلون وهم أصحاب الدرجات، العلى، قال: وقيل: معنى الضعفاء هنا، وفي الحديث الآخر: "أهل الجنة كل ضعيف مطيع" إنه الخاضع لله تعالى: المذل نفسه له سبحانه وتعالى، ضد المتجبر المستكبر.

شرح الغريب واللغات في "قط": قوله ﷺ: "قط قط فهناك تملئ" ويروى بعضها إلى بعض. معنى "يروي" يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع وتلتقي على من فيها، ومعنى "قط" حسبي أي يكفيني هذا، وفيه ثلاث لغات: قَطُّ قَطُّ بإسكان الطاء فيهما، وبكسرهما منونة، وغير منونة.

قوله ﷺ: "فأما النار، فلا تملئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجلك" وفي الرواية التي بعدها: "لا يزال حينئذ تقول: هل من مزيد، حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه، فتقول: قط قط" وفي الرواية الأولى: "يضع قدمه عليها". المذهبان في الصفات: هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات، وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء فيها على مذهبين: أحدهما: وهو قول جمهور السلف، وطائفة من المتكلمين: أنه لا يتكلم في تأويلها، بل تؤمن أنها =

فَهُنَالِكَ تَمْتَلِي، وَيُزَوَى بِعُضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا".

٧١٦٧ - (٥) **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ"، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ: "وَلِكُلِّكُمْ عَلَيَّ مَلُوهَا" وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

٧١٦٨ - (٦) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، وَعِزَّتِكَ! وَيُزَوَى بِعُضُهَا إِلَى بَعْضٍ".

٧١٦٩ - (٧) **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

= حق على ما أراد الله، ولها معني يليق بها، وظاهرها غير مراد. والثاني: وهو قول جمهور المتكلمين أنها تتأول بحسب ما يليق بها، فعلى هذا اختلفوا في تأويل هذا الحديث، فقيل: المراد بالقدم هنا المتقدم، وهو شائع في اللغة، ومعناه: حتى يضع الله تعالى فيها من قدمه لها من أهل العذاب.

قال المازري والقاضي: هذا تأويل النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ ونحوه عن ابن الأعرابي. الثاني: أن المراد قدم بعض المخلوقين، فيعود الضمير في قدمه إلى ذلك المخلوق المعلوم. الثالث: أنه يحتمل أن في المخلوقات ما يسمى بهذه التسمية، وأما الرواية التي فيها "يضع الله فيها رجله" فقد زعم الإمام أبو بكر بن فورك أنها غير ثابتة عند أهل النقل، ولكن قد رواها مسلم وغيره فهي صحيحة، وتأويلها كما سبق في القدم، ويجوز أيضاً أن يراد بالرجل الجماعة من الناس كما يقال: رجل من جراد أي قطعة منه، قال القاضي: أظهر التأويلات أنهم قوم استحقوها، وخلقوا لها، قالوا: ولا بد من صرفه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقلي على استحالة الجارحة على الله تعالى.

استحالة الظلم في حق الله: قوله ﷺ: "وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا". قد سبق مرات بيان أن الظلم مستحيل في حق الله تعالى، فمن عذبه بذنب أو بلا ذنب، فذلك عدل منه سبحانه وتعالى.

سعة رحمة الله وسعة الجنة: قوله ﷺ: "وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا". هذا دليل لأهل السنة أن الثواب ليس متوقفاً على الأعمال، فإن هؤلاء يخلقون حينئذ، ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمل، ومثله أمر الأطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط، فكلهم في الجنة برحمة الله تعالى وفضله، وفي هذا الحديث دليل على عظم =

٧١٧٠ - (٨) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾** (ق: ٣٠)، فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ".

٧١٧١ - (٩) **حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:** حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ".

٧١٧٢ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ -، قَالَا:** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشٌ أَمْلَحٌ - زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ - فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيُشْرَتُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ! هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيُشْرَتُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ! هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ". قَالَ: ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ**

=سعة الجنة، فقد جاء في الصحيح: **﴿أَنَّ لِلْمَوْتِ فِيهَا مِثْلَ مَا فِي النَّارِ وَحَسْرَةُ أَهْلِهَا﴾**، ثم يلقى فيها شيء من خلقهم بالله تعالى".

قوله **﴿يَجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشٌ أَمْلَحٌ﴾**، فيوقف بين الجنة والنار، ويذبح، ثم يقال: **﴿خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ﴾**. **﴿كُونَ الْمَوْتَ وَجُودِيَا وَتَأْوِيلُ الْخُلُودِ﴾** قال المازري: الموت عند أهل السنة عرض يضاد الحياة، وقال بعض المعتزلة: ليس بعرض، بل معناه عدم الحياة، وهذا خطأ لقوله تعالى: **﴿حَلَلِ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾** (الملك: ٢)، فأثبت الموت مخلوقاً، وعلى المذهبيين ليس الموت بجسم في صورة كبش أو غيره، فيتأول الحديث على أن الله يخلق هذا الجسم، ثم يذبح مثلاً؛ لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة، والكبش الأملح قيل: هو الأبيض الخالص، قاله ابن الأعرابي، وقال الكسائي: هو الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر، وسبق بيانه في الضحايا. قوله **﴿فَيُشْرَتُّونَ﴾** بالهمز أي يرفعون رؤوسهم إلى المنادي.

في غفلة وهم لا يؤمنون (مريم: ٣٩)، وأشار بيده إلى الدنيا.

٧١٧٣ - (١١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، قيل: يا أهل الجنة"، ثم ذكر بمعنى حديث أبي معاوية، غير أنه قال: "فذلك قوله عز وجل"، ولم يقل: ثم قرأ رسول الله ﷺ، ولم يذكر أيضاً: وأشار بيده إلى الدنيا.

٧١٧٤ - (١٢) حدثنا زهير بن حرب والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد - قال عبد: أخبرني، وقال الآخرون: حدثنا - يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد: حدثنا أبي عن صالح: حدثنا نافع أن عبد الله قال: إن رسول الله ﷺ قال: "يدخل الله أهل الجنة الجنة، ويدخل أهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم، فيقول: يا أهل الجنة! لا موت، ويا أهل النار! لا موت، كل خالد فيما هو فيه".

٧١٧٥ - (١٣) حدثني هارون بن سعيد الأيلي وحرمة بن يحيى قالا: حدثنا ابن وهب: حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "إذا صار أهل الجنة إلى الجنة، وصار أهل النار إلى النار، أتى بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار، ثم يذبح، ثم ينادي مناد: يا أهل الجنة! لا موت، ويا أهل النار! لا موت، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم".

٧١٧٦ - (١٤) حدثني سريج بن يونس: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح، عن هارون بن سعد، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "ضرس الكافر، أو ناب الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث".

٧١٧٧ - (١٥) حدثنا أبو كريب وأحمد بن عمر الوكيعي قالا: حدثنا ابن فضيل عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة يرفعه قال: "ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة

قوله ﷺ: "ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث، وما بين منكبيه مسيرة ثلاث" هذا كله لكونه أبلغ في إيلامه، وكل هذا مقدور لله تعالى يجب الإيمان به لإخبار الصادق به.

أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ". وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ: "فِي النَّارِ".

٧١٧٨ - (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ

ابْنُ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟" قَالُوا:

بَلَى! قَالَ ﷺ: "كُلَّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ

النَّارِ؟" قَالُوا: بَلَى! قَالَ: "كُلَّ عَتَلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ".

٧١٧٩ - (١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا

الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَلَا أَدْلِكُمْ".

٧١٨٠ - (١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا

أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلَّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟

كُلَّ جَوَاطِ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ".

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله **عتل** في أهل الجنة: **كل ضعيف متضعف**. ضبطوا قوله: "متضعف" بفتح العين

وكسرها المشهور الفتح، ولم يذكر الأكثرون غيره، ومعناه: يستضعفه الناس ويختقرونه ويتجرون عليه لضعف

حاله في الدنيا، يقال: تضعفه واستضعفه. وأما رواية الكسر فمعناها: متواضع متذلّل خامل واضع من نفسه، قال

القاضي: وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان، والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن

معظم أهل النار القسم الآخر، وليس المراد الاستيعاب في الطرفين، ومعنى "الأشعث": متلبّد الشعر مغبره الذي

لا يدهنه ولا يكثر غسله، ومعنى "مدفوع بالأبواب" أنه لا يؤذن له بل يحجب ويطرد لحقارته عند الناس.

قوله **لو أقسم على الله لأبره** معناه: لو حلف يمينا طمعا في كرم الله تعالى بإبراره لأبره، وقيل: لو دعاه

لأجابه، يقال: أبررت قسمه وبررته، والأول هو المشهور.

قوله **عتل** في أهل النار: **كل عتل جواظ مستكبر**. وفي رواية: **كل جواظ زنيم متكبر** أما "العتل" بضم العين

والتاء، فهو الجافي الشديد الخصومة بالباطل، وقيل: الجافي الفظ الغليظ. وأما "الجواظ" بفتح الجيم وتشديد الواو،

وبالظاء المعجمة، فهو الجموع النوع، وقيل: كثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين، وقيل: الفاخر

بالحاء. وأما "الزنيم" فهو الدعي في النسب الملتصق بالقوم وليس منهم، شبه بزغمة الشاة. وأما "المتكبر" =

٧١٨١ - (١٩) **حَدَّثَنِي** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ".

٧١٨٢ - (٢٠) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: "إِذَا اتَّبَعْتَ أَشْقَاهَا: اتَّبَعْتَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ" عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعَّظَ فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: "إِلَى مَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ؟" فِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ "جَلَدَ الْأُمَّةِ"، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: "جَلَدَ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ"، ثُمَّ وَعَّظْتُهُمْ فِي ضِحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، فَقَالَ: "إِلَى مَا يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟"

٧١٨٣ - (٢١) **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَأَيْتُ عَمْرَوُ بْنَ لُحَيٍّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ حِنْدَفٍ،

= والمستكبر" فهو صاحب الكبر، وهو بطر الحق، وغمط الناس.

قوله **عقرو** في الذي عقرو الناقة: **عقرو عارم**، "العارم" بالعين المهملة والراء، قال أهل اللغة: هو الشرير المفسد الخبيث، وقيل: القوي الشرس، وقد عرّم بضم الراء وفتحها وكسرها عرامة بفتح العين وعراماً بضمها فهو عارم وعرم.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: النهي عن ضرب النساء لغير ضرورة التأديب، وفيه: النهي عن الضحك من الضرطة يسمعه من غيره، بل ينبغي أن يتغافل عنها، ويستمر على حديثه واشتغاله بما كان فيه من غير التفات ولا غيره، ويظهر أنه لم يسمع، وفيه: حسن الأدب والمعاشرة.

قوله **رأيت عمرو بن لحي بن قمعته بن حنطف** أبا بن **كعب هؤلاء** **يجر قصبه في النار**، وفي الرواية الأخرى: "رأيت عمرو بن عامر الخزاعي **يجر قصبه في النار**، وكان أول من سيب السوائب".

ضبط الألفاظ والأسماء: أما "قمعة" ضبطوه على أربعة أوجه، أشهرها: قمعة بكسر القاف وفتح الميم المشددة. والثاني: كسر القاف والميم المشددة، حكاه القاضي عن رواية الباجي عن ابن ماهان. والثالث: فتح القاف مع إسكان الميم والرابع: فتح القاف والميم جميعاً وتخفيف الميم، قال القاضي: وهذه رواية الأكثرين. وأما "حنطف" فبكسر الخاء المعجمة =

قال في تكملة فتح الملهم: ويروى أن هذا الرجل اسمه قدار بن سالف، قيل: كان أحمر أزرق أصهب.

(تكملة فتح الملهم: ٢١٣/٦)

أَخَا بَنِي كَعْبٍ هَوْلَاءُ، يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ".

٧١٨٤ - (٢٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ:

أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ،

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرَّهَا لِلطَّوَاغِيَتِ،

فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلِهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيَّ

يَجْرُ قُصْبُهُ* فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ".

٧١٨٥ - (٢٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ

= والبدال، هذا هو الأشهر، وحكى القاضي في "المشارك" فيه وجهين: أحدهما: هذا، والثاني: كسر الخاء وفتح الدال،

وأحرها فاء، وهي اسم القبيلة، فلا تنصرف، واسمها ليلي بنت عمران بن الجاف بن قضاة.

وقوله ﷺ: "أَبَا بَنِي كَعْبٍ" كذا ضبطناه "أبا" بالباء، وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا، وفي بعضها "أخا"

بالحاء، ونقل القاضي هذا عن أكثر رواة الجلودي، قال: والأول رواية ابن ماهان، وبعض رواة الجلودي، قال:

وهو الصواب، قال: وكذا ذكر الحديث ابن أبي خيثمة ومصعب الزبيري وغيرهما؛ لأن كعباً هو أحد بطون

خزاعة وابنه، وأما "لحي" فبضم اللام وفتح الحاء، وتشديد الياء، وأما "قُصْبُهُ" فبضم القاف وإسكان الصاد، قال

الأكثر: يعني أمعاءه، وقال أبو عبيد: الأمعاء واحدها قُصْبٌ. أما قوله في الرواية الثانية: "عمرو بن عامر" فقال

القاضي: المعروف في نسب ابن خزاعة "عمرو بن لحي بن قمعة" كما قال في الرواية الأولى، وهو قمعة بن إلياس

ابن مضر، وإما عمرو عم أبيه أبو قمعة، وهو مدركة بن إلياس، هذا قول نساب الحجازيين، ومن الناس من

يقول: إنهم من اليمن من ولد عمرو بن عامر، وإنه عمرو بن لحي، واسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر،

وقد يحتج قائل بهذه الرواية الثانية، هذا آخر كلام القاضي، والله أعلم.

قوله ﷺ: "صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا؛ قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ كَمَا النَّاسِ، وَسَاءَ كَاتِبَاتِ

عَارِبَاتِ مَمْلُوكَاتِ مَائِلَاتِ، رُوَيْسِيْنِ كَأَسْمَةِ الْبَحْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلُ الْحَدَّ وَلَا يَخْلُصُ رِجْلَيْهَا، وَإِنْ رَجَعَتْ لَوَجَدَ مِنْ

مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا"

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: قَوْلُهُ: "يَجْرُ قُصْبُهُ" بضم القاف وسكون الصاد، وهو واحد الأقسام، وهي

الأمعاء. (تكملة فتح الملهم: ٢١٤/٦)

بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءً كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مُّمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا".

٧١٨٦ - (٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ".

٧١٨٧ - (٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

= وقوع ما أخبر به النبي ﷺ. ومعنى الغريب: هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع ما أخبر به ﷺ، فأما أصحاب الشياطين فهم غلمان والي الشرطة، أما "الكاسيات" ففيه أوجه: أحدها: معناها: كاسيات من نعمة الله، عاريات من شكرها. والثاني: كاسيات من الثياب، عاريات من فعل الخير والاهتمام بالآخرين والاعتناء بالطاعات. والثالث: تكشف شيئاً من بدنها إظهاراً لجمالها، فهن كاسيات عاريات. والرابع: يلبسن ثياباً رقاقاً تصف ما تحتها، كاسيات عاريات في المعنى.

وأما "مائلات مميلات" فتقيل: زائغات عن طاعة الله تعالى، وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها، ومميلات يعلمن غيرهن مثل فعلهن، وقيل: مائلات: متبخرات في مشيتهن مميلات أكتافهن، وقيل: مائلات يتمشطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغايا معروفة لهن، مميلات يتمشطن غيرهن تلك المشطة، وقيل: مائلات إلى الرجال مميلات لهن بما يبدن من زينتهن وغيرها. وأما "رؤوسهن كأسنمة البخت" فمعناها: يعظمن رؤوسهن بالخمير والعمائم وغيرها مما يلف على الرأس، حتى تشبه أسنمة الإبل البخت، هذا هو المشهور في تفسيره.

قال المازري: ويجوز أن يكون معناه: يطمحن إلى الرجال ولا يغن عنهم، ولا ينكسن رؤوسهن، واختار القاضي أن المائلات يتمشطن المشطة الميلاء، قال: وهي صغر الغدائر وشدها إلى فوق، وجمعها في وسط الرأس، فتصير كأسنمة البخت، قال: وهذا يدل على أن المراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤوسهن، وجمع عقائصها هناك، وتكثرها بما يضره حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس، كما تميل السنام، قال ابن دريد: يقال: ناقة ميلاء إذا كان سنامها يميل إلى أحد شقيها، والله أعلم.

قوله ﷺ: "لا يدخل الجنة" يتأول التأويلين السابقين في نظائره: أحدهما: أنه محمول على من استحل حراماً من ذلك مع علمها بتحريمه، فتكون كافرة مخلدة في النار، لا تدخل الجنة أبداً. والثاني: يحمل على أنها لا تدخلها أول الأمر مع الفائزين، والله تعالى أعلم.

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْ شَكْتَهُ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أذْنَابِ الْبَقَرِ".

[١٥ - باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة]

٧١٨٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا، أَخَا بَنِي فَهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِمَ تَرْجِعُ؟". وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ، أَخِي بَنِي فَهْرٍ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

٧١٨٩ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[١٥ - باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة]

قوله ﷺ: "والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه، وأشار يحيى بالسبابة فلينظر بم ترجع؟" وفي رواية: "وأشار إسماعيل بالإبهام".

ترجيح السبابة والرد على السمرقندي: هكذا هو في نسخ بلادنا "بالإبهام"، وهي الإصبع العظمى المعروفة، كذا نقله القاضي عن جميع الرواة إلا السمرقندي فرواه "البهام"، قال: وهو تصحيف، قال القاضي: ورواية السبابة أظهر من رواية الإبهام وأشبه بالتمثيل؛ لأن العادة الإشارة بها لا بالإبهام، ويحتمل أنه أشار بهذه مرة وهذه مرة، و"اليم": البحر.

ضبط "ترجع": وقوله: "بم ترجع". ضبطوا "ترجع" بالمشاة فوق والمشاة تحت، والأول أشهر، ومن رواه بالمشاة تحت أعاد الضمير إلى أحدكم، والمشاة فوق أعاده على الإصبع، وهو الأظهر، ومعناه: لا يعلق بها كثير شيء من الماء، ومعنى الحديث: ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها ودوام الآخرة ودوام لذاتها ونديمها إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر.

"يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! النَّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدَّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ".

٧١٩٠ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ

حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ "غُرُلًا".

٧١٩١ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ

أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ مُشَاةً

حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا"، وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

٧١٩٢ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ

الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ

إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا **كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعِنْدَنَا عَلِيمًا** **إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ**

(الأنبياء: ١٠٤). أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِبْرَاهِيمُ **طَلَا أَلَا!** وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ

شرح الغريب ومقصود الحديث: قوله ﷺ: **يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا**. الغرل: بضم الغين

المعجمة وإسكان الراء، معناه: غير مختونين، جمع أغرل، وهو الذي لم يختن، وبقيت معه غرلته وهي قلفته، وهي

الجلدة التي تقطع في الختان، قال الأزهري وغيره: هو الأغرل والأرغل والأغلف بالغين المعجمة في الثلاثة،

والأقلف والأعرم بالعين المهملة، وجمعه غرل ورجل وغلف وقرم، و"الحفأة" جمع حاف، والمقصود أنهم

يُحْشَرُونَ كَمَا خَلَقُوا لَا شَيْءَ مَعَهُمْ، وَلَا يَفْقَدُ مِنْهُمْ شَيْءٌ حَتَّى الْغُرْلَةُ تَكُونَ مَعَهُمْ.

قوله ﷺ: **سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّنِي إِلَى الْحَرَّةِ** هذا الحديث قد سبق شرحه في "كتاب الطهارة"، وهذه الرواية

تؤيد قول من قال هناك: المراد به الذين ارتدوا عن الإسلام.

قال في تكملة فتح الملهم: وهو فضل جزئي يحصل له ولا يستلزم أن يكون أفضل من النبي الكريم ﷺ على

الإطلاق، والحكمة في كون إبراهيم أول من يكسى أنه جرد حين ألقى في النار. (تكملة فتح الملهم: ٢٢٠/٦)

مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ! أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْ بَعْدَكَ، فَأَقُولُ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (المائدة: ١١٧، ١١٨) قَالَ: فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ".

وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ: "فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْ بَعْدَكَ".

٧١٩٣ - (٦) **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَأَثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا".

قوله ﷺ: "يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَأَثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا".

أَخْرَجَ **أَشْرَاطُ السَّاعَةِ**: قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَهَذَا الْحَشْرُ فِي آخِرِ الدُّنْيَا قَبِيلَ الْقِيَامَةِ، وَقَبِيلُ النَّفْخِ فِي الصُّورِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: "تَحْشَرُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ، وَتَقِيلُ وَتُمْسِي" وَهَذَا آخِرُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ كَمَا ذَكَرَ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا فِي آيَاتِ السَّاعَةِ، قَالَ: وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ. وَفِي رِوَايَةٍ: "تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ"، وَالْمُرَادُ بِثَلَاثِ طَرَائِقَ: ثَلَاثَ فُرُقَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنِ الْجَنِّ: ﴿كُنَّا طَرَائِقَ وَوَادٍ﴾ (الجن: ١١) أَي فِرْقًا مَخْتَلِفَةً الْأَهْوَاءِ.

[١٦ - باب في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها]

٧١٩٤ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ** (المطففين: ٦) قَالَ: "يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: "يَقُومُ النَّاسُ" وَلَمْ يَذْكُرْ يَوْمًا.

٧١٩٥ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنِ عِيَّاضٍ، ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، ح: وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ "حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ".

٧١٩٦ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ"، يَشُكُّ ثَوْرٌ أَيْهَمًا قَالَ.

٧١٩٧ - (٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[١٦ - باب في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها]

قوله ﷺ: "يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ". وَفِي رِوَايَةٍ: "فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ" قَالَ الْقَاضِي: وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادَ عَرَقَ نَفْسِهِ وَغَيْرَهُ، وَيَحْتَمِلُ عَرَقَ نَفْسِهِ خَاصَّةً، وَسَبَبُ كَثْرَةِ الْعَرَقِ: تَرَاكُمُ الْأَهْوَالِ، وَدُنُو الشَّمْسِ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، وَزَحْمَةُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

"تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ".

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ! مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ. قَالَ: "فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْإِجَامًا". قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.

[١٧ - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار]

٧١٩٨ - (١) **حدَّثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان** - واللفظ لأبي غسان وابن المثنى - قالاً: **حدَّثنا معاذ بن هشام: حدَّثني أبي عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال، ذات يوم في خطبته: "ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا، كل مال نحلته عبداً حلالاً، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وإن الله نظر إلى أهل الأرض، فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب، وقال: إنما.....**

[١٧ - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار]

قوله ﷺ: "إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا كل مال نحلته عبداً حلالاً".
عدم تحريم السائلة وغيرها معنى "نحلته": أعطيته، وفي الكلام حذف أي قال الله تعالى: كل مال أعطيته عبداً من عبادي فهو له حلال، والمراد: إنكار ما حرّموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي وغير ذلك، وأما لم تصر حراماً بتحريمهم، وكل مال ملكه العبد فهو له حلال، حتى يتعلّق به حق.
 قوله تعالى: "وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم".

المراد - حنفاء أي مسلمين، وقيل: طاهرين من المعاصي، وقيل: مستقيمين منيبين لقبول الهداية، وقيل: المراد حين أخذ عليهم العهد في الذرّ، وقال: **الست بركم قالوا** (الأعراف: ١٧٢)، قوله تعالى: "وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم".

الحنفاء الرواية والمعنى هكذا هو في نسخ بلادنا "فاجتالتهم" بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن رواية الخافظ أبي علي الغساني: "فاجتالتهم" بالحاء المعجمة، قال: والأول أصح وأوضح، أي استخفّوهم فذهبوا بهم وأزالوهم عما كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل، كذا فسره الهروي وآخرون، وقال شمر: اجتال الرجل الشيء: ذهب به، واجتال أموالهم: ساقها وذهب بها، قال القاضي: ومعنى "فاجتالوهم" بالحاء على رواية من رواه، أي يحبسوهم عن دينهم، ويصدوهم عنه.

قوله ﷺ: "وإن الله تعالى نظر إلى أهل الأرض، فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب".
المراد بـ المقت "المقت": أشد البغض، والمراد بهذا المقت والنظر ما قبل بعثة رسول الله ﷺ، والمراد بقايا أهل الكتاب: الباقون على التمسك بدينهم الحق من غير تبديل.

بَعَثُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحْرِقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَثْلُغُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْرَةً، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ، وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنْفِقَ عَلَيْكَ، وَأَبْعَثْ جَيْشًا نَبَعْتُ خَمْسَةَ مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى، وَمُسْلِمٌ، وَعَفِيفٌ مُتَّعِفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ،

معنى الحديث والمراد بامتحانه تعالى: قوله سبحانه وتعالى: **"إِنَّمَا عَمَلِكُ لَأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ"**. معناه: لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده والصبر في الله تعالى وغير ذلك، وأبتلي بك من أرسلتك إليهم، فمنهم من يظهر إيمانه، ويخلص في طاعته، ومن يتخلف ويتأبد بالعداوة والكفر ومن ينافق، والمراد أن يمتحنه ليصير ذلك واقعاً بارزاً، فإن الله تعالى إنما يعاقب العباد على ما وقع منهم لا على ما يعلمه قبل وقوعه، وإلا فهو سبحانه عالم بجميع الأشياء قبل وقوعها، وهذا نحو قوله: **"وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَالصَّابِرِينَ"** (محمد: ٣١) أي نعلمهم فاعلين ذلك متصفين به.

قوله تعالى: **"أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ"** أما قوله تعالى: **"لا يغسله الماء"** فمعناه: محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على ممر الأزمان. وأما قوله تعالى: **"تقرأه نائماً ويقظاناً"** فقال العلماء: معناه: يكون محفوظاً لك في حالتي النوم واليقظة، وقيل: تقرأه في يسر وسهولة.

قوله تعالى: **"فقلت: رب إذا يثلغوا رأسي فیدعوه خبرة"** هي بالثاء المثلثة أي يشدخوه ويشجوه، كما يشدخ الخبز أي يكسر. قوله تعالى: **"واغزهم نغزك"** بضم النون أي نعينك.

قوله تعالى: **"وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف"** فقوله: "ومسلم" مجرور ومعطوف على ذي قربى، وقوله: "مقسط أي عادل".

قوله **"الضعيف الذي لا زبر له، الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون أهلاً ولا مالاً"**.

طبط الألفاظ ومعناها: فقوله: "زبر" بفتح الزاء وإسكان الموحدة أي لا عقل له يزبره ويمنعه مما لا ينبغي، وقيل: هو الذي لا مال له، وقيل: الذي ليس عنده ما يعتمده. وقوله: "لا يتبعون" بالعين المهملة مخفف ومشدد من الاتباع، وفي بعض النسخ يتبعون بالموحدة والغين المعجمة، أي لا يطلبون.

قوله تعالى: **"والخائن الذي لا يخفى له طمع - وإن دق - إلا حانه"** معنى "لا يخفى" لا يظهر، قال أهل اللغة: يقال: خفيت الشيء إذا أظهرته، وأخفيتها إذا سترته وكتمته، هذا هو المشهور، وقيل: هما لغتان فيهما جميعاً.

- وَإِنْ دَقَّ - إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمَسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ". وَذَكَرَ
"الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ وَالشَّنْظِيرَ الْفَحَّاشَ"، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ "وَأَنْفَقَ فَسَنَّفَقَ عَلَيْكَ".

٧١٩٩ - (٢) **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ،
عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: "كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا".

٧٢٠٠ - (٣) **حَدَّثَنِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ،
صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ
ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ
مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٧٢٠١ - (٤) **وَحَدَّثَنِي** أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حَرْثِثٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ
الْحُسَيْنِ، عَنْ مُطَرِّفٍ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ،
أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي"، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ، وَزَادَ فِيهِ: "وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى
لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَتَّبِعِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ". وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا
يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا". فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ! وَاللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَّأَهَا. ******

قوله: **وَذَكَرَ الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ** هي في أكثر النسخ: "أو الكذب" بـ"أو"، وفي بعضها "والكذب" بالواو، والأول
هو المشهور في نسخ بلادنا، وقال القاضي: روايتنا عن جميع شيوخنا بالواو، إلا ابن أبي جعفر عن الطبري
فـ"بأو"، وقال بعض الشيوخ: ولعله الصواب، وبه تكون المذكورات خمسة، وأما "الشنظير" فبكسر الشين والظاء
المعجمتين، وإسكان النون بينهما، وفسره في الحديث بأنه الفحاش، وهو السيء الخلق.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** الظاهر أن معناه أن رجلا في الجاهلية ربما كان يرعى غنم الحي بأجمعه، ولا يأخذ
على ذلك أجرا معينا، إلا أنه كان يظأ وليدة لهم. وهذا تفسير لقوله ******: "وهم فيكم تبع لا يتبعون أهلا ولا
مالا" فإن مثل ذلك الراعي كان خادما لأهل حيه تابعا لهم، لا يتبعي زوجة حلالا، ولا مالا حلالا، وإنما يفعل
ذلك لأجل جارية يظأها. (تكملة فتح الملهم: ٢٣٣/٦)

= قوله: "فيكون ذلك يا أبا عبد الله؟ قال: نعم! والله لقد أدركتهم في الجاهلية" إلى آخره.
المراد بأبي عبد الله: أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله، والقائل له قتادة، وقوله: "لقد أدركتهم في الجاهلية"
لعله يريد أواخر أمرهم، وآثار الجاهلية، وإلا فمطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة وهو يعقل.

* * * *

[١٨ - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب.....]

٧٢٠٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

١٨ - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

إثبات عذاب القبر وسؤال سماع الموتى، اعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿لَنْ نُعْظِمَهُمْ فِي الْقُبُورِ وَلَهُمْ فِيهَا أَصْوَابٌ﴾ (غافر: ٤٦) الآية، وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة، ولا يمتنع في العقل أن يعيد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه، وإذا لم يمنع العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده، وقد ذكر مسلم هنا أحاديث كثيرة في إثبات عذاب القبر، وسماع النبي ﷺ صوت من يُعذَّب فيه، وسماع الموتى قرع نعال دافنيهم، وكلامه ﷺ لأهل القليب، وقوله: ما أنتم بأسمع منهم، وسؤال الملكين الميت، وإقاعدهما إياد، وجوابه لهما والفسح له في قبره، وعرض مقعده عليه بالغداة والعشي، وسبق معظم شرح هذا في "كتاب الصلاة" و"كتاب الجنائز"، والمقصود أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافاً للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة، فإنهم نفوا ذلك.

المعذب هو الجسد، ودفع شبهات الملاحدة، ثم المعذب عند أهل السنة الجسد بعينه أو بعضه بعد إعادة الروح إليه أو إلى جزء منه، وخالف فيه محمد بن جرير وعبد الله بن كرام وطائفة، فقالوا: لا يشترط إعادة الروح، قال أصحابنا: هذا فاسد؛ لأن الألم والإحساس إنما يكون في الحي، قال أصحابنا: ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت أجزاءه كما نشاهد في العادة أو أكلته السباع أو حيتان البحر أو نحو ذلك، فكما أن الله تعالى يعيده للحشر، وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك، فكذا يعيد الحياة إلى جزء منه أو أجزاءه وإن أكلته السباع والحيتان، فإن قيل: فنحن نشاهد الميت على حاله في قبره، فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد، ولا يظهر له أثر؟ فالجواب أن ذلك غير ممتنع، بل له نظير في العادة وهو النائم، فإنه يجد لذة وآلاماً لا نحس نحن شيئاً منها، وكذا يجد اليقظان لذة وآلاماً لما يسمعه أو يفكر فيه ولا يشاهد ذلك جليسه منه، وكذا كان جبرئيل يأتي النبي ﷺ فيخبره بالوحي الكريم، ولا يدركه الحاضرون، وكل هذا ظاهر جلي.

قال أصحابنا: وأما إقاعده المذكور في الحديث، فيحتمل أن يكون مختصاً بالمقبور دون المنبوذ، ومن أكلته السباع والحيتان، وأما ضربه بالمطارق، فلا يمتنع أن يوسع له في قبره فيقعد ويضرب، والله أعلم.

قوله: "مقعدك حتى يبعثك الله" هذا تنعيم للمؤمن، وتعذيب للكافر.

٧٢٠٣ - (٢) **حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ:** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ" قَالَ: "ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٧٢٠٤ - (٣) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ -** قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: **حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ -** قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ لِبْنِي النَّجَّارِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبَرُ سِتَّةَ أَوْ خَمْسَةَ أَوْ أَرْبَعَةَ - قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ: "مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبَرِ؟" فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: "فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟" قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ، فَقَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ". ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: "تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ"، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: "تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ"، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: "تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ"، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: "تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ فِتْنَةِ الدَّجَالِ"، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

٧٢٠٥ - (٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ".

٧٢٠٦ - (٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ،

جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: "يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا".

٧٢٠٧ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ"، قَالَ: "يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟" قَالَ: "فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ" قَالَ: "فَيُقَالُ لَهُ: "انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ"، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا".

قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

٧٢٠٨ - (٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنَهَالٍ الضَّرِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا".

٧٢٠٩ - (٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ،

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ"، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

قوله: "ما كنت تقول في هذا الرجل" يعني بالرجل: النبي ﷺ، وإنما يقوله في هذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحاناً للمسؤول لئلا يتلقن تعظيمه من عبارة السائل، ثم يثبت الله الذين آمنوا.

ضبط لفظة "الخضر" ومعناها: قوله: "يفسح له في قبره ويملاؤه خضراً إلى يوم يبعثون". "الخضر" ضبطوه

بوجهين: أحدهما: بفتح الخاء وكسر الضاد، والثاني: بضم الخاء، وفتح الضاد، والأول أشهر، ومعناها: يملاً نعماً غضة ناعمة، وأصله من خضرة الشجر هكذا فسروه، قال القاضي: يحتمل أن يكون هذا الفسح له على ظاهره، وأنه يرفع عن بصره ما يجاوره من الحطب الكثيفة بحيث لا تناله ظلمة القبر ولا ضيقه، إذا ردت إليه روحه، قال: ويحتمل أن يكون على ضرب المثل والاستعارة للرحمة والنعيم، كما قال: سقى الله قبره، والاحتمال الأول أصح، والله أعلم.

٧٢١٠ - (٩) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** بْنُ **عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ**: **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**: **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ **عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ**، عَنْ **سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ**، عَنْ **الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ**، عَنْ **النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: **«يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ»** (إبراهيم: ٢٧)، قَالَ: **«نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»**.

٧٢١١ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَ**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَ**أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ** قَالُوا: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ** عَنْ **سُفْيَانَ**، عَنْ **أَبِيهِ**، عَنْ **خَيْثَمَةَ**، عَنْ **الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ**: **«يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»** قَالَ: **نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ**.

٧٢١٢ - (١١) **حَدَّثَنِي** **عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ**: **حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ**: **حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ**، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: **«إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلْقَاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا»**. قَالَ **حَمَّادٌ**: **فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ**.

قَالَ: **«وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِينَهُ، فَيُنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ»**. قَالَ: **«وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ قَالَ حَمَّادٌ وَذَكَرَ مِنْ نَتْنِهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا، وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ»**. قَالَ **أَبُو هُرَيْرَةَ**: **فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَيْطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ هَكَذَا**.

قوله في روح المؤمنين: **ثم يقول: انطلقوا به إلى آخر الأجل**، ثم قال في روح الكافر: **فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل**. **مقام روح المؤمن والكافر**: قال القاضي: المراد بالأول: انطلقوا بروح المؤمن إلى سدرة المنتهى، والمراد بالثاني: انطلقوا بروح الكافر إلى سجين، فهي منتهى الأجل، ويحتمل أن المراد إلى انقضاء أجل الدنيا. **شرح الغريب**: قوله: **فرد رسول الله ربيعة كانت عليه على أنفه**. "الريطة" بفتح الراء وإسكان الياء، وهو ثوب رقيق، وقيل: هي الملاعة، وكان سبب ردها على الأنف بسبب ما ذكر من نتن ريح روح الكافر.

٧٢١٣ - (١٢) **حدثني** إسحاق بن عمر بن سليط الهذلي: **حدثنا** سليمان بن المغيرة عن ثابت قال: قال أنس: كنت مع عمر، ح وحدثني شيبان بن فروخ - واللفظ له -: **حدثنا** سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: كنا مع عمر بين مكة والمدينة، فترأينا الهلال، وكنت رجلاً حديد البصر، فرأيتُهُ، وليس أحد يزعم أنه رآه غيري، قال: فجعلت أقول لعمر: أما ترأه؟ فجعل لا يرأه، قال يقول عمر: سأراه وأنا مستلق على فراشي، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس، يقول: "هذا مصراع فلان غداً إن شاء الله". قال: فقال عمر: فوالذي بعثه بالحق ما أخطؤوا الحدود التي حد رسول الله ﷺ. قال: فجعلوا في بئر بعضهم على بعض، فأنطلق رسول الله ﷺ حتى انتهى إليهم، فقال: "يا فلان بن فلان! ويا فلان بن فلان! هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟ فإني قد وجدت ما وعدني الله حقاً".

قال عمر: يا رسول الله! كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها؟ قال: "ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علي شيئاً".

قوله: "حديد البصر" بالحاء أي نافذه، ومنه قوله تعالى: ﴿فصرك اليوم حديد﴾ (ق: ٢٢).

قوله ﷺ: "هذا مصراع فلان غداً إن شاء الله إلى آخره" هذا من معجزاته ﷺ الظاهرة.

قوله ﷺ في قتلى بدر: "ما أسمع لما أقول منهم" قال المازري: قال بعض الناس: الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث، ثم أنكره المازري، وادعى أن هذا خاص في هؤلاء، ورد عليه القاضي عياض، وقال: يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها، وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به، ويسمعون في الوقت الذي يريد الله، هذا كلام القاضي، وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه أحاديث السلام على القبور،* والله أعلم.

** قال في تكملة فتح الملهم: فالراجع في هذه المسألة ما ذهب إليه المتوسطون المحققون من العلماء، وهو أن الأصل في الميت عدم السماع، ولكن لا يستحيل أن يُسمعهم الله تعالى كلاماً في بعض الأحيان على سبيل خرق العادة، وقد ثبت وقوع ذلك في حديث الباب، وفي حديث قتلى بدر، وفي حديث ابن عباس الذي رواه ابن عبد البر وصححه، فينبغي أن تؤمن بالسماع في هذه المواقع، ونتوقف في المواقع الأخرى التي لم يرد فيها نص.

٧٢١٤ - (١٣) **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ:** حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: "يَا أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ! يَا أُمِّيَّةَ بَنَ خَلْفٍ! يَا عُتْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ! يَا شَيْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟" فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِيفُوا؟ قَالَ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا"، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا، فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ.

٧٢١٥ - (١٤) **حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأَلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ.

و"أني يجيبوا" من غير نون لغة صحيحة: قوله: "يا رسول الله كيف يسمعون وأني يجيبوا وقد جيفوا". هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة "كيف يسمعون وأني يجيبوا" من غير نون، وهي لغة صحيحة، وإن كانت قليلة الاستعمال، وسبق بيانها مرات، ومنها: الحديث السابق في "كتاب الإيمان": "لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا"، وقوله: "جيفوا" أي أنتوا وصاروا جيفاً، يقال: جيف الميت وجاف وأجاف وأروح وأنتن بمعنى.

قوله: **فسحبوا فألقوا في قلب بدر**. وفي الرواية الأخرى: **في طوي من أطواء بدر** "القلب والطيوي" بمعنى، وهي البئر المطوية بالحجارة، قال أصحابنا: وهذا السحب إلى القلب ليس دفنا لهم ولا صيانة وحرمة، بل للدفع رائحتهم المؤذية، والله أعلم.

قوله: "ليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً" الظاهر أن اسم "ليس" ضمير الشأن، وإلا فالظاهر "الستم" كما لا يخفى.

[١٩ - باب إثبات الحساب]

٧٢١٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ - عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِّبَ" فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَوْفَ نَحْشِبُ أَحْسَابًا يَسِيرًا﴾ (الانشقاق: ٨)، فَقَالَ: "لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ".

٧٢١٧ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٧٢١٨ - (٣) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: حِسَابًا يَسِيرًا؟ قَالَ: "ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ".

٧٢١٩ - (٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ"، ثُمَّ ذَكَرَ

[١٩ - باب إثبات الحساب]

شرح العريب: قوله ﷺ: "مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ" ومعنى "نوقش" استقصى عليه. قال القاضي: وقوله "عُذِّبَ" له معنيان: أحدهما: أن نفس المناقشة وعرض الذنوب، والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ. والثاني: أنه مفض إلى العذاب بالنار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: "هلك" مكان "عُذِّبَ"، هذا كلام القاضي، وهذا الثاني هو الصحيح، ومعناه: أن التقصير غالب في العباد، فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك ودخل النار، ولكن الله تعالى يعفو ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء.

اسدراك دار قطن: قوله في إسناد هذا الحديث: "عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة". هذا مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم، وقال: اختلف العلماء عن ابن أبي مليكة =

بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

= فروي عنه عن عائشة، وروى عنه عن القاسم عنها، وهذا استدراك ضعيف؛ لأنه محمول على أنه سمعه من القاسم عن عائشة، وسمعه أيضاً منها بلا واسطة فرواه بالوجهين،^{**} وقد سبقت نظائر هذا.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قلت: ويؤيده أن البخاري أخرجه في الرقاق من طريق عثمان بن الأسود قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة **رضي الله عنها** إلخ فصرح فيه بأن ابن أبي مليكة سمعه من عائشة، وسقط احتمال إسقاط رجل من السند. (تكملة فتح الملهم: ٢٥٠/٦)

[٢٠ - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت]

٧٢٢٠ - (١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثِ يَوْمٍ: "لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ".

٧٢٢١ - (٢) **وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٢٢٢ - (٣) **وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ**: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٌ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: "لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

٧٢٢٣ - (٤) **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا**: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ".

[٢٠ - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت]

قوله ﷺ: "لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" وفي رواية: "لَا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" قال العلماء: هذا تحذير من القنوط، وحث على الرجاء عند الخاتمة، وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى: "أنا عند ظن عبدي بي".

معنى حسن الظن قال العلماء: معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه، قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفاً راجياً، ويكونان سواء، وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه؛ لأن مقصود الخوف الانكشاف عن المعاصي والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى، والإذعان له، ويؤيده الحديث المذكور بعده: "يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ". ولهذا عقبه مسلم للحديث الأول، قال العلماء: معناه يبعث على الحالة التي مات عليها، ومثله الحديث الآخر بعده: "ثم بعثوا على نياتهم".

- ٧٢٢٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ عَنِ سَفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.
- ٧٢٢٥ - (٦) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ".

[٥٨ - كتاب الفتن وأشراط الساعة]

[١ - باب اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج]

٧٢٢٦ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ"، وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: "نَعَمْ! إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ".

٧٢٢٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ.

٧٢٢٨ - (٣) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرَعَا، مُحْمَرًا

[٥٨ - كتاب الفتن وأشراط الساعة]

[١ - باب اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج]

قوله في رواية ابن أبي شيبة وسعيد بن عمرو وزهير وابن أبي عمرو "عن سفیان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش".

امتناز السند: هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحايات: زوجتان لرسول الله ﷺ، ووربيتان له بعضهن عن بعض، ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحايات بعضهن عن بعض غيره. وأما اجتماع أربعة صحابة، أو أربعة تابعين بعضهم عن بعض، فوجدت منه أحاديث قد جمعتها في جزء، ونهت في هذا الشرح على ما مر منها في صحيح مسلم، وحبية هذه هي بنت أم حبيبة أم المؤمنين بنت أبي سفیان، ولدتها من زوجها عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ.

وَجْهَهُ، يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ" **يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ**، وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ! إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ".

٧٢٢٩ - (٤) **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي

عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ.

٧٢٣٠ - (٥) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** قَالَ: "فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ"، وَعَقَدَ وَهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ.

التوفيق بين الروایتين: قوله **ﷺ**: "فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه" وعقد سفيان بيده عشرة.

هكذا وقع في رواية سفيان عن الزهري، ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري "وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها"، وفي حديث أبي هريرة بعده "وعقد وهيب بيده تسعين". فأما رواية سفيان ويونس فمتفقتان في المعنى، وأما رواية أبي هريرة فمخالفة لهما؛ لأن عقد التسعين أضيقت من العشرة، قال القاضي: لعل حديث أبي هريرة متقدم، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر، قال: أو يكون المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد، ويأجوج ومأجوج غير مهموزين ومهموزان، قرئ في السبع بالوجهين، الجمهور بترك الهمز.

معنى الحديث: قوله: **"تملك وفينا الصالحون"**. قال: "إذا كثرت الخبث" هو بفتح الخاء والباء، وفسره الجمهور بالفسوق والفجور، وقيل: المراد: الزنا خاصة، وقيل: أولاد الزنا، والظاهر أنه المعاصي مطلقاً، و"تملك" بكسر اللام على اللغة الفصيحة المشهورة، وحكى فتحها، وهو ضعيف أو فاسد، ومعنى الحديث: أن الخبث إذا كثرت فقد يحصل الهلاك العام، وإن كان هناك صالحون.

قال في تكملة فتح الملهم: الردم: سد الثلثة بالحجر، والرّدم: المردوم، كما في مفردات الراغب، والمراد منه

هنا: السد الذي بناه ذو القرنين سداً لطريق يأجوج ومأجوج إلى ما دون الجبلين. (تكملة فتح الملهم: ٢٥٤/٦)

[٢ - باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت]

٧٢٣١ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: "يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ". وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بِيَدَاءَ الْمَدِينَةِ.

٧٢٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،

٢ - باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت

قوله: "دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ".

الاختلاف في تاريخ وفاة أم سلمة: قال القاضي عياض: قال أبو الوليد الكتاني: هذا ليس بصحيح؛ لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية قبل موته بسنتين سنة تسع وخمسين، ولم تدرك أيام ابن الزبير. قال القاضي: قد قيل: إنها توفيت أيام يزيد بن معاوية في أوحنا، فعلى هذا يستقيم ذكرها؛ لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيعته عند وفاة معاوية، ذكر ذلك الطبري وغيره، ومن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد أبو عمر بن عبد البر في "الاستيعاب"، وقد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حفصة، وقال عن أم المؤمنين ولم يسمها، قال الدارقطني: هي عائشة، قال: ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة أو أم سلمة، وقال: والحديث محفوظ عن أم سلمة، وهو أيضاً محفوظ عن حفصة، هذا آخر كلام القاضي، ومن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية أبو بكر بن أبي خيثمة.

قوله ﷺ: "إِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ"، وفي رواية: "بِيَدَاءِ الْمَدِينَةِ".

شرح الغريب: قال العلماء: "البيداء" كل أرض ملساء لا شيء بها، وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الخليفة أي إلى جهة مكة.

وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا، وَاللَّهِ! إِنَّهَا لَبِيَدَاءِ الْمَدِينَةِ.

٧٢٣٣- (٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّةَ بِنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بِنِ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لِيَوْمٍ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ، وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخَسَفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ" الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ". فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنْكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَيَّ حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَيَّ حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَيَّ النَّبِيَّ ﷺ.

٧٢٣٤- (٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي الْكَعْبَةَ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ". قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ. قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ،

قوله ﷺ: "لِيَوْمٍ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ جَيْشٌ" أي يقصدونه.

قوله ﷺ: "لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ" هي بفتح النون وكسرهما، أي ليس لهم من يجمعهم. تمنعهم.

قوله: "عن عبد الرحمن بن سابط" هو بكسر الباء، و"يوسف بن ماهك" هو بفتح الهاء غير مصروف.

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: قَوْلُهُ: "فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ" أَي الَّذِي يَشْرُدُ مِنْ مَوْضِعِ الْخُسْفِ، أَي يَفْرُ، فَيُخْبِرُ

النَّاسَ بِخَبْرِهِمْ. (تَكْمِلَةُ فَتْحِ الْمَلْهَمِ: ٢٦٤/٦)

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

٧٢٣٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْخُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيَّيرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنْامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: "الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ"، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ: "نَعَمْ! فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ".

قوله: "عبت رسول الله ﷺ في منامه" هو بكسر الباء، قيل: معناه: اضطرب بجسمه، وقيل: حرك أطرافه كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه.

قوله ﷺ: "فيهم المستبصر والعمى" ومن السبل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون ومصداق من ويعيهم الله على نياتهم. أما "المستبصر" فهو المستبين لذلك القاصد له عمداً، وأما "المجبور" فهو المكره يقال: أجبرته فهو مجبور، هذه اللغة المشهورة، ويقال أيضاً: جبرته فهو مجبور، حكاهما الفراء وغيره، وجاء هذا الحديث على هذه اللغة. وأما "ابن السبيل" فالمراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم، ويهلكون مهلكاً واحداً أي يقع اهلاك في الدنيا على جميعهم، ويصدرون يوم القيامة مصادر شتى، أي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيحازون بحسبها.

فقد الحديث: وفي هذا الحديث من الفقه: التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به، وفيه: أن من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا.

[٣ - باب نزول الفتن كمواقع القطر]

٧٢٣٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ".

٧٢٣٧ - (٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا

الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٧٢٣٨ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ".

٣ - باب نزول الفتن كمواقع القطر

قوله: "إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ" ثم قال: "هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ".

شرح الغريب، والإشارة إلى الحروب: "الأطم" بضم الهمزة والطاء هو القصر والحصن، وجمعه أطام، ومعنى أشرف: علا وارتفع، والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم أي أنها كثيرة وتعم الناس، لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحررة ومقتل عثمان ومقتل الحسين ﷺ وغير ذلك، وفيه: معجزة ظاهرة له ﷺ.

قوله ﷺ: "سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ" وفي رواية: "سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْمَالِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْبِقِطَانِ، وَالْبِقِطَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ" أما "تشرف" فروي على وجهين مشهورين: أحدهما: بفتح المثناة فوق، والشين والراء. والثاني: يشرف بضم الياء وإسكان الشين وكسر الراء، وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصاب والتطلع إليه، والتعرض له، ومعنى "تستشرفه": تقلبه وتصرعه، وقيل: هو من الإشراف بمعنى الإشفاء على الخلاك، ومنه: أشفى =

٧٢٣٩ - (٤) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ تَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنْ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: "مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ".

٧٢٤٠ - (٥) **حَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَكُونُ فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ".

٧٢٤١ - (٦) **حَدَّثَنِي** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبْحِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ! سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا تَمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا! فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ". قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ، فَلْيَدُقَّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ، اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟"

=المريض على الموت وأشرف. وقوله ﷺ: "ومن وجد منها ملجأ" أي عاصماً وموضعا يلتجئ إليه ويعتزل "فليعذبه" أي فليعتزل فيه. وأما قوله ﷺ: "القاعد فيها خير من القائم" إلى آخره، فمعناه بيان عظيم خطرهما، والحث على تجنبهما، والهرب منها، ومن التشبث في شيء، وأن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها.

المراد بـ "كسر السيف": قوله ﷺ: "يعمد على سيفه فلدق" إلى **حدده بحجر**. قيل: المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث؛ ليسد على نفسه باب هذا القتال، وقيل: هو مجاز، والمراد ترك القتال، والأول أصح، وهذا الحديث والأحاديث قبله، وبعده مما يحتج به من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال.

اللهم! هل بلغت؟" قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصّفين، أو إحدى الفئتين، فضرّبتني رجل بسيفه، أو يحيى سبهم فيقتلني؟ قال: "يؤء بإثمهم وإثمك، ويكون من أصحاب النار".

٧٢٤٢ - (٧) **وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب** قالاً: حدّثنا وكيع، ح وحدّثني محمد بن المثنى: حدّثنا ابن أبي عدي، كلاهما عن عثمان الشّحام بهذا الإسناد، حدّث ابن أبي عديّ نحو حدّث حماد إلى آخره وانتهى حدّث وكيع عند قوله: "إن استطاع النّجاء"، ولم يذكر ما بعده.

= **وجوب نصر الحق في الفتن والقيام معه**: وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة: فقالت طائفة: لا يقاتل في فتن المسلمين، وإن دخلوا عليه بيته، وطلبوا قتله، فلا يجوز له المدافعة عن نفسه؛ لأن الطالب متأول، وهذا مذهب أبي بكر الصّحابي **رضي**، وغيره، وقال ابن عمر وعمران بن الحصين **رضي** وغيرهما: لا يدخل فيها، لكن إن قصد دفع عن نفسه، فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام، وقال معظم الصحابة والتابعين، وعامة علماء الإسلام: يجب نصر الحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين، كما قال تعالى: **(فقتلوا التي تنغي)** (الحجرات: ٩)، الآية وهذا هو الصحيح، وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له الحق، أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحد منهما، ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد، واستطال أهل البغي والمبطلون، والله أعلم. قوله: "أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصّفين، فضرّبتني رجل بسيفه، أو يحيى سبهم فيقتلني؟ قال: يؤء بإثمهم وإثمك، ويكون من أصحاب النار".

معنى "يؤء به" وفقه الحديث: معنى "يؤء به" يلزمه ويرجع ويحتمله، أي يؤء الذي أكرهك بإثمك في إكراهك، وفي دخوله في الفتنة، وإثمك في قتلك غيره، ويكون من أصحاب النار أي مستحقاً لها، وفي هذا الحديث رفع الإثم عن المكره على الحضور هناك، وأما القتل فلا يباح بالإكراه بل بإثم المكره على المأمور به بالإجماع، وقد نقل القاضي وغيره فيه الإجماع، قال أصحابنا: وكذا الإكراه على الزنا لا يرفع الإثم فيه، هذا إذا أكرهت المرأة حتى مكنت من نفسها، فأما إذا ربطت ولم يمكنها مدافعتها فلا إثم، والله أعلم.

[٤ - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما]

٧٢٤٣ - (١) **حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري**: **حدثنا حماد بن زيد عن** أيوب ويونس، **عن الحسن، عن الأحنف بن قيس** قال: **خرجت وأنا أريد هذا الرجل، فلقيني أبو بكر، فقال: أين تريد؟ يا أحنف! قال قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ، يعني علياً، قال: فقال لي: يا أحنف! ارجع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار"**، قال: **فقلت، أو قيل: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: "إنه قد أراد قتل صاحبه"**.

٧٢٤٤ - (٢) **وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي**: **حدثنا حماد عن أيوب ويونس والمعلّى ابن زياد عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر** قال: **قال رسول الله ﷺ: "إذا التقى**

[٤ - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما]

قوله ﷺ: **"إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار"** معنى "تواجهها" ضرب كل واحد وجه صاحبه أي ذاته وجملته.

المراد بكون القاتل والمقتول من أهل النار: وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبية وغوها، ثم كونه في النار معناه مستحق لها، وقد يجازى بذلك، وقد يعفو الله تعالى عنه، هذا مذهب أهل الحق، وقد سبق تأويله مرات، وعلى هذا يتأول كل ما جاء من نظائره.

مذهب أهل السنة في مشاجرات الصحابة ﷺ: **واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة** ﷺ **ليست بداخلية في هذا الوعيد. ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه الحق، ومخالفه باغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ؛ لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان علي رضي الله عنه هو الحق المصيب في تلك الحروب، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة حتى أن جماعة من الصحابة تحيروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم.**

تصويب مذهب الجمهور وشرح الغريب: قوله ﷺ: **"إن المقتول في النار لأنه أراد قتل صاحبه"**. فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور، أن من نوى المعصية، وأصر على النية يكون آثماً، وإن لم يفعلها ولا تكلم، وقد سبقت المسألة واضحة في "كتاب الإيمان".

المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ".

٧٢٤٥ - (٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ.

٧٢٤٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا فِي جُرْفٍ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَهَا جَمِيعًا".

٧٢٤٧ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، وَتَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ".

٧٢٤٨ - (٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ"، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "الْقَتْلُ، الْقَتْلُ".

قوله ﷺ: "فِيهِمَا عَلَى حُرْفٍ جِيمٍ" هكذا هو في معظم النسخ "جرف" بالجيم وضم الراء وإسكانها، وفي بعضها "حرف" بالحاء وهما متقاربتان، ومعناه: على طرفها قريب من السقوط فيها.

قوله: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَبِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا".

عدم قبولية استدراك دار قطني: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني، وقال: لم يرفعه الثوري عن منصور، وهذا الاستدراك غير مقبول، فإن شعبة إمام حافظ، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق بيانه مرات.

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ" هذا من المعجزات، وقد جرى هذا في العصر الأول.

[٥ - باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض]

٧٢٤٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ. فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا".

٧٢٥٠ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأُعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ"، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ

٥ - باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ" أما "زوى" فمعناه: جمع، وهذا الحديث فيه معجزات ظاهرة، وقد وقعت كلها بحمد الله كما أخبر به ﷺ، قال العلماء: المراد بالكنزين: الذهب والفضة، والمراد: كنزي كسرى وقيصر ملكي العراق والشام.

صدق ما أخبر به النبي ﷺ: فيه إشارة إلى أن مُلْكَ هذه الأمة يكون معظم امتداده في جهتي المشرق والمغرب، وهكذا وقع، وأما في جهتي الجنوب والشمال فقليل بالنسبة إلى المشرق والمغرب، وصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

قوله ﷺ: "فَيَسْتَبِيحُ بِيضَتَهُمْ" أي جماعتهم وأصلهم، والبيضة أيضاً العز والملك.

قوله سبحانه وتعالى: "وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ" أي لا أهلكهم بقحط يعمهم، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام، فله الحمد والشكر على جميع نعمه.

أَيُّوبَ عَنِ أَبِي قَلَابَةَ.

٧٢٥١ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: "سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا".

٧٢٥٢ - (٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

قوله ﷺ: "سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ" إِلَى آخِرِهِ هَذَا أَيْضًا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ الظَّاهِرَةِ.

[٦ - باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة]

٧٢٥٣ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَعِدُّ الْفِتَنِ: "مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَذْرُونَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ". قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

٧٢٥٤ - (٢) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ.

٧٢٥٥ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٧٢٥٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟.

٧٢٥٧ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

نَحْوَهُ.

٧٢٥٨ - (٦) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ يَعْنِي عَمْرُو بْنُ أُخْطَبَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ. ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.

ضبط الاسم: قوله: "أخبرنا علباء بن أحمَر" قال حدثني أبو زيد. أما "علباء" فبعين مهملة مكسورة، ثم لام ساكنة، ثم باء موحدة ثم ألف ممدودة، وأحمر آخره راء، وأبو زيد هو عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة الصحابي المشهور.

[٧ - باب في الفتنة التي تموج كموج البحر]

٧٢٥٩ - (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ -:** حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَفِيكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ! كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ. قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ: فَقَالَ: عُمَرُ.

٧٢٦٠ - (٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا:** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى، كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

٧٢٦١ - (٣) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٧٢٦٢ - (٤) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا

٧ - باب في الفتنة التي تموج كموج البحر

قوله: "من حدّثنا عن الفتنة" وقد سبق شرحه في أواخر "كتاب الإيمان".

ابن عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءً، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: كَلَّا! وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَى! وَاللَّهِ، قَالَ: كَلَّا! وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَى! وَاللَّهِ قَالَ: كَلَّا! وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ، وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي، ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسَأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُذِيفَةُ.

ضبط "الجرعة" والمراد بها: قوله: "قال جندب حنت يوم الجرعة، فإذا رحل حانس". "الجرعة" بفتح الجيم، وبفتح الراء وإسكانها، والفتح أشهر وأجود، وهي موضع بقرب "الكوفة" على طريق "الحيرة"، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل "الكوفة" يتلقون والياً وآله عليهم عثمان فردوه، وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه.

ترجيح "أخالفك" بالمهملة: قوله: "بئس الخليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخالفك". وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة: "أخالفك" بالخاء المعجمة، وقال القاضي: رواية شيوخنا كافة بالخاء المهملة من الحلف الذي هو اليمين، قال: ورواه بعضهم بالمعجمة، وكلاهما صحيح، قال: لكن المهملة أظهر؛ لتكرر الإيمان بينهما.

[٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب]

٧٢٦٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو".

٧٢٦٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْنَهُ.

٧٢٦٥ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا".

٧٢٦٦ - (٤) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا".

٧٢٦٧ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ: قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ

[٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب]

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب". هو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه.

قوله: "يوشك الفرات أن يحسر الفرات عن جبل من ذهب": هو بضم الفاء المهملة، وهو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه. قوله: "لا يزال الفرات يحسر الفرات عن جبل من ذهب": هو بضم الفاء المهملة، وهو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه. قوله: "يوشك الفرات أن يحسر الفرات عن جبل من ذهب": هو بضم الفاء المهملة، وهو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه. قوله: "يوشك الفرات أن يحسر الفرات عن جبل من ذهب": هو بضم الفاء المهملة، وهو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه. قوله: "يوشك الفرات أن يحسر الفرات عن جبل من ذهب": هو بضم الفاء المهملة، وهو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي ينكشف لذهاب مائه.

النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلٌ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَن جَبَلٍ مِّنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْسَ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيُذَهَبَنَّ بِهِ كُلَّهُ. قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ". قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بَنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَّانَ.

٧٢٦٨ - (٦) حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ يَعِيشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، شَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

قوله ﷺ: "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مِصْرُ أِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ" أما "القفيز" فمكيال معروف لأهل العراق، قال الأزهرى: هو ثمانية مكاكيك، والمكوك صاع ونصف، وهو خمس كيلجات. وأما "المدى" فبضم الميم على وزن "قفل"، وهو مكيال معروف لأهل الشام. قال العلماء: يسع خمسة عشر مكوكا، وأما الأردب فمكيال معروف لأهل مصر، قال الأزهرى وآخرون: يسع أربعة وعشرين صاعاً.

معنى "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ": وفي معنى "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ" وغيرها قولان مشهوران: أحدهما: لإسلامهم، فتسقط عنهم الجزية، وهذا قد وجد. والثاني: وهو الأشهر أن معناه: أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان، فيمنعون حصول ذلك للمسلمين.

أهل العراق: وقد روى مسلم هذا بعد هذا بورقات عن جابر، قال: "يوشك أن لا يجيء إليهم قفيز، ولا درهم"، قلنا: من أين ذلك؟ قال: "من قبل العجم يمنعون ذلك"، وذكر في منع الروم ذلك بالشام مثله، وهذا قد وجد في زماننا في "العراق"، وهو الآن موجود، وقيل: لأنهم يرتدّون في آخر الزمان، فيمنعون ما لزمهم من الزكاة وغيرها، وقيل: معناه: أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان، فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك. وأما قوله ﷺ: "وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ" فهو بمعنى الحديث الآخر: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ" وقد سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

[٩ - باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم]

٧٢٦٩ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرَّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرَّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ! لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثَلَاثُهُمْ، أَفْضَلُ الشَّهَادَةِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثَّلَاثُ، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصَّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ **عليه السلام**، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ".

[٩ - باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم]

ضبط الألفاظ: قوله **بَابِ**: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلَّالَ الرَّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقٍ". "الأعماق" بفتح الهمزة وبالعين المهملة، "ودابق" بكسر الباء الموحدة وفتحها، والكسر هو الصحيح المشهور، ولم يذكر الجمهور غيره، وحكى القاضي في "المشارك" الفتح، ولم يذكر غيره، وهو اسم موضع معروف، قال الجوهري: الأغلب عليه التذكير والصرف؛ لأنه في الأصل اسم نهر، قال: وقد يؤنث ولا يصرف والأعماق ودابق موضعان بالشام بقرب حلب. قوله: **قَالَتِ الرَّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا** روى "سبوا" على وجهين: فتح السين وضمهما، قال القاضي في "المشارك": الضم رواية الأكثرين، قال: وهو الصواب، قلت: كلاهما صواب؛ لأنهم سبوا أولاً، ثم سبوا الكفار، وهذا موجود في زماننا، بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشام ومصر سبوا، ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار، وقد سبوا في زماننا مراراً كثيرة يسبون في المرة الواحدة من الكفار أوفاءً، والله الحمد على إظهار الإسلام وإعزازه.

قوله **فَيَنْهَزِمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ** أي لا يلهمهم التوبة.

قوله **فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَيَّةَ** هي بضم القاف، وإسكان السين، وضم الطاء الأولى، وكسر الثانية، وبعدها =

= ياء ساكنة ثم نون، هكذا ضبطناه وهو المشهور، ونقله القاضي في "المشارك" عن المتقين والأكثرين، وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون، وهي مدينة مشهورة من أعظم مدائن الروم.**

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قسطنطينية مدينة معروفة تسمى اليوم استانبول. وقد يستشكل هذا بأن قسطنطينية افتتحها السلطان المعروف محمد الفاتح من سلاطين آل عثمان في جمادى الأولى سنة ٨٥٧هـ وهي بيد المسلمين منذ ذلك الوقت إلى اليوم، ولم يخرج الدجال بعد فتحها، مع أن ظاهر هذا الحديث أن الدجال يخرج فور ما يرجع المسلمون من فتح القسطنطينية إلى الشام. ويمكن الجواب عنه....

(إلى أن قال:) أن في هذا الحديث ما يدل على أن القسطنطينية سوف تصير إلى الكفار أو إلى عملاءهم مرة أخرى، وذلك قبل خروج الدجال. فيفتحها المسلمون مرة أخرى، وإلى هذا المعنى أشار شيخ مشايخنا السهارةفوري رحمته الله في بذل المجهود (١٧: ٢٠٩) حيث قال: "والمراد بفتح القسطنطينية فتح المهدي إياها". (تكملة فتح الملهم: ٢٩٦/٦)

[١٠ - باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس]

٧٢٧٠ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ". فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لِأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِامْسَكِينَ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ **مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ**.

٧٢٧١ - (٢) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ". قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ

[١٠ - باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس]

صبط الاسم: قوله: "حدثني موسى بن علي بن أبيه". هو بضم العين على المشهور، وقيل: بفتحها، وقيل: بالفتح اسم له وبالضم لقب، وكان يكره الضم.

قوله: "حدثني أبو شريح أن عبد الكريم بن الحارث حدثه أن المستورد القُرشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقوم الساعة والروم أكثر الناس".

الرد على استدراك دار قطني: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال عبد الكريم لم يدرك المستورد، فالحديث مرسل. قلت: لا استدراك على مسلم في هذا؛ لأنه ذكر الحديث محذوفه في الطريق الأول من رواية علي بن رباح عن أبيه عن المستورد متصلًا، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أنه يَحتمل في المتابعة ما لا يَحتمل في الأصول، وسبق أيضاً أن مذهب الشافعي والمحققين أن الحديث المرسل إذا روي من جهة أخرى متصلًا احتج به، وكان صحيحاً وتبيناً برواية الاتصال صحة رواية الإرسال، ويكونان صحيحين بحيث لو عارضهما صحيح جاء من طريق واحد، وتعذر الجمع قدمناهما عليه.

قال في تكملة فتح الملهم: وقال القرطبي: "هذه الخلال الأربع الخميدة لعلها كانت في الروم التي أدرك.

وأما اليوم فهم أخص الخليفة وعلى الضد من تلك الأوصاف". (تكملة فتح الملهم: ٦/٣٠٠)

الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: لَيْنَ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لِأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

قوله في هذه الرواية: "وأجبر الناس عند مصيبة".

اختلاف الروايات: هكذا في معظم الأصول، "وأجبر" بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور، وفي رواية بعضهم "وأصير" بالصاد، قال القاضي: والأول أولى لمطابقة الرواية الأخرى "وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة"، وهذا بمعنى أجبر، وفي بعض النسخ "أخبر" بالخاء المعجمة، ولعل معناه: أخبرهم بعلاجها والخروج منها.

♦ ♦ ♦ ♦

[١١ - باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال]

٧٢٧٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِيٌّ إِلَّا "يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ! جَاءَتِ السَّاعَةُ،" قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ - فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرَّومُ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ! وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةَ لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةَ لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةَ لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ

[١١ - باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال]

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: **عن يسير بن جابر**. هو بضم الياء وفتح السين المهملة، وفي رواية شيان بن فروخ "عن أسير" بهمزة مضمومة، وهما قولان مشهوران في اسمه.

قوله: **"فجاء رجل ليس له هجيري إلا: يا عبد الله بن مسعود"** هو بكسر الهاء، والجيم والمشددة مقصور الألف أي شأنه ودأبه ذلك، "والهجيري" بمعنى الهجير.

قوله: **"فيشترط المسلمون شرطة للموت"** "الشرطة" بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال.

وأما قوله: **"فيشترط"** فضبطوه بوجهين: أحدهما: فيشترط بمشاة تحت، ثم شين ساكنة ثم مشاة فوق. والثاني: "فيشترط" بمشاة تحت، ثم مشاة فوق ثم شين مفتوحة، وتشديد الراء. قوله: **"فيئىء هؤلأء وهؤلأء"** أي يرجع.

قال في تكملة فتح الملهم: وهو في اللغة: العادة والدأب والديدن. وقد يطلق هذا اللفظ على من يعتاد تكرير لفظ في أثناء كلامه، سواء كان ذلك اللفظ في محله أو في غيره محله، ويقال له بالأردية: تكيه كلام. (تكملة فتح

الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلَهَا حَتَّى أَنْ الطَّائِرَ لَيَمُرَّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخْلَفُهُمْ حَتَّى يَخْرَ مَيْتًا، فَيَتَعَادَ بَنُو الْأَبِ، كَانُوا مِائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبَلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيْعَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لِأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ".

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

٧٢٧٣ - (٢) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ**: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُلْيَةَ أْتَمَّ وَأَشْبَعُ.

٧٢٧٤ - (٣) **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ**: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالْبَيْتُ مَلَانُ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلْيَةَ.

قوله: "نهد إليهم بقية أهل الإسلام" هو بفتح النون، والهاء أي فض وتقدم.

قوله: "فيجعل الله الدبرة عليهم" بفتح الدال، والياء أي الهزيمة، ورواه بعض رواة مسلم "الدائرة" بالألف وبعدها همزة، وهو بمعنى الدبرة، وقال الأزهرى: الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء، وقيل: هي الحادثة.

قوله: "حتى أن الطائر ليمر بجنابتهم فما يخلفهم حتى يخر ميتا"، "جنابتهم" نجيم، ثم نون مفتوحتين، ثم باء موحدة أي نواحيهم، وحكى القاضي عن بعض رواة "بجثمانهم" بضم الجيم وإسكان المثناة أي شخوصهم، وقوله: "فما يخلفهم" هو بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المشددة أي يجاوزهم، وحكى القاضي عن بعض رواة "فما يلحقهم أي يلحق آخرهم".

وقوله: "إذ سمعوا ببأس هو أكبر من ذلك" هكذا هو في نسخ بلادنا: "ببأس هو أكبر" بباء موحدة في بئس وفي أكبر، وكذا حكاه القاضي عن محققى رواة، وعن بعضهم "بناس" بالنون "أكثر" بالمثلثة قالوا: والصواب الأول، ويؤيده رواية أبي داود: "سمعوا بأمر أكبر من ذلك".

[١٢ - باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال]

٧٢٧٥- (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصَّوْفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، لَا يَغْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجَّى مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، أَعَدَّهِنَّ فِي يَدِي، قَالَ: "تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ".

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا تُرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ.

[١٢ - باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال]

شرح الغريب: قوله: "لا يفتحه الله" أي يقتلونه غيلة، وهي القتل في غفلة وخفاء وخديعة.

قوله: "لعله نجى معهم" أي ينجيهم، ومعناه: يحدتهم.

قوله: "فحفظت منه أربع كلمات" هذا الحديث فيه معجزات لرسول الله ﷺ، وسبق بيان جزيرة العرب.

قال في تكملة فتح الملهم: والأكمة التل الصغير. (تكملة فتح الملهم: ٣٠٥/٦)

[١٣ - باب في الآيات التي تكون قبل الساعة]

٧٢٧٦- (١) **حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ**، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ
 الْمَكِّيَّ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
 فَرَاتِ الْقَزَازِ، عَنْ ابْنِ الطَّفِيلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: **اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ**
نَتَذَاكِرُ. فَقَالَ: "مَا تَذَاكِرُونَ؟" قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: "إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا
 عَشْرَ آيَاتٍ". فَذَكَرَ الدَّخَانَ وَالدَّجَالَ وَالدَّابَّةَ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ
 مَرْيَمَ **ﷺ**، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ: حَسْفٌ بِالشَّرْقِ، وَحَسْفٌ بِالمَغْرِبِ،
 وَحَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ اليمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

[١٣ - باب في الآيات التي تكون قبل الساعة]

قوله: "عن حذيفة بن أسيد" هو بفتح الهمزة، وكسر السين.
استدراك دار قطني: قوله: "عن ابن عيينة عن فرات، عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد". هذا الإسناد مما
 استدركه الدارقطني، وقال: ولم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه صحيح، قال: ورواه عبد العزيز بن
 ربيع، وعبد الملك بن ميسرة موقوفاً، هذا كلام الدارقطني، وقد ذكر مسلم رواية ابن ربيع موقوفة كما قال:
 ولا يقدح هذا في الحديث، فإن عبد العزيز بن ربيع ثقة حافظ متفق على توثيقه، فزيادته مقبولة.
تأييد من قال أن الدخان لم يأت بعد: قوله **ﷺ** في أشراط الساعة: **لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات**، فذكر
الدخان والدجال. هذا الحديث يؤيد قول من قال: إن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمن منه كهيئة
 الزكام، وأنه لم يأت بعد، وإنما يكون قريباً من قيام الساعة، وقد سبق في "كتاب بدء الخلق" قول من قال هذا وإنكار
 ابن مسعود عليه، وأنه قال: إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة
 الدخان، وقد وافق ابن مسعود جماعة، وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن، ورواه حذيفة عن النبي **ﷺ**
 وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً، ويحتمل أنهما دخانان للجمع بين هذه الآثار.
المراد بالدابة: وأما الدابة المذكورة في هذا الحديث فهي المذكورة في قوله تعالى: **﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ**
أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ﴾ (النمل: ٨٢)، قال المفسرون: هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا، وعن
 ابن عمرو بن العاص أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال.
 قوله **ﷺ**: "وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم"، وفي رواية: "نار تخرج من فجرة عدن".
ضبط الألفاظ: هكذا هو في الأصول "فجرة" بالهاء والقاف مضمومة، ومعناه من أقصى قعر أرض عدن، و"عدن" =

٧٢٧٧ - (٢) **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: "مَا تَذْكُرُونَ؟" قُلْنَا: السَّاعَةَ. قَالَ: "إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالشَّرْقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَالدَّخَانُ وَالدَّجَالُ وَدَابَّةُ الأَرْضِ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ".

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا، فِي العَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَقَالَ الأَخْرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي البَحْرِ.

٧٢٧٨ - (٣) **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

= مدينة معروفة مشهورة باليمن، قال الماوردي: سميت عدناً من العدون، وهي الإقامة؛ لأن تبعاً كان يجلس فيها أصحاب الجرائم، وهذه النار الخارجة من قعر عدن واليمن هي الحاشرة للناس كما صرح به في الحديث. أما قوله **ﷺ** في الحديث الذي بعده: "لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل بصري". **الرد على القاضي**: فقد جعلها القاضي عياض حاشرة، قال: ولعلهما ناران يجتمعان لحشر الناس، قال: أو يكون ابتداء خروجها من اليمن ويكون ظهورها وكثرة قوتها بالحجاز، هذا كلام القاضي، وليس في الحديث أن نار الحجاز متعلقة بالحشر، بل هي آية من أشراط الساعة مستقلة، وقد خرجت في زماننا نار بـ "المدينة" سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت ناراً عظيمة جداً من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة، تواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان وأخبرني من حضرها من أهل المدينة.

قوله: "عن أبي سريحَةَ" هو بفتح السين المهملة، وكسر الراء وبالحاء المهملة.

قوله **ﷺ**: "ترحل الناس" هو بفتح التاء، وإسكان الراء، وفتح الحاء المهملة المخففة، هكذا ضبطناه، وهكذا ضبطه الجمهور، وكذا نقل القاضي عن روايتهم، ومعناه: تأخذهم بالرحيل، وتزعجهم ويجعلون يرحلون قدامها، وقد سبق =

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ،
 قَالَ: أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.
 ٧٢٧٩ - (٤) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ:
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ،
 فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ.
 وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
 رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بَنَحْوِهِ، قَالَ: وَالْعَاشِرَةَ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.
 قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

= شرح رحلها الناس وحشرها إياهم.**

** قال في **تكملة فتح الملهم**: وضبطه البعض "تُرْحَل" بضم التاء وتشديد الحاء، من باب التفعيل، وهو أوضح.
 (تكملة فتح الملهم: ٣٠٨/٦)

[١٤ - باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز]

٧٢٨٠ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى".

[١٤ - باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز]

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى" هكذا الرواية "تضيء أَعْنَاق" وهو مفعول "تضيء"، يقال: أضاءت النار وأضاءت غيرها، "وبصرى" بضم الباء مدينة معروفة بالشام، وهي مدينة "حوران" بينها وبين "دمشق" نحو ثلاث مراحل.

[١٥ - باب في سكنى المدينة وعمارتهما قبل الساعة]

- ٧٢٨١ - (١) **حدثني** عمرو الناقد: **حدثنا** الأسود بن عامر: **حدثنا** زهير عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "تبلغ المساكن إهاب أو يهاب". قال زهير: قلت لسهيل: فكم ذلك من المدينة؟ قال: كذا وكذا ميلاً.
- ٧٢٨٢ - (٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد: **حدثنا** يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "ليست السنة بأن لا تمطروا، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا، ولا تبت الأرض شيئاً".

١٥ - باب في سكنى المدينة وعمارتهما قبل الساعة

ضبط "إهاب" والمراد به: قوله ﷺ: "تبلغ المساكن إهاب أو يهاب". أما "إهاب" فبكسر الهمزة، وأما "يهاب" فبياء مشددة تحت مفتوحة ومكسورة، ولم يذكر القاضي في "شرح" و"المشارك" إلا الكسر، وحكى القاضي عن بعضهم "نهاب" بالنون، والمشهور الأول، وقد ذكر في الكتاب أنه موضع بقرب المدينة على أميال منها.

قوله ﷺ: "ليست السنة أن لا تمطروا" والمراد بالسنة هنا: القحط، ومنه قوله تعالى: **وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ** (الأعراف: ١٣٠).

[١٦ - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان]

٧٢٨٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: "أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".

٧٢٨٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: "الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ"، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

٧٢٨٥ - (٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: "هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".

٧٢٨٦ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

٧٢٨٧ - (٥) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيَقُولُ: "هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا" ثَلَاثًا "حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".

[١٦ - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان]

قوله ﷺ: "ألا إن الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان" هذا الحديث سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

قال في تكملة فتح الملهم: وتكلم العلماء في ما هو المراد من جهة الشرق، فقال أكثرهم: إن المراد بما نجد. =

٧٢٨٨ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ. سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا"، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ "مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ" وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ (طه: ٤٠).

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

قوله: "مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ" هما من صيغ التعجب تعجب من حالهم في أنهم يبحثون عن الصغائر كأنهم يقصدون الاحتراز عنها مع اجترأهم على ارتكابهم الكبائر، وهذا الكلام منه رحمه الله تعالى على وفق ما قال أبوه عبد الله بن عمر حين سأله عراقي عن دم البعوض يصيب الثوب، فقال عبد الله ﷺ: انظروا إلى هذا يسأل عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ، رواه الترمذي في فضائل حسين.

= (إلى أن قال:) ولكن تدخل في حديث الباب أرض العراق أيضا لأنها كانت في جهة المشرق من المدينة، وإن كانت مائلة إلى الشمال، ويؤيده ما سيأتي عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه أدخل أرض العراق في مصداق حديث الباب. (تكملة فتح الملهم: ٦/٣١٤-٣١٥)

[١٧ - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة]

٧٢٨٩ - (١) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ". وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتِبَالَةٍ.

٧٢٩٠ - (٢) **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنَّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: **هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ** (التوبة: ٣٣) و(الصف: ٩) أَنْ ذَلِكَ تَامًا، قَالَ: "إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفِّي كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ".

[١٧ - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة]

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ"، وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتِبَالَةٍ.

صِبْطُ الْأَلْفَاظِ: أما قوله: "أَلْيَاتُ" فبفتح الهمزة واللام، ومعناه: أعجازهن جمع "ألية" كجفنة وجفنات، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون، ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها، وأما "تباله" فبمشتاة فوق مفتوحة، ثم باء موحدة مخففة، وهي موضع "باليمن"، وليست تباله التي يضرب بها المثل، ويقال: أهون علي الخجاج من تباله؛ لأن تلك بالطائف. وأما "ذو الخلصة" فبفتح الخاء واللام، هذا هو المشهور، حكى القاضي فيه في "الشرح" "والمشارك" ثلاثة أوجه: أحدها: هذا، والثاني: بضم الخاء، والثالث: بفتح الخاء وإسكان اللام، قالوا: وهو بيت صنم ببلاد دوس.

قوله ﷺ: "ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفِّي كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الْحَدِيثُ =

٧٢٩١ - (٣) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَهُوَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ

ابْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

= سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

[١٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل. فيتمنى أن يكون...]

٧٢٩٢ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ".

٧٢٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ".

٧٢٩٤ - (٣) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ".

١٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل. فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء

قوله: "حدثنا مروان عن يزيد وهو ابن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة، حديث: "لا يدري القاتل في أي شيء قتل". وفي الرواية: "حدثنا محمد بن فضيل عن أبي إسماعيل الأسلمي عن أبي حازم".

تغليط: أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل ثم قال مسلم: وفي رواية أبان قال: هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل، لم يذكر الأسلمي، هكذا هو في النسخ، ويزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل، وفي الكلام تقدم وتأخير، ومراده: وفي رواية ابن أبان قال: عن أبي إسماعيل هو يزيد بن كيسان، وظاهر اللفظ يوهم أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل، وهذا غلط بل يزيد بن كيسان، هو أبو إسماعيل، ووقع في بعض النسخ "عن يزيد ابن كيسان يعني أبا إسماعيل" وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه، وقد أوضحه الأئمة بدلائله كما ذكرته، قال أبو علي الغساني: اعلم أن يزيد بن كيسان يكنى أبا إسماعيل، وأن بشير بن سليمان يكنى أبا إسماعيل الأسلمي، وكلاهما يروي عن أبي حازم، فقد اشتركا في أحاديث عنه منها هذا الحديث، رواه مسلم أولاً عن يزيد بن كيسان، =

قوله: "وليس به الدين إلا البلاء" الاستثناء منقطع، أي ليس الباعث له عنى هذا المقال الدين بل يكون الباعث

البلاء، والله تعالى أعلم.

٧٢٩٥ - (٤) **وَحَدَّثَنَا** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ"، فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "الْهَرَجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ".

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

٧٢٩٦ - (٥) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: "يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ".

٧٢٩٧ - (٦) **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ".

٧٢٩٨ - (٧) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ،

عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "ذُو السَّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

٧٢٩٩ - (٨) **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ

زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ".

= ثم رواه عن رواية أبي إسماعيل الأسلمي إلا في رواية ابن أبان، فإنه جعله عن يزيد بن كيسان أبي إسماعيل، ولهذا لم يذكر الأسلمي في نسبه، والله أعلم.

التوفيق بين النصلين: قوله **يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**. هما تصغير ساقَي الإنسان لرقتهما، وهي صفة سوق السودان غالباً، ولا يعارض هذا قوله تعالى: **﴿حَرَمًا، آمِنًا﴾** (العنكبوت: ٦٧)؛ لأن معناه: آمناً إلى قرب القيامة، وخراب الدنيا، وقيل: يخص منه قصة ذي السويقتين، قال القاضي: القول الأول أظهر.

- ٧٣٠٠ - (٩) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيُّ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** قَالَ: "لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ". قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ: شَرِيكَ وَعَبِيدُ اللَّهِ وَعُمَيْرٌ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ، بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.
- ٧٣٠١ - (١٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ **ﷺ** قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ".
- ٧٣٠٢ - (١١) وحدثني حرمة بن يحيى: أخبرنا ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: قال رسول الله **ﷺ**: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ".
- ٧٣٠٣ - (١٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ **ﷺ** قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأَنْفِ".

ضبط الألفاظ ومعانيها: قوله **ﷺ**: "ملك رجل يقال له: الجهجاه" بهاءين، وفي بعضها "الجهجا" بحذف الهاء التي بعد الألف، والأول هو المشهور.

قوله **ﷺ**: "دار وجههم المجان المطرقة" أما "المجان" فبفتح الميم وتشديد النون جمع مجن بكسر الميم، وهو الترس، وأما "المطرقة" فبإسكان الطاء وتخفيف الراء، هذا هو الفصح المشهور في الرواية، وفي كتب اللغة والغريب، وحكى فتح الطاء وتشديد الراء، والمعروف الأول، قال العلماء: هي التي ألبيست العقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة، قالوا: ومعناه: تشبيه وجود الترك في عرضها وتنور وجناحها بالترسة المطرقة.

قوله **ﷺ**: "ذلف الأنف" هو بالذال المعجمة والمهمله لغتان، المشهور المعجمة، ومن حكى الوجهين فيه صاحبها "المشارك" و"المطالع" قالوا: رواية الجمهور بالمعجمة، وبعضهم بالمهمله، والصواب المعجمة وهو بضم الذال، =

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: "هم أربعة إخوة" إنما ذكره المصنف استطرادا؛ لأن أحد رواة هذا الحديث

عبد الكبير بن عبد المجيد، فذكر أن له ثلاثة إخوة آخرين. (تكملة فتح الملهم: ٦/٣٢٥)

٧٣٠٤ - (١٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التَّرِكَ، قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْشُونَ فِيهِ".

٧٣٠٥ - (١٤) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةُ، حُمُرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ".

٧٣٠٦ - (١٥) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ -** قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ،

= وإسكان اللام جمع أذلف كأحمر وحمر، ومعناه: فطس الأنوف، قصارها مع انبطاح، وقيل: هو غلظ في أرنبة الأنف، وقيل: تطامن فيها، وكله متقارب.

قوله **يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ** معناه: ينتعلون الشعر كما صرح به في الرواية الأخرى نعالهم الشعر، وقد وجدوا في زماننا هكذا، وفي الرواية الأخرى: **حُمُرُ الْوُجُوهِ** أي بيض الوجوه مشوبة بخمرة، وفي هذه الرواية "صغار الأعين".

وَقُوعٌ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ: وهذه كلها معجزات لرسول الله ﷺ، فقد وجد قتال هؤلاء الترك* بجميع صفاتهم التي ذكرها **صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنف، عراض الوجوه** كأن وجوههم المجان المطرقة، ينتعلون الشعر، فوجدوا بهذه الصفات كلها في زماننا، وقاتلهم المسلمون مرات، وقتلهم الآن، ونسأل الله الكريم إحسان العاقبة للمسلمين في أمرهم وأمر غيرهم وسائر أحوالهم، وإدامة اللطف بهم والحماية، وصلى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

قوله: **يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ** إلى آخره، قد سبق شرحه قبل هذا بأوراق،* و"يوشك" بضم الياء وكسر الشين، ومعناه: يسرع.

* **قال في تكملة فتح الملهم:** وذهب أكثر العلماء إلى أن المراد من هذا القوم هم الترك، وسيأتي ذلك مصرحاً في الحديث. كان بلادهم إذ ذاك ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور. (تكملة فتح الملهم: ٣٢٦/٦)

* **قال في تكملة فتح الملهم:** وحاصل المراد أن معظم البلاد سوف يسيطر عليها الكفار، فيمنعون أشياء الحاجة =

يَمْنَعُونَ ذَاكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَتِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدْدًا".

قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

٧٣٠٧ - (١٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٧٣٠٨ - (١٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضَلِ، ح:

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ،

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ

حَتِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدْدًا". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: "يَحْتِي الْمَالَ".

٧٣٠٩ - (١٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قوله: "ثم سكت هنية" أما "أسكت" فهو بالألف في جميع نسخ بلادنا، وذكر القاضي أنهم رووه بحذفها وإثباتها،

وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها، وسكت وأسكت لغتان بمعنى: صمت، وقيل: أسكت بمعنى: أطرق، وقيل:

بمعنى أعرض، وقوله: هنية بتشديد الياء بلا همز، قال القاضي: رواه لنا الصدفي بالهمزة، وهو غلط، وقد سبق

بيانه في "كتاب الصلاة".

قوله ﷺ: "يكون في آخر أمتي خليفة يحيي المال حتيا ولا يعدده عددا". وفي رواية: "يحتو المال حتيا" قال أهل

اللغة: يقال: حثيث أحثي حثيا، وحثوت أحثو حثوا لغتان، وقد جاءت اللغتان في هذا الحديث، وجاء مصدر

الثانية على فعل الأولى، وهو جائز من باب قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ أَنْتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ مَنَاتًا﴾ (نوح: ١٧)، والحثو:

هو الحفن باليدين، وهذا الحثو الذي يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال والغنائم والفتوحات مع سخاء

نفسه. **

= من وصولها إلى المسلمين في العراق والشام. (تكملة فتح الملهم: ٣٢٨/٦)

** قال في تكملة فتح الملهم: وذهب جمع من العلماء إلى أن المراد منه خليفة الله المهدي الذي سيخرج في آخر

الزمان، والله سبحانه أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٣٢٩/٦)

"يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ".

٧٣١٠ - (١٩) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ،

عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣١١ - (٢٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَحْفَرُ

الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: "بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ".

٧٣١٢ - (٢١) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادِ الْعَنْبَرِيِّ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** قَالَ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ

غِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ، وَفِي

حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ، وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ قَتَادَةَ: "وَيْسٌ" أَوْ

يَقُولُ: "يَا وَيْسَ ابْنَ سُمَيَّةَ".

قوله **بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ**: **بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ**، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ. وفي رواية: "وَيْسٌ أَوْ يَأْوِسٌ". وفي رواية: "قال لعمار: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ".

اختلاف الروايات مع اختلاف المعاني: أما الرواية الأولى فهو: "بؤس" بياء موحدة مضمومة وبعدها همزة،

والبؤس والبأساء: المكروه والشدة، والمعنى: يا بؤس ابن سمية ما أشده وأعظمه. وأما الرواية الثانية فهي: "ويس"

بفتح الواو وإسكان المثناة، ووقع في رواية البخاري: "ويح" كلمة ترحم، و"ويس" تصغيرها أي أقل منها في

ذلك، قال الهروي: "ويح" يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، فيترحم بها عليه ويرثى له، و"ويل" لمن يستحقها.

وقال الفراء: ويح وويس بمعنى ويل، وعن علي **بُؤْسٌ**: "ويح: باب رحمة، وويل: باب عذاب"، وقال سيبويه:

ويح: كلمة زجر لمن أشرف على الهلكة، وويل لمن وقع فيها، والله أعلم. والفتنة: الطائفة والفرقة.

كون علي محققاً مصيباً ووقوع ما أخبر به الرسول ﷺ: قال العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن علياً **عليه السلام**

كان محققاً مصيباً، والطائفة الأخرى بغاة، لكنهم مجتهدون فلا إثم عليهم لذلك، كما قدمناه في مواضع، منها: هذا الباب، وفيه: معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ من أوجه: منها أن عماراً يموت قتيلاً، وأنه يقتله مسلمون،

وأهم بغاة، وأن الصحابة يقاتلون، وأنهم يكونون فرقتين باغية وغيرها، وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

٧٣١٣ - (٢٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا - غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ: "تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ".

٧٣١٤ - (٢٣) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمَّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣١٥ - (٢٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ".

٧٣١٦ - (٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ". قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ".

٧٣١٧ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ.

٧٣١٨ - (٢٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

قوله ﷺ: "يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ". وفي رواية البخاري: "هلاك أمتي على يد أغيلمة من قريش"، هذه الرواية تبين أن المراد برواية مسلم "طائفة من قريش"، وهذا الحديث من المعجزات، وقد وقع ما أخبر به ﷺ.

قوله ﷺ: "قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ" قال الشافعي وسائر العلماء: معناه: لا يكون كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام كما كان في زمنه ﷺ، فعلمنا ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الإقليمين، فكان كما قال ﷺ، فأما كسرى فانقطع ملكه وزال =

٧٣١٩- (٢٨) **وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى**: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح: **وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ**: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

٧٣٢٠- (٢٩) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقِصْرٌ لِيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قِصْرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

٧٣٢١- (٣٠) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ"، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

٧٣٢٢- (٣١) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا**: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثْرَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ".
قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشُكَّ.

٧٣٢٣- (٣٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا**: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

٧٣٢٤- (٣٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرِ وَهُوَ ابْنُ

= بالكلية من جميع الأرض، وتمزق ملكه كل ممزق، واطمحل بدعوة رسول الله ﷺ، وأما قيصر فانخرم من الشام، ودخل أقاصي بلاده، فافتتح المسلمون بلادها، واستقرت للمسلمين ولله الحمد، وأنفق المسلمون كنوزهما في سبيل الله كما أخبر ﷺ، وهذه معجزات ظاهرة، و"كسرى" بفتح الكاف وكسرهما لغتان مشهورتان. وفي رواية: "لتنفقن كنوزهما في سبيل الله"، وفي رواية: **لتنقسمن كنوزهما في سبيل الله**. وفي رواية: **كسراً لكسرى الذي في الأبيض** أي الذي في قصره الأبيض أو قصوره ودوره الأبيض.

زَيْدُ الدِّيلِيِّ عَنِ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟" قَالُوا: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ * وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا.

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: "الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيُفْرَجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوهَا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ".

٧٣٢٥ - (٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدِّيلِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٧٣٢٦ - (٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ!

قوله ﷺ في المدينة التي بعضها في البر، وبعضها في البحر: **يعروها سبعون ألفاً من بني إسحاق** قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم: "من بني إسحاق"، قال: قال بعضهم المعروف المحفوظ من بني إسماعيل، وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه؛ لأنه إنما أراد العرب، وهذه المدينة في القسطنطينية. **

* قوله: "إِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ" إلخ كأنهم يقاتلون أولاً الكفرة حتى إذا غلبوهم يقصدون البلدة، فيدخلون فيها بلا قتال ثان عند دخولهم البلدة، والله تعالى أعلم، وبهذا يندفع ما يتخايل من التدافع بين هذا وما سبق منهم من القتال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

** **قال في تكملة فتح الملهم:** ولكن ذكر القرطبي احتمالاً أن ما وقع في الروايات صحيح، وإنما نسب العرب في هذه الرواية إلى إسحاق ﷺ؛ لأنه عمهم، وقد ينسب الرجل إلى عمه، وراجع شرح الأبي. قال العبد الضعيف عفا الله عنه: لم أجد في الروايات الأخرى صريحاً أنهم يكونون من العرب خالصة، ولم لا يجوز أن يكون ذلك الجيش مشتتاً على عدد كبير من بني إسحاق قد اعتنقوا الإسلام؟ وعلى هذا، فلا حاجة إلى القول بالوهم أو إلى التأويل الذي ذكره القرطبي، والله سبحانه وتعالى أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٣٣٦/٦)

هَذَا يَهُودِيٍّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ".

٧٣٢٧- (٣٦) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي".

٧٣٢٨- (٣٧) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَقْتَلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ".

٧٣٢٩- (٣٨) **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي فَاقْتُلْهُ".

٧٣٣٠- (٣٩) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغُرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ".

٧٣٣١- (٤٠) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى:** أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ". وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ!

٧٣٣٢- (٤١) **وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله ﷺ: "إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود" والغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال واليهود. وقال أبو حنيفة الدينوري: إذا عظمت العوسجة صارت غرقدة.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَأَحْذَرُوهُمْ.

٧٣٣٣ - (٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،

وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،
عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبًا مِنْ
ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ".

٧٣٣٤ - (٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ

مُنَبِّهٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "يُنْبَعَثُ".

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ" معنى يبعث

يخرج ويظهر، وسبق في أول الكتاب تفسير الدجال، وأنه من الدجل وهو التمويه، وقد قيل غير ذلك، وقد وجد
من هؤلاء خلق كثيرون في الأعصار، وأهلكهم الله تعالى وقلع آثارهم، وكذلك يفعل بمن بقي منهم.

[١٩ - باب ذكر ابن صياد]

٧٣٣٥ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصَّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ".

[١٩ - باب ذكر ابن صياد]

كُونَ ابْنِ صَيَّادٍ أَحَدَ الدَّجَاجِلَةِ الْكَذَّابِينَ: يُقَالُ لَهُ: ابْنُ صَيَّادٍ وَابْنُ صَائِدٍ، وَسُمِّيَ بِهَذَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَاسْمُهُ صَافٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَقِصَّتُهُ مُشْكَلَةٌ، وَأَمْرُهُ مُشْتَبِهٌ فِي أَنَّهُ هَلْ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ الْمَشْهُورُ أَمْ غَيْرُهُ؟ وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوْحِ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ، وَلَا غَيْرَهُ، وَإِنَّمَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ بِصِفَاتِ الدَّجَالِ، وَكَانَ فِي ابْنِ صَيَّادٍ قِرَائِنٌ مُحْتَمَلَةٌ؛ فَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ الدَّجَالُ وَلَا غَيْرَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ لِعُمَرَ ﷺ: "إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ، وَأَمَّا احْتِجَاجُهُ هُوَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَالدَّجَالُ كَافِرٌ، وَبِأَنَّهُ لَا يُولَدُ لِلدَّجَالِ، وَقَدْ وُلِدَ لَهُ هُوَ، وَأَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَأَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، وَهُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَا دَلَالَةَ لَهُ فِيهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ صِفَاتِهِ وَقَتِ فِتْنَتِهِ وَخُرُوجِهِ فِي الْأَرْضِ، وَمَنْ اشْتَبَاهَ قِصَّتَهُ وَكَوْنَهُ أَحَدَ الدَّجَاجِلَةِ الْكَذَّابِينَ.

اِخْتِلَافِ النَّاسِ فِي أَمْرِ ابْنِ صَيَّادٍ: قَوْلُهُ ﷺ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ" وَدَعَاؤُهُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، وَأَنَّهُ يَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الدَّجَالُ، وَأَنَّهُ يَعْرِفُ مَوْضِعَهُ، وَقَوْلُهُ: "إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ، وَانْتِفَاحَهُ حَتَّى مَلَأَ السُّكَّةَ، وَأَمَّا إِظْهَارُهُ الْإِسْلَامَ وَحُجَّةَ وَجْهَهُ وَإِقْلَاعَهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي أَنَّهُ غَيْرُ الدَّجَالِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَمْرِهِ بَعْدَ كِبَرِهِ، فَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ تَابَ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا أَرَادُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ كَشَفُوا عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى رَأَاهُ النَّاسُ، وَقِيلَ: لَهُمْ اشْهَدُوا، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ فِيهَا رَوَى عَنْهُمَا يَخْلِفَانِ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ، لَا يَشْكُنُ فِيهِ، فَقِيلَ لَجَابِرٍ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، فَقَالَ: وَإِنْ أَسْلَمَ، فَقِيلَ: إِنَّهُ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَإِنْ دَخَلَ مَكَّةَ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَقَدْنَا ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَ "الْحَرَّةِ"، وَهَذَا يَعْطِلُ رِوَايَةَ مَنْ رَوَى أَنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَلَفَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ =

٧٣٣٦ - (٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ**

= ابن صياد هو الدجال، وأنه سمع عمر **رضي الله عنه** يخلف على ذلك عند النبي **ﷺ** فلم ينكره النبي **ﷺ**. وروى أبو داود بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه كان يقول: والله ما أشك أن ابن صياد هو المسيح الدجال. قال البيهقي في كتابه "البعث والنشور": اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافاً كثيراً هل هو الدجال؟ قال: ومن ذهب إلى أنه غيره احتج بحديث تميم الداري في قصة الجساسة الذي ذكره مسلم بعد هذا، قال: ويجوز أن توافق صفة ابن صياد صفة الدجال كما ثبت في الصحيح أن أشبه الناس بالدجال عبد العزى من قطن، وليس كما قال، وكان أمر ابن صياد فتنة ابتلى الله تعالى بها عباده، فعصم الله تعالى منها المسلمين، ووقاهم شرها، قال: وليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبي **ﷺ** لقول عمر، فيحتمل أنه **ﷺ** كان كالمتوقف في أمره، ثم جاءه البيان أنه غيره، كما صرح به في حديث تميم، هذا كلام البيهقي، وقد اختار أنه غيره، وقد قدمنا أنه صح عن عمر وعن ابن عمر وجابر **رضي الله عنهم** أنه الدجال، والله أعلم.

وجه عدم قتل ابن صياد: فإن قيل: كيف لم يقتله النبي **ﷺ** مع أنه ادعى بحضرته النبوة؟ فالجواب من وجهين ذكرهما البيهقي وغيره: أحدهما: أنه كان غير بالغ، واختار القاضي عياض هذا الجواب. والثاني: أنه كان في أيام مهادنة اليهود وحلفائهم، وحزم الخطابي في "معالم السنن" بهذا الجواب الثاني، قال: لأن النبي **ﷺ** بعد قدومه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاب صلح على أن لا يهاجوا ويتركوا على أمرهم، وكان ابن صياد منهم أو دخيلاً فيهم.

سبب امتحان النبي **ﷺ:** قال الخطابي: وأما امتحان النبي **ﷺ** بما نبأه له من آية الدخان؛ فلأنه كان يبلغه ما يدعيه من الكهانة، ويتعاطاه من الكلام في الغيب، فامتحنه ليعلم حقيقة حاله، ويظهر إبطال حاله للصحابة، وأنه كاهن =

قال في تكملة فتح الملهم: قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ليس في حديث الباب صراحة بأن عمر **رضي الله عنه** خلف بكون ابن الصياد المسيح الدجال الذي يخرج في آخر الزمان، وإنما ذكر فيه أنه حلف بكونه دجالاً، فيحتمل أن يكون أراد به أنه أحد الدجاجلة الذين أخبر رسول الله **ﷺ** بخروجهم قبل قيام الساعة، وحينئذ فلا دلالة لخلفه على كونه الدجال المعهود، ولعل جابراً **رضي الله عنه** فهم من خلفه أنه أراد كونه الدجال المعهود الذي يخرج في آخر الزمان، فحلف بناء على فهمه، ولذلك فليس في النصوص ما يجزم به المرء على كونه الدجال المعهود، والله سبحانه وتعالى أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٣٥٢/٦)

قال في تكملة فتح الملهم: قال العبد الضعيف عفا الله عنه: جواب الخطابي أولى وأرجح؛ لكونه مؤيداً بحديث جابر عند أحمد، وفيه: "وإلا يكن هو، فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد". (تكملة فتح الملهم:

عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ خَبَّاتُ لَكَ خَبِيئًا"، فَقَالَ: دُخٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ"، * فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَعَّهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ".

= ساحر، يأتيه الشيطان، فيلقي على لسانه ما يلقيه الشياطين إلى الكهنة، فامتحنه بإضمار قول الله تعالى: **فَأَرْسَلْنَا** **يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ** (الدخان: ١٠)، وقال: خبأت لك خبيئًا، فقال: هو الدُّخُّ أي الدخان، وهي لغة فيه، فقال له النبي ﷺ: "اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ" أي لا تجاوز قدرك وقدر أمثالك من الكهنة الذين يحفظون من إلقاء الشيطان كلمة واحدة من جملة كثيرة، بخلاف الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فإنهم يوحى الله تعالى إليهم من علوم الغيب ما يوحى، فيكون واضحاً كاملاً، وبخلاف ما يلهمه الله الأولياء من الكرامات، والله أعلم.

قوله **خَبَّاتُ لَكَ خَبِيئًا** هكذا هو في معظم النسخ، وهكذا نقله القاضي عن جمهور رواة مسلم "خبياً" بياء موحدة مكسورة ثم مشناة، وفي بعض النسخ: "خبأ" بموحدة فقط ساكنة، وكلاهما صحيح.

الأقوال في المراد "بالدُّخُّ": قوله: "هو الدُّخُّ" هو بضم الدال وتشديد الخاء، وهي لغة في الدخان كما قدمناه، وحكى صاحب "نهاية الغريب" فيه فتح الدال وضمها، وانشهور في كتب اللغة والحديث ضمها فقط، والجمهور على أن المراد بالدُّخُّ هنا الدخان، وأما لغة فيه، وخالفهم الخطابي، فقال: لا معنى للدخان هنا؛ لأنه ليس ما يخبأ في كَفٍّ أو كَمٍّ كما قال، بل الدُّخُّ بيت موجود بين النخيل والبساتين، قال: إلا أن يكون معنى "خبأت" أضمرت لك اسم الدخان، فيجوز، والصحيح المشهور أنه **أضمر** له آية الدخان، وهي قوله تعالى: **فَأَرْسَلْنَا يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ** قال القاضي: قال الداودي: وقيل: كانت سورة الدخان مكتوبة في يده **عنه**، وقيل كتب الآية في يده. قال القاضي: وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمر النبي **ﷺ** إلا هذا اللفظ الناقص على عادة الكهان إذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يخطف قبل أن يدركه الشهاب، ويدل عليه قوله **ﷺ**: **اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ** =

* قوله: **اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ** كأنه ما أتى بالخبية على وجهه؛ لأن الخبيء كان تمام الآية وهو قوله تعالى: **فَأَرْسَلْنَا يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ**، وهو ما أتى بلفظ الدخان منه تماماً فكيف بالباقي، فلذلك قال له النبي **ﷺ**: فلن تعدو قدرك يعني هذا الذي أتيت به من الأمر الناقص جداً هو قدر الساحر الكاذب ولا تقدر تجاوز قدرك، والله تعالى أعلم.

* **قال في تكملة فتح الملهم**: وعلى هذا فيقال: كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على ما في الضمير؟ ويمكن أن يجاب باحتمال أن يكون النبي **ﷺ** تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره، فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه. كذا في فتح الباري (٦: ١٧٤). (تكملة فتح الملهم: ٦/٣٤٤)

٧٣٣٧ - (٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَقَالَ هُوَ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟" قَالَ: "أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟" قَالَ: "أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ عَلَيْهِ، دَعُوهُ".

٧٣٣٨ - (٤) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنُ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

٧٣٣٩ - (٥) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: "أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يُوَلَّدُ لَهُ"، قَالَ: "قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: "فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ"، قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: "فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: "أَمَّا، وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ، وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: "فَلَبَسَنِي".

٧٣٤٠ - (٦) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ، وَأَخَذَنِي

= أي القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، وما لا يبين من تحقيقه، ولا يصل به إلى بيان وتحقيق أمور الغيب.

شرح العرب: ومعنى "أخسأ" أقعد فلن تعدو قدرك، والله أعلم.

قوله **فلبسني**: هو بضم اللام وتخفيف الباء أي خلط عليه أمره كما صرح به في قوله في الرواية الأخرى: "خلط عليك الأمر" أي يأتيه به شيطان فخلط.

قوله: "فلبسني" بالتخفيف أيضاً، أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه.

منه ذمامة: هذا عذرتُ الناس، مالي ولكم؟ يا أصحاب محمدٍ ألم يقل نبي الله ﷺ: "إنه يهودي" وقد أسلمت، قال: "ولا يولد له" وقد ولد لي، وقال: "إن الله قد حرم عليه مكة" وقد حججت. قال فما زال حتى كاد أن يأخذ في قوله، قال: فقال له: أما، والله! إنني لأعلم الآن حيث هو، وأعرف أباه وأمه، قال: وقيل له: أيسرك أنك ذاك الرجل؟ قال: فقال: لو عرض علي ما كرهت.

٧٣٤١ - (٧) حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا سالم بن نوح: أخبرني الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: خرجنا حجاجاً أو عمّاراً ومعنا ابن صائد، قال: فنزلنا منزلاً، ففترق الناس وبقيت أنا وهو، فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال عليه، قال: وجاء بمتاعه فوضعه مع متاعي، فقلت: إن الحرّ شديد، فلو وضعته تحت تلك الشجرة، قال: ففعل، قال: فرفعت لنا غنم، فانطلق فجاء بعس، فقال: اشرب، أبا سعيد! فقلت: إن الحرّ شديد واللبن حار، ما بي إلا أنني أكره أن أشرب عن يده أو قال أخذ عن يده! فقال: أبا سعيد! لقد هممت أن أخذ حبلاً فأعلقه بشجرة ثم أختنق مما يقول لي الناس، يا أبا سعيد! من خفي عليه حديث رسول الله ﷺ ما خفي عليكم، معشر الأنصار، ألسنت من أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ: "هو كافر" وأنا مسلم؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ: "هو عقيم لا يولد له" وقد تركت ولدي بالمدينة؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل المدينة ولا مكة" وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة؟ قال أبو سعيد الخدري: حتى كدت أن أعذره، ثم قال: أما، والله! إنني لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن.

قال: قلت له: تبا لك سائر اليوم.

قوله: فأخفت منه ذمامة هو "ذمامة" بذال معجمة مفتوحة ثم ميم مخففة أي حياء وإشفاق من الدم واللوم.
قوله: "حين كاد أن يأخذ في قوله" هو بتشديد "في" قوله "مرفوع" وهو فاعل "يأخذ" أي يؤثر في وأصدقه في دعواه.
قوله: "فجاء بعس" هو بضم العين، وهو القدح الكبير، وجمعه عساس بكسر العين وأعساس.

٧٣٤٢ - (٨) **حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ**: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَابْنِ صَائِدٍ: "مَا تُرَبِّةُ الْجَنَّةِ؟" قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ: صَدَقْتَ."

٧٣٤٣ - (٩) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: "دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ".

٧٣٤٤ - (١٠) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَالُ، فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

٧٣٤٥ - (١١) **حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ**: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ.....

=قوله: **"يَا لَكَ سَاءَ الْيَوْمُ"** أي خسرانا وهلاكاً لك في باقي اليوم، وهو منصوب بفعل مضمر متروك الإظهار.
قوله: **"فِي تُرْبَةِ الْجَنَّةِ"** هي درمكة بيضاء مسك خالص، قال العلماء: معناه أنها في البياض درمكة، وفي الطيب مسك، والدرمك: هو الدقيق الحواري الخالص البياض، وذكر مسلم الروایتين في أن النبي ﷺ سأل ابن صياد عن تربة الجنة أو ابن صياد سأل النبي ﷺ. قال القاضي: قال بعض أهل النظر الرواية الثانية أظهر.

فَقَدْ حَدَّثَنِي: قوله: **"أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ"** استدلال به جماعة على جواز اليمين بالظن، وأنه لا يشترط فيها اليقين، وهذا متفق عليه عند أصحابنا، حتى لو رأى بخط أبيه الميت أن له عند زيد كذا، وغلب على ظنه أنه خطه، ولم يتيقن جاز الحلف على استحقاقه.

اختلاف النسخ والروايات وضبط الألفاظ ومعانيها: قوله في رواية حرملة: **"عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ"** هكذا هو في جميع النسخ، وحكى القاضي أنه سقط في نسخة ابن ماهان ذكر ابن عمر، وصار عنده منقطعاً قال هو وغيره: والصواب رواية الجمهور متصلاً بذكر ابن عمر.

وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَابْنِ صَيَّادٍ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: "آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ"، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَاذَا تَرَى؟" قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَا بَنِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ". ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي قَدْ حَبَّاتُ لَكَ حَبِيئًا"، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: "هُوَ الدَّخُّ"، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اِحْسَاءُ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ"، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ".

٧٣٤٦ - (١٢) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ

قوله: "عند أطم بني معالة" هكذا هو في بعض النسخ "بني مغالة"، وفي بعضها "ابن مغالة"، والأول هو المشهور، والمغالة بفتح الميم، وتخفيف الغين المعجمة، وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذه أنه: "أطم بني معاوية" بضم الميم وبالعين المهملة، قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول، قال القاضي: وبنو مغالة كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله ﷺ، والأطم بضم الهزرة والطاء هو الحصن، جمعه أظام. قوله: "فرفضه" هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: "فرفضه" بالضاد المعجمة، وقال القاضي: روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهملة، قال بعضهم: الرفص بالصاد المهملة الضرب بالرجل مثل الرفس بالسين، قال: فإن صح هذا فهو معناه، قال: لكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة، قال: ووقع في رواية القاضي التميمي: "فرفضه" بضاد معجمة، وهو وهم، قال: وفي البخاري من رواية المروزي فرقصه بالقاف والصاد المهملة، ولا وجه له، وفي البخاري في "كتاب الأدب" فرفضه بضاد معجمة، قال: ورواه الخطابي في غريبه: "فرصه" بصاد مهملة أي ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض، ومنه قوله تعالى: ﴿بَيْنِي وَمَنْ مَرَّ مَوْسَى﴾ (الصف: ٤) قلت: ويجوز أن يكون معنى "رفضه" بالمعجمة أي ترك سؤاله الإسلام ليأسه منه حينئذ، ثم شرع في سؤاله عما يرى، والله أعلم.

فوائد الحديث: قوله: "وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً" هو بكسر التاء أي يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه، ويعلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ونحوهما، وفيه: كشف أحوال من تخاف مفسدته، وفيه: كشف الإمام الأمور المهمة بنفسه.

أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ. فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ! - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ".

٧٣٤٧ - (١٣) قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: "إِنِّي لَأُنذِرُكُمْ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنذِرُهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أُنذِرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ".

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ: "إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُ مِنْ كَرِهٍ عَمَلُهُ، أَوْ يَقْرَأُ كُلُّ مُؤْمِنٍ". وَقَالَ: "تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ".

ضبط الالفاظ ومعانيها: قوله: **في قطيفة** كساء مخمل سبق بيانها مرات، وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم "زمزمة" بزاءين معجمتين، وفي بعضها براءين مهملتين، ووقع في البخاري بالوجهين، ونقل القاضي عن جمهور رواة مسلم أنه بالمعجمتين، وأنه في بعضها "رمزة" براء أولاً وزاي آخر، وحذف الميم الثانية، وهو صوت خفي لا يكاد يفهم أو لا يفهم. قوله: "فتار ابن صياد" أي فخص من مضجعه وقام.

قوله: **ما من نبي إلا وقد أذره قومه** هذا الإنذار لعظم فتنه وشدة أمرها. قوله: **تعلّموا** اتفق الرواة على ضبطه "تعلّموا" بفتح العين واللام المشددة، وكذا نقله القاضي وغيره عنهم، قالوا: ومعناه: اعلّموا وتحقّقوا، يقال: تعلّم بفتح مشددة بمعنى: اعلّم. قوله: **تعلّموا أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت**.

إثبات رؤية الله تعالى: قال المازري: هذا الحديث فيه تنبيه على إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة، وهو مذهب أهل الحق، ولو كانت مستحيلة كما يزعم المعتزلة لم يكن للتقييد بالموت معنى، والأحاديث بمعنى هذا كثيرة سبقت في "كتاب الإيمان" جملة منها، مع آيات من القرآن، وسبق هناك تقرير المسألة. قال القاضي: ومذهب أهل الحق أنها غير مستحيلة في الدنيا بل ممكنة، ثم اختلفوا في وقوعها، ومن منعه تمسك بهذا الحديث مع قوله تعالى: =

قوله: **لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت** هذا يدل على أن كل من يدعي ذلك فهو كاذب، ولا يدل على أنه **مستحيل** لم يره ليلة المعراج إن ثبت لقوله أحد منكم، والله تعالى أعلم.

٧٣٤٨ - (١٤) **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالَ أَبِي يُعْنِي قَوْلَهُ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ قَالَ: لَوْ تَرَكَتُهُ أُمَّهُ، بَيْنَ أُمْرَةٍ.

٧٣٤٩ - (١٥) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطْمِ بْنِ مَعَالَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ.

٧٣٥٠ - (١٦) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَغْضِبُهَا".

٧٣٥١ - (١٧) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يُعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ

= **ولا يذكره الأصبهاني** على مذهب من تأوله في الدنيا، وكذلك اختلفوا في رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء، وللسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ثم الأئمة الفقهاء والمحدثين والنظار في ذلك خلاف معروف، وقال أكثر مانعيها في الدنيا: سبب المنع ضعف قوي الأدمي في الدنيا عن احتمالها كما لم يحتملها موسى ﷺ في الدنيا، والله أعلم.

قوله: "ناهز الحلم" أي قارب البلوغ.

قوله: **المنع من ملاء السكة**، "السكة" بكسر السين: الطريق، وجمعها سكك، قال أبو عبيد: أصل السكة الطريق المصطفة من النخل، قال: وسميت الأزقة سككا لاصطفاف الدور فيها.

عَوْنٍ عَنِ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيْتُهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ فَلَقِيْتُهُ، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدِّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! قَالَ: قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي، وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ قَالَ: فَلَقِيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ، قَالَ: قُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنَكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَحَرَ كَأَشَدِّ نَحِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ: فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَا كَانَتْ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ، وَأَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ.

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: "إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَعْضِبُهُ".

ضبط الألفاظ: قوله: "فلقيه لقيه أخرى". قال القاضي في "المشارك": رويناه "لقيته" بضم اللام، قال ثعلب وغيره: يقولونه بفتحها، هذا كلام القاضي، والمعروف في اللغة والرواية ببلاذنا: الفتح. قوله: "فقد نفرت عينه" بفتح النون والفاء، أي ورمت وفتأت، وذكر القاضي أنه روي على أوجه أخرى، والظاهر أنها تصحيف.

[٢٠ - باب ذكر الدجال وصفته وما معه]

٧٣٥٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَائِفَةٌ".

[٢٠ - باب ذكر الدجال وصفته وما معه]

قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه وغيره، وسبق في "كتاب الصلاة" بيان تسميته المسيح واشتقاقه، والخلاف في ضبطه.

إثبات خروج الرجال والرد على من خالف خروجه: قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه، وجنته وناره ونهريه، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، فيقع كل ذلك بقدره الله تعالى ومشيئته، ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى عليه السلام. **وَيُنْتَبِهُ أَنَّ الدَّجَالَ نَامُونٌ** (إبراهيم: ٢٧)، هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار، خلافاً لمن أنكروه وأبطل أمره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة، وخلافاً للبخاري المعتزلي، وموافقيه من الجهمية وغيرهم في أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يدعي مخارف وخيالات لا حقائق لها، وزعموا أنه لو كان حقاً لم يوثق بمعجزات الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهذا غلط من جميعهم؛ لأنه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالتصديق له، وإنما يدعي الإلهية، وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله ووجود دلائل الحدوث فيه، ونقص صورته، وعجزه عن إزالة العور الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه، ولهذا الدلائل وغيرها لا يغتر به إلا رعاع من الناس، لسد الحاجة والفاقة رغبة في سد الرمق أو تقية وخوفاً من أذاه؛ لأن فتنه عظيمة جداً، تدهش العقول، وتحير الألباب مع سرعة مروره في الأمر، فلا يمكن بحيث يتأمل الضعفاء حاله، ودلائل الحدوث فيه والنقص، فيصدق من صدقه في هذه الحالة، ولهذا حذرت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين من فتنه، ونبهوا على نقصه، ودلائل إبطاله، وأما أهل التوفيق فلا يغترون به، ولا يخدعون لما معه لما ذكرناه من الدلائل المكذبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله، ولهذا يقول له الذي يقتله ثم يحييه: ما ازددت فيك إلا بصيرة، هذا آخر كلام القاضي رحمه الله.

٧٣٥٧ - (٦) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الدَّجَالُ عُورُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ".

٧٣٥٨ - (٧) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكِ** الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيَ الْعَيْنِ مَاءٌ أبيضٌ، وَالْآخَرُ رَأْيَ الْعَيْنِ نَارٌ تَأْجَجُ، فِيمَا أَدْرَكَ أَحَدٌ فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيُغَمِّضَ، ثُمَّ لِيُطَاطِئَ رَأْسَهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ".

٧٣٥٩ - (٨) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي الدَّجَالِ: "إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا".**

= لكل مسلم كاتب وغير كاتب، ويخفيها عن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك، وذكر القاضي فيه خلافاً منهم من قال: هي كتابة حقيقة كما ذكرنا، ومنهم من قال: هي مجاز وإشارة إلى سمات الحدوث عليه، واحتج بقوله: "يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب"، وهذا مذهب ضعيف.

قوله ﷺ: "مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَجَنَّتُهُ نَارٌ وَنَارُهُ جَنَّةٌ". وفي رواية: "كَبْرًا". وفي رواية: "مَاءٌ وَنَارٌ". قال العلماء: هذا من جملة فتنته امتحن الله تعالى به عباده ليحق الحق ويبطل الباطل، ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه.

تصويب "أدركه" بدون النون: قوله ﷺ: "فِيمَا أَدْرَكَ أَحَدٌ فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا" هكذا هو في أكثر النسخ: "أدركن"، وفي بعضها: "أدركه"، وهذا الثاني ظاهر، وأما الأول فغريب من حيث العربية؛ لأن هذه النون لا تدخل على الفعل، قال القاضي: ولعله "يدركن" يعني فعيره بعض الرواة. وقوله: "يراه" بفتح الياء وضمها. قوله ﷺ: "مَمْسُوحُ الْعَيْنِ عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ" هي بفتح الظاء المعجمة والفاء، وهي جلدة تغشي البصر، وقال الأصمعي: لحمه تنبت عند المأقي.

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٣٦٠ - (٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُدَيْفَةَ ابْنِ الْيَمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ، قَالَ: "إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعُ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ". فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ تَصَدِيقًا لِحُدَيْفَةَ.

٧٣٦١ - (١١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: "لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً". قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

٧٣٦٢ - (١١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ. وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ".

٧٣٦٣ - (١٣) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ: فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِيِّ، قَاضِي حِمَصٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ، ح وَحَدَّثَنِي

قوله: "سمع النّوأس بن سمعان" بفتح السين وكسرهما.

مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، * فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِيْنَا، فَقَالَ: "مَا شَأْنُكُمْ؟" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ:

قوله: "ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ، وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ" هو بتشديد الفاء فيهما. **خَفَضَ وَرَفَعَ فِي مَعْنَى وَجِهَانٍ:** وفي معناه قولان: أحدهما: أن خفض بمعنى: حقر. وقوله: "رفع" أي عظمه وفخمه، فمن تحقيره وهوانه على الله تعالى عورده، ومنه قوله ﷺ: "هو أهون على الله من ذلك"، وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك هو وأتباعه، ومن تفخيمه وتعظيم فتنته وانحناء به هذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أذره قومه. والوجه الثاني: أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه، فخفض بعد طول الكلام والتعب ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد.

"أخوفني" بنون بعد الفاء وبخذفها. لغتان صحيحتان: قوله ﷺ: "غير الدَّجَالَ أخوفني عليكم" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أخوفني" بنون بعد الفاء، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: ورواه بعضهم بخذف النون، وهما لغتان صحيحتان، ومعناها واحد، قال شيخنا الإمام أبو عبد الله بن مالك: الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه، فأما لفظه لكونه تضمن ما لا يعتاد من إضافة "أخوف" إلى ياء المتكلم مقرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية، والجواب أنه كان الأصل إثباتها، ولكنه أصل متروك، فنبه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتاً منها ما أنشده الفراء:

فما أدري فظني كل ظنٍّ
أُوسِّلِمَتِي إِلَى قَوْمِي شَرَّاحِي

يعني شراحيل فرحمه في غير الندا للضرورة، وأنشد غيره:

وليس الموافيني ليرفد خائباً
فإن له أضعاف ما كان أملاً

ولأفعل التفضيل أيضاً شبه بالفعل، وخصوصاً بفعل التعجب، فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة، هذا هو الأظهر في هذه النون هنا، ويحتمل أن يكون معناه: أخوف لي، فأبدلت النون من اللام، كما أبدلت في "لعن وعن" بمعنى "لعل وعل".

قوله: **خَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ** أي بالغ في تقريبه، واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع حتى ظنناه لغاية المبالغة في تقريبه أنه في طائفة من نخل المدينة، وقيل: هما بتشديد فاء خفض ورفع أي أحقر أمره بأنه أعور وأهون على الله، وأنه يضمحل أمره وعظمه بجعل الخوارق بيده، أو خفض صوته بعد لقيه لكثرة التكلم فيه، ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كاملاً، قلت: والمعنيان لا يناسبهما الغاية، فالوجه هو المعنى أول الذي ذكرنا، والله تعالى أعلم.

"غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ،
وَلَسْتُ فِيكُمْ، فامرؤٌ حَجِيجُ نَفْسِي، وَاللَّهِ! خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ، عَيْنُهُ
طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أُشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَيِّ بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ،
إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ! فَاتَّبِعُوا". قُلْنَا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَبُثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ،

= **الوجه في معنى الحديث.** وأما معنى الحديث ففيه أوجه أظهرها: أنه من أفعال التفضيل، وتقديره: غير الدجال
أخوف مخوفاتي عليكم ثم حذف المضاف إلى الياء، ومنه: "أخوف ما أخاف على أمي الأئمة المضنون"، معناه أن
الأشياء التي أخافها على أمي أحقها بأن تخاف الأئمة المضنون. والثاني: بأن يكون "أخوف" من أخاف بمعنى
خوف، ومعناه: غير الدجال أشد موجبات خوفي عليكم. والثالث: أن يكون من باب وصف المعاني بما يوصف
به الأعيان على سبيل المبالغة كقولهم في الشعر الفصيح: شعر شاعر، وخوف فلان أخوف من خوفك، وتقديره:
خوف غير الدجال أخوف خوفي عليكم، ثم حذف المضاف الأول ثم الثاني، هذا آخر كلام الشيخ .
ضبط الألفاظ ومعناها: قوله **إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ** هو بفتح القاف والطاء، أي شديد جعودة الشعر مباعد
للجعودة الخبوبة.

قوله **إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ** هكذا في نسخ بلادنا "خللة" بفتح الخاء المعجمة واللام وتنوين
الخاء، وقال القاضي: المشهور فيه "خللة" بالخاء المهملة ونصب التاء يعني غير منونة. قيل: معناه: سمت ذلك
وقبائله، وفي كتاب "العين" الخلة: موضع حزن وصخور، قال: ورواه بعضهم "حله" بضم اللام وبهاء الضمير أي
نزوله وحلوله، قال: وكذا ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"، قال: وذكره الهروي "خللة" بالخاء
المعجمة وتشديد اللام المفتوحين، وفسره بأنه ما بين البلدين، هذا آخر ما ذكره القاضي، وهذا الذي ذكره عن
الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا، وفي "الجمع بين الصحيحين" أيضاً ببلادنا، وهو الذي رجحه صاحب "نهاية
الغريب" وفسره بالطريق بينهما.

قوله **عَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا** هو بعين مهمله وتاء مثلثة مفتوحة، وهو فعل ماضٍ، والعيث: الفساد أو أشد
الفساد والإسراع فيه، يقال منه: عاث يعيث، وحكى القاضي أنه رواه بعضهم "فعاث" بكسر التاء منونة اسم
فاعل، وهو بمعنى الأول.

قوله **يَوْمٌ كَسَنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَامِكُمْ**.

طريق أداء الصلاة وقت فتنه الرجال: قال العلماء: هذا الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على =

قوله: **أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ** قيل: النون بدل عن اللام والأصل أخوف لي، قلت: يؤيده رواية الترمذي باللام.

قوله: **إِنْ يَخْرُجُ كَلِمَةٌ** "إن" شرطية، وقوله: **أَيُّ كَلِّ امْرَأَةٍ مِنْ اسْتِعْمَالِ النُّكْرَةِ فِي الْعَمُومِ** مثل علمت نفس.

وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَامِكُمْ"، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَهُ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟
 قَالَ: "لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالْغَيْثِ
 اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ،
 وَالْأَرْضَ فَتَنْبِتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ
 خَوَاصِرًا، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمَجِّلِينَ
 لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرَبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا
 كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْغَرَضِ،

= هذا القدر المذكور في الحديث، يدل عليه قوله **قوله**: "وسائر أيامه كأيامكم"، وأما قولهم: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة تكفيننا فيه صلاة يوم؟ قال: "لا، اقدروا له قدره"، فقال القاضي وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع، قالوا: ولولا هذا الحديث ووكنا إلى اجتهادنا لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام، ومعنى "اقدروا له قدره" أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر، فصلوا العصر، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب، فصلوا المغرب، وكذا العشاء والصبح، ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب، وهكذا حتى ينتضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلها مؤداة في وقتها. وأما الثاني الذي كشهرا، والثالث الذي كجمعة، فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما كالיום الأول على ما ذكرناه، والله أعلم.

قوله **قوله**: "فترويح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرًا وأسبغه ضروعًا وأمدته خواصرًا".

شرح العريب: أما "ترويح" فمعناها: ترجع آخر النهار، و"السارحة" هي الماشية التي تسرح، أي تذهب أول النهار إلى المرعى، وأما "الذرى" فبضم الذا والمعجمة، وهي الأعالي والأسنمة، جمع ذروة بضم الذا وكسرها. وقوله: **بالسين المهملة والغين المعجمة**، أي أطوله لكثرة اللبن، وكذا أمدته خواصر لكثرة امتلائها من الشبع. **قوله**: **كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ** هي ذكور النحل، هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون، قال القاضي: المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة، لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها؛ لأنه متى طار تبعته جماعة، والله أعلم.

قوله **قوله**: **رَمِيَةَ الْغَرَضِ** بفتح الجيم على المشهور، وحكى ابن دريد كسرهما أي قطعتين، ومعنى "رمية الغرض" أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رميته، هذا هو الظاهر المشهور، وحكى القاضي هذا، ثم قال: وعندى =

قوله: "كيعاسيب النحل" أي كاتباع النحل يعاسيبه.

ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَأَضِعَا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِيَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانَ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّزُوا

= أن فيه تقديمًا وتأخيرًا، وتقديره: فيصبيه إصابة رمية الغرض، فيقطعه جزلتين، والصحيح الأول.
 قوله: **منزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق** **بين مهرودتين** أما "المنارة" فبفتح الميم، وهذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق، ودمشق بكسر الدال وفتح الميم، وهذا هو المشهور، وحكى صاحب "المطالع" كسر الميم، وهذا الحديث من فضائل دمشق، وفي "عند" ثلاث لغات: كسر العين وضمها وفتحها، والمشهور الكسر، وأما "المهرودتان" فروي بالبدال المهملة والذال المعجمة، والمهملة أكثر، والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة والغريب وغيرهم، وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة، كما هو المشهور، ومعناه: لابس مهرودتين أي ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران، وقيل: هما شقتان، والشقة نصف الملاءة.
 قوله: **تحدّر منه جمان كاللؤلؤ** الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم هي حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار، والمراد: يتحدّر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته، فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء.
 قوله: **فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات**.
"لا يحل" بضم الحاء وهم: هكذا الرواية: "فلا يحل" بكسر الحاء و"نفسه" بفتح الفاء، ومعنى لا يحل: لا يمكن ولا يقع، وقال القاضي: معناه عندي: حق وواجب، قال: ورواه بعضهم بضم الحاء، وهو وهم وغلط.
 قوله: **يدركه بياب لُد** هو بضم اللام وتشديد الدال مصروف، وهو بلدة قريبة من بيت المقدس.
 قوله: **ثم يأتي عيسى قوما قد عصمهم الله من وجههم** قال القاضي: يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره، فيمسح على وجوههم تبركاً وبراً، ويحتمل أنه إشارة إلى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف.
 قوله تعالى: **"أخرجت عبداً لي لا يدان لأحد بقتالهم، فحرّزوا إلى الطور"**.
 شرح الغريب: فقوله: "لا يدان" بكسر النون تثنية "يد"، قال العلماء: معناه: لا قدرة ولا طاقة، يقال: مالي بهذا =

قوله: **لا يدان لأحد** أي لا قوة، قلت: وكأنه لأن الله تعالى ما أراد موتهم بريح نفس عيسى **عليه السلام**، وإلا لما كانت حاجة إلى قتالهم.

عِبَادِي إِلَى الطَّوْرِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُخَصِّرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبْرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أُبْتِي ثَمْرَتِكَ، وَرَدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ،

= الأمر يد، ومالي به يدان؛ لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد، وكان يديه معدومتان لعجزه عن دفعه، ومعنى "حرزهم إلى الطور" أي ضمهم واجعله لهم حرزاً، يقال: أحرزت الشيء أحرزه إحرزاً، إذا حفظته وضممته إليك، وصنفته عن الأخذ، ووقع في بعض النسخ "حزب" بالخاء والزاء والباء أي أجمعهم، قال القاضي: وروي "حوز" بالواو والزاء، ومعناه: نخمهم وأزهمهم عن طريقهم إلى الطور. قوله: **(وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ)** (الأنبياء: ٩٦)، "الحذب": النشز و"ينسلون" يمشون مسرعين.

قوله: **(فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ)**، فَيُصْبِحُونَ فَرَسِي "النَّعْفُ" بنون وغيين معجمة مفتوحتين ثم فاء، وهو دود يكون في أنوف الإبل والغنم الواحدة نعفة، و"الفرسي": بفتح الفاء مقصور أي قتلى، واحدهم فريس. قوله: **"مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ"** هو بفتح الهاء أي دسهم ورائحتهم الكريهة.

قوله: **(لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ)** أي لا يمنع من نزول الماء بيت، "المدر" بفتح الميم والبدال، وهو العطين الصلب. قوله: **(فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ)** روي بفتح الزاء واللام والقاف، وروي "الزلفة" بضم الزاء وإسكان اللام وبالفاء، وروي "الزلفة" بفتح الزاء واللام وبالفاء، وقال القاضي: روي بالفاء والقاف وبفتح اللام وبإسكانها وكلها صحيحة، قال في "المشارك": والزاء مفتوحة، واختلفوا في معناه، فقال ثعلب وأبو زيد وآخرون معناه كالمراة، وحكى صاحب "المشارك" هذا عن ابن عباس أيضاً، شبهها بالمرأة في صفاتها ونظافتها، وقيل: كمصانع الماء، أي إن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنع الذي يجتمع فيه الماء، وقال أبو عبيد: معناه: كالإجانة الخضراء، وقيل: كالصحفة، وقيل كالروضة.

قوله: **(تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا)** العصابة: الجماعة، "وقحفها" بكسر القاف هو مقعر قشرها، شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ، وقيل: ما انفلق من جمجمته وانفصل.

حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ،
وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ
تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا
تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ".

٧٣٦٤ - (١٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ
ابْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ - عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا - وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ
مَرَّةً مَاءٌ - ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحُمْرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ
قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلَمْ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بُشَابَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: "فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِي لِأَحَدٍ
بِقِتَالِهِمْ".

قوله: "هَذَا مِنَ الْإِبِلِ حُرُوفُ اللَّقْحَةِ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ"، "الرَّسُلُ" بكسر الراء وإسكان
السين هو اللبن، و"اللَّقْحَةُ" بكسر اللام وفتحها لغتان مشهورتان، الكسر أشهر، وهي القرية العهد بالولادة،
وجمعها لقح بكسر اللام وفتح القاف كبيرة وبرك، واللَّقُوح ذات اللبن، وجمعها لقاح، و"الفِئَامُ" بكسر الفاء
وبعدها همزة ممدودة، وهي الجماعة الكثيرة، هذا هو المشهور، والمعروف في اللغة وكتب الغربية ورواية الحديث
أنه بكسر الفاء وبالهمز، قال القاضي: ومنهم من لا يجيز الهمز، بل يقوله بالياء، وقال في "المشارك": وحكاة
الخنيل بفتح الفاء، وهي رواية القابسي، قال: وذكره صاحب "العين" غير مهموز، فأدخله في حرف الياء،
وحكى الخطابي أن بعضهم ذكره بفتح الفاء وتشديد الياء، وهو غلط فاحش.

قوله: "أَخْضَرُ الْخَيْلِ مِنَ الْخَيْلِ" قال أهل اللغة: الفخذ: الجماعة من الأقارب، وهم دون البطن، والبطن دون
القبيلة، قال القاضي: قال ابن فارس: الفخذ هنا بإسكان الخاء لا غير، فلا يقال إلا بإسكانها، بخلاف الفخذ التي
هي العضو، فإنها تكسر وتسكن.

قوله: "تَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ" هكذا هو في جميع نسخ مسلم "وكل مسلم" بالواو.
قوله: "يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ" أي يجامع الرجال النساء علانية بخضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكثرون
لذلك، و"الهرج" بإسكان الراء: الجماع، يقال: هرج زوجته أي جامعها يهرجها بفتح الراء وضمها وكسرهما.
قوله: "يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحُمْرِ" هو بخاء معجمة وميم مفتوحتين، والخمر: الشجر الملتف الذي
يستر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس.

[٢١ - باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه]

٧٣٦٥ - (١) **حدَّثني** عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد - والفاظهم متقاربة، والسياق لعبد، قال: **حدَّثني**، وقال الآخران: **حدَّثنا** - يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد: **حدَّثنا** أبي عن صالح، عن ابن شهاب، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا سعيد الخدري قال: **حدَّثنا** رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما **حدَّثنا** قال: "يأتي، وهو محرم عليه أن يدخل أنقاب المدينة، فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول له: أشهد أنك الدجال الذي **حدَّثنا** رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرايتم إن قتل هذا ثم أحييته، أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، قال: فيقتله ثم يحييه، فيقول حين يحييه: والله! ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن، قال: فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه". قال أبو إسحاق: يُقال: إن هذا الرجل هو الخضر **عليه السلام**.

[٢١ - باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه]

قوله **تحريم عليه أن يدخل غاب المدينة** هو بكسر النون، أي طرفها وفحاجها، وهو جمع نقب، وهو الطريق بين جبلين.

قوله **فيقتله ثم يحييه**.

الدجال يدعي الربوبية لا النبوة: قال المازري: إن قيل: إظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بممكن، وكيف ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده؟ فالجواب: أنه إنما يدعي الربوبية، وأدلة الحدوث تغل ما ادعاه وتكذبه، وأما النبي فإنما يدعي النبوة، وليست مستحيلة في البشر، فإذا أتى بدليل لم يعارضه شيء صدق. وأما قول **الدجال**: "أرايتم إن قتل هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا" فقد يستشكل؛ لأن ما أظهره الدجال لا دلالة فيه لربوبيته؛ لظهور النقص عليه، ودلائل الحدوث، وتشويه الذات، وشهادة كذبه وكفره المكتوبة بين عينيه وغير ذلك، ويجاب بنحو ما سبق في أول الباب، هو أنهم لعلمهم قالوا خوفاً منه وتقية لا تصديقاً، ويحتمل أنهم قصدوا: لا نشك في كذبك وكفرك، فإن من شك في كذبه وكفره كفر، وخادعون بهذه التورية خوفاً منه، ويحتمل أن الذين قالوا: لا نشك هم مصدقوه من اليهود وغيرهم ممن قدر الله تعالى شقاوته.

قوله: **قال أبو إسحاق**: **يقال**: إن هذا الرجل هو الخضر **عليه السلام**. أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان راوي الكتاب =

٧٣٦٦ - (٢) **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: أخبرنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب عن الزهري في هذا الإسناد بمثله.

٧٣٦٧ - (٣) **حدثني** محمد بن عبد الله بن قهزاد، من أهل مرو: حدثنا عبد الله بن عثمان عن أبي حمزة، عن قيس بن وهب، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين، فلقاه المسالح، مسالح الدجال، فيقولون له: أين تعمد؟ فيقول: أعمد إلى هذا الذي خرج، قال: فيقولون له: أو ما تؤمن بربنا؟ فيقول: ما بربنا خفاء، فيقولون: اقتلوه، فيقول بعضهم لبعض: أليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه، قال: فينطلقون به إلى الدجال، فإذا رآه المؤمن قال: يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ، قال: فيأمر الدجال به فيشبح، فيقول: خذوه وشجوه، فيوسع ظهره وبطنه ضرباً، قال: فيقول: أو ما تؤمن بي؟ قال: فيقول: أنت المسيح الكذاب، قال فيؤمر به فيؤشر بالمشار من مفرقه حتى يفرق بين رجله، قال: ثم يمشي الدجال بين القطعتين، ثم يقول له: قم، فيستوي قائماً، قال: ثم يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: ما ازددت فيك

= عن مسلم، وكذا قال معمر في "جامعه" في أثر هذا الحديث كما ذكره ابن سفيان، وهذا تصريح منه بخياة الخضر **عليه السلام**، وهو الصحيح، وقد سبق في بابه من "كتاب المناقب".

شرح الغريب وضبط الألفاظ: "والمسالح": قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كاخفراء سموا بذلك لحملهم السلاح. قوله **عليه السلام**: "فيأمر الدجال به فيشبح فيقول: خذوه وشجوه" فأما اللفظ الأول، فروى على ثلاثة أوجه: أحدها: فيشبح بشين معجمة، ثم باء موحدة، ثم حاء مهملة أي مدوود على بطنه، والثاني: "شحوه" بالجيم المشددة من الشج، وهو الجرح في الرأس والوجه، الثاني "فيشج" كالأول، فيقول: خذوه و"شحوه" بالباء والحاء. والثالث "فيشج"، و"شحوه" كلاهما بالجيم، وصحح القاضي الوجه الثاني، وهو الذي ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"، والأصح عندنا الأول.

وأما قوله: "فيوسع ظهره" فبإسكان الواو وفتح السين.

قوله **عليه السلام**: "فيؤشر بالمشار من مفرقه" هكذا الرواية: "يؤشر" بالهمز، و"المنشار" بهمزة بعد الميم، وهو الأفتح، ويجوز تخفيف الهمزة فيهما، فيجعل في الأول واو، وفي الثاني ياء، ويجوز "المنشار" بالنون، وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشركها، و"مفرق الرأس" بكسر الراء وسطه، و"الترقوة" بفتح التاء وضم القاف، =

إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ
 الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ
 يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفُهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ". فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ".

= وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق.

[٢٢ - باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل]

٧٣٦٨ - (١) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّوَّاسِيِّ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ
عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ: "وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ"، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ. قَالَ: "هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ".

٧٣٦٩ - (٢) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ
ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ: "وَمَا سُؤَالُكَ؟" قَالَ:
قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: "هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ
ذَلِكَ".

٧٣٧٠ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ: فَقَالَ لِي:
"أَيُّ بَنِي".

[٢٢ - باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل]

قوله ﷺ: "وَمَا يَضُرُّكَ" هو بضم الياء على اللغة المشهورة، أي ما يتعبك من أمره، قال ابن دريد: يقال: أنصبه
المرض وغيره ونصبه، والأولى أفصح، قال: وهو تغير الحال من مرض أو تعب.
قوله: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ الطَّعَامُ وَالْأَنْهَارُ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ" قال القاضي:
معناه: هو أهون على الله من أن يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضلاً للمؤمنين، ومشككاً لقلوبهم، بل إنما
جعل له ليزداد الذين آمنوا إيماناً، ويثبت الحجة على الكافرين والمنافقين ونحوهم، وليس معناه: أنه ليس معه شيء
من ذلك.

[٢٣ - باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى.....]

٧٣٧١ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، يُحَرِّقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ - لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا - فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ ثُمَّ يَمُكُّثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ". قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٢ - باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل

الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ في الصور، وبعث من في القبور
إثبات نزول عيسى ﷺ والرد على من أنكروا قوله ﷺ: "بعث الله عيسى ابن مريم". أي ينزله من السماء
حاكماً بشرعنا، وقد سبق بيان هذا في "كتاب الإيمان". قال القاضي ﷺ: نزول عيسى ﷺ وقتله الدجال حق،
وصحيح عند أهل السنة للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله، فوجب إثباته،
وأنكر ذلك بعض المعتزلة والجهمية ومن وافقهم، وزعموا أن هذه الأحاديث مردودة بقوله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ
النَّبِيِّينَ﴾ (الأحزاب: ٤٠)، وبقوله ﷺ: "لا نبي بعدي" وياجماع المسلمين أنه لا نبي بعد نبينا ﷺ، وأن شريعته
مؤبدة إلى يوم القيامة لا تنسخ، وهذا استدلال فاسد؛ لأنه ليس المراد بنزول عيسى ﷺ أنه ينزل نبياً بشرع
ينسخ شرعنا، ولا في هذه الأحاديث، ولا في غيرها شيء من هذا، بل صحت هذه الأحاديث هنا، وما سبق في
"كتاب الإيمان" وغيرها أنه ينزل حكماً مقسطاً بحكم شرعنا، ويحيى من أمور شرعنا ما هجره الناس.
شرح الغريب: قوله: "في كبد جبل" أو وسطه وداخله، وكبد كل شيء وسطه.

قال: "فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَ رِزْقِهِمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبْلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ - نُعْمَانُ الشَّكَّ - فَتَنْبِتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلِمُوا إِلَى رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ، فَيُقَالُ: مَنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مَنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ".

٧٣٧٢ - (٢) **وحدَّثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النَّعْمَانَ ابْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ - قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي"، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ". قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

قوله **ﷺ**: "فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ" قال العلماء: معناه: يكونون في سرعتهم إلى الشرور، وقضاء الشهوات والفساد كطيوران الطير، وفي العدوان وظلم بعضهم بعضاً في أخلاق السباع العادية. قوله **ﷺ**: "أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا"، "الليت" بكسر اللام وآخره مثناة فوق، وهي صفحة العنق، وهي جانبه و"أصغى": أمال.

قوله **ﷺ**: "وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبْلِهِ" أي يطينه ويصلحه.

قوله: "كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ" قال العلماء: الطَّلُّ بالهمزة، وهو الموافق للحديث الآخر أنه كمني الرجال.

قوله: "فَلَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ" قال العلماء: معناه ومعنى ما في القرآن **يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ** (القلم: ٤٢) يوم يكشف عن شدة وهول عظيم، أي يظهر ذلك، يقال: كشفت الحرب عن ساقها إذا اشتدت، وأصله أن من جد في أمره كشف عن ساقه مستمراً في الخفة والنشاط له.

٧٣٧٣- (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أُنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ * خُرُوجًا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى، وَآيَهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا".

٧٣٧٤- (٤) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ:** حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ * يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أُنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٧٣٧٥- (٥) **وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ:** حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا. وَلَمْ يَذْكُرْ ضُحَى.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** فإن قيل: طلوع الشمس ليس بأول الآيات؛ لأن الدخان والدجال قبله؟ أجيب: بأن الآيات إما أمارات دالة على قرب قيام الساعة، وإما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها، ومن الأول: الدخان وخروج الدجال ونحوهما. ومن الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها، والرجفة وبس الجبال وخروج النار وطردها إلى الخشر، وإنما سمي أولًا؛ لأنه مبدأ القسم الثاني". (تكملة فتح الملهم: ٤٠٣/٦)

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: "لم يقل مروان شيئاً" يعني أنه قد أخطأ في قوله: إن خروج الدجال أول الآيات، وإنما أول الآيات طلوع الشمس من مغربها، ولعل سياق الكلام كان في القسم الثاني من الآيات التي هي جزء من حوادث الساعة، وليست أمارات دالة على قربها فقط، والله أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٤٠٣/٦)

[٢٤ - باب قصة الجساسة]

٧٣٧٦ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ - : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ شَعْبُ هَمْدَانَ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَيْنُ شِئْتِ لِأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلُ! حَدَّثَنِي، فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطْبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَطْبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبِّ أُسَامَةَ"، فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: "انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ"، وَأُمُّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ

[٢٤ - باب قصة الجساسة]

الجساسة: هي بفتح الجيم وتشديد السين المهملة الأولى، قيل: سميت بذلك لتحسسها الأخبار للدجال، وجاء عن عبد الرحمن بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن. قوله: "عن فاطمة بنت قيس قالت: نكحت ابن المغيرة، وهو من خيار شباب قريش يومئذ، فأصيب في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأيمت خطبني عبد الرحمن".

تأويل قول فاطمة بنت قيس تأيمت: معنى "تأيمت" صرت أيمًا، وهي التي لا زوج لها، قال العلماء: قولها: "فأصيب" ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ، وتأيمت بذلك، إنما تأيمت بطلاقه البائن، كما ذكره مسلم في الطريق الذي بعد هذا، وكذا ذكره في "كتاب الطلاق"، وكذا ذكره المصنفون في جميع كتبهم، وقد اختلفوا في وقت وفاته، فقيل: توفي مع علي بن أبي طالب عقيب طلاقها باليمن، حكاه ابن عبد البر، وقيل: بل عاش إلى خلافة عمر ع. حكاه البخاري في التاريخ، وإنما معنى قولها: "فأصيب" أي بجراحة، أو أصيب في ماله أو نحو ذلك، هكذا تأوله العلماء، قال القاضي: إنما أرادت بذلك عد فضائله، فابتدأت بكونه خير شباب قريش، ثم ذكرت الباقي، وقد سبق شرح حديث فاطمة هذا في "كتاب الطلاق" وبيان ما اشتمل عليه.

قوله: "مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبِّ أُسَامَةَ" هذا قد أنكره بعض العلماء، وقال: إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي، واسمها غربة، وقيل: غريلة، وقال آخرون: هما ثنتان: قرشية وأنصارية.

مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيْفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: "لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ كَثِيرَةٌ الضِّيْفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ حِمَارُكَ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكَ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُينَ، وَلَكِنْ ائْتِقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ"، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ: فِهْرٌ قُرَيْشِي، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ.

فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي: مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: "لِيَلْزِمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ". ثُمَّ قَالَ: "أَتَذَرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: "إِنِّي، وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ؛ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ،

قوله: "ولكن انتقلني إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم، وهو رجل من بني فهير: فهير قريشي، وهو من البطن الذي هي منه" هكذا هو في جميع النسخ.

وجه كتابة "ابن أم مكتوم" بالألف: وقوله: "ابن أم مكتوم" يكتب بالألف؛ لأنه صفة لعبد الله لا لعمرو، فنسبه إلى أبيه عمرو، وإلى أمه أم مكتوم، فجمع نسبه إلى أبويه كما في عبد الله بن مالك ابن بخينة، وعبد الله بن أبي ابن سلول ونظائر ذلك، وقد سبق بيان هؤلاء كلهم في "كتاب الإيمان" في حديث المقداد حين قتل من قال: لا إله إلا الله.

إطلاق ابن العم على ابن أم مكتوم مجازاً: قال القاضي: المعروف أنه ليس بابن عمها، ولا من البطن الذي هي منه، بل من بني محارب بن فهير، وهو من بني عامر بن لؤي، هذا كلام القاضي، والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح، والمراد بالبطن هنا القبيلة لا البطن الذي هو أخص منها، والمراد أنه ابن عمها مجازاً لكونه من قبيلتها فالرواية صحيحة، والله الحمد.

قوله: "الصلاة جامعة" هو بنصب "الصلاة" و"جامعة" الأول على الإغراء، والثاني على الحال.

قولها: "فلما تآمت حطبي عبد الرحمن" إلى آخره، ظاهره أن الخطبة كانت في نفس العدة، وليس كذلك، إنما كانت بعد انقضائها كما صرح به في الأحاديث السابقة في "كتاب الطلاق"، فيتأول هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك، ويكون قوله: انتقلني إلى أم شريك، وإلى ابن أم مكتوم مقدماً على الخطبة، وعطف جملة على جملة من غير ترتيب.

قال في تكملة فتح الملهم: ولكن ذكر التوربشتي أن كليهما مرفوعان، أي "هذه الصلاة جامعة"، ويجوز أن تكون

"الصلاة" مرفوعة على الوجه المذكور، و"جامعة" منصوبة على الحالية، فالتركيب ثلاثي. (تكملة فتح الملهم: ٤٠٧/٦)

حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يُدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطَّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاؤُ إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَعْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقَيْتُنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

فوائد الحديث: قوله **قال:** "من تميم الداري حدثني أنه ركب سفينة". هذا معدود في مناقب تميم؛ لأن النبي **صلى الله عليه وسلم**

روى عنه هذه القصة، وفيه: رواية الفاضل عن المفضول، ورواية المتبوع عن تابعه. وفيه: قبول خير الواحد.

شرح الغريب: قوله **قال:** "ثم أرفعوا إلى جزيرة" هو بالهمز، أي التحووا إليها.

قوله: "فجلسوا في أقرب السفينة" هو بضم الراء، وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنينة يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم، الجمع: قوارب، والواحد قارب بكسر الراء وفتحها، وجاء هنا "أقرب" وهو صحيح، لكنه خلاف القياس، وقيل: المراد بأقرب السفينة: أخرياتها وما قرب منها للنزول.

قوله: "دابة أهلب" كثير الشعر الأهلبي غليظ الشعر كثيره. "فإنه إلى خبركم بالأشواق" أي شديد الأشواق إليه. وقوله: "ورفعا" أي خفنا. "صادفنا البحر حين اغتلم" أي هاج وجاوز حده المعتاد، وقال الكسائي: الاغتلام أن يتجاوز الإنسان ما حد له من الخير والمباح.

فقال: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ! قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنْ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ! هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ! قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ!

قَالَ: أَمَا إِنْ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيَّةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ، كَلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ: "هَذِهِ طَبِيَّةٌ، هَذِهِ طَبِيَّةٌ، هَذِهِ طَبِيَّةٌ" يَعْنِي الْمَدِينَةَ "أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟" فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ! "فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلُّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ"، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

عَيْنِ زُغَرَ: براء معجمة مضمومة، ثم غين معجمة مفتوحة، ثم راء وهي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام، وأما "طبيبة" فهي المدينة، ويقال لها أيضاً: "طابة"، وسبق في "كتاب الحج" اشتقاقها مع باقي أسمائها.

قوله: "بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا" بفتح الصاد وضمها أي مسلولاً.

قوله: "مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ" قال القاضي: لفظة "ما هو" زائدة صلة للكلام ليست بنافية، والمراد إثبات أنه في جهات المشرق.

٧٣٧٧ - (٢) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ أَبُو عَثْمَانَ: **حَدَّثَنَا** قُرَّة: **حَدَّثَنَا** سَيَّارٌ، أَبُو الْحَكَمِ: **حَدَّثَنَا** الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَتْحَفْنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدِّي؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي، قَالَتْ فَنُودِي فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ. قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: "إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ". وَسَأَقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرْتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: "هَذِهِ طَيِّبَةٌ" يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

٧٣٧٨ - (٣) **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا: **حَدَّثَنَا** وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: **حَدَّثَنَا** أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ غِيلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيِّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ شَعْرَهُ، وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيِّبَةٍ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ، فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: "هَذِهِ طَيِّبَةٌ، وَذَلِكَ الدَّجَالُ".

٧٣٧٩ - (٤) **حَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: **حَدَّثَنَا** الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَأَنْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوْاحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ"، وَسَأَقَ الْحَدِيثَ.

قوله: **وَأَخْبَرَنَا** رُطْبُ يُقَالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ. **وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ** أي ضيفتنا بنوع من الرطب، وقد سبق بيانه، وسبق أن تمر المدينة مائة وعشرون نوعاً، "وسلت" بضم السين وإسكان اللام وبتاء مشناة فوق، وهو حب يشبه الحنطة، ويشبه الشعير. قوله: **تَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ** أي سلكت عن الطريق.

٧٣٨٠ - (٥) **حدثني** عليّ بن حجر السّعديّ: حدّثنا الوليد بن مسلم: حدّثني أبو عمرو يعنّي الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: حدّثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "ليس من بلدٍ إلا سيّطوهُ الدجال، إلا مكة والمدينة، وليس نقبٌ من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرّسها، فينزل بالسبخة، فترجف المدينة ثلاث رجفات، يخرج إليه منها كل كافرٍ ومنافقٍ".

٧٣٨١ - (٦) **وحدّثناه** أبو بكر بن أبي شيبة: حدّثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: فذكر نحوه، غير أنه قال: فيأتي سبخة الجرف، فيضرب رواقه، وقال: فيخرج إليه كل منافقٍ ومنافقة.

قوله: "فيضرب رواقه" أي ينزل هناك ويضع ثقله.



[٢٥ - باب في بقية من أحاديث الدجال]

٧٣٨٢ - (١) **حدَّثنا** منصورُ بنُ أبي مزاحمٍ: حدَّثنا يحيى بنُ حمزةَ عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله، عن عمه، أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً، عليهم الطيبالسة".

٧٣٨٣ - (٢) **حدَّثني** هارون بن عبد الله: حدَّثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: حدَّثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرني أم شريك أنها سمعت النبي ﷺ يقول: "ليفرن الناس من الدجال في الجبال"، قالت أم شريك: يا رسول الله! فأين العرب يومئذ؟ قال: "هم قليل".

٧٣٨٤ - (٣) **وحدَّثنا** محمد بن بشار وعبد بن حميد قالوا: حدَّثنا أبو عاصم عن ابن جريج بهذا الإسناد.

٧٣٨٥ - (٤) **حدَّثني** زهير بن حرب: حدَّثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي: حدَّثنا عبد العزيز يعني ابن المختار: حدَّثنا أيوب عن حميد بن هلال، عن رخط، منهم أبو الدهماء وأبو قتادة قالوا: كنا نمر على هشام بن عامر، نأتي عمران بن حصين، فقال ذات يوم: إنكم لتجاوزوني إلى رجال، ما كانوا بأحضر لرسول الله ﷺ مني، ولا أعلم بحديثه مني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال".

٧٣٨٦ - (٥) **حدَّثني** محمد بن حاتم: حدَّثنا عبد الله بن جعفر الرقي: حدَّثنا عبدة الله ابن عمرو عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن ثلاثة رخط من قومه، فيهم أبو قتادة، قالوا: كنا

[٢٥ - باب في بقية من أحاديث الدجال]

تصويب رواية "سبعون": قوله ﷺ: "يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً". هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا "سبعون" بسين ثم باء موحدة، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: وفي رواية ابن ماهانك "تسعون ألفاً" بالتاء المثناة قبل السين، والصحيح المشهور الأول، و"أصبهان" بفتح الهمزة وكسرهما وبالباء والفاء. قوله ﷺ: "ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال"، المراد: أكبر فتنة وأعظم شوكة.

نَمْرَ عَلِي هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ".

٧٣٨٧ - (٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوْ الدَّخَانَ أَوْ الدَّجَالَ أَوْ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ".

٧٣٨٨ - (٧) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَالَ وَالدَّخَانَ وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَأَمْرَ الْعَامَّةِ وَخَوِيصَةَ أَحَدِكُمْ".

٧٣٨٩ - (٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله **بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا**: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوْ الدَّخَانَ أَوْ الدَّجَالَ أَوْ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ. وفي الرواية الثانية: "الدجال والدخان" إلى قوله: "وخويصة أحدكم" فذكر الستة في الرواية الأولى معطوفة بأو التي هي للتقسيم، وفي الثانية بالواو، قال هشام: خاصة أحدكم: الموت، وخويصة تصغير خاصة، وقال قتادة: أمر العامة: القيامة، كذا ذكره عنهما عبد بن حميد.

ضبط الأسماء: قوله: "أمية بن بسطام العيشي" هو بالشين المعجمة قال القاضي: قال بعضهم صوابه "العاشي" بالألف منسوب إلى بني عايش ابن تيم الله بن عكابة، ولكن الذي ذكره عبد الغني وابن ماكولا وسائر الحفاظ، وهو الموجود في مسلم، وسائر كتب الحديث "العيشي"، ولعله على مذهب من يقول من العرب في عائشة: عيشة، قال علي بن حمزة: هي لغة صحيحة جاءت في الكلام الفصيح، قلت: وقد حكى هذه اللغة أيضاً ثعلب عن ابن الأعرابي، وقد سبق أن بسطام بكسر الباء وفتحها، وأنه يجوز فيه الصرف وتركه.

قوله: "عن زياد بن رياح" هو بكسر الراء وبالمثناة، هكذا قال عبد الغني المصري والجمهور، وحكى البخاري وغيره فتح المثناة والموحدة مع فتح الراء.

[٢٦ - باب فضل العبادة في الهرج]

٧٣٩٠ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ".

٧٣٩١ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٢٦ - باب فضل العبادة في الهرج

قوله ﷺ: "العبادة في الهرج كهجرة إلي" المراد بـ "الهرج" هنا الفتنة، واختلاط أمور الناس، وسبب كثرة فضل العبادة فيه: أن الناس يغفلون عنها، ويشتغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا أفراد.

[٢٧ - باب قرب الساعة]

٧٣٩٢ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ".

٧٣٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا".

٧٣٩٤ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ".

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَلَا أُدْرِي أَذَكَرُهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَ قَتَادَةَ.

٧٣٩٥ - (٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا"، وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ: الْمُسَبَّحَةِ وَالْوَسْطَى، يَحْكِيهِ.

٧٣٩٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

[٢٧ - باب قرب الساعة]

قوله ﷺ: "بعثت أنا والساعة هكذا". وفي رواية: "كهاتين وضم السبابة والوسطى". وفي رواية: "قرن بينهما"، قال قتادة: كفضل إحداهما على الأخرى روي بنصب الساعة ورفعها، وأما معناه فقيل: المراد بينهما شيء يسير كما بين الإصبعين في الطول، وقيل: هو إشارة إلى قرب المجاورة.

٧٣٩٧- (٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْرَةَ يَعْنِي الضَّبِّيَّ وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٧٣٩٨- (٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبُدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ"، قَالَ: وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى.

٧٣٩٩- (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: "إِنْ يَعِشْ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ".

٧٤٠٠- (٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ".

٧٤٠١- (١٠) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شُوْءَةَ، فَقَالَ: "إِنْ عُمِّرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ". قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

قوله: "سأله عن الساعة متى هي؟ فنظر إلى أحدت إنسان منهم، فقال: إن يعش هذا لم يدركه الهرم، قامت عليكم ساعتكم". وفي رواية: إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم، حتى تقوم الساعة. وفي رواية: إن عُمِّرَ هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة. وفي رواية "إن يجر هذا" قال القاضي: هذه الروايات كلها محمولة على معنى الأول، والمراد بـ "ساعتكم" موتهم، ومعناه: يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون. قلت: ويحتمل أنه علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا يعمر ولا يؤخر.

٧٤٠٢ - (١١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنْ يُؤَخَّرُ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ".

٧٤٠٣ - (١٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّقْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلَانِ يَتْبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتْبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ".

قوله: "والرجل يلط في حوضه" هكذا هو في معظم النسخ، بفتح الياء وكسر اللام وتخفيف الطاء، وفي بعضها: "يليط" بزيادة ياء، وفي بعضها: "يلوط"، ومعنى الجميع واحد، وهو أنه يطينه ويصلحه.

[٢٨ - باب ما بين النفختين]

٧٤٠٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ"، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ، "ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ".
قَالَ: "وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٧٤٠٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ".

٧٤٠٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، قَالُوا: أَيَّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "عَجْبُ الذَّنْبِ".

[٢٨ - باب ما بين النفختين]

قوله ﷺ: "ما بين النفختين أربعون، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ" إلى آخره، معناه: أَيْتُ أَنْ أَجْزَمَ أَنْ الْمُرَادَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا أَوْ سَنَةً أَوْ شَهْرًا، بَلِ الَّذِي أَجْزَمَ بِهِ أَنَّهُمَا أَرْبَعُونَ مَجْمَلَةً، وَقَدْ جَاءَتْ مَفْسُورَةً مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ أَرْبَعُونَ سَنَةً.

قوله: "عَجْبُ الذَّنْبِ" هُوَ بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الْجِيمِ أَيِ الْعَظْمِ اللَّطِيفِ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الصُّلْبِ، وَهُوَ رَأْسُ الْعَصْفُصِ، وَيُقَالُ لَهُ: "عَجْمٌ" بِالْمِيمِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يَخْلُقُ مِنَ الْآدَمِيِّ، وَهُوَ الَّذِي يَبْقَى مِنْهُ لِيَعَادَ تَرْكِيْبُ الْخَلْقِ عَلَيْهِ.
قوله ﷺ: "كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْمَ الذَّنْبِ" هَذَا مَخْصُوصٌ، فَيَخْصُ مِنْهُ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَهُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.

[٥٩ - كتاب الزهد والرقائق]

[١ - باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر]

٧٤٠٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّارَ أَوْ رَدِي - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الدُّنْيَا سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ".

٧٤٠٨ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ - عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفْتِهِ، فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهِمٍ؟" فَقَالُوا: "مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟" قَالَ: "أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟" قَالُوا: "وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟" فَقَالَ: "فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ هَذَا عَلَيْكُمْ".

٧٤٠٩ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ السَّامِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِيانِ الثَّقَفِيَّ - عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: "فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَّ بِهٍ عَيْبًا".

٧٤١٠ - (٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

[٥٩ - كتاب الزهد والرقائق]

[١ - باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر]

معنى "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر": قوله ﷺ: "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر" معناه: أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة، مكلف بفعل الطاعات الشاقة، فإذا مات استراح من هذا، وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم، والراحة الخالصة من النقصان، وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمنغصات، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد.

شرح الغريب: قوله: "والناس كنفته"، وفي بعض النسخ: "كنفته" معنى الأول: جانبه، والثاني: جانبه.

قوله: "جدي أسك" أي صغير الأذنين.

قوله: "ابن عرعره السامي" هو بالسين المهملة، وعرعره بعينين مهملتين مفتوحتين.

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ **«الْهَيْكُمُ التَّكَاثُرُ»** (التكاثر: ١)، قَالَ: "يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، مَالِي! قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟".

٧٤١١ - (٥) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا جَمِيعًا: **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ** عَنْ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: **انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ**، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

٧٤١٢ - (٦) **حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ**: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي! إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أُعْطِيَ فَأَفْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ".

٧٤١٣ - (٧) **وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ**: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٤١٤ - (٨) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ".

٧٤١٥ - (٩) **حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** - يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيَّ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِجِزْيَتَيْهَا،

قوله **«أَوْ أُعْطِيَ فَأَفْتَنَى»** هكذا هو في معظم النسخ، ولمعظم الرواة: "فأفنتني" بالتاء، ومعناها: ادخره لآخرته أي ادخر ثوابه، وفي بعضها "فأفنتني" بحذف التاء أي أرضني.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: "أَظَنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟" فَقَالُوا: أَجَلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَأَبَشِّرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ. فَوَاللَّهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ".

٧٤١٦ - (١٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ "وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَلْهَتَهُمْ".

٧٤١٧ - (١١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَّاحٍ - هُوَ أَبُو فِرَاسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيْ قَوْمٌ، أَنْتُمْ؟" قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ".

قوله ﷺ: "إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيْ قَوْمٌ أَنْتُمْ؟" قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ "معناه: نَحْمَدُهُ وَنُشْكِرُهُ وَنَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ.

قوله ﷺ: "تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ" قَالَ الْعُلَمَاءُ: التَّنَافُسُ إِلَى الشَّيْءِ: الْمُسَابَقَةُ إِلَيْهِ، وَكِرَاهَةُ أَخْذِ غَيْرِكَ إِيَّاهُ، وَهُوَ أَوَّلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ، وَأَمَّا "الْحَسَدُ" فَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا، وَ"التَّدَابِيرُ": التَّقَاطُعُ، وَقَدْ بَقِيَ مَعَ التَّدَابِيرِ شَيْءٌ مِنَ الْمُوَدَّةِ أَوْ لَا يَكُونُ مُوَدَّةً وَلَا بَغْضًا، وَأَمَّا "التَّبَاغُضُ" فَهُوَ بَعْدَ هَذَا، وَلِهَذَا رَتَبَتْ فِي الْحَدِيثِ، "ثُمَّ يَنْطَلِقُونَ =

٧٤١٨ - (١٢) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ * وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ".

٧٤١٩ - (١٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ سِوَاءً.

٧٤٢٠ - (١٤) **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ". قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ "عَلَيْكُمْ".

٧٤٢١ - (١٥) **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ**: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ

= في مساكين المهاجرين" أي ضعفائهم، فيجعلون بعضهم أمراء على بعض، هكذا فسروا.

قوله ﷺ: "انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم" معنى "أجدر": أحق، و"تزدروا": تحقروا.

طريق حصول الشكر واجتناب الحرص: قال ابن جرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير؛ لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا، طلبت نفسه مثل ذلك، واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى، وحرص على الإزدياد؛ ليلحق بذلك أو يقاربه، هذا هو الموجود في غالب الناس، وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها، ظهرت له نعمة الله تعالى عليه فشكرها، وتواضع وفعل فيه الخير.

* قوله: "إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال" إلخ، ضمير "فضل" الأول راجع إلى "من" و"عليه" لـ "أحدكم"، وضمير "فضل" الثاني لـ "أحدكم" و"عليه" لـ "من".

فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ، شَكَّ إِسْحَاقُ - إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُتِيَ هَذَانِ وَوُلِدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ

= شرح الغريب واختلاف النسخ والروايات: قوله **يَسْأَلُ**: "أراد الله أن يتبينهم"، وفي بعض النسخ: "يلبثهم" بإسقاط المثناة فوق، ومعناها: الاختبار، و"الناقة العشراء": الحامل القريبة الولادة.

قوله **يَسْأَلُ**: "شاة والدا" أي وضعت ولدها وهو معها.

قوله **يَسْأَلُ**: "فأنتج هذان وولد هذا" هكذا الرواية "فأنتج" رباعي، وهي لغة قليلة الاستعمال، والمشهور "نتج" ثلاثي، وممن حكى اللغتين الأخفش ومعناه: تولى الولادة وهي النتج والإنتاج، ومعنى وُلِدَ هذا بتشديد اللام معنى أنتج، والنتج للإبل والمولد للغنم وغيرها هو كالتقابلة للنساء.

قوله: "انقطعت بي الجبال" هو بالحاء، وهي الأسباب. وقيل: الطرق، وفي بعض نسخ البخاري: "الجبال" بالجيم وروي "الحيل" جمع حيلة، وكلُّ صحيح.

* قوله: "فقال رجل مسكين: قد انقطعت بي الجبال" إلخ يلزم على ظاهره أنه كذب فكيف يتكلم به الملك؟ فلعل المراد به أنه رجل كذا وكذا بالنظر إلى ما يظهر للمخاطب إذا نظر إلى حاله فظاهر أمره، فالمعنى أنا رجل كذا وكذا فيما ترى، ويظهر لك من حالي، ويمكن أن يقال: إن الله تعالى أباح له التكلم بالكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما أباح مثله لدفع الظلمة من المظلوم، أو للمصلحة بين الناس ونحوه، والحاصل أن الله تعالى يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب أو كذب بالحقيقة أيضا، فحين أبيض ذلك فلا إشكال على المتكلم =

فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاءَ أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلَيْتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُحِبَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ.

٧٤٢٢ - (١٦) **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ -**

قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ: حَدَّثَنِي

قوله: "ورثت هذا المال كابرًا عن كابر" أي ورثته عن آبائي الذين ورثوه من أجدادي الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العز والشرف والثروة.

قوله: "فوالله لا أجهدك اليوم شيئاً أخذته لله تعالى" هكذا هو في رواية الجمهور: "أجهدك" بالجيم والهاء، وفي رواية ابن ماهان: "أحمدك" بالحاء والميم، ووقع في بخاري بالوجهين، لكن الأشهر في مسلم بالجيم، وفي البخاري بالحاء، ومعنى الجيم: لا أشق عليك برد شيء تأخذه، أو تطلبه من مالي، والجهد: المشقة، ومعناه بالحاء: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه أو تريده، فتكون لفظة الترك محذوفة مرادة كما قال الشاعر:

ليس على طول الحياة ندم
أي فوات طول الحياة.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: الحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم، وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم، وفيه: التحدث بنعمة الله تعالى وذم جحدها، والله أعلم.

= بذلك؛ لأنه ما أتى إلا بالمباح له فلا إثم عليه، ولا يقدح ذلك في عصمته عن المعاصي؛ لأن هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل ما أمر الله تعالى به عينا يصير واجبا وطاعة فأين المعصية؟ والله تعالى أعلم.

عَامِرُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ".

٧٤٢٣ - (١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَن قَيْسٍ، عَن سَعْدِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَن قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا، وَضَلَّ عَمَلِي، وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذَا.

قوله **خَفِيَّ**: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ" المراد بالغني: غني النفس، هذا هو الغني المحبوب لقوله **خَفِيَّ**: "وَلَكِنَّ الْعَبْدَ عَلَى النَّفْسِ"، وأشار القاضي إلى أن المراد الغني بالمال، وأما "الخفي" فبالحاء المعجمة، هذا هو الموجود في النسخ، والمعروف في الروايات، وذكر القاضي: أن بعض رواة مسلم رواه بالمهملة، فمعناه بالمعجمة: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه، ومعناه بالمهملة: الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء، والصحيح بالمعجمة، وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط، وفي المسألة خلاف سبق بيانه مرات، ومن قال بالتفضيل للاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها.

قوله: "وَاللَّهِ إِنْ لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى" فيه منقبة ظاهرة له، وجواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة، وقد سبقت نظائره وشرحها.

قوله: "مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ".

شرح الحديث: "الحبلة" بضم الحاء المهملة وإسكان الموحدة، و"السمر" بفتح السين وضم الميم، وهما نوعان من شجر البادية، كذا قاله أبو عبيد وآخرون، وقيل: الحبلة ثمر العضاد، وهذا يظهر على رواية البخاري إلا الحبلة وورق السمر، وفي هذا بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا، والتقلل منها، والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق الشديدة.

قوله: "ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِرُنِي عَلَى الدِّينِ" قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، قال الهروي: معنى "تعزرنى": توقفي، والتعزير: التوقيف على الأحكام والفرائض، وقال ابن جرير: =

٧٤٢٤ - (١٨) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ، مَا يَخْلَطُهُ بِشَيْءٍ.

٧٤٢٥ - (١٩) **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ**: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتُ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حِذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابَهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَوَاللَّهِ! لَتَمْلَأَنَّ أَفْعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَّقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِمَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطَّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، فَسَتَخْبِرُونَ وَتُجْرَبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

٧٤٢٦ - (٢٠) **وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيظٍ**: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

= معناه: تقومني وتعلمني، ومنه: تعزير السلطان، وهو تقويمه بالتأديب، وقال الجرمي: معناه: اللوم والعتب، وقيل: معناه: توبخني على التقصير فيه.

قوله: **بِإِسْنَادٍ** **قَدْ آذَنْتُ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حِذَاءً** ولم يبق منها إلا صبابَةٌ كَصَبَابَةِ الْإِنَاءِ يتصابها صاحبها "أما آذنت" فبهزمة ممدودة وفتح الذال أي أعلمت، و"الصرم" بالضم أي الانقطاع والذهاب، وقوله "حذاء" بجاء مهملة مفتوحة ثم ذال معجمة مشددة وألف ممدودة، أي مسرعة الانقطاع، و"الصبابة" بضم الصاد: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء، وقوله: "يتصابها" أي يشربها، و"قعر الشيء": أسفله، و"الكظيظ" الممتلئ.

قوله: **قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا** أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته.

قوله: "سعد بن مالك" هو سعد بن أبي وقاص **رضي**.

٧٤٢٧- (٢١) **وحدَّثنا أبو كريب محمد بن العلاء:** حدَّثنا وكيع عن قرة بن خالد، عن حميد بن هلال، عن خالد بن عمير قال: سمعت عتبة بن غزوان، يقول: لقد رأيتني سبع سبعة مع رسول الله ﷺ، ما طعامنا إلا ورق الحبلية، حتى فرحت أشداقنا.

٧٤٢٨- (٢٢) **حدَّثنا محمد بن أبي عمر:** حدَّثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله! هل ترى ربنا يوم القيامة؟ قال: "هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة، لئست في سحابة؟" قالوا: لا، قال: "هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر، لئس في سحابة؟" قالوا: لا، قال: "فوالذي نفسي بيده! لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، قال: فيلقى العبد فيقول: أي فل! ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل، وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى! قال: فيقول: أظننت أنك ملاقى؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيته، ثم يلقى الثاني، فيقول: أي فل! ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل، وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى أي رب! فيقول: أظننت أنك ملاقى؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيته، ثم يلقى الثالث، فيقول له مثل ذلك، فيقول: يا رب! آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليت وصمت وصدقت، ويثني بخير ما استطاع، فيقول: ههنا إذا.

قوله: "**هل ترى ربنا**" قد سبق شرح الرواية وما يتعلق بها في "كتاب الإيمان".

قوله **فيقول أي فل** هو بضم الفاء وإسكان اللام، ومعناه: يا فلان، وهو ترخيم على خلاف القياس، وقيل: هي لغة بمعنى فلان، حكاه القاضي، ومعنى "أسودك" أجعلك سيذاً على غيرك.

قوله تعالى: "**وأذرك ترأس وتربع**" أما "ترأس" فبفتح التاء وإسكان الراء، وبعدها همزة مفتوحة، ومعناه: رئيس القوم وكبيرهم، وأما "تربع" فبفتح التاء والباء الموحدة، هكذا رواه الجمهور، وفي رواية ابن مهران: "ترتع" بمشاة فوق بعد الراء، ومعناه بالموحدة: تأخذ المرباع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو ربعها، يقال: ربعتهم أي أخذت ربع أموالهم، ومعناه: ألم أجعلك رئيساً مطاعاً؟ وقال القاضي بعد حكايته نحو ما ذكرته: عندي أن معناه: تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقة وتعبد من قولهم: أربع على نفسك أي أرفق بها، ومعناه: بالمشاة تنعم، وقيل: تأكل، وقيل: تلهو، وقيل: تعيش في سعة.

قوله تعالى: "**فإني أنساك كما نسيته**" أي أمنعك الرحمة كما امتنعت من طاعتي.

قال: ثم يُقال له: الآن نبعث شاهدنا عليك، ويتفكر في نفسه: من ذا الذي يشهد علي؟ فيختم على فيه، ويقال لفيخذه ولحمه وعظامه: انطقي، فتنطق فحده ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليُعذر من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي يسخط الله عليه".

٧٤٢٩ - (٢٣) **حدَّثنا** أبو بكر بن النضر بن أبي النضر: حدَّثني أبو النضر، هاشم بن القاسم: حدَّثنا عبید الله الأشجعي عن سفيان الثوري، عن عبید المكيب، عن فضيل، عن الشعبي، عن أنس بن مالك قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك، فقال: "هل تدرُونَ مم أضحك؟" قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: "من مخاطبة العبد ربه، يقول: يا رب! ألم تُجرني من الظلم؟ قال: يقول: بلى! قال: فيقول: فإني لا أجزى على نفسي إلا شاهداً مني، قال: فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين شهوداً، قال: فيختم على فيه، فيقال لأركانِه: انطقي، قال: فتنطق بأعماله، قال: ثم يخلى بينه وبين الكلام، قال: فيقول: بعداً لکن وسحقاً، فعنك كنت أناضل".

٧٤٣٠ - (٢٤) **حدَّثني** زهير بن حرب: حدَّثنا محمد بن فضيل عن أبيه، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً".

٧٤٣١ - (٢٥) **وحدَّثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو كريب قالوا: حدَّثنا وكيع: حدَّثنا الأعمش عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً". وفي رواية عمرو "اللهم ارزق".

= قوله: **فيقول ههنا إذا** معناه: قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك إذ قد صرت منكراً.

وقوله **فيقال لأركانِه**: أي لجوارحه. وقوله: **كنت أناضل** أي أدافع وأجادل.

قوله **اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً** قيل: كفايتهم من غير إسراف، وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى:

"كفافاً" وقيل: هو سد الرَّمق.

- ٧٤٣٢ - (٢٦) **وحدَّثنا** أبو سعيد الأشج: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "كَفَافًا".
- ٧٤٣٣ - (٢٧) **حدَّثنا** زهيرُ بنُ حَرْبٍ وإِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ **ﷺ** مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، **ﷺ** حَتَّى قُبِضَ.
- ٧٤٣٤ - (٢٨) **حدَّثنا** أبو بكرُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وإِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.
- ٧٤٣٥ - (٢٩) **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ **ﷺ** مِنْ خُبْزِ شَعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**.
- ٧٤٣٦ - (٣٠) **حدَّثنا** أبو بكرُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ **ﷺ** مِنْ خُبْزِ بُرٍّ فَوْقَ ثَلَاثِ.
- ٧٤٣٧ - (٣١) **حدَّثنا** أبو بكرُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ،

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: "حتى قبض" قال الطبري: "استشكل بعض الناس كون النبي **ﷺ** وأصحابه كانوا يطوون الأيام جوعا، مع ما بيت أنه كان يرفع لأهله قوت سنة، وأنه قسم بين أربعة أنفس ألف بعير مما أفاء الله عليه، وأنه ساق في عمرته مائة بدنة، فنحرها وأطعمها المساكين، وأنه أمر لأعرابي بقطع من الغنم وغير ذلك.... والجواب أن ذلك كان منهم في حالة دون حالة، لا لعوز وضيق، بل تارة للإيثار، وتارة لكرامة الشبع ولكثرة الأكل"، ذكره الحافظ في الفتح (١١: ٢٩١) ثم قال: "وما نفاه مطلقا فيه نظر لما تقدم من الأحاديث.... نعم! كان **ﷺ** يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له، كما أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة: "عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا، فقلت: لا، يا رب! ولكن أشبع يوما وأجوع يوما، فإذا جعت تضرعت إليك، وإذا شبعت شكرتك". (تكملة فتح الملهم: ٤٥٠/٦ - ٤٥١)

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ثَلَاثًا، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.
 ٧٤٣٨ - (٣٢) **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ
 عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ.
 ٧٤٣٩ - (٣٣) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ
 حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَمُكُّ شَهْرًا
 مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

٧٤٤٠ - (٣٤) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ
 نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمُكُّ، وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ. وَزَادَ
 أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِينَا اللَّحِيمُ.

٧٤٤١ - (٣٥) **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
 هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ،
 إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلْتُهُ **فَقَنِي**.

٧٤٤٢ - (٣٦) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى

قوله: "حدثنا عمر الناقد، حدثنا عبدة بن سليمان ويحيى بن يمان، حدثنا هشام" معنى هذا الكلام أن عمراً الناقد
 يروي هذا الحديث عن عبدة، ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام.

قوله: **شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍ** "الرَف" بفتح الراء معروف، و"الشَطْر" هنا معناه: شيء من شعير، كذا فسره
 الترمذي، وقال القاضي: قال ابن أبي حازم معناه: نصف وسق، قال القاضي: وفي هذا الحديث أن البركة أكثر
 ما تكون في المجهولات والمبهمات. وأما الحديث الآخر: **كَلِمَاتُ طَعْمِكُمْ بَارَكَتْ لَكُمْ فِيهَا** فقالوا: المراد أن يكيله
 منه لأجل إخراج النفقة منه، بشرط أن يبقى الباقي مجهولاً، ويكيل ما يخرج له لئلا يخرج أكثر من الحاجة أو أقل.

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: **فَكَسَهُ فَنَسَى** يعني أي ما زلت آكل منه قبل أن أكيله، فلما كلته تعجل
 نفاذه. قال ابن بطال: "فيه أن الطعام المكيل يكون فناؤه معلوماً للعلم بكيله، وأن الطعام غير المكيل فيه البركة؛
 لأنه غير معلوم مقداره. (تكملة فتح الملهم: ٤٥٤/٦)

الهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةَ! فَمَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ.

٧٤٤٣ - (٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

٧٤٤٤ - (٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّي الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ عَنْ أُمِّهِ، صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ.

٧٤٤٥ - (٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءَ وَالتَّمْرَ.

٧٤٤٦ - (٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

٧٤٤٧ - (٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ - مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

قوله: "فَمَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ" هو بفتح العين وكسر الياء المشددة، وفي بعض النسخ المعتمدة "فَمَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ". قولها: "وَحِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ التَّمْرِ وَالْمَاءِ" المراد حين شبعوا من التمر، وإلا فما زالوا شباعاً من الماء.

تَبَاعاً مِنْ خُبْرِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٤٤٨ - (٤٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ:

حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مَرَارًا يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعاً مِنْ خُبْرِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٤٤٩ - (٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ

عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ.

٧٤٥٠ - (٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، ح وَحَدَّثَنَا

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَلَائِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزَّبْدِ.

٧٤٥١ - (٤٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٧٤٥٢ - (٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي

أَبُو هَانِيءٍ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: أَلَكِ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْمُلُوكِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا:

قوله: "مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ" هو بفتح الدال والقاف، وهو تمر رديء، قوله "الرَّابِعِينَ حَرِيصًا" أي أربعين سنة.

يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا، وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، لَا نَفَقَةَ، وَلَا دَابَّةً، وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا
 شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ،
 وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.
 قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

[٢ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين]

٧٤٥٣ - (١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: "لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ".**

٧٤٥٤ - (٢) **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ مَسَاكِينَ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذراً أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ"، ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا.**

٧٤٥٥ - (٣) **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ: أَرْضِ**

[٢ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين]

قوله: "قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا علي هؤؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم، أن يصيبكم مثل ما أصابهم" فقوله: "قال لأصحاب الحجر" أي قال في شأنهم، وكان هذا في غزوة تبوك. وقوله: "أن يصيبكم" بفتح الهمزة أي خشية أن يصيبكم مثل ما أصابهم، أو حذر أن يصيبكم، كما صرح به في الرواية الثانية.

الصيغ عند المرور بديار الظالمين: وفيه: الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواضع العذاب، ومثله الإسراع في "وادي محسر"؛ لأن أصحاب الفيل هلكوا هناك، فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار بهم وبمصارعهم، وأن يستعيز بالله من ذلك. قوله: "ثم زجر فأسرع حتى خلفها" أي زجر ناقته، فحذف ذكر الناقة للعلم به، ومعناه: ساقها سوقاً كثيراً حتى خلفها، وهو بتشديد اللام أي جاوز المساكن.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: "لأصحاب الحجر" بكسر الحاء وسكون الجيم، وهي منازل ثمود، مر عليها رسول الله ﷺ عند توجهه إلى تبوك، وهي ما بين خيبر وتبوك، يشاهد فيها آثارهم حتى اليوم. (تكملة فتح الملهم: ٤٦٠/٦)

ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَعَجْنَا بِهِنَّ الْعَجِينِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ.

٧٤٥٦ - (٤) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي**
عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بئَارِهَا وَاعْتَجْنَا بِهِ.

قوله: "فاستقوا من آبارها وعجنوا به العجين، وأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا، ويعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تتردها الناقة". وفي رواية: "فاستقوا من بئارها".

ضبط لفظة "بنار": أما "الأبئار" فبإسكان الباء وبعدها همزة جمع بئر، كحمل وأعمال، ويجوز قلبه، فيقال: آبار بهمزة ممدودة وفتح الباء، وهو جمع قلة. وفي الرواية الثانية "بئارها" بكسر الباء وبعدها همزة، وهو جمع كثرة.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث فوائد: منها النهي عن استعمال مياه بئار الحجر إلا بئر الناقة. ومنها: لو عجن منه عجيناً لم يأكله بل يعلفه الدواب. ومنها: أنه يجوز علف الدابة طعاماً مع منع الآدمي من أكله. ومنها: مجانبة آبار الظالمين، والتبرك بآبار الصالحين.

[٣ - باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم]

- ٧٤٥٧ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ".
- ٧٤٥٨ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ ابْنِ زَيْدٍ الدِّبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ"، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

[٣ - باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم]

قوله ﷺ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

شرح الغريب: المراد بـ "الساعي": الكاسب لهما، العامل لمؤنتهما، والأرملة: من لا زوج لها، سواء كانت تزوجت أم لا، وقيل: هي التي فارقت زوجها، قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر، وذهاب الزاد بفقد الزوج، يقال: أرمل الرجل إذا فني زاده.

قوله ﷺ: "كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ": "كافل اليتيم" القائم بأموره من نفقه وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك، وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية. وأما قوله: "له أو لغيره" فالذي له أن يكون قريباً له كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه، والذي لغيره أن يكون أجنبياً.

[٤ - باب فضل بناء المسجد]

٧٤٥٩ - (١) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو - وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ - أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبِيدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: - يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ".

وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ "بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ".

٧٤٦٠ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ".

٧٤٦١ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ الصَّبَّاحِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا "بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ".

[٤ - باب فضل بناء المسجد]

قوله: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ" يَحْتَمِلُ مِثْلَهُ فِي الْقَدْرِ وَالْمَسَاحَةِ، وَلَكِنَّهُ أَنْفَسُ مِنْهُ بَزِيَادَاتٍ كَثِيرَةً، وَيَحْتَمِلُ مِثْلَهُ فِي مَسْمَى الْبَيْتِ، وَإِنْ كَانَ أَكْبَرَ مَسَاحَةً وَأَشْرَفَ.

[٥ - باب الصدقة في المساكين]

٧٤٦٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَأْكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأُرَدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ".

٧٤٦٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّي: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَأَجْعَلُ ثُلْثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَأَبْنِ السَّبِيلِ".

[٥ - باب الصدقة في المساكين]

شرح الغريب: قوله: "اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ" "الحديقة": القطعة من النخيل، ويطلق على الأرض ذات الشجر. قوله: "تَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ" معنى "تنحى": قصد، يقال: تنحيت الشيء وانتحيته ونحوته إذا قصدته، ومنه سمي علم النحو؛ لأنه قصد كلام العرب، وأما "الحرّة" بفتح الحاء فهي أرض ملبسة بحجارة سوداء، و"الشَّرْجَةُ" بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وجمعها شِرَاجٌ بكسر الشين، وهي مسائل الماء في الحرار.

فوائد الحديث: وفي الحديث: فضل الصدقة والإحسان إلى المساكين وأبناء السبيل، وفضل أكل الإنسان من كسبه، والإنفاق على العيال.

[٦ - باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب تحريم الرياء]

٧٤٦٤ - (١) **حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشَرَكْتُهُ".****

٧٤٦٥ - (٢) **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ".**

٧٤٦٦ - (٣) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ**

٦ - باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب تحريم الرياء

قوله تعالى: **"أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه"** هكذا وقع في بعض الأصول **"وشركه"**، وفي بعضها **"وشريكه"**، وفي بعضها **"وشركته"**.

شناعة الرياء: ومعناه: أنا غني عن المشاركة وغيرها، فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير، والمراد: أن عمل المرئي باطل لا ثواب فيه، ويأثم به.

قوله **ﷺ: "من سمع سمع الله به، ومن رأى رأى الله به"**.

معنى الحديث: قال العلماء: معناه: من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه، وقيل: معناه: من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه، وقيل: أسمع المكرود، وقيل: أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه، وقيل: معناه من أراد بعمله الناس، أسمع الله الناس وكان ذلك حظه منه.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** قوله: **"تركته وشركه"** منصوب بواو المعية، والشرك ههنا بمعنى الشريك، يعني: تركته مع الشريك الذي أراد هو رضاه، ولا أقبله لنفسي، فيكون عمله باطلاً لا ثواب فيه. ويحتمل أن يكون الشرك بمعناه المصدرى، يعني: تركته على شركه استدراجاً له، حتى يستحق العذاب، أعاذنا الله تعالى منه.

(تكملة فتح الملهم: ٤٦٨/٦)

قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يُسْمَعُ يُسْمَعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ".

٧٤٦٧ - (٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْمَلَائِكِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٤٦٨ - (٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ - قَالَ سَعِيدٌ: أَظَنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى - قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا - وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ - يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

٧٤٦٩ - (٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ: الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: "سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ" هو بفتح العين المهملة واللام وبالقاف منسوب إلى "العلقة" بطن من بجيلة، سبق بيانه في "كتاب الصلاة".

[٧ - باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، وفي نسخة: باب حفظ اللسان]

- ٧٤٧٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ - عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أْبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ".
- ٧٤٧١ - (٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أْبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ".

٧ - باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار. وفي نسخة: باب حفظ اللسان

فضل حفظ اللسان: قوله ﷺ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ". معناه: لا يتدبرها ويفكر في قبورها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، وكالكلمة تقذف، أو معناه: كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك، وهذا كله حث على حفظ اللسان كما قال ﷺ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليقل خيرا أو لنقصت" وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإلا أمسك.

[٨ - باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر وفعله]

٧٤٧٢ - (١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ؟ فَقَالَ: أَتُرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى! قَدْ كُنْتُ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيَهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْتِهِ."**

٨ - باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر وفعله

قوله: **أَتُرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ** وفي بعض النسخ: **إِلَّا أَسْمِعُكُمْ**، وفي بعضها: **أَسْمِعُكُمْ**، وكله بمعنى: أتظنون أنني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون. **قوله: مَسَحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ** يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في المأ كما جرى لقتله عثمان **عنه**.

أدب الصيحة للسلطان: وفيه الأدب مع الأمراء واللفظ بهم ووعظهم سرًا، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينكفوا عنه، وهذا كله إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن الوعظ سرًا والإنكار فليفعله علانية؛ لئلا يضيع أصل الحق.

شرح الغريب: قوله **قَالَ: فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ**، هو بالبدال المهملة قال أبو عبيد: الأقتاب: الأمعاء، قال الأصمعي: واحدها: قتبة، وقال غيره: قتب، وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن، وهي الحوايا والأمعاء، وهي الأقسام، واحدها قصب، والاندلاق: خروج الشيء من مكانه.

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: **أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ** يعني: هل تظنون أنني أخبركم بكل ما أكلم به عثمان، أو هل تظنون أنني لا أكلمه إلا بمحضر منكم ومسمع؟ والاستفهام للنفي، يعني: ليس الأمر كذلك، وإنما أكلمه في الخلوة، وقد فعلت. (تكملة فتح الملهم: ٤٧٨/٦)

٧٤٧٣ - (٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ:
كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟
وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

[٩ - باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه]

٧٤٧٤ - (١) **حدثني** زهيرُ بنُ حَرْبٍ ومُحمَّدُ بنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بنُ حَمِيدٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ! قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبَّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبَّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ". قَالَ زُهَيْرٌ "وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ".

٩ - باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

قوله: **كل أمتي معافاة إلا المجاهرين**، **وإن من الإجهار أن يعمل العبد عملاً** إلى آخره، هكذا هو في معظم النسخ، والأصول المعتمدة "معافاة" بالهاء في آخره يعود إلى الأمة. **مصدق الجاهرين ولغات في الإجهار**: وقوله: "إلا المجاهرين" هم الذين جاهروا بمعاصيهم وأظهروها، وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة، يقال: جهر بأمره وأجهر وجاهر. وأما قوله: "وإن من الإجهار" فكذا هو في جميع النسخ إلا نسخة ابن مهران، ففيها: "وإن من الجهار" وهما صحيحان الأول: من أجهر، والثاني: من جهر. وأما قول مسلم: وقال زهير: "وإن من الهجار" بتقلد الهاء، فقيل: إنه خلاف الصواب، وليس كذلك، بل هو صحيح، ويكون الهجار لغة في الهجار الذي هو الفحش والخنا، والكلام الذي لا ينبغي، ويقال في هذا: أهجر: إذا أتى به، كذا ذكره الجوهري وغيره.**

**** قال في تكملة فتح الملهم**: ثم قد يستشكل حديث الباب بأنه إن كان المراد من العافية السلامة من العذاب بالتوبة، فذلك حاصل للمجاهر أيضاً، فكيف يصح الاستثناء؟ وإن كان المراد السلامة بدون التوبة، فهي غير حاصل للمسّر بالمعصية أيضاً، فكيف يصح المستثنى منه؟

(إلى أن قال:) والأظهر - فيما يبدو لهذا العبد الضعيف عفا الله عنه - أن يقال: إن من يسر بمعصيته، فإنه يُرجى منه التوبة؛ لأن إسراره بالمعصية مشعر بكونه نادماً عليها، بخلاف المجاهر، فإنه لا يندم على ما فعله، فلا يتوقع من ظاهر حاله أن يتوب منها إلا ما شاء الله. فالمراد من العافية في الحديث رجاء التوبة منه، والله سبحانه وتعالى أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٦/٤٨٣، ٤٨٤)

[١٠ - باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب]

- ٧٤٤٧٥ - (١) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ - وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتُهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: "إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ".
- ٧٤٧٦ - (٢) **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - يَعْنِي الْأَحْمَرَ - عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.
- ٧٤٧٧ - (٣) **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ -

١٠ - باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب

معنى "شمت" وهو بالمعجمة أفصح: يقال: شمت بالشين المعجمة والمهملة لغتان مشهورتان، المعجمة أفصح، قال ثعلب: معناه بالمعجمة: أبعده الله عنك الشماتة، وبالمهملة هو من السمت، وهو القصد والهدى، وقد سبق بيان التشميت وأحكامه في "كتاب السلام" ومواضع. واجتمعت الأمة على أنه مشروع.

اختلاف العلماء في إيجاب التشميت وعدمه: ثم اختلفوا في إيجابه، فأوجبه أهل الظاهر، وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله ﷺ: "لمن على كل مسلم سمعته أن يشمت" قال القاضي: والمشهور من مذهب مالك أنه فرض كفاية، قال: وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام، ومذهب الشافعي وأصحابه وآخرين أنه سنة وأدب، وليس بواجب، ويحملون الحديث عن الندب والأدب كقوله ﷺ: "لمن على كل مسلم أن يشمت" في كل سبعة أيام.

أقوال العلماء في كيفية الحمد والرد: قال القاضي: واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد، واختلفت فيه الآثار، فقيل: يقول: الحمد لله، وقيل: الحمد لله رب العالمين، وقيل: الحمد لله على كل حال. وقال ابن جرير: هو مخير بين هذا كله، وهذا هو الصحيح، وأجمعوا على أنه مأمور بالحمد لله.

أقوال العلماء في ألفاظ التشميت وفي رد العاطس: وأما لفظ "التشميت" فقيل: يقول: يرحمك الله، وقيل: يقول: الحمد لله يرحمك الله، وقيل: يقول: يرحمنا الله وإياكم، قال: واختلفوا في رد العاطس على المشمت، فقيل: يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، وقيل: يقول: يغفر الله لنا ولكم. وقال مالك والشافعي: يخير بين هذين، وهذا هو الصواب، وقد صحت الأحاديث بهما، قال:

حكم ما إذا تكرر العاطس وإذا لم يحمد الله: ولو تكرر العاطس، قال مالك: يشمته ثلاثاً ثم يسكت.

قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِكَ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ، فَحَمَدَتِ اللَّهَ، فَشَمَّتْهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتُوهُ، فَإِنَّ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ".

٧٤٧٨ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: "يَرْحَمُكَ اللَّهُ"، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الرَّجُلُ مَرْكُومٌ".

٧٤٧٩ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ".

قوله ﷺ: "إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ" هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العاطس، وتصريح بالنهي عن تشميته إذا لم يحمد، فيكره تشميته إذا لم يحمد، فلو حمد ولم يسمعه الإنسان لم يشمته، وقال مالك: لا يشمته حتى يسمع حمده، قال: فإن رأيت من يليه شتمه، فشتمته، قال القاضي: قال بعض شيوخنا: وإنما أمر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتنق في دماغه من الأبخرة.

قوله: "دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَفِي بَيْتِ ابْنَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ".

من هي بنت الفضل؟ هذه البنت هي: أم كلثوم بنت الفضل ابن عباس، امرأة أبي موسى الأشعري، تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها، وولدت لأبي موسى، ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها، وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها.

قوله ﷺ: "التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ" أي من كسله وتسببه، وقيل: أضيف إليه؛ لأن يرضيه، وفي البخاري أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ".

٧٤٨٠ - (٦) **حدثني** أبو غسان المسمعي، مالك بن عبد الواحد: **حدثنا** بشر بن المفضل: **حدثنا** سهيل بن أبي صالح قال: سمعتُ ابناً لأبي سعيد الخدري يحدثُ أبي عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: "إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨١ - (٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد: **حدثنا** عبد العزيز عن سهيل، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد، عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال: "إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨٢ - (٨) **حدثني** أبو بكر بن أبي شيبة: **حدثنا** وكيع عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: "إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيُكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨٣ - (٩) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة: **حدثنا** جرير عن سهيل، عن أبيه، وعن ابن أبي سعيد، عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: **بِمِثْلِ** حَدِيثِ بَشْرِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

= **سبب حب العطاس وكراهية التثاؤب**: قالوا: لأن العطاس يدل على النشاط وخفة البدن، والتثاؤب بخلافه؛ لأنه يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله إلى الكسل، وإضافته إلى الشيطان؛ لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد: التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في المأكل، وإكثار الأكل. واعلم أن التثاؤب ممدود.

معنى "تثاؤب" واختلاف الروايات: قوله ﷺ: "إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ". ووقع ههنا في بعض النسخ: "تثاءب" بالمد مخففاً، وفي أكثرها "تثاوب" بالواو، كذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه "تثاؤب" بالواو، قال القاضي: قال ثابت: ولا يقال: "تثاءب" بالمد مخففاً بل "تثأب" بتشديد الهمزة، وقال ابن دريد: أصله من تثأب الرجل بالتشديد فهو مثوب: إذا استرخى وكسل، وقال الجوهري: يقال: تثاءبت بالمد مخففاً على تفاعلت، ولا يقال: تثاوبت، وأما "الكظم" فهو الإمساك.

سبب لكظم التثاؤب: قال العلماء: أمر بكظم التثاؤب وردده، ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه، والله أعلم.

[١١ - باب في أحاديث متفرقة]

٧٤٨٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ".

١١ - باب في أحاديث متفرقة

قوله ﷺ: "خُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ"، "الجان" الجن، و"المارج" اللهب المختلط بسواد النار.

[١٢ - باب في الفأر وأنه مسخ]

٧٤٨٥ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيَّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيَّ، جَمِيعاً عَنِ الثَّقَفِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهَا، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتُهُ؟".

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعَبَأًا، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ! قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَلْقُرْ التَّوْرَةَ؟

[١٢ - باب في الفأر وأنه مسخ]

قوله ﷺ: "فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهَا، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتُهُ" معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ لِحُومِ الْغَنَمِ وَأَلْبَانِهَا، فَدَلَّ بِامْتِنَاعِ الْفَأْرِ مِنْ لَبَنِ الْإِبِلِ دُونَ الْغَنَمِ عَلَى أَنَّهَا مَسْخٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قوله: "قُلْتُ: أَلْقُرْ التَّوْرَةَ" هو بهمز الاستفهام، وهو استفهام إنكار، ومعناه: ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ، -

قوله: "وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ"، وهذا الحديث وحديث الضب الذي سبق في الصحيح يفيد أن بقاء ما مسخه الله تعالى من الأقوام، وقد سبق حديث في الصحيح دل على أنه لا بقاء له ولا يبقى له نسل، ووجه التوفيق أن هذا الحديث وحديث الضب يحتمل أن يكونا قبل العلم بأنه لا بقاء له على سبيل الاجتهاد والتخمين، كما يدل عليه سوق هذا الحديث وحديث الضب، ويحتمل أن يكون المراد بيان المجانسة بأن تلك الأقوام مسخت فأراً تأخذ الفأر المعهود بعض طباعها وتعلم منها، فلذلك الفأر المعهود يشرب بعض الألبان دون بعض، وكذا حديث الضب بأن بعض الأقوام مسخت ضباً، فينبغي أن يترك الضب المعهود لمجانسته بالمسوخ، لا أن الموجود عين المسوخ، والله تعالى أعلم.

قال في تكملة فتح الملهم: أي لم تشرب شيئاً منها، وإلا فالقياس أن يرجع إلى "الألبان" ضمير المؤنث، وعدم شرب الفأر ألبان الإبل جعل علامة على كونها أمة ممسوخة من بني إسرائيل؛ لأن بني إسرائيل كان قد حرم عليهم لحوم الإبل وألبانها، فاحتمل أن تكون الفأر تجتنب من شرب ألبانها؛ لكونها أمة من بني إسرائيل مسخت. (تكملة فتح الملهم: ٤٩١/٦)

قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: "لَا نَدْرِي مَا فَعَلْتُ".

٧٤٨٦ - (٢) **وحدثني** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ"، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟.

= ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً، بخلاف كعب الأحبار وغيره ممن علم بعلم أهل الكتاب.



[١٣ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين]

٧٤٨٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ؟"
 ٧٤٨٨ - (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١٣ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

ضعف الوجه الثاني وسبب الحديث: قوله ﷺ: "لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين". الرواية المشهورة: "لا يلدغ" برفع الغين، وقال القاضي: يروى على وجهين: أحدهما: بضم الغين على الخبر، ومعناه: المؤمن الممدوح، وهو الكيس الحازم الذي لا يستغفل، فيخدع مرة بعد أخرى، ولا يفتن لذلك، وقيل: إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا. والوجه الثاني: بكسر الغين على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة، قال: وسبب الحديث معروف، وهو أن النبي ﷺ أسر أبا غرة الشاعر يوم بدر، فمن عليه وعاهده أن لا يعرض عليه ولا يهجو، وأطلقه، فلحق بقومه، ثم رجع إلى التحريض والهجاء، ثم أسره يوم أحد فسأله المن، فقال النبي ﷺ: "المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين"، وهذا السبب يضعف الوجه الثاني. وفيه: أنه ينبغي لمن ناله الضرر من جهة أن يتجنبها لئلا يقع فيها ثانياً.

قوله: "لا يلدغ المؤمن" إلخ أي ليس من شأنه على مقتضى إيمانه أن يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية فيخدع في المرتين لقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنُكْرٍ فَاصْطَلِقْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الْإِخْدَاعُ بِوَجْهِ آخِرٍ وَالْغَفْلَةُ عَنِ الدُّنْيَا فَهِيَ شَيْءٌ آخَرَ سِوَمَا إِذَا كَانَ طَبَعًا، فَلَعَلَّ ذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ بِمَا وَرَدَ: "أَنَّ الْمُؤْمِنَ غَرَّ كَرِيمٍ وَالْمُنَافِقَ خَبٍ لَثِيمٍ"، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

[١٤ - باب المؤمن أمره كله خير]

٧٤٨٩ - (١) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ - وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ - : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ".

[١٤ - باب المؤمن أمره كله خير]

[١٥ - باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح]

٧٤٩٠ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فَقَالَ: "وَيَحْكُ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ" مَرَارًا "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ" ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ! حَسِيْبُهُ، وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذًا وَكَذًا".

٧٤٩١ - (٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: شَعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَيَحْكُ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ" مَرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ،

[١٥ - باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح]

ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه.

طريق الجمع بين الأحاديث المتعارضة في هذا الباب: قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه، إذا سمع المدح، وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا نهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير، والازدياد منه، أو الدوام عليه أو الاقتداء به، كان مستحباً، والله أعلم.

شرح الغريب: قوله: **وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا** أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره؛ لأن ذلك مغيب عنا، ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضى لذلك.

قوله ﷺ: **"قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ"**، وفي رواية: **"قَطَعْتُمْ ظَهْرَ رَجُلٍ"** معناه: أهلكتموه، وهذه استعارة من قطع =

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: **"لَا مَحَالَةَ"** بفتح الميم، أي لا حيلة له في ترك ذلك، وهي بمعنى "لا بد" والميم

زائدة، ويحتمل أن يكون من الحول، أي القوة والحركة. (تكملة فتح الملهم: ٤٩٧/٦)

لَا مَحَالَةَ، فليقل: أَحْسِبُ فَلَانًا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا".

٧٤٩٢ - (٣) **وحدثنى** عمرو الناقد: حدثنا هاشم بن القاسم، ح وحدثناه أبو بكر بن

أبي شيبه: حدثنا شبابة بن سوار، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد، نحو حديث يزيد بن زريع، وليس في حديثهما: فقال رجل: ما من رجل بعد رسول الله ﷺ أفضل منه.

٧٤٩٣ - (٤) **حدثنى** أبو جعفر، محمد بن الصباح: حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن

بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يثنى على رجل، ويطريه في المدحة، فقال: "لقد أهلكتم، أو قطعتم ظهر الرجل".

٧٤٩٤ - (٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه ومحمد بن المثنى، جميعاً عن ابن مهدي -

واللفظ لابن المثنى - قالوا: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن حبيب، عن مجاهد، عن أبي معمر قال: قام رجل يثنى على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثي عليه التراب، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب.

٧٤٩٥ - (٦) **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار - واللفظ لابن المثنى - قالوا:

حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد، فحثا على ركبتيه، وكان رجلاً ضخماً، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "إذا رأيتم المداحين، فاحثوا في وجوههم التراب".

= العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك، لكن هلاك هذا المدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتهه عليه من حاله بالإعجاب.

وقوله: "ويطريه في المدحة" هي بكسر الميم، والإطراء: مجاوزة الحد في المدح.

حتى التراب حقيقة أم مجاز: قوله: **أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب**. هذا الحديث قد حمه على ظاهره المقداد الذي هو راويه، ووافق طائفة، وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة. وقال آخرون: معناد: خيبوهم، فلا تعطوهم شيئاً ملذحهم، وقيل: إذا مدحتهم فاذكروا أنكم من تراب، فتواضعوا ولا تعجبوا، وهذا ضعيف.

٧٤٩٦ - (٧) **وحدَّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** بِمِثْلِهِ.

قوله: **حدَّثنا الأشجعي** **عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري** هكذا هو في نسخ بلادنا "ابن عبيد الرحمن" بضم العين مصغراً، قال القاضي: وقع لأكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن مكبراً، والأول هو الصحيح، وهو الذي ذكره البخاري وغيره.

[١٦ - باب مناولة الأكبر]

٧٤٩٧ - (١) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا صَخْرٌ - يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ - عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوِّكُ بِسِوَاكِ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ".

١٦ - باب مناولة الأكبر

[١٧ - باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم]

٧٤٩٨ - (١) **حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ**: حَدَّثَنَا بِهِ سُوَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آتِئًا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادَّةَ لِأَخْصَاءِهِ.

٧٤٩٩ - (٢) **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ**: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُوهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ -: مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".

[١٧ - باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم]

قوله: "أن أبا هريرة **رضي** كان يُحَدِّثُ وهو يقول: اسمعي يا ربة الحجر" مراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوتها عليه، ولم تنكر عليه شيئاً من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد لخوفها أن يحصل بسببه سهو ونحوه.

إجماع المسلمين على جواز كتابة الحديث: قوله **رضي**: "لا تكلموا عن غير القرآن ومن كتب عني القرآن فليحرقه". قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف، واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي. فقيل: هو في حق من يوثق بحفظه، ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب، ويعمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث: "اكتبوا لأبي شاه". وحديث صحيفة علي **رضي**، وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات، وحديث "كتاب الصدقة" ونُصِبَ الزكاة الذي بعث به أبو بكر **رضي** حين وجهه إلى "البحرين"، وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا يكتب، وغير ذلك من الأحاديث. وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة، وقيل: إنما هي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط، فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة، والله أعلم. وأما حديث: **كتب علي رضي الله عنه من القرآن فليحرقه** فسبق شرحه في أول الكتاب، والله أعلم.

[١٨ - باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام]

٧٥٠٠ - (١) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلَ أَمِ الرَّاهِبَ أَفْضَلَ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بُنَيَّ! أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تُدَلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُرِيءُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ،

[١٨ - باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام]

فوائد الحديث: هذا الحديث فيه إثبات كرامات الأولياء، وفيه: جواز الكذب في الحرب ونحوها، وفي إنقاذ النفس من الهلاك سواء نفسه أو نفس غيره ممن له حرمة.

شرح الغريب: والأكمة: "الذي خلق أعمى"، و"المنشار" مهموز في رواية الأكثرين، ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء، وروي "المنشار" بالنون، وهما لغتان صحيحتان سبق بيانهما قريب، و"ذُرْوَةُ الْجَبَلِ"، أعلاه وهي بضم الذال وكسرهما، و"رجف بهم الجبل" أي اضطرب وتحرك حركة شديدة، وحكى القاضي عن بعضهم أنه رواه "فرحف" بالزاء والحاء، وهو بمعنى الحركة، لكن الأول هو الصحيح المشهور، و"القرقور" بضم القافين: السفينة الصغيرة. وقيل: الكبيرة، واختار القاضي الصغيرة بعد حكايته خلافاً كثيراً، و"انكفأت بهم السفينة" أي انقلبت، و"الصعيد" هنا: الأرض البارزة، و"كبد القوس" مقبضها عند الرمي.

فَشَفَاهُ اللهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟
 قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى
 الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنْيَ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِي الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ
 وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى
 الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَعَا بِالْمِشَارِ، فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي
 مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى،
 فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ
 دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ
 الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ،
 فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ
 الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ
 فَاحْمَلُوهُ فِي قُرُقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فاقْدِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ:
 اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَأَنْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَعَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ
 الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا
 أَمْرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ خُذْ
 سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعْ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي،
 فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا
 مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ
 السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ.

فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ:
 أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السَّكِّكَ

فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَن دِينِهِ، فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّه! اصْبِرِي! فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ".

= و"السكك": الطرق، وأفواهاها أبوابها.

قوله: "مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَن دِينِهِ، فَأَحْمُوهُ فِيهَا" هكذا هو في عامة النسخ "فأحموه" بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة، ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا، ووقع في بعض نسخ بلادنا "فأقحموه" بالقاف، وهذا ظاهر، ومعناه: اطرحوه فيها كرهاً، ومعنى الرواية الأولى: ارموه فيها من قولهم: حميت الحديدة وغيرها: إذا أدخلتها النار لتحمي. قوله: "تَقَاعَسَتْ" أي توقفت ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار، وبالله التوفيق.

[١٩ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر]

٧٥٠١ - (١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ - وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أبا الْيَسْرِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاظِرِي، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاظِرِي، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَّ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سُنْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلُ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: تَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَفْرٌ. فَقُلْتُ لَهُ:

[١٩ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر]

ضبط الأسماء والألفاظ وشرح الغريب: قوله: "عن يعقوب بن مجاهد أبي حزره" هو بحاء مهملة مفتوحة، ثم زاي، ثم راء، ثم هاء، و"أبو اليسر" بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة، واسمه كعب بن عمرو، شهد العقبة وبدراً، وهو بن عشرين سنة، وهو آخر من توفي من أهل بدر ﷺ، توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين. قوله: "ضمامة من صحف" هي بكسر الضاد المعجمة، أي رزمة يضم بعضها إلى بعض، هكذا وقع في جميع نسخ مسلم "ضمامة"، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، قال القاضي: وقال بعض شيوخنا: صوابه "إضمامة" بكسر الهمزة قبل الضاد، قال القاضي: ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية هنا، كما قالوا: صنارة واصنارة لجماعة الكتب، ولغافة لما يلف فيه الشيء، هذا كلام القاضي، وذكر صاحب "نهایة الغريب" أن الضمامة لغة في الإضمامة، والمشهور في اللغة إضمامة بالألف.

قوله: **"وعلى أبي اليسر بردة ومعاظري"** "البردة": شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب، وجمعه البرد، و"المعاظري" بفتح الميم: نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى "معاظري"، وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية، والميم فيه زائدة.

قوله: **"سُنْعَةٌ مِنْ غَضَبٍ"** هي بفتح السين المهملة وضمها لغتان، ويأسكان الفاء أي علامة وتغير.

قوله: **"كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ"** قال القاضي: رواه الأكثرون "الحرامي" بفتح الحاء وبالراء نسبة إلى بني حرام، ورواه الطبراني وغيره بالراء المعجمة، مع كسر الحاء، ورواه ابن ماهان: "الجذامي" بجمع مضمومة وذال معجمة.

قوله: **"ابن له جفر"** "الجفر" قيل: هو الذي قارب البلوغ، وقيل: هو الذي قوي على الأكل، وقيل: ابن خمس سنين.

أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتِكَ، فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ، فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ! أَحَدْتُكَ، ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبُكَ، وَأَنْ أَعْدَكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ وَاللَّهِ! مُعْسِرًا، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاَهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي، وَإِلَّا أَنْتَ فِي جِلٍّ، فَأَشْهَدُ بَصْرَ عَيْنِي هَاتَيْنِ - وَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى عَيْنَيْهِ - وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاةُ قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عِنْدَهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ". قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ! لَوْ أَنَّكَ أَحَدْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاظِرِيكَ، وَأَخَذْتَ مَعَاظِرِيهِ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي! بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ، وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاةُ قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ"، وَكَانَ أَنْ أُعْطِيْتَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قوله: **دخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي** قال ثعلب: هي السرير الذي في المحلّة، لا يكون السرير المنفرد، وقال الأزهري: كل ما اتكأت عليه فهو أريكة.

قوله: **قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ!** بمسزة ممدودة على الاستفهام، والثاني: بلا مد، وإفاء فيهما مكسورة، هذا هو المشهور، قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها معاً، قال: وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسرها. قوله: **بَصْرَ عَيْنِي هَاتَيْنِ**، وجمع **أُذُنِي هَاتَيْنِ** هو بفتح الصاد ورفع الراء وبإسكان ميم "سمع" ورفع العين، هذه رواية الأكثرين، ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء، عيناها هاتان، و"سمع" بكسر الميم أذناها هاتان، وكلاهما صحيح لكن الأول أولى.

قوله: **أَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ** هو بفتح الميم، وفي بعض النسخ المعتمدة "نياط" بكسر النون، ومعناها واحد، وهو عرق معلق بالقلب.

قوله: **قُلْتُ لَهُ: يَا عَمَّ! لَوْ أَنَّكَ أَحَدْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاظِرِيكَ**، وأخذت معاظريه وأعطيته بردتك **فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ** هكذا هو في جميع النسخ "وأخذت" بالواو، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات، ووجه الكلالن وصوابه أن يقول "أو أخذت" بـ"أو"؛ لأن المقصود أن يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر معاظريان، وأما "الحلّة" فهي ثوبان: إزار ورداء، قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين، سميت بذلك؛ =

ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ، فِيرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: "أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: "أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قَالَ: "فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: "أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قُلْنَا: لَا أَيْنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَتْفَلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا"، ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: "أَرُونِي عَبِيرًا"، فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ.....

= لأن أحدهما يحل على الآخر، وقيل: لا تكون إلا الثوب الجديد الذي يحل من طيه.

قوله: "وهو يصلي في ثوب واحد مُشْتَمِلًا" أي ملتحفًا اشتمالاً ليس باشتمال الصماء انتهى عنه.

جواز الصلوة في ثوب واحد: وفيه دليل لجواز الصلوة في ثوب واحد، مع وجود الثياب لكن الأفضل أن يزيد على ثوب عند الإمكان، وإنما فعل جابر هذا للتعليم كما قال.

قوله: "أردت أن يدخل عليّ الأحمق مثلك".

جواز استعمال لفظه "الأحمق" للتعزير والتأديب وغيرها: المراد بـ"الأحمق" هنا الجاهل، وحقيقة الأحمق من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه، وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعزير والتأديب، وزجر المتعلم وتنبهه؛ ولأن لفظه الأحمق والظالم قل من ينفك من الاتصاف بهما، وهذه الألفاظ هي التي يؤدب بها المتقون والورعون من استحق التأديب والتوبيخ والإغلاظ في القول؛ لأن ما يقوله غيرهم من ألفاظ السفه.

قوله: "عرجون ابن طاب" سبق شرحه قريباً، وسبق أيضاً مرات، وهو نوع من التمر، و"العرجون": الغصن.

قوله: "فخشعنا" هو بالخاء المعجمة، كذا رواية الجمهور، ورواه جماعة بالجيم، وكلاهما صحيح، والأول من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكون، وأيضاً غض البصر، وأيضاً الخوف. وأما الثاني: فمعناه: الفرع.

قوله: "فإن الله قبل وجهه" قال العلماء: تأويله أي الجهة التي عظمها، أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه.

قوله: "فإن عجلت به بادرة" أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النَّخَامَةِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ، وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ وَالسَّبْعَةِ، فَدَارَتْ عَقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدَّنِ، فَقَالَ لَهُ: شَاءَ لَعْنِكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ؟" قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "انزِلْ عَنْهُ،

= قوله ﷺ: "رَوَى عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَدِيمٌ فِيهِ مِنْ الْحَسَنِ يَشْتَدُّ إِلَى أَمْرٍ، فَحَدَّثَ الْحَدِيثَ" قال أبو عبيد: "العبير" بفتح العين وكسر الموحدة عند العرب هو الزعفران وحده، وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران، قال ابن قتيبة: ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعي، و"الخلوق" بفتح الخاء هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران، وهو العبير على تفسير الأصمعي، وهو ظاهر الحديث، فإنه أمر بإحضار عبير، فأحضر خلوقاً، فلو لم يكن هو هو لم يكن ممثلاً. وقوله: "يشتد" أي يسعى ويعدو عدواً شديداً.

فوائد الحديث: في هذا الحديث تعظيم المساجد وتنزيهها من الأوساخ ونحوها، وفيه: استحباب تطيبها، وفيه: إزالة المنكر باليد لمن قدر، وتقبيح ذلك الفعل باللسان.

قوله: "بِغَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ" هو بضم الباء الموحدة وفتحها والواو مخففة والطاء مهملة، قال القاضي ﷺ: قال أهل اللغة: هو بالضم، وهي رواية أكثر المحدثين، وكذا قيده البكري، وهو جبل من جبال جهينة، قال: ورواه العذري رحمه الله تعالى بفتح الباء، وصححه ابن سراج.

قوله: "وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو" هو بالميم المفتوحة وإسكان الجيم، هكذا في جميع النسخ عندنا، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة والنسخ، قال: وفي بعضها: "النجدية" بالنون بدل الميم، قال: والمعروف الأول، وهو الذي ذكره الخطابي وغيره.

قوله: "الناضح" هو البعير الذي يستقي عليه، وأما "العقبة" بضم العين، فهي ركوب هذا نوبة، وهذا نوبة، قال صاحب "العين": هي ركوب مقدار فرسخين.

وقوله: "وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ وَالسَّبْعَةِ" هكذا هو في رواية أكثرهم: "يعقبه" بفتح الياء وضم القاف، وفي بعضها: "يعتقبه" بزيادة تاء وكسر القاف، وكلاهما صحيح، يقال: عقبه واعتقبه واعتقبنا وتعاقبنا كله من هذا. قوله: "فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدَّنِ" أي تلكأ وتوقف.

قوله: "شَاءَ لَعْنِكَ اللَّهُ" هو بشين معجمة بعدها همزة هكذا هو في نسخ بلادنا، وذكر القاضي ﷺ تعالى أن الرواة اختلفوا فيه، فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه، وبعضهم بالمهملة، قالوا: وكلاهما كلمة زجر للبعير، =

فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ، لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنِ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ".

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟" قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟" فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْتِ، فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَا، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَتَأْذَنَانِ؟" قُلْنَا: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبْتُ، شَنَقَ لَهَا، فَشَجَّتْ، فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

= يقال منهما: شأشأت بالبعير بالمعجمة والمهملة: إذا زجرته، وقلت له: شأ، قال الجوهرى: وسأسات بالحمز بالهمز، أي دعوته، وقلت له: تشؤ تشؤ بضم التاء والشين المعجمة وبعدها همزة، وفي هذا الحديث: النهي عن لعن الدواب، وقد سبق بيان هذا مع الأمر بمفارقة البعير الذي لعنه صاحبه.

قوله: "حتى إذا كالت عُشَيْشِيَّة" هكذا الرواية فيها على التصغير مخففة الياء الأخيرة ساكنة الأولى، قال سيبويه: صغروها على غير تكبيرها، وكان أصلها عشية، فأبدلوا من إحدى الياءين شيئاً.

قوله ﷺ: "فيمدر الحوض" أي يطينه ويصلحه.

قوله: "فزرعنا في الحوض سجلاً" أي أخذنا وجبذنا، و"السجل" بفتح السين وإسكان جيم: الدلو الملوءة، وسبق بيانها مرات. قوله: "حتى أفهقناه" هكذا هو في جميع نسخنا، وكذا ذكره القاضي عن الجمهور، قال: وفي رواية السمرقندي: "أصفقناه" بالصاد، وكذا ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" عن رواية مسلم ومعناها ملأناه. قوله ﷺ: "أتأذنان؟" هذا تعليم منه ﷺ لأئمة الأداب الشرعية والورع والاحتياط والاستئذان في مثل هذا، وإن كان يعلم أنهما راضيان وقد أرسدا ذلك له ﷺ ثم لمن بعده.

قوله: "فأشرع ناقته، فشربت فششق لها، فشجتها فبالت" معنى "أشرعها" أرسل رأسها في الماء لتشرب، ويقال: شنقها وأشنقها أي كفتها بزمامها وأنت راكبها، وقال ابن دريد: هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرحل.

اختلاف الألفاظ والمعاني في "فشجت": وقوله: "فشجت" بفاء وشين معجمة وجيم مفتوحات، الجيم مخففة، والفاء هنا أصلية، يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجله للبول، و"فشج" بتشديد الشين أشد من فشج بالتخفيف، قاله الأزهرى وغيره، هذا الذي ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود في عامة النسخ، وهو الذي ذكره الخطابي والهروي وغيرهما من أهل الغريب، وذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" "فشجت" بتشديد الجيم =

الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قَمَّتْ فَتَوَضَّأَتْ مِنْ مُتَوَضِّئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلِيٌّ بُرْدَةً ذَهَبَتْ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرْفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ فَنَكَّسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرْفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قَمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ ابْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعاً، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ، يَعْنِي شَدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَّخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَا جَابِرُ!" قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "إِذَا كَانَ وَاسِعاً، فَخَالَفْ بَيْنَ طَرْفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقاً فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ".

= وتكون الفاء رائدة للعطف، وفسره الحميدي في "غريب الجمع بين الصحيحين" له قال: معناه: قطعت الشرب من قولهم: شجحت المفازة إذا قطعتها بالسير، وقال القاضي: وقع في رواية العُدْرِي: "فشحت" بالشاء المثناة والحيم، قال: ولا معنى لهذه الرواية ولا لرواية الحميدي، قال: وأنكر بعضهم اجتماع الشين والحيم، وادعى أن صوابه "فشحت" بالحاء المهملة من قولهم: شحافاه إذا فتحه، فيكون بمعنى تفاجت، هذا كلام القاضي، والصحيح ما قدمناه عن عامة النسخ، والذي ذكره الحميدي أيضاً صحيح، والله أعلم. قوله: "ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه".

فقه الحديث: فيه دليل لجواز الوضوء من الماء الذي شربت منه الإبل ونحوها من الحيوان الطاهر، وأنه لا كراهة فيه، وإن كان الماء دون قلتين، وهكذا مذهبننا.

قوله: **لما ذللت** أي أهداب وأطراف، واحدها ذلذب بكسر الذالين، سميت بذلك؛ لأنها تنذبذب على صاحبها إذا مشى، أي تتحرك وتضطرب. قوله: **"فنكستها"** بتخفيف الكاف وتشديدها.

قوله: **"تواقصت عليها"** أي أمسكت عليها بعنقي وخبنته عليها لئلا تسقط. قوله: **قمت عن يسار رسول الله ﷺ**، فأخذ بيدي، فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صخر" إلى آخره.

فوائد الحديث: هذا فيه فوائد منها: جواز العمل بالسير في الصلاة، وأنه لا يكره إذا كان لحاجة، فإن لم يكن لحاجة كره. ومنها: أن المأموم الواحد يقف على يمين الإمام، وإن وقف على يساره حوله الإمام. ومنها: أن المأمومين يكونان صفاً وراء الإمام كما لو كانوا ثلاثة أو أكثر، هذا مذهب العلماء كافة إلا ابن مسعود وصاحبيه، فإنهم قالوا: يقف الاثنان عن جانيبه. قوله: **يرمقني** أي ينظر إلي نظراً متتابعاً.

قوله: **"وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقوك"** هو بفتح الحاء وكسرهما، وهو معقد الإزار، والمراد هنا أن يبلغ السرة. **فقه الحديث:** وفيه: جواز الصلاة في ثوب واحد، وأنه إذا شد المنزر وصلني فيه، وهو ساتر ما بين سرتيه وركبته =

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي ثَوْبِهِ، وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِينَا وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَاِنطَلَقْنَا بِهِ نَنْعِشُهُ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا، فَأَعْطِيهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَاِنطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: "انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ"، فَاِنقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجْرَةَ الْآخَرَى، فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: "انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ"، فَاِنقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا، لِأَمِّ بَيْنَهُمَا - يَعْنِي جَمْعَهُمَا - فَقَالَ: "التَّيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ"، فَالتَّيْمَا، قَالَ جَابِرٌ:

= صحت صلاته، وإن كانت عورته ترى من أسفله لو كان على سطح ونحوه، فإن هذا لا يضره.

قوله: **وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمرة، فكان يمصها** هو بفتح الميم على اللغة المشهورة، وحكى ضمها وسبق بيانه، وفيه: ما كانوا عليه من ضيق العيش والصبر عليه في سبيل الله وطاعته.

قوله: **وكانا نختب قسينا** "القصي" جمع قوس، ومعنى "نختب" نضرب الشجر ليتحات ورقه فنأكله. **وقرحت أشداقنا** أي تجرحت من خشونة الورق وحرارته.

قوله: **فأقسم أخطئها رجل منا يوما، فإنطلقنا به ننعشه، فشهدنا أنه لم يعطيها فأعطيها** معنى "أقسم" أحلف. وقوله: **"أخطئها"** أي فاتته، ومعناه: أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم، فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم، فتقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته، وظن أنه أعطاه فتنازعا في ذلك، وشهدنا له أنه لم يعطيها، فأعطيها بعد الشهادة، ومعنى "ننعشه" نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد، وقال القاضي: الأشبه عندي أن معناه: نشد جانبه في دعواه، ونشهد له، وفيه: دليل لما كانوا عليه من الصبر، وفيه: جواز الشهادة على النفي في المحصور الذي يخاط به.

قوله: **"نزلنا وادياً أفيحاً"** هو بالفاء أي واسعاً، وشاطئ الوادي: جانبه.

قوله: **"فانقادت معه كالبعير المخشوش"** هو بالخاء والشين المعجمتين، وهو الذي يجعل في أنفه خشاش بكسر الخاء، وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشد فيه حبل ليدل وينقاد، وقد يتمانع لصعوبته، فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئاً، ولهذا قال: الذي يصانع قائده، وفي هذا المعجزات الظاهرات لرسول الله ﷺ.

قوله: **حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما لأم بينهما** أما "المنصف" فبفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة، ومن صرح بفتح الجوهري وآخرون. وقوله: **"لأم"** بضمزة مقصورة وممدودة، وكلاهما صحيح، أي جمع بينهما، ووقع =

فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّبَعِدَ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ:
 فَيَتَّبَعِدَ - فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا
 الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ
 وَقَفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا - ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى
 إِلَيَّ قَالَ: "يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟" قُلْتُ: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَانْطَلِقْ إِلَى
 الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ
 غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ".

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَاذْلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ،
 فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرَهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَّ
 ذَلِكَ؟ قَالَ: "إِنِّي....."

= في بعض النسخ "لام" بالألف من غير همزة. قال القاضي وغيره: هو تصحيف.

قوله: **فخرجت أحضر** هو بضم الهمزة، وإسكان الحاء، وكسر الضاد المعجمة، أي أعدوا وأسعى سعياً شديداً.
 قوله: **فحانت مني لفظة** "اللفتة": النظرة إلى جانب، وهي بفتح اللام، ووقع لبعض الرواة: "فحالت" باللام،
 والمشهور بالنون، وهما بمعنى، فالحين والحال الوقت، أي وقعت واتفقت وكانت. قوله: **وأشار أبو إسماعيل**
 وفي بعض النسخ: "ابن إسماعيل"، وكلاهما صحيح، هو حاتم بن إسماعيل، وكنيته أبو إسماعيل.

قوله: **فأخذت حجراً فكسرتة وحسرتة**. فاندلق فأتيت الشجرتين. فقطعت من كل واحدة منهما غصناً فقوله:
 "فحسرتة" بجاء وسين مهملتين، والسين مخففة أي أهددته ونحيت عنه ما يمنع حدته، بحيث صار مما يمكن قطع
 الأغصان به، وهو معنى قوله: "فاندلق" بالذال المعجمة أي صار حاداً، وقال الهروي ومن تابعه: الضمير في "حسرتة"
 عائد على الغصن أي خسرت غصناً من أغصان الشجرة أي قشرتة بالحجر، وأنكر القاضي عياض هذا على الهروي
 ومتابعيه، وقال: سياق الكلام يأبي هذا؛ لأنه حشرة ثم أتى الشجرة فقطع الغصنين، وهذا صريح في لفظه؛ ولأنه قال:

"فحسرتة فاندلق" والذي يوصف بالاندلاق، الحجر لا الغصن، والصواب: أنه إنما حسر الحجر، وبه قال الخطابي.

واعلم أن قوله: "فحسرتة" بالسين المهملة هكذا هو في جميع النسخ، وكذا هو في "الجمع بين الصحيحين"، وفي
 كتاب الخطابي والهروي وجميع كتب الغريب، وادعى القاضي روايته عن جميع شيوخهم لهذا الحرف بالشين
 المعجمة، وادعى أنه أصح، وليس كما قال، والله أعلم.

مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ".
 قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ"، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا
 وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ
 مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي:
 "انْطَلِقْ إِلَى فَلَانَ بْنِ فَلَانَ الْأَنْصَارِيِّ، فَانظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟" قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ
 فَانظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجِبَ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجِبَ مِنْهَا،
 لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: "اذهَبْ فَأَتِنِي بِهِ"، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ
 لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَعْمِزُهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: "يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ".....

قوله ﷺ: "يرفه عنهما" أي يخفف.

قوله: "وكان رجل من الأنصار يريد الماء لرسول الله ﷺ في الأشجاب له على حماره من جريد" أما "الأشجاب" هنا فجمع "شجب" بإسكان الجيم، وهو السقاء الذي قد أخلق وبلى و صار شناً، يقال: شاجب، أي يابس، وهو من الشجب الذي هو الهلاك، ومنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما "قام إلى شجب، فصب منه الماء وتوضأ" ومثله قوله ﷺ: "فانظر هل في أشجابه من شيء؟".

معنى الأشجاب وتغليظ قول المازري: وأما قول المازري وغيره: إن المراد بالأشجاب هنا الأعواد التي تعلق عليها القربة، فغلط لقوله: "يرد فيها على حماره من جريد"، وأما "الحماره" فبكسر الحاء وتخفيف الميم والراء، وهي أعواد تعلق عليها أسقية الماء، قال القاضي: ووقع لبعض الرواة "حمار" بحذف الهاء، ورواية الجمهور "حماره" بالهاء، وكلاهما صحيح، ومعناها ما ذكرنا.

قوله: "فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها لو أني أفرغه شربه يابسه" قوله: "قطرة" أي يسيراً، و"العزلاء" بفتح العين المهملة وبإسكان الزاء وبالمد، وهي فم القربة. وقوله: "شربه يابسه" معناه: أنه قليل جداً، فلقلته مع شدة يابس باقي الشجب، وهو السقاء لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم ينزل منه شيء.

قوله: "ويغمزه بيديه" وفي بعض النسخ: "بيده" أي يعصره.

قوله ﷺ: "نادى جفنة فقلت يا جفنة الركب فأثبت بها" أي يا صاحب جفنة الركب فحذف المضاف للعلم بأنه =

** قال في تكملة فتح الملهم: وقوله ﷺ: "بشفاعتي" في هذا الحديث ظاهر في أن التخفيف في العذاب إنما كان بشفاعه النبي ﷺ وأن ذلك من خصائصه، والحكم ليس بعام، والله سبحانه أعلم. (تكملة فتح الملهم: ٥٢٥/٦)

فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ؟ فَأْتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي فَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: "خُذْ، يَا جَابِرُ! فَصَبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ"، فَصَبَّتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ"، قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوَوْا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: "عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ"، فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَاطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى رَأْسُهُ.

= المراد، وأن الجفنة لا تنادي، ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها، أي من كان عنده جفنة بهذه الصفة فليحضرها، والجفنة بفتح الجيم.

قوله: **فَأَلْبَسَ سِيفَ الْبَحْرِ وَزَخَرَ الْبَحْرَ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، وَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ** "سيف البحر" بكسر السين وإسكان المثناة تحت هو ساحله، و"زخر" بالخاء المعجمة أي علا موجه، وأورينا أوقدنا.

قوله: **"حِجَاجِ عَيْنِهَا"** هو بكسر الحاء وفتحها، وهو عظمها المستدير بها.

قوله: **"ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى رَأْسُهُ"** هنا بكسر الكاف، وإسكان الفاء، قال الجمهور: والمراد بالكفل هنا الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط فيحفظ الكفل الراكب، قال الأزهري ومنه اشتقاق قوله تعالى: **وَأَعْلَمُكُمْ نَجَاتِكُمْ مِنْ حَمَّتِهِ** (الحديد: ٢٨) أي نصيبين يحفظانكم من الهلكة، كما يحفظ الكفل الراكب، يقال منه: تكفلت البعير وأكلفته إذا أدركت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته، وهذا الكساء كفل بكسر الكاف وسكون الفاء، وقال القاضي عياض: وضبطه بعض الرواة بفتح الكاف والفاء، والصحيح الأول.

وأما قوله: **"بِأَعْظَمِ رَجُلٍ"** فهو بالجيم في رواية الأكثرين، وهو الأصح، ورواه بعضهم بالخاء، وكذا وقع لرواة البخاري بالوجهين، وفي هذا الحديث معجزات ظهرت لرسول الله ﷺ، والله أعلم.

[٢٠ - باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرّحل]

٧٥٠٢ - (١) **حدّثني سلمة بن شبيب**: حدّثنا الحسن بن أعين: حدّثنا زهير: حدّثنا أبو إسحاق قال: سمعتُ البراء بن عازب يقول: جاء أبو بكر الصديق إلى أبي في منزله، فاشترى منه رَحْلاً، فقال لعازب: ابعث معي ابنك يحمله معي إلى منزلي، فقال لي أبي: احمله، فحملته، وخرج أبي معه ينتقدُ ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر! حدّثني كيف صنعتما ليلة سريت مع رسول الله ﷺ، قال: نعم، أسرنا ليلتنا كلها، حتى قام قائم الظهيرة،* وخلا الطريق فلا يمرّ فيه أحدٌ، حتى رفعت لنا صخرة طويلة لها ظل، لم تأت عليه الشمس بعد، فنزلنا عندها، فأتيت الصخرة فسويت بيدي مكاناً، ينام فيه النبي ﷺ في ظلها، ثم بسطت له عليه فروة، ثم قلت: نعم، يا رسول الله! وأنا أنفض لك ما حولك فنام، وخرجت أنفض ما حوله، فإذا أنا براعي غنم مقبل بغنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فلقيته، فقلت: لمن أنت؟ يا غلام! فقال: لرجلٍ من أهل المدينة، قلت: أفي غنمك لبن؟ قال: نعم! قلت: أفتحلب؟

٢٠ - باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرّحل

شرح الغريب: قوله: "ينتقد لثمه" أي يستوفيه، ويقال: سرى وأسرى لغتان بمعنى، وقائم: الظهيرة نصف النهار، وهو حال استواء الشمس، سمي قائماً؛ لأن الظل لا يظهر، فكأنه واقف قائم، ووقع في أكثر النسخ "قائم الظهر" بضم الظاء وحذف الياء. قوله: "رفعت لنا صخرة" أي ظهرت لأبصارنا. **المراد بالفروة والرد على البعض**: قوله: "بسطت عليه فروة". المراد: الفروة المعروفة التي تلبس، هذا هو الصواب، وذكر القاضي أن بعضهم قال: المراد بالفروة هنا: الحشيش، فإنه يقال له: فروة، وهذا قول باطل، ومما يردده قوله في رواية البخاري "فروة معي"، ويقال لها: "فروة" بالهاء و"فرو" بخذفها، وهو الأشهر في اللغة وإن كانا صحيحين.

قوله: "أنفض لك ما حولك" أي أفتش لكلا يكون هناك عدو.

وقوله: "لمن أنت يا غلام، فقال لرجلٍ من أهل المدينة" المراد بـ "المدينة" هنا مكة، ولم تكن مدينة النبي ﷺ، سميت بـ "المدينة" إنما كان اسمها "يثرب"، هذا هو الجواب الصحيح. وأما قول القاضي: إن ذكر المدينة هنا وهم، فليس كما قال، بل هو صحيح، والمراد بها مكة.

قوله: "أفي غنمك لبن" هو بفتح اللام والباء يعني اللبن المعروف، هذه الرواية مشهورة، وروى بعضهم: "لبن" =

لي؟ قال: نعم! فأخذ شاة، فقلتُ له: انفضِ الضرعَ من الشعرِ والترابِ والقذى - قال: فرأيتُ البراءَ يضربُ بيده على الأخرى ينفضُ - فحلبَ لي في قعبٍ معه كُتْبةٌ من لبنٍ، قال: ومعي إداوةٌ أرتوي فيها للنبي ﷺ، ليشربَ منها ويتوضأ، قال: فأتيتُ النبي ﷺ، وكرهتُ أن أوقظه من نومه، فوافقته استيقظاً، فصببتُ على اللبنِ من الماءِ حتى بردَ أسفله، فقلتُ: يا رسولَ الله! اشربُ من هذا اللبنِ، قال: فشربَ حتى رَضيتُ، ثم قال: "ألمَ يأنِ للرجيلِ؟" قلتُ: بلى! قال: فارتحلنا بعدَ ما زالتِ الشمسُ، واتبَعنا سراقَةَ بنَ مالكٍ، قال: ونَحْنُ في جدٍ من الأرضِ، فقلتُ: يا رسولَ الله! أتينا، فقال: "لا تحزنُ إنَّ اللهَ معنا"، فدعا عليه رسولُ الله ﷺ، فارتطمتُ فرسهُ إلى بطنها، أرى، فقال: إني قد علمتُ أنكمَا قد دعوتُما عليَّ، فادعوا لي، فاللهُ لكمَا أن أرددَ عنكمَا الطلبَ، فدعا اللهَ، فنجى، فرجعَ لا يلقي أحداً إلا

= بضم اللام وإسكان الباء أي شياه وذوات ألبان.

قوله: "فحلب لي في قعبٍ معه كُتْبةٌ من لبنٍ، قال: ومعي إداوةٌ أرتوي فيها" "القعب" قدح من خشب معروف، و"الكُتْبة" بضم الكاف وإسكان المثناة، وهي قدر الحلبة قاله ابن السكيت، وقيل: هي القليل منه، و"الإداوة" كالركوة، و"أرتوي" أستقي.

جواب إيراد يرد على شرب اللبن: وهذا الحديث مما يسأل عنه، فيقال: كيف شربوا اللبن من الغلام، وليس هو مالكة؟ وجوابه من أوجه: أحدها: أنه محمول على عادة العرب أنهم يأذنون للرعاة إذا مر بهم ضيف أو عابر سبيل أن يسقوه اللبن ونحوه. والثاني: أنه كان لصديق لهم يدلون عليه، وهذا جائز. والثالث: أنه مال حربي لا أمان له، ومثل هذا جائز. والرابع: لعلمهم كانوا مضطرين، والجوابان الأولان أجود.

قوله: "برد أسفله" هو بفتح الراء على المشهور، وقال الجوهري بضمها.

قوله: "ولحن في جلد من الأرض" هو بفتح الجيم واللام، أي أرض صلبة، وروي "جدد" بدالين، وهو المستوى وكانت الأرض مستوية صلبة.

قوله: "فارتطمت فرسه إلى بطنها" أي غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلد. قوله: "وهو في لنا" بتخفيف الفاء.

قوله: "أسرنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة" الغاية ليست غاية لإسراء الليلة بل غاية لمخدوف يدل عليه السياق، أي وسرنا النهار حتى قام قائم الظهيرة، أي وقف الظل الذي يقف عادةً عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر، فإن الظل عند الظهيرة لا يظهر له سريعة حركة حتى يظهر بمرأى العين إنه واقف وهو سائر حقيقة، والله تعالى أعلم.

قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا.

٧٥٠٣ - (٢) **وَحَدِيثُهُ** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، وَوَثَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ عَلَيَّ مَنْ وَرَائِي، وَهَذِهِ كِنَاتِي، فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَيَّ إِبْلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: "لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبْلِكَ"، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَنَازَعُوا عَلَيَّ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ"، فَصَعِدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطَّرِيقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ!.

قوله: "فساخ فرسه في الأرض" هو بمعنى ارتطمت.

قوله: "لأعميين علي من ورائي" يعني لأخفين أمركم عمن ورائي ممن يطلبكم وألبسه عليهم حتى لا يعلم أحد. **فوائد الحديث:** وفي هذا الحديث فوائد منها: هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله ﷺ، وفضيلة ظاهرة لأبي بكر من وجوه، وفيه: خدمة التابع للمتبع، وفيه: استصحاب الركوة والإبريق ونحوهما في السفر للطهارة والشرب، وفيه: فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبته، وفيه: فضائل للأَنْصَارِ لفرحهم بقدوم رسول الله ﷺ، وظهور سرورهم به، وفيه: فضيلة صلة الأرحام، سواء قربت القرابة والرحم أم بعدت، وأن الرجل الجليل إذا قدم بلداً له فيه أقارب ينزل عندهم بكرمهم بذلك، والله أعلم.

[٦٠ - كتاب التفسير]

[١ - باب في تفسير آيات متفرقة]

٧٥٠٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، وَقُولُوا حِطَّةً يُغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ، فَبَدَلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ".

٧٥٠٥ - (٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوْفِيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوْفِيَ * رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٥٠٦ - (٣) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً، لَوْ أَنْزَلْتُ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، وَأَيَّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، أَنْزَلْتُ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

٦٠ - كتاب التفسير

١ - باب في تفسير آيات متفرقة

قوله تعالى: "وقولوا حطة" أي مسألتنا حطة، وهي أن يحط عنا خطايانا.
وقوله: "يزحفون على أستاههم" جمع أست، وهي الدبر.

* قوله: "وأكثر ما كان الوحي يوم توفي" الظاهر أنه أراد باليوم الوقت، وكنى به عن آخر العمر مطلقاً، والله تعالى أعلم.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا، يَعْنِي: **«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي»** (المائدة: ٣).

٧٥٠٧ - (٤) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعَشَرَ يَهُودٍ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: **«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»** (المائدة: ٣) نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ، لِاتَّخِذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ.

٧٥٠٨ - (٥) **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لِاتَّخِذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَأَيَّ آيَةٍ؟ قَالَ: **«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»** (المائدة: ٣)، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالسَّكَّانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

٧٥٠٩ - (٦) **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرِّحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي

قوله في قوله تعالى: **«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»**: إنما نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات هكذا هو في النسخ الرواية: "ليلة جمع"، وفي نسخة ابن ماهان "ليلة جمعة" وكلاهما صحيح، فمن روى "ليلة جمع" فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله: "و نحن بعرفات في يوم جمعة"؛ لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات، ويكون المراد بقوله: "ليلة جمعة" يوم جمعة.

اختلاف النسخ وتوضيح المراد بجواب عمر **ﷺ**: ومراد عمر **ﷺ** أنا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين، فإنه يوم عرفة ويوم جمعة، وكل واحد منهما عيد لأهل الإسلام.

شرح الغريب: قوله تعالى: **«فَأَنكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَتَلَّتْ وَرَبِعَ»** (النساء: ٣) أي ثنتين ثنتين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً، وليس فيه جواز جمع أكثر من أربع.

عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَىٰ وُثِّلَتْ وَرُبَعٌ﴾** (النساء: ٣)، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّيَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّيَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، **﴿فَنُهِوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ﴾**.
 قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُلَدُنَّ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾** (النساء: ١٢٧).

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنَّهُ يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الْآيَةُ الْأُولَىٰ الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** (النساء: ٣).
 قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ: **﴿وتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾** رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهِوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَىٰ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.
 ٧٥١٠ - (٧) **﴿حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ**

قولها: "يقسط في صداقها" أي يعدل.

قولها: **﴿يَتِمَىٰ﴾** أي أعلى عاداتهن في مهورهن ومهور أمثالن، يقال: ضره وأضر به، فالثلاثي بحذف الباء والرباعي بإثباتها.

﴿قال في تكملة فتح الملهم﴾ قوله: "فبما أن ينكحهن" هذا صريح في أن جزاء الشرط في قوله تعالى: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾** محذوف، وهو "فلا تنكحوهن" فاندحض به ما تمسك به بعض الكتاب المعاصرين على أن إباحة النكاح بأكثر من امرأة واحدة مشروط بأن يخشى عدم الإقساط في اليتامى. فزعموا أن تعدد الأزواج إنما يباح إذا كان في المجتمع عدد كبير من اليتامى زاد على عدد الرجال، ولا يباح ذلك في الأحوال العادية، ولا يخفى بطلان هذا الزعم بالنظر إلى أسلوب هذه الآية الكريمة، ولا سيما في ضوء تفسير سيدتنا عائشة **﴿﴿﴾﴾** (تكملة فتح الملهم: ٥٤٢/٦).

سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: **«وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى»** (النساء: ٣)، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُمْ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

٧٥١١ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا

هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: **«وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى»** (النساء: ٣). قَالَتْ: أُنزِلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيهَا وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا، فَلَا يُنكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيَضُرُّ بِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: **«وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ»** (النساء: ٣). يَقُولُ: مَا أَهْلَلْتُ لَكُمْ، وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

٧٥١٢ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، قَالَتْ: أُنزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا فَلَا يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ.

٧٥١٣ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: **«وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ»** (النساء: ١٢٧) قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَدْقِ، فَيَرْغَبُ، يَعْنِي أَنْ يُنكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُنكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا.

٧٥١٤ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: **«وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** (النساء: ٦). قَالَتْ: أُنزِلَتْ فِي

وقولها: **«فيعضلها»** أي يمنعها الزواج.

وقولها: **«شركته في ماله حتى في العدق»** شركته بكسر الراء أي شاركته، و"العدق" بفتح العين وهو النخلة. =

وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

٧٥١٥ - (١٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ**

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** (النساء: ٦).

قَالَتْ: أُنزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ.

٧٥١٦ - (١٣) **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.**

٧٥١٧ - (١٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ**

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿إِذَا جَاءَ وَكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذَا زَالَتْ**

الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ (الأحزاب: ١٠). قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

٧٥١٨ - (١٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ**

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: **﴿وَإِن أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْضِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾** (النساء: ١٢٨) الآية،

قَالَتْ: أُنزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتَهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ:

لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتَ فِي حِلِّ مِنِّي، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

٧٥١٩ - (١٦) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ**

فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَإِن أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْضِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾** (النساء: ١٢٨). قَالَتْ:

نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدًا، فَتَكْرَهُ

أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلِّ مِنِّي شَانِي.

٧٥٢٠ - (١٧) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ**

- قولها في قوله تعالى: **﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾**.

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي أَكْلِ الْوَلِيِّ اخْتِجَاجًا مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْوَلِيِّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا،

هُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالْجُمْهُورِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَجُوزُ، وَحَكَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ قَالَا: وَهَذِهِ الْآيَةُ

مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتِيمِ غِشًّا﴾** (النساء: ١٠) الآية. وَقِيلَ: بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالظُّلْمِ﴾ (البقرة: ١٨٨)، وَاخْتَلَفَ الْجُمْهُورُ فِيمَا إِذَا أَكَلَ هَلْ يَلْزَمُهُ رَدُّ بَدَلِهِ، وَهُمَا

وَجْهَانُ لِأَصْحَابِنَا، أَصْحَبُهُمَا: لَا يَلْزَمُهُ. وَقَالَ فَهَاءُ الْعِرَاقِ: إِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ إِذَا سَافَرَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أبيه **قال**: **قالت لي عائشة**: يا ابن أخي! **أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي** **فَسَبُّوهُمْ**.
 ٧٥٢١ - (١٨) **وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة**: **حدَّثنا أبو أسامة**: **حدَّثنا هشام** بهذا
 الإسناد مثله.

٧٥٢٢ - (١٩) **حدَّثنا عبيد الله بن معاذ العنبري**: **حدَّثنا أبي**: **حدَّثنا شعبة** عن **المغيرة**
ابن النعمان، عن **سعيد بن جبير** قال: **اختلف أهل الكوفة في هذه الآية**: **ومن يقتل مؤمنا**
متعمدا فجزاؤه جهنم (النساء: ٩٣)، **فرحلت إلى ابن عباس**، **فسألته عنها**، **فقال**: **لقد**
أنزلت آخر ما أنزل، **ثم ما نسخها شيء**.

منقبة الصحابة ودم من سبهم: قولها: **أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي فسبواهم** قال القاضي: الظاهر
 أنها قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا، وأهل الشام في علي ما قالوا، والحرورية في
 الجميع ما قالوا، وأما الأمر بالاستغفار الذي أشارت إليه فهو قوله تعالى: **والذين جاءوا من بعدهم**
يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان (الحشر: ١٠)، وبهذا احتج مالك في أنه لا حق
 في الشيء لمن سب الصحابة **؛ لأن الله تعالى إنما جعله لمن جاء بعده ممن يستغفر لهم**، والله أعلم.
 قوله: **عن ابن عباس**: **أن لقائل متعمدا لا توبة له**، واحتج بقوله تعالى: **ومن يقتل مؤمنا متعمدا**
فجزاؤه جهنم خلدا فيها (النساء: ٩٣). هذا هو المشهور عن ابن عباس **، وروى عنه أن له توبة وجواز**
المغفرة له لقوله تعالى: **ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله نجد الله له عفورا رحيمًا**
 (النساء: ١١٠).

حكم من قتل متعمدا عند أهل السنة والجماعة: وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة
 والتابعين ومن بعدهم، وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل
 والتورية في المنع منه، وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها أنه جزاؤه،
 ولا يلزم منه أنه يجازى، وقد سبق تقرير هذه المسألة وبيان معنى الآية في كتاب التوبة، والله أعلم.
ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: **فرحلت إلى ابن عباس** هو بالراء والحاء المهملة، هذا هو الصحيح المشهور في
 الروايات، وفي نسخة ابن ماهان: **فدخلت** بالبدال والحاء المعجمة، ويمكن تصحيحه بأن يكون معناه: دخلت
 بعد رحلتي إليه.

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: **عن أبيه قال**: **قالت لي عائشة** هذا الحديث من أفراد مسلم، لم يخرج
 غيره من الأئمة الستة. (تكملة فتح الملهم: ٥٤٨/٦)

٧٥٢٣ - (٢٠) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ. وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَتْ.**

٧٥٢٤ - (٢١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى أَنْ أَسْأَلَ لَهُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ (النساء: ٩٣).**

فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الفرقان: ٦٨). قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ.

٧٥٢٥ - (٢٢) **حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾**

(الفرقان: ٦٨) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْهَا نَا﴾. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ (الفرقان: ٧٠) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

٧٥٢٦ - (٢٣) **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الفرقان: ٦٨) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ**

قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ﴾ هو بفتح القاف، أي علم أحكام الإسلام وتحريم القتل.

مَدَنِيَّةٌ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ (النساء: ٩٣). وفي رواية ابن هاشم: فَتَلَوْتُ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾.

٧٥٢٧ - (٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ - وَقَالَ هَارُونَ: تَدْرِي - آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ! إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، قَالَ: صَدَقْتَ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

٧٥٢٨ - (٢٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ: وَلَمْ يَقُلْ: ابْنِ سُهَيْلٍ.

قوله: "نسختها آية المدينة" يعني بالناسخة آية النساء: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾.

قوله: "عن سعيد بن جبير قال: أمرني عبد الرحمن بن أبي رزق أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين" هكذا هو في جميع النسخ، قال القاضي: قال بعضهم: لعله أمرني ابن عبد الرحمن، قال القاضي: لا يمتنع أن عبد الرحمن أمر سعيداً أسأل له ابن عباس عما لا يعلمه عبد الرحمن، فقد سأل ابن عباس أكبر منه وأقدم صحبة، وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب.

قوله: "أخبرنا أبو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُهَيْلٍ" هكذا هو في جميع النسخ: "عبد الحميد" بالميم ثم الجيم إلا نسخة ابن ماهان ففيها: "عبد الحميد" بحاء ثم ميم، قال أبو علي الغساني: الصواب الأول. قال القاضي: قد اختلفوا في اسمه، فذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الأندلسي وغيره، فسماه "عبد الحميد" بالحاء ثم بالميم، وكذا قاله سفيان بن عيينة، وسماه البخاري "عبد الحميد" بالميم ثم بالجيم، وكذا رواه ابن القاسم والقعني وجماعة في الموطأ عن مالك، وقال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، قال: والأكثر بالميم ثم بالجيم، قال القاضي: فإذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على أحد الوجهين بالخطأ.

قوله: "نسختها آية المدينة" إلخ وجه الجمع بين هذه والرواية السابقة أنه أجاب عما يظهر من التعارض بين الآيتين، وعدم موافقة آية ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ لمذهبه بوجهين، أحدهما: أن آية ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ﴾ في المؤمنين، وآية ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ في المشركين كما هو مقتضى شأن النزول، والثاني: أن المتأخرة منهما نزولاً نسخت المتقدمة منهما وقد علم التاريخ، والله تعالى أعلم.

٧٥٢٩ - (٢٦) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّيْبِيِّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَافُ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَقِيَ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَنَزَلَتْ: **﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾** (النساء: ٩٤). وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلَامَ.

٧٥٣٠ - (٢٧) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: **﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾** (البقرة: ١٨٩).

[٢ - باب في قوله تعالى: ﴿الْم يَأْن لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾]

٧٥٣١ - (١) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الْم يَأْن لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الحديد: ١٦) إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.

٢ - باب في قوله تعالى: ﴿الْم يَأْن لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الحديد: ١٦)

[٣ - باب في قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (الأعراف: ٣١)]

٧٥٣٢ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّافًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجِيهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُجِلُّهُ،

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (الأعراف: ٣١).

٣ - باب في قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (الأعراف: ٣١)

قوله: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ هو بكسر التاء المثناة فوق، وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به، وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة، ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض، ولا يأخذونها أبداً، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى، ويسمى "اللقاء"، حتى جاء الإسلام، فأمر الله تعالى بستر العورة، فقال تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (الأعراف: ٣١). وقال النبي ﷺ: "لا يطوف بالبيت عريان".

قوله: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ إيج، أي تطوف عريانة، وتنشد هذا الشعر، وحاصله اليوم أي يوم الطواف إما ينكشف كل الفرج أو بعضه، وعلى التقديرين فلا أحل لأحد أن ينظر إليه قصداً تريد أنها كشفت الفرج لضرورة الطواف لا لإباحة النظر إليه والاستمتاع به، فليس لأحد أن يفعل ذلك، والله تعالى أعلم. وبهذا تمت الفوائد المتعلقة بصحيح مسلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

قال في تكملة فتح الملهم: قوله: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ أي لا أبيع لأحد أن ينظر إليه أو يتمتع به. والمقصود أنني لا أبدي عورتي بقصد الفحشاء، وإنما أبديه لحاجة، وهي أن لا أطوف بثياب أذنت فيها. وإن هذا الشعر منسوب إلى امرأة جميلة، قيل: هي ضباعة بنت عامر بن صعصعة، كما ذكره السهيلي في الروض الأنف (١: ١٣٤). (تكملة فتح الملهم: ٥٦٠/٦)

٤ - باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ (النور: ٣٣)

٧٥٣٣- (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: اذْهَبِي فَاْبْغِينَا شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِمَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ - لهنَّ - غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣).

٧٥٣٤- (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ يُقَالُ لَهَا: مُسِيكَةٌ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمِيمَةٌ، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّنى، فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣).

٤ - باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ (النور: ٣٣)

لفظة "لهن" تفسير وبيان: قوله: "فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ "لهن" غفور رحيم﴾ هكذا وقع في النسخ كلها "لهن غفور رحيم"، وهذا تفسير، ولم يرد به أن لفظة "لهن" منزلة، فإنه لم يقرأ بها أحد، وإنما هي تفسير وبيان يريد أن المغفرة والرحمة "لهن" لكونهن مكرهات لا لمن أكرههن.

قيد "إن أردن تحصناً" ليس باحترازي: وأما قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً﴾ فخرج على الغالب؛ إذ الإكراه إنما هو لمريدة التَّحَصُّنِ، أما غيرها فهي تسارع إلى البغاء من غير حاجة إلى الإكراه، والمقصود أن الإكراه على الزنا حرام، سواء أردن تحصناً أم لا، وصورة الإكراه مع أنها لا تريد التحصن، أن تكون هي مريدة الزنا بإنسان، فيكرهها على الزنا بغيره، وكله حرام.

قوله: "أن جارية لعبد الله بن أبي يقال لها: "مسيكة" وأخرى يقال لها: "أميمة".

أسماء جوار عبد الله بن أبي: أما "مسيكة" فبضم الميم، وقيل: إنهما معاذة وزينب، وقيل: نزلت في ست جوار له كان يكرههن على الزنا: معاذة ومسيكة وأميمة وعمرة وأروى، وقتيلة، والله أعلم.

٥ - باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

الْوَسِيلَةَ﴾ (الإسراء: ٥٧)

٧٥٣٥- (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِمْ أَقْرَبَ﴾ (الإسراء: ٥٧). قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يُعْبُدُونَ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.

٧٥٣٦- (٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعُبَيْدِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ (الإسراء: ٥٧) قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾.

٧٥٣٧- (٣) حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٧٥٣٨- (٤) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ (الإسراء: ٥٧).

٥ - باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾

(الإسراء: ٥٧)

قوله: "عن عبد الله بن معبد الزماني" بكسر الزاء وتشديد الميم.

[٦ - باب في سورة براءة والأنفال والحشر]

٧٥٣٩ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: التَّوْبَةُ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزَلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا مَنَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرِ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

٦ - باب في سورة براءة والأنفال والحشر

* * * *

[٧ - باب في نزول تحريم الخمر]

٧٥٤٠ - (١) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَتْ تَحْرِمُهَا يَوْمَ نَزَلَتْ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّزْيِيبِ وَالْعَسَلِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ، أَيُّهَا النَّاسُ! أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدَّ وَالْكَالَالَهَ وَأَبْوَابٌ مِنَ أَبْوَابِ الرَّبِّ.**

٧٥٤١ - (٢) **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:** أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّهُ نَزَلَتْ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثُ، أَيُّهَا النَّاسُ! وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نُنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدَّ وَالْكَالَالَهَ وَأَبْوَابٌ مِنَ أَبْوَابِ الرَّبِّ.**

٧٥٤٢ - (٣) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: **التَّزْيِيبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ.**

٧ - باب في نزول تحريم الخمر

قوله في تحريم الخمر: **"وأما من خمسة أشياء وذكر الكلاله وغيرها"** هذا كله سبق بيانه في أبوابه.

[٨ - باب في قوله تعالى: ﴿هَذَا خِطْمَانٌ أَخْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ (الحج: ١٩)]

٧٥٤٣- (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ: ﴿هَذَا خِطْمَانٌ أَخْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ (الحج: ١٩) إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

٧٥٤٤- (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ، لَنَزَلَتْ: ﴿هَذَا خِطْمَانٌ﴾ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

٨ - باب في قوله تعالى: ﴿هَذَا خِطْمَانٌ أَخْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ (الحج: ١٩)

قوله: "عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسماً ﴿إن هذا خيطان اختصموا في ربهم﴾: إنما نزلت في الذين برزوا يوم بدر".

ضبط الأسماء: أما "مجلز" فبكسر الميم على المشهور، وحكى فتحها وإسكان الجيم وفتح اللام، واسمه: لاحق بن حميد، سبق بيانه مرات، وقيس بن عباد بضم العين وتخفيف الباء.

عدم الاضطراب والرد على دار قطي: وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني، فقال: أخرجه البخاري عن أبي مجلز عن قيس عن علي **رضي الله عنه**: **«أما أول من برز شخصاً من دار قطي»** قال قيس: وفيهم نزلت الآية، ولم يجاوز به قيساً، ثم قال البخاري: وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجلز.

قوله: **«قال الدارقطني: واضطرب الحديث»** هذا كله كلامه، قلت: فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه؛ لأن قيساً سمعه من أبي ذر كما رواه مسلم هنا، فرواه عنه، وسمع من علي بعضه، وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبي ذر، وأفنى به أبو مجلز تارة، ولم يقل أنه من كلام نفسه ورأيه، وقد عملت الصحابة **رضي الله عنهم** ومن بعدهم بمثل هذا، فيفتي الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى دون الرواية، ولا يرفعه، فإذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه، وليس في هذا اضطراب، والله أعلم.

فهرس المجلد السابع

كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم

- (١) باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٣
 أقوال أهل العلم في تفضيل بعض الصحابة على
 بعض، ومذهب أهل السنة ٣
 الكلام في خلافة عثمان وقتله ٣
 الكلام في خلافة علي رضي الله عنه، والحروب التي وقعت بينه
 وبين معاوية رضي الله عنه ٤
 تاريخ غزوة ذات السلاسل وموتة ٧
 الرد على أهل التشيع ٨
 (٢) باب من فضائل عمر رضي الله عنه ١٢
 بيان وجه تعبير القميص بالدين، واللبن بالعلم ١٣
 مطلب قوله رضي الله عنه: "وفي نزعه ضعف والله يغفر له" ١٤
 معنى كون عمر رضي الله عنه أفظ وأغلظ ١٧
 الأقوال في تأويل كلمة "محدثون"، وذكر موافقات
 عمر ربّه ١٨
 (٣) باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ٢١
 عدم صحة الاحتجاج بهذا الحديث للمالكية ٢١
 مقبة عثمان رضي الله عنه ٢٢
 (٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٢٦
 يوسف بن ماجشون من هو؟ ٢٦
 الرد على الإمامية والروافض في خلافة بلا فصل لعلي رضي الله عنه ... ٢٧
 تأويلات قول معاوية ٢٦
 حكم الدعاء إلى الإسلام قبل القتال ٢٩
 معنى حبل الله ٣٢
 (٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٣٤
- ترك الاحتراس بعد نزول الآية ٣٤
 الصحيح جواز التفدية ٣٥
 تأويل قول علي رضي الله عنه ٣٥
 (٦) باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهم ٣٩
 صحة سماع الصبي متى حصل له التمييز ٣٩
 (٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ٤٢
 (٨) باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ٤٣
 استحباب معانقة الرجل للرجل القادم ٤٣
 (٩) باب فضائل أهل بيت النبي رضي الله عنهم ٤٥
 (١٠) باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما ٤٦
 (١١) باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ٤٨
 (١٢) باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ٥٠
 القول الأظهر في قوله: "خير نساءها" ٥٠
 عدم صحة قول من يقول بنوّة النساء ٥٠
 تشبيه فضل عائشة بالثريد ٥١
 حجية مراسيل الصحابة رضي الله عنهم ٥١
 لما ذا لم تزجر عائشة؟ ٥٣
 (١٣) باب في فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ٥٤
 شرح قوله رضي الله عنها: "إن يك من عند الله يمضه" ٥٤
 جواب عن مغاضبة عائشة للنبي رضي الله عنه ٥٤
 مذاهب العلماء في جواز اللعب بالصور ٥٥
 عدم إيجاب المساواة في محبة القلب ٥٦
 المراد بالرفيق الأعلى عند الجمهور ٥٩
 أحكام القرعة ٦٠
 (١٤) باب ذكر حديث أم زرع ٦٣

- ٩٧ إظلال الملائكة بالأجنحة من الكرامة
- ٩٩ (٢٧) من فضائل جلييب رضي الله عنه
- ١٠٠ (٢٨) باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه
- ١٠٢ جواز رد السلام بـ "عليك" فقط
- ١٠٣ مع تسمية المدينة بـ "يثرب"
- ١٠٧ (٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه
- ١٠٧ ذو الخلصة هي الكعبة اليمانية
- ١١٠ (٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنه
- ١١١ (٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه
- ١١٣ (٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه
- ١١٥ (٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه
- ١١٩ (٣٤) باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه
- ١١٩ حكم إنشاد الشعر
- ١٢٥ (٣٥) باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه
- ١٢٦ (٣٦) باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن
- ١٢٧ أبي بلتعة
- ١٢٨ مغفرة أهل بدر يتعلق بالآخرة
- ١٢٩ فضيلة أهل بدر والحديبية والرد على المعتزلة
- ١٣٠ (٣٧) باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة
- ١٣٠ الرضوان رضي الله عنهم
- ١٣٠ معنى "الصراط"، والمراد بالورود عليه
- ١٣١ (٣٨) باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهم
- ١٣٣ (٣٩) باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم
- ١٣٥ (٤٠) باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه
- ١٣٦ (٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت
- ١٣٧ عميس وأهل سفينتهم رضي الله عنهم
- ١٣٩ (٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم
- ٦٣ أسماء النسوة المذكورات في حديث أم زرع
- القول المختار في معنى قولها: "ولا يوج الكف ليعلم
- البث"
- ٦٤ الأقال في معنى "رفع العماد" و"عظيم الرماد"
- ٦٦ لأقول في تفسير "كثيرات مبارك"
- ٦٧ فوائد حديث أم زرع
- ٧١ حقيقة الغيبة المحرمة
- ٧٢ (١٥) باب فضائل فاطمة بنت النبي صلوات الله وسلامه عليه
- ٧٣ تحريم إيذاء النبي صلوات الله وسلامه عليه
- ٧٥ معجزتان للرسول صلوات الله وسلامه عليه
- ٧٧ (١٦) باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين رضي الله عنها
- ٧٨ (١٧) باب من فضائل زينب، أم المؤمنين رضي الله عنها
- ٧٩ (١٨) باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها
- ٨٠ (١٩) باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما
- ٨٢ (٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه
- ٨٤ (٢١) باب من فضائل بلال رضي الله عنه
- ٨٥ (٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما
- ٨٦ مصحف ابن مسعود رضي الله عنه كان يخالف مصحف الجمهور
- ٨٨ أسباب أخذ القرآن من الأربعة
- ٩٠ (٢٣) باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم
- ٩٠ دفع إيراد الملاحدة على تواتر القرآن
- ٩٣ (٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه
- ٩٣ أقوال العلماء في تأويل اهتزاز عرش الرحمن
- ٩٣ إبطال قول من أراد بالاهتزاز النعش
- ٩٦ (٢٥) باب من فضائل أبي دجانة، سماك بن خراشة رضي الله عنه
- ٩٧ (٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر رضي الله عنهما
- ٩٧ معنى أشنة

- (٤٣) باب من فضائل الأنصار ١٤٠
- معنى الكرش والعيبة ١٤١
- (٤٤) باب في خير دور الأنصار ١٤٢
- وجه فضيلة الأنصار ١٤٢
- (٤٥) باب في حسن صحبة الأنصار ١٤٥
- (٤٦) باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ١٤٦
- أحسن الكلام ١٤٦
- (٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع
ومزينة وتميم ودوس وطيء ١٤٨
- "أخير وأشر" لغة قليلة الاستعمال ١٤٩
- (٤٨) باب خيار الناس ١٥٢
- شناعة ذي الوجهين ١٥٢
- (٤٩) باب من فضائل نساء قريش ١٥٣
- (٥٠) باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ١٥٥
- نسخ الخلف وبقاء التناصر في الدين ١٥٥
- (٥١) باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء
أصحابه أمان للأمة ١٥٦
- (٥٢) باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ... ١٥٧
- الاختلاف في المراد بالقرن وقدره بالسنين ١٥٩
- الفرق بين الخلف بالفتح والإسكان ١٦٠
- (٥٣) باب قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض
نفس منفوسة اليوم" ١٦٣
- استدلال من يقول بموت خضر والرد عليهم ١٦٣
- (٥٤) باب تحريم سب الصحابة ١٦٦
- تحريم سب الصحابة ١٦٦
- الأصح أن الفضيلة لمن صحب النبي ﷺ ولو لحظة؟ .. ١٦٧
- (٥٥) باب من فضائل أويس القرني ١٦٨
- الكلام حول أويس القرني ١٦٨
- (٥٦) باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر ١٧١
- (٥٧) باب فضل أهل عمان ١٧٣
- (٥٨) باب ذكر كذاب ثقيف ومبرها ١٧٤
- توضيح قول ابن عمر وبطلان قول الحجاج ١٧٤
- وجه تسمية "أسماء" بذات النطاقين ١٧٥
- مصدق الكذاب والمبير ١٧٦
- (٥٩) باب فضل فارس ١٧٧
- (٦٠) باب قوله ﷺ: "الناس كإبل مائة، لا تجد فيها
راحلة" ١٧٨
- كتاب البر والصلة والآداب**
- (١) باب برّ الوالدين، وأهما أحق به ١٧٩
- سبب تفضيل الأم على الأب ١٧٩
- المراتب في البر ١٧٩
- الاستئذان وقت الجهاد ١٨٠
- (٢) باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها ... ١٨٢
- وجوب إجابة الأم عند التطوع ١٨٢
- وجه عدم ذكر الصبي المذكور في قصة أصحاب
الأحدود ١٨٣
- سبب نسبة الولد إلى الزاني ١٨٤
- (٣) باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر،
فلم يدخل الجنة ١٨٦
- معنى الرغم وفضيلة الوالدين خدمة ١٨٦
- (٤) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما ١٨٧
- فضل صلة أصدقاء الأب ١٨٧
- (٥) باب تفسير البرّ والإيثار ١٨٩
- معاني البر ١٨٩

- ٢١٠ حكم الضحك واللغات في فسطاط ١٨٩ سبب فرح المهاجرين بسؤال الغرباء الطارئين
- ٢١٠ ترجيح "أن الحسنات تكفر الخطايا وترفع الدرجات" ١٩١ (٦) باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها
- ٢١٠ الحكمة في كون الأنبياء أشدّ بلاءً ١٩١ معنى الرحم والعق
- ٢١٤ (١٥) باب تحريم الظلم ١٩١ حقيقة الصلة وأحكامها
- ٢١٤ استحالة الظلم هي حق الله تعالى ١٩٥ (٧) باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير
- ٢١٤ المعنى الأظهر لقوله تعالى ١٩٥ معنى التدابير والتحاسد
- ٢١٦ الفرق بين الشحّ والبخل ١٩٧ (٨) باب تحريم الهجر فوق ثلاث، بلا عذر شرعي
- ٢١٧ فضل إكرام المسلم ١٩٧ تحريم هجر المسلم
- ٢١٧ أحكام ستر المسلم ١٩٧ أسباب قطع المحرّة
- ٢١٧ حقيقة المفلس (٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش
- ٢١٨ القصاص من القرناء ١٩٩ ونحوها
- ٢١٩ (١٦) باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ١٩٩ حقيقة الظن وحكم المواجه
- ٢١٩ اختلاف النسخ وتوضيح دعوى الجاهلية ١٩٩ الفرق بين تحمسوا بالحاء وتحمسوا بالجيم
- ٢٢٠ حكم الإعضاء عن الكفار ٢٠٠ معنى المنافسة وانتافس
- ٢٢١ (١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ٢٠١ (١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه
- ٢٢٣ (١٨) باب النهي عن السباب ٢٠١ وعرضه وماله
- ٢٢٣ جواز الانتصار وأفضلية الصبر ٢٠٢ محل العقل القلب
- ٢٢٣ شناعة سباب المسلم وأحكامه ٢٠٣ (١١) باب النهي عن الشحناء والتهاجر
- ٢٢٤ (١٩) باب استحباب العفو والتواضع ٢٠٣ معنى "فتح أبواب الجنة"
- ٢٢٥ (٢٠) باب تحريم الغيبة ٢٠٥ (١٢) باب في فضل الحب في الله
- معنى الغيبة وذكر المواضع التي فيها إباحة لغرض ٢٠٥ جواز قول الإنسان: "الله يقول"
- ٢٢٥ شرعي ٢٠٥ المراد بالظل عند الأكثر
- (٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيه في الدنيا بأن ٢٠٧ (١٣) باب فضل عيادة المريض
- ٢٢٦ يستر عليه في الآخرة ٢٠٧ ميزة هذا الحديث
- ٢٢٧ (٢٢) باب مداراة من يتقى فحشه ٢٠٨ سبب إضافة المرض إلى ذاته تعالى
- ٢٢٧ أعلام النبوة (١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو ٢٠٩ نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها
- ٢٢٩ (٢٣) باب فضل الرفق ٢٠٩

- (٢٤) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ٢٣١
- النهي عن مصاحبة الناقة الملعونة ٢٣١
- الحكمة في صيغة التكثير وجواز اللعن المباح ٢٣٣
- (٢٥) باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجرأ ورحمة ٢٣٤
- حكم من دعا عليه النبي ﷺ وليس هو أهلاً لذلك ... ٢٣٤
- (٢٦) باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله ٢٤٠
- (٢٧) باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه ٢٤١
- بيان المذموم من الكذب والمباح منه، ومعنى التورية والمعارض ٢٤١
- (٢٨) باب تحريم النميمة ٢٤٣
- (٢٩) باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ٢٤٤
- معنى البر والفجور ٢٤٤
- الحث على الصدق والتحذير من الكذب ٢٤٤
- (٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب ٢٤٦
- شناعة الغضب وعلاجه ٢٤٧
- (٣١) باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك ٢٤٩
- (٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه ٢٥٠
- أسباب النهي عن ضرب الوجه ٢٥٠
- المذهبان في الصفات ٢٥١
- (٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق ٢٥٢
- (٣٤) باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بتصالها ٢٥٤
- (٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ٢٥٦
- النهي عن تخويف المسلم ٢٥٦
- (٣٦) باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ٢٥٧
- (٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي ... ٢٥٩
- (٣٨) باب تحريم الكبر ٢٦١
- الوعيد الشديد في الكبر وتطبيق الاستعارة ٢٦١
- (٣٩) باب النهي عن تقييد الإنسان من رحمة الله تعالى ... ٢٦٢
- (٤٠) باب فضل الضعفاء والحاملين ٢٦٣
- (٤١) باب النهي من قول: هلك الناس ٢٦٤
- (٤٢) باب الوصية بالجار والإحسان إليه ٢٦٥
- (٤٣) باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء ٢٦٦
- (٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بجرام ٢٦٧
- (٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء ٢٦٨
- الإجماع على طهارة المسك والرد على الشيعة ٢٦٨
- (٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات ٢٦٩
- (٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٢٧١
- قول الجمهور في أن أطفال المسلمين في الجنة ٢٧٣
- (٤٨) باب إذا أحب الله عبداً، حبه إلى عباده ٢٧٤
- معنى محبة الله لعبده وبغضه له ٢٧٤
- (٤٩) باب الأرواح جنود مجتدة ٢٧٦
- معنى اتلاف الأرواح واختلافها ٢٧٦
- (٥٠) باب المرء مع من أحب ٢٧٧
- (٥١) باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره ٢٨٠
- كتاب القدر**
- (١) باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ٢٨١
- إثبات القدر ومذهب أهل السنة ٢٨٥
- النهي عن ترك العمل ٢٨٦
- معنى "جفت به الأقلام" ٢٨٧
- (٢) باب حجاج آدم وموسى عليه السلام ٢٩٠

- الأوجه في كيفية وقوع الحجاج بين آدم وموسى ٢٩٠
- المراد بالتقدير ههنا ٢٩٠
- معنى كلام آدم وعدم صحة قياس العاصي على آدم .. ٢٩١
- معنى كتابة مقادير الخلق ٢٩٢
- (٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء ٢٩٤
- (٤) باب كل شيء بقدر ٢٩٥
- الأوجه في العجز وإثبات القدر ٢٩٥
- (٥) باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره ٢٩٦
- معنى الحديث والأنواع من الزنا المجازي ٢٩٦
- (٦) باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ٢٩٨
- الراجح أن أطفال المسلمين وأطفال المشركين في الجنة ٢٩٨
- وجوب التأويل في غلام الحضرمي ٢٩٩
- (٧) باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر ٣٠٣
- استحالة زيادة الآجال ونقصانها وتأويل الزيادة ٣٠٣
- الرد على المعتزلة وحكمة الدعاء بالنجاة من النار ومن عذاب القبر وغيرهما ٣٠٤
- (٨) باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله ٣٠٥
- فضيلة عزمة النفس في أمور الآخرة ٣٠٥
- كتاب العلم**
- (١) باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن ٣٠٧
- اختلاف العلماء في المحكم والمتشابه ٣٠٧
- تعيين الاختلاف الممنوع في القرآن ٣٠٨
- (٢) باب في الألد الخصم ٣١٠
- (٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى ٣١١
- (٤) باب هلك المتطعون ٣١٢
- (٥) باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٣١٣
- (٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ٣١٧
- استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم ضدها ٣١٧
- كتاب الذكر والدعاء**
- والتوبة والاستغفار**
- (١) باب الحث على ذكر الله تعالى ٣١٩
- توجيه صحة إطلاق النفس في حق الله تعالى ٣١٩
- تفضيل الأنبياء على الملائكة، والرد على استدلال المعتزلة ٣١٩
- (٢) باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها ٣٢٢
- عدم انحصار الأسماء في التسعة والتسعين ٣٢٢
- قول المحققين في المراد بإحصاء الأسماء الحسنى ٣٢٢
- فضيلة الوتر - الفرد - في الأعمال والطاعات ٣٢٣
- (٣) باب العزم بالدعاء، ولا يقل: إن شئت ٣٢٤
- (٤) باب كراهة تمنى الموت لضر نزل به ٣٢٥
- (٥) باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه ٣٢٧
- معنى الحديث وتفسيره ٣٢٧
- (٦) باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى .. ٣٣٠
- (٧) باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا ٣٣٢
- (٨) باب فضل مجالس الذكر ٣٣٣
- الاختلاف في كنية الملائكة ذكر القلب ٣٣٤

- (٩) باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة،
وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار..... ٣٣٥
- (١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء..... ٣٣٦
الأوجه في المراد بالزيادة..... ٣٣٦
- (١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى
الذكر..... ٣٤٠
فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد وغيرها..... ٣٤٠
- (١٢) باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه..... ٣٤٢
- (١٣) باب التوبة..... ٣٤٣
- (١٤) باب استحباب خفض الصوت بالذكر..... ٣٤٤
الندب إلى خفض الصوت بالذكر..... ٣٤٤
- (١٥) باب التعوذ من شر الفتن وغيرها..... ٣٤٧
سبب استعادته من الأمور المذكورة في الحديث .. ٣٤٧
- (١٦) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره..... ٣٤٨
سبب الاستعاذة من الجن والبخل..... ٣٤٨
إجماع العلماء على استحباب الدعاء خلافاً لبعض
الزهاد..... ٣٤٨
- (١٧) باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره..... ٣٤٩
- (١٨) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع..... ٣٥١
ثلاث سنن مهمة مستحبة عند النوم..... ٣٥١
حكمة الدعاء عند إرادة النوم..... ٣٥٣
- (١٩) باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل... ٣٥٦
سبب دعاء النبي ﷺ لنفسه..... ٣٥٧
- (٢٠) باب التسبيح أول النهار وعند النوم..... ٣٦٢
- (٢١) باب استحباب الدعاء عند صياح الديك..... ٣٦٥
سبب الدعاء عند صياح الديك..... ٣٦٥
- (٢٢) باب دعاء الكرب..... ٣٦٦
- (٢٣) باب فضل سبحان الله وبحمده..... ٣٦٨
قراءة القرآن أفضل من التسبيح..... ٣٦٨
- (٢٤) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهور الغيب..... ٣٦٩
فضيلة الدعاء للغائب..... ٣٦٩
- (٢٥) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب... ٣٧١
(٢٦) باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول:
دعوت فلم يستجب لي..... ٣٧٢
- كتاب الرقاق**
- (١) باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار
النساء، وبيان الفتنة بالنساء..... ٣٧٣
معنى أصحاب الجحيم وفضيلة القصر..... ٣٧٣
- (٢) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح
الأعمال..... ٣٧٦
استحباب التوسل بالأعمال الصالحة..... ٣٧٦
- كتاب التوبة**
- (١) باب في الحض على التوبة والفرح بها..... ٣٨٠
- (٢) باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة..... ٣٨٥
حكمة كتمان أبي أيوب أولاً..... ٣٨٥
- (٣) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة،
والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات،
والاشتغال بالدنيا..... ٣٨٦
- (٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه..... ٣٨٨
- (٥) باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت
الذنوب والتوبة..... ٣٩٥
عظمة التوبة وشأن رحمة الله تعالى..... ٣٩٥
معنى بسط اليد..... ٣٩٦
- (٦) باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش..... ٣٩٧

- ٤٥٤ أقوال العلماء في الروح والنفس ٢٩٧ معنى الغيرة
- (٦) باب في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ كَلِمَةً﴾ ٣٩٩ باب قوله تعالى: ﴿إِن أَحْسَنْتَ نَدْمًا فَسَوْفَ يَسْتَأْذِنُ﴾ ..
- ٤٥٦ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية ٣٩٩ المراد بالحسنات
- (٧) باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ﴾ ٣٩٩ إثبات الصلوات الخمس من الآية
- ٤٥٧ رَأَاهُ آسَفًا﴾ ٤٠٢ (٨) باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله
- (٨) باب الدخان ٤٠٢ الإجماع على صحة توبة القاتل عمداً
- (٩) باب انشقاق القمر ٤٠٣ أهمية صحبة أهل الخير والصلاح
- معجزة الانشقاق و ردّ شبهات الملاحدة ٤٠٥ (٩) باب سعة رحمة الله على المؤمنين
- (١٠) باب في الكفار ٤٠٦ أرحمى حديث للمسلمين
- حلم الله عز وجل وحقيقة العبد ٤٠٨ (١٠) باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه
- (١١) باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً ٤٠٨ ليلة العقبة ما هي؟
- معنى إرادة الله تعالى والرد على المعتزلة ٤١٩ الاختلاف في عدد الغزاة
- جواز قول: "الله يقول" ٤٢١ (١١) باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف
- (١٢) باب يحشر الكافر على وجهه ٤٢١ حكم القرعة بين النساء عند السفر
- (١٣) باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم ٤٣٦ (١٢) باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة
- بؤساً في الجنة ٤٦٧ **كتاب صفات المنافقين وأحكامهم**
- (١٤) باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، ٤٣٧ باب ٤٣٧
- وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا ٤٣٧ سبب صلاة النبي ﷺ على ابن أبي وإلباسه القميص ..
- حكم حسات الكافر ٤٦٨ **كتاب صفة القيامة والجنة والنار**
- (١٥) باب مثل المؤمن كالزراع، ومثل الكافر كشجر الأرز ... ٤٤٥ (١) باب صفة القيامة والجنة والنار
- (١٦) باب مثل المؤمن مثل النخلة ٤٤٥ المذهبان في الصفات
- وجوه تشبيه النخلة بالمسلم وفوائدها ٤٤٧ لماذا كني عن القدرة باليدين؟
- (١٧) باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه لفتنة الناس، ٤٤٩ (٢) باب ابتداء الخلق، وخلق آدم ﷺ
- وأن مع كل إنسان قرينا ٤٥٠ (٣) باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة ..
- (١٨) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى ٤٥١ (٤) باب نزل أهل الجنة
- عدم إثبات الثواب والعقاب بالعقل والرد على ٤٥١ (٥) باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله
- المعتزلة ٤٧٧ تعالى: ﴿وَسْتَفْلُوْنَاكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية ٤٥٣

- ٤٩٧ سبب تشبيه الأفئدة بالطير
- ٤٩٧ معنى "خلق الله آدم على صورته"
- ٤٩٩ (١٣) باب جهنم أعادنا الله منها
- ٥٠١ (١٤) باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء
- ٥٠٣ استحالة الظلم في حق الله
- ٥١١ (١٥) باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة
- ٥١٣ آخر أشراط الساعة
- ٥١٤ (١٦) باب في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها
- ٥١٦ (١٧) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار
- ٥١٦ عدم تحريم السائبة وغيرها
- ٥١٨ (١٨) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه
- ٥٢٠ إثبات عذاب القبر ومسألة سماع الموتى
- ٥٢٠ المعذب هو الحسد، ودفع شبهات الملاحدة
- ٥٢٣ مقام روح المؤمن والكافر
- ٥٢٦ (١٩) باب إثبات الحساب
- ٥٢٨ (٢٠) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت
- ٥٢٨ معنى حسن الظن
- كتاب الفتن وأشراط الساعة**
- ٥٣٠ (١) باب اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج
- ٥٣٢ (٢) باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت
- ٥٣٢ الاختلاف في تاريخ وفاة أم سلمة
- ٥٣٥ (٣) باب نزول الفتن كمواقع القطر
- ٥٣٦ المراد بـ "كسر السيف"
- ٥٣٧ وجوب نصر الحق في الفتن والقيام معه
- ٥٣٨ (٤) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما
- ٤٨٠ (١٩) باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة
- ٤٨١ (٢٠) باب الاقتصاد في الموعظة
- كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها**
- ٤٨٣ (١) باب صفة الجنة
- ٤٨٣ (٢) باب إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها
- ٤٨٥ معنى الظل والتضمير
- ٤٨٥ (٣) باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبدا
- ٤٨٦ (٤) باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء
- ٤٨٧ (٥) باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله
- ٤٨٨ (٦) باب في سوق الجنة، وما يتالون فيها من النعيم والجمال
- ٤٨٩ (٧) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم
- ٤٩٠ (٨) باب في صفات الجنة وأهلها، وتسيحهم فيها بكرة وعشيا
- ٤٩٢ إثبات الأكل والشرب والنعيم الآخر لأهل الجنة
- ٤٩٢ (٩) باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: **«وَنُودُوا أَنْ تَتَكَلَّمُوا بِحَمْدِ اللَّهِ أَلَّا تُغْمِضُوا فِيهَا وَلَا لَكُمْ فِيهَا مَسَاءٌ وَلَا أَصْبَاةٌ وَلَا فِيهَا ظُلُمٌ»**
- ٤٩٤ **تَعْمَلُونَ**
- ٤٩٥ (١٠) باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين
- ٤٩٦ (١١) باب ما في الدنيا من أنهار الجنة
- ٤٩٦ تأويل كون الأنهار الأربعة من الجنة
- ٤٩٧ (١٢) باب يدخل الجنة أقوام، أفندتم مثل أفئدة الطير

- ٥٧٥ كون ابن صياد أحد الدجاجة الكذابين ٥٣٨ المراد بكون القاتل والمقتول من أهل النار ٥٣٨
- ٥٧٥ اختلاف الناس في أمر ابن صياد ٥٣٨ مذهب أهل السنة في مشاجرات الصحابة رضي الله عنهم ٥٤٠
- ٥٧٦ وجه عدم قتل ابن صياد ٥٤٠ (٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٥٤٠
- ٥٧٦ سبب امتحان النبي صلى الله عليه وسلم ٥٤٠ صدق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ٥٤٢
- ٥٧٧ الأقوال في المراد "بالدُخ" ٥٤٢ (٦) باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة ٥٤٤
- ٥٨٥ (٢٠) باب ذكر الدجال وصفته وما معه ٥٤٤ (٧) باب في الفتنة التي تموج كموج البحر ٥٤٦
- ٥٨٥ إثبات خروج الدجال والرد على من خالف خروجه .. ٥٤٦ (٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ٥٤٦
- ٥٨٦ الكتابة على ظاهرها والرد على من قال بالمجاز ٥٤٦ (٩) باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم ٥٤٨
- ٥٩٠ طريق أداء الصلاة وقت فتنة الرجال ٥٥٠ (١٠) باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس ٥٥٠
- ٥٩٠ (٢١) باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه ٥٥٠ (١١) باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال ٥٥٢
- ٥٩٥ الدجال يدعي الربوبية لا النبوة ٥٥٤ (١٢) باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال ... ٥٥٤
- ٥٩٨ (٢٢) باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل ٥٥٥ (١٣) باب في الآيات التي تكون قبل الساعة ٥٥٥
- ٥٩٨ (٢٣) باب في خروج الدجال ومكته في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ في الصور، وبعث من في القبور ٥٥٥
- ٥٩٩ إثبات نزول عيسى عليه السلام والرد على من أنكر ٥٥٨ (١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز ٥٥٨
- ٦٠٢ (٢٤) باب قصة الجساسة ٥٥٩ (١٥) باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة ٥٥٩
- ٦٠٢ تأويل قول فاطمة بنت قيس: "تأيمت" ٥٦٠ (١٦) باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان ٥٦٠
- ٦٠٣ وجه كتابة "ابن أم مكتوم" بالألف ٥٦٢ (١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة ٥٦٢
- ٦٠٨ (٢٥) باب في بقية من أحاديث الدجال ٥٦٢ (١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء ٥٦٤
- ٦١٠ (٢٦) باب فضل العبادة في المهرج ٥٦٧ وقوع ما أخبر به صلى الله عليه وسلم ٥٦٧
- ٦١١ (٢٧) باب قرب الساعة ٥٦٩ كون علي محققا مصيبا وقرع ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم ٥٧٥
- ٦١٤ (٢٨) باب ما بين النفختين ٥٧٥ (١٩) باب ذكر ابن صياد ٥٧٥

كتاب الزهد والرقاق

- ٦١٥ (١) باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ٦١٥

- ٦٥٠ حتى التراب حقيقة أم مجاز
- ٦٥٢ (١٦) باب مناولة الأكبر
- ٦٥٣ (١٧) باب التثبيت في الحديث، وحكم كتابة العلم
- ٦٥٣ إجماع المسلمين على جواز كتابة الحديث
- (١٨) باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب
والغلام
- ٦٥٤ (١٩) باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر
- ٦٥٧ جواز الصلاة في ثوب واحد
- ٦٥٩ (٢٠) باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرّحل
- ٦٦٧ جواب إيراد يرد على شرب اللبن
- ٦٦٨ **كتاب التفسير**
- ٦٧٠ (١) باب في تفسير آيات متفرقة
- ٦٧٤ أقوال العلماء في أكل الولي المحتاج من مال اليتيم
- ٦٧٥ منقبة الصحابة وذم من سبهم
- ٦٧٥ حكم من قتل متعمدا عند أهل السنة والجماعة
- (٢) باب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ
- ٦٧٩ **تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ**
- (٣) باب في قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ
- ٦٨٠ **مَسْجِدٍ**
- (٤) باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى
- ٦٨١ **الْبِغَاءِ**
- ٦٨١ قيد "إن أردن نحصنا" ليس باحترازي
- (٥) باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ
- ٦٨٢ **يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ**
- (٦) باب في سورة براءة والأنفال والحشر
- ٦٨٣ (٧) باب في نزول تحريم الخمر
- ٦٨٤ (٨) باب في قوله تعالى: ﴿هَذَا نَحْصَمَانٍ﴾
- ٦٨٥ معنى "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر"
- ٦١٥ طريق حصول الشكر واجتناب الحرص
- ٦١٨ (٢) باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا
- أن تكونوا باكين
- ٦٣٠ الصيغ عند المرور بديار الظالمين
- ٦٣٠ (٣) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم
- ٦٣٢ (٤) باب فضل بناء المسجد
- ٦٣٣ (٥) باب الصدقة في المساكين
- ٦٣٤ (٦) باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب
- تحريم الرياء
- ٦٣٥ شناعة الرياء
- ٦٣٥ (٧) باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار. وفي نسخة:
- باب حفظ اللسان
- ٦٣٧ (٨) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى
- عن المنكر وفعله
- ٦٣٨ (٩) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه
- ٦٤٠ (١٠) باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب
- ٦٤١ اختلاف العلماء في إيجاب التشميت وعدمه
- ٦٤١ أقوال العلماء في ألفاظ التشميت وفي رد العاطس
- ٦٤١ سبب حب العطاس وكراهية التثاؤب
- ٦٤٣ سبب لكظم التثاؤب
- ٦٤٣ (١١) باب في أحاديث متفرقة
- ٦٤٤ (١٢) باب في الفأر وأنه مسخ
- ٦٤٥ (١٣) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
- ٦٤٧ (١٤) باب المؤمن أمره كله خير
- ٦٤٨ (١٥) باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف
- منه فتنة على المدوح
- ٦٤٩

مكتبة البشري

شركة الطباعة والنشر
جمعية نور محمد بن محمد علي الخيرية (السجل) كراچی، پاکستان

ملونة كرتون مقوي

السراجي	شرح عقود رسم المفتي
الفوز الكبير	متن العقيدة الطحاوية
تلخيص المفتاح	متن الكافي
مبادئ الفلسفة	المعلقات السبع
دروس البلاغة	هداية الحكمة
تعليم المتعلم	كافية
هداية النحو (مع التمارين)	مبادئ الأصول
المرفقات	زاد الطالبين
ايساغوجي	هداية النحو (متداول)
عوامل النحو	شرح مائة عامل
المنهاج في القواعد والإعراب	

ستطبع قريباً بعون الله تعالى

ملونة مجلدة

الصحيح للبخاري

مجلدة

الجامع للترمذي	الصحيح لمسلم
الموطأ للإمام محمد	الموطأ للإمام مالك
مشكاة المصابيح	الهداية
التبيان في علوم القرآن	تفسير البيضاوي
شرح نخبة الفكر	تفسير الجلالين
المسند للإمام الأعظم	شرح العقائد
ديوان الحماسة	آثار السنن
مختصر المعاني	الحسامي
الهدية السعيدية	ديوان المتنبي
رياض الصالحين	نور الأنوار
القطبي	شرح الجامي
المقامات الحريرية	كنز الدقائق
أصول الشاشي	نفحة العرب
شرح تهذيب	مختصر القدوري
علم الصيغ	نور الإيضاح

Books in English

Tafsir-e-Uthmani (Vol. 1, 2, 3)
Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
Key Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
Al-Hizb-ul-Azam (Large) (H. Binding)
Al-Hizb-ul-Azam (Small) (Card Cover)

Other Languages

Riyad Us Saliheen (Spanish) (H. Binding)
Fazail-e-Aamal (German)
Muntakhab Ahadis (German)
To be published Shortly Insha Allah
Al-Hizb-ul-Azam (French) (Coloured)

مکتبہ التبشیری

شعبہ نشر و اشاعت

مردھری محمد علی میر ٹیبل ٹرسٹ (رجسٹرڈ) کراچی پاکستان

درس نظامی اردو مطبوعات

نورانی قاعدہ	سورہ لیس	خیر الاصول (اصول الحدیث)	خصائل نبوی شرح شمائل ترمذی
بغدادی قاعدہ	رحمانی قاعدہ	الاغنیات المفیدۃ	معین الفلسفہ
تفسیر عثمانی	اعجاز القرآن	معین الاصول	آسان اصول فقہ
النبی الخاتم المرسلین	بیان القرآن	فوائد مکیہ	تیسیر المنطق
حیاء الصحابہ رضی اللہ عنہم	سیرت سیدالکونین خاتم النبیین	تاریخ اسلام	فصول اکبری
امت مسلمہ کی مائیں	خلفائے راشدین	علم النحو	علم الصرف (اولین و آخرین)
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی نصیحتیں	نیک بیبیاں	جوامع الکلم	عربی صفوۃ المصادر
اکرام المسلمین / حقوق العباد کی فکر کیجیے	تبلیغ دین (امام غزالی رضی اللہ عنہ)	صرف میر	جمال القرآن
حیلے اور بہانے	علامات قیامت	تیسیر الابواب	نحو میر
اسلامی سیاست	جزاء الاعمال	بہشتی گوہر	میزان و منشعب (الصرف)
آداب معیشت	علیم بسنتی	تسہیل المبتدی	تعلیم الاسلام (مکمل)
حصن حصین	منزل	فارسی زبان کا آسان قاعدہ	عربی زبان کا آسان قاعدہ
الحزب الاعظم (ہفتوار مکمل)	الحزب الاعظم (ماہوار مکمل)	کریمیا	نام حق
زاد السعید	اعمال قرآنی	تیسیر المبتدی	پندنامہ
مسنون دعائیں	مناجات مقبول	کلید جدید عربی کا معلم (اول تا چہارم)	عربی کا معلم (اول تا چہارم)
فضائل صدقات	فضائل اعمال	آداب المعاشرت	عوامل النحو (النحو)
فضائل درود شریف	اکرام مسلم	تعلیم الدین	حیات المسلمین
فضائل حج	فضائل علم	لسان القرآن (اول تا سوم)	تعلیم العقائد
جواہر الحدیث	فضائل امت محمدیہ صلی اللہ علیہ وسلم	سیر صحابیات	مفتاح لسان القرآن (اول تا سوم)
آسان نماز	منتخب احادیث		بہشتی زیور (تین حصے)
نماز مدلل	نماز حنفی		
معلم الحجاج	آئینہ نماز		
خطبات الاحکام لجمععات العام	بہشتی زیور (مکمل)		
	روضۃ الادب		

دیگر اردو مطبوعات

دائمی نقشہ اوقات نماز: کراچی، سندھ، پنجاب، خیبر پختونخواہ

قرآن مجید پندرہ سطر (حافظی) پنج پارہ
پنج سورہ عم پارہ (درسی)